

الْمُرْتَدُّ الْأَمِينُ

لِلرَّاعِبِينَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ

طَبْعَةٌ مُصَحَّحَةٌ وَمُنَقَّحَةٌ

وَمَعَهُ ثَلَاثَةٌ مَلَا حَقَّ:

الْمُلْحَقُ الْأَوَّلُ: مُقَدِّمَاتُ التَّجْوِيدِ لِلْمُبْتَدِئِينَ

الْمُلْحَقُ الثَّانِي: النِّيَّاتُ فِي طَلَبِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ

الْمُلْحَقُ الثَّلَاثُ: الْبَرْنَامَجُ الْعِلْمِيُّ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ خَالِدِ مَنْصُورٍ حَفِظَهُ اللَّهُ

أَعَدَّهُ

خَادِمُ الْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَلِيٍّ

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِزَوْجِهِ وَلِأَوْلَادِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ

دَارُ الْمَجْدِ لِلثَّقَافَةِ وَالْعُلُومِ

حُقوقُ الطَّبْعِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
بِشَرَطِ
المُحَافَظَةِ عَلَى الأَصْلِ بِلا زِيادَةٍ وَلا نُقْصانٍ

الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ

رَبِيعُ الأَخرِ ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م

رَقْمُ الإِيداعِ بِدارِ الكُتُبِ المِصرِيَّةِ

٢٠١٥ - ٩١٥١

تَوَزيْعُ

دار المجد للثقافة والعلوم

شارع عمر بن عبد العزيز خلف مديرية الزراعة. طنطا. مصر

هاتف : ٠٤٠٣٢٧٤٠٢١ - ٠١٠٠٤٩٧٧١٤٢

الإيميل : elmagdbook@yahoo.com

رَجَاءٌ

حُقُوقُ الطَّبَعِ وَالنَّشْرِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ مُحِبِّ لِلْقُرْآنِ
طَالِبٍ لِلْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا تَبْخَلْ عَلَى
نَفْسِكَ بِالْأَجْرِ

اجْتَهِدْ أَنْ تُعْطِيَ هَذَا الْبَحْثَ لِمَنْ يَحْتَاجُهُ مِنْ

الْمُسْلِمِينَ. وَاجْتَهِدْ أَنْ تُعْطِيَهُ لِمَنْ يَطْبَعُهُ وَيُنْشُرُهُ

وَلَا يُغَالِي فِي ثَمَنِهِ، لِكَيْ يَنْتَشِرَ بَيْنَ أَهْلِ الْقُرْآنِ،

لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ حَائِرًا،

وَيُرْشِدَ مُسْتَرْشِدًا، وَيُدْفَعَ الْكَسَلَ عَنْ رَاغِبٍ،

فَيَكُونَ لَكَ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ الْعَظِيمُ لِأَنَّكَ دَلَلْتَهُ

عَلَى الْخَيْرِ وَأَعْنَتَهُ عَلَيْهِ.

المُقدِّمةُ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

(والمطلوب من القرآن هو:

فهم معانيه، والعمل به، فإن لم

تكن هذه همة حافظه لم يكن من

أهل العلم والدين).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا

وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا

رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِّنْ

فَضْلِهِ ؕ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾ [فاطر: ٢٩ - ٣٠]

إِنَّ مِنْ أَشْرَفِ الْأَعْمَالِ - الَّتِي يَقْضِي فِيهَا الْمُؤْمِنُ أَجْمَلَ لِحَظَاتِ عُمُرِهِ الْعَالِيَةِ - تَدَبُّرُ

كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَحِفْظُهُ، فَإِنَّ تَدَبُّرَ الْقُرْآنِ دَلِيلٌ عَلَى كُلِّ أَبْوَابِ الْخَيْرِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَأَنْطَلَقًا مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]

وَمِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {الدينُ النصيحةُ، قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله

ولأئمة المسلمين وعامتهم} (١) قَدْ جَمَعْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لِنَفْسِي أَوَّلًا ثُمَّ لِلرَّاعِبِينَ

(١) رواه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداربي، وأحمد في مسنده من حديث أبي هريرة (٧٩٥٤). قَالَ الْإِمَامُ الْبَعُويُّ فِي شَرْحِ

السُّنَّةِ (٩٥/١٣) (أَمَّا نَصِيحَةُ الْمُسْلِمِينَ، فَجَمَاعَتَهَا: إِرْشَادُهُمْ إِلَى مَصَالِحِهِمْ مِنْ تَعْلِيمِ مَا يَجْهَلُونَهُ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ، وَأَمْرُهُمْ

بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ وَالشَّقَقَةُ عَلَيْهِمْ، وَتَوْقِيرُ كِبِيرِهِمْ، وَالتَّرْحُّمُ عَلَى صَغِيرِهِمْ، وَتَحْوُّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ).

فِي حِفْظِ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّا تَفَرَّقَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ الْقَدَامِيِّ وَالْمُعَاصِرِينَ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ بِهَا حَائِرًا، أَوْ يُرْشِدَ بِهَا سَالِكًا؛ وَالْأَمْرُ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَدْ كُنْتُ فِي فِتْرَةِ حِفْظِي لِلْقُرْآنِ أَجْمَعُ مَا أَسْمَعُهُ مِنْ نَصَائِحَ فِي وَرِيقَاتٍ لَا تُفَارِقُنِي؛ لِكِنِّي أَنْتَفَعْتُ بِهَا فِي نَفْسِي؛ فَلَمَّا مَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ وَبَدَأْتُ بِإِقْرَاءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُنْتُ أُوصِي بِهَا إِخْوَانِي وَأَخَوَاتِي، وَأَكْتُبُهَا لَهُمْ فِي أَوْرَاقٍ حَتَّى لَا تُنْسَى؛ ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ أَرَدْتُ أَنْ يَصِلَ نَفْعُهَا إِلَى كُلِّ مُتَعَلِّمٍ وَمُعَلِّمٍ لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، فَجَمَعْتُهَا فِي مَلْزَمَةٍ صَغِيرَةٍ نَالَتْ - وَالْفَضْلُ لِلَّهِ وَحْدَهُ - الْقَبُولَ مِمَّنْ قَرَأَهَا مِنْ مَشَائِخِي وَإِخْوَانِي، إِلَى أَنْ أَدَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَخَرَجْتُ عَلَى تِلْكَ الصُّورَةِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْكَ؛ وَأَسْأَلُ رَبِّي أَنْ يَتَقَبَّلَهَا مِنِّي وَيَنْفَعَهَا بِهَا الْمُسْلِمِينَ.

وَيَنْبَغِي عَلَى كُلِّ مَنْ يُرِيدُ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَنْ يَعْلَمَ - قَبْلَ أَيِّ شَيْءٍ - (أَنَّ طَلَبَ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، وَالِاجْتِهَادَ فِي تَحْرِيرِ النُّطْقِ بِلَفْظِهِ، وَالْبَحْثَ عَنْ مَخَارِجِ حُرُوفِهِ وَصِفَاتِهَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ - وَإِنْ كَانَ مَطْلُوبًا حَسَنًا - لَكِنَّ فَوْقَهُ مَا هُوَ أَهَمُّ مِنْهُ وَأَوْلَى وَأَتَمُّ، وَهُوَ فَهْمُ مَعَانِيهِ، وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ، وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَاهُ، وَالْوُقُوفُ عِنْدَ حُدُودِهِ، وَالتَّادُّبُ بِآدَابِهِ)^(١)

وَلِهَذَا؛ فَحِفْظُ الْقُرْآنِ وَسِيْلَةٌ تُمَكِّنُ الْمُسْلِمَ مِنْ سُهُولَةِ اسْتِحْضَارِ مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، وَمَا نَهَى عَنْهُ، فَيَكُونُ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ مُتَقَيِّدًا بِالشَّرْعِ الشَّرِيفِ فِي كُلِّ أُمُورِهِ؛ وَهَذَا قَدْ يَصْعُبُ بِدُونِ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِأَسِيْمَا فِي زَمَانِنَا الَّذِي كَثُرَتْ فِيهِ الْمُلهِيَاتُ؛ وَليْسَ الْمَقْصُودُ الْحِفْظَ الْمَجْرَدَ عَنِ الْفَهْمِ وَالتَّدْبِيرِ؛ بَلِ الْمَقْصُودُ حِفْظَ الْقُرْآنِ الَّذِي يُبْنَى عَلَى مَدَاوِمَةِ قِرَائَتِهِ بِالتَّدْبِيرِ، قِرَاءَةً تَزِيدُ الْإِيْمَانَ، وَتُرْضِي الرَّحْمَنَ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَدْفَعُ عَنِ الْقَارِي كَيْدَ الشَّيْطَانِ، بِحَيْثُ تَرْتَبِطُ كُلُّ حَيَاتِهِ - مَعَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَعَ نَفْسِهِ وَمَعَ النَّاسِ - بِالْقُرْآنِ.

(١) إِتْحَافُ فُضَلَاءِ الْبَشَرِ لِلْعَلَامَةِ أَحْمَدَ الْبَنَّا (١/٩٧) تَحْقِيقُ د/ شَعْبَانَ مُحَمَّدَ إِسْمَاعِيلَ، طَبْعَةُ عَالَمِ الْكُتُبِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى

فَالْحِفْظُ الْمَجْرَدُ لِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ دُونَ الْعِنَايَةِ بِفَهْمِهِ وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهِ مِنْ أخطرِ مَا ابْتُلِيَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ قَدِيمًا كَمَا كَانَ حَالُ النَّخَوَاجِ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ وَجَهِلُوا أَحْكَامَهُ، وَحَدِيثًا كَمَا نَرَى مِنْ فَوْضَى التَّكْفِيرِ الَّتِي انْتَشَرَتْ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ فَأَحْرَقَتْ الْأَخْضَرَ وَالْيَاسِسَ.

فَإِذَا قَرَأْتَ قَوْلَ أَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَعَلَى الْحِفْظِ وَالتَّحْفُظِ كَانَ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، فَزَيْمًا قَرَأَ الْأَكْبَرُ مِنْهُمْ عَلَى الْأَصْغَرِ مِنْهُ سِنًّا وَسَابِقَةً ، فَلَمْ يَكُنِ الْفُقَهَاءُ مِنْهُمْ وَلَا الْمُحَدِّثُونَ وَالْوَعَّاظُ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ حِفْظِ الْقُرْآنِ ، وَالْإِجْتِهَادِ عَلَى اسْتِظْهَارِهِ)^(١) فَلَا بُدَّ أَنْ تُقَيِّدَهُ وَتَفْهَمَهُ بِمَا ثَبَتَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي وَصْفِ كَيْفِيَّةِ تَعَامُلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، بِقَوْلِهِ : { حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرِنُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ ، فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، قَالُوا : فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ }^(٢)

(وَلِهَذَا كَانُوا يَبْقَوْنَ مُدَّةً طَوِيلَةً فِي حِفْظِ السُّورَةِ؛ وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَقَامَ عَلَى حِفْظِ الْبَقْرَةِ ثَمَانِي سِنَوَاتٍ^(٣))؛ وَالَّذِي حَمَلَ الصَّحَابَةَ عَلَى هَذَا مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩] وَتَدَبَّرَ الْكَلَامَ بِدُونِ فَهْمِ مَعَانِيهِ لَا يُمَكِّنُ.

وَقَوْلِهِ: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢] وَعَقْلُ الْكَلَامِ مُتَضَمِّنٌ لِفَهْمِهِ؛ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ كَلَامٍ يُقْصَدُ مِنْهُ فَهْمٌ مَعَانِيهِ دُونَ مُجْرَدِ أَلْفَاظِهِ، وَالْقُرْآنُ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِ^(٤)

(١) فضائل القرآن وتلاوته لأبي الفضل الرازي (ص ٣٣) تحقيق د/عامر حسن صبري، طبعة دار البشائر الإسلامية ، الطبعة الأولى.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٢٣٤٨٢) بإسناد حسن الشيخ /شُعَيْبُ الْأَزْهَرِيُّ (٤٦٦/٣٨) طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(٣) المَوْطَأُ لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (٩١/١) تحقيق د/ بَشَّارُ عَوَّادٍ مَعْرُوفٍ ، وَآخِرُ ، طَبْعَةُ مَوْسَسَةِ الرِّسَالَةِ ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ.

(٤) موسوعة التفسير قبل عهد التدوين للدكتور محمد عمر الحاجي (ص ٥٠) طبعة دار المكتبي بدمشق، الطبعة الأولى.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ بِلَا فَهْمٍ وَلَا عَمَلٍ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ الَّذِي اسْتَعَاذَ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْعَايَةُ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ هِيَ الْفَهْمُ وَالتَّدْبِيرُ الَّذِي يُوصِلُ إِلَى الْعَمَلِ؛ وَتَأَمَّلْ قَوْلَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَالْمَطْلُوبُ مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ فَهْمُ مَعَانِيهِ، وَالْعَمَلُ بِهِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ هِمَّةَ حَافِظِهِ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالِدِّينِ) (١)

وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ كُلَّ مَنْ قَرَأَهَا بِقَلْبِ سَلِيمٍ، وَأَنْ يَجْعَلَهَا خَالِصَةً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَأَنْ يَتَقَبَّلَهَا مِنِّي، وَأَنْ يَنْشُرَ نَفْعَهَا بَيْنَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ. آمِينَ

وَأُرِيدُ أَنْ أَتَوَجَّهَ بِالشُّكْرِ لِإِخْوَانِي فِي مَكْتَبَةِ الْمَجْدِ بِطَنْطَا؛ فَقَدْ أَشَارُوا عَلَيَّ بِطِبَاعَةِ هَذَا الْبَحْثِ، وَأَخْصُ بِالشُّكْرِ لِإِخْوَانِي فِي مَكْتَبَةِ قُرْبَةِ بِطَنْطَا؛ فَإِنَّ لَهُمُ الْفَضْلَ بَعْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي ظُهُورِ هَذَا الْبَحْثِ لِلنُّورِ؛ وَقَدْ أَعَدْتُ صِيَاغَتَهُ مَعَ كَثِيرٍ مِنَ التَّعْدِيلَاتِ وَالزِّيَادَاتِ رَاجِيًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَخْرِجَ عَلَيَّ صُورَةَ يَرْضَى بِهَا عَنِّي، وَأَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ كُلُّ مَنْ قَرَأَهُ بِقَلْبِ سَلِيمٍ؛ إِنَّ رَبِّي بِكُلِّ جَمِيلٍ كَفِيلٌ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَهَا هُوَ بَيْنَ يَدَيْكَ - أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ - بَعْدَ إِعَادَةِ الصِّيَاغَةِ وَالتَّرْتِيبِ وَالتَّخْرِيرِ وَالتَّحْقِيقِ. وَقَدْ قَسَمْتُ ذَلِكَ الْبَحْثَ إِلَى أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ وَخَاتِمَةٍ؛ وَنَسَأَلُ اللَّهَ حُسْنَ الْخَاتِمَةِ.

البَابُ الْأَوَّلُ: الْأُصُولُ الْعَامَّةُ لِطَالِبِ الْقُرْآنِ، وَفِيهِ سِتَّةُ أُصُولٍ:

الأَصْلُ الْأَوَّلُ: الإِخْلَاصُ.

وَقَدَّمْتُ لَهُ بِمُقَدِّمَةٍ يَسِيرَةٍ فِي مَعْنَى النِّيَّةِ، وَكَيْفِيَّةِ اسْتِحْضَارِهَا.

ثُمَّ ذَكَرْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ نِيَّةً لِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مَعَ ذِكْرِ أَدْلَتِهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

وَنَقَلْتُ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهَا بِبَعْضِ التَّفْصِيلِ - أحيانًا - لِتَمَّ الْفَائِدَةُ.

ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ بِتَنْبِيهِ مُهِمٍّ فِي خُطُورَةِ الدَّعْوَةِ إِلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمُجَرَّدِ الرَّأْيِ دُونَ اعْتِبَارِ لِلضَّوَابِطِ الَّتِي وَضَعَهَا الْعُلَمَاءُ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.

الأصلُ الثَّانِي: تَرْكُ الذُّنُوبِ، وَالتَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ.

وَذَكَرْتُ فِيهِ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ تَرْكِ الذُّنُوبِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ.

ثُمَّ نَقَلْتُ بَعْضَ أَضْرَارِ الذُّنُوبِ عَلَى الْإِفْرَادِ وَالْمُجْتَمَعَاتِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ.
الأصلُ الثَّالِثُ: الدُّعَاءُ.

الأصلُ الرَّابِعُ: إِثَارُ الْأَخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا.

الأصلُ الْخَامِسُ: مُلَازِمَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَذَكَرْتُ فِيهِ أَنَّ مُلَازِمَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ الْقِرَاءَةِ أَوْ الْحِفْظِ.

الأصلُ السَّادِسُ: صُحْبَةُ الصَّالِحِينَ.

وَذَكَرْتُ فِيهِ مَا يُحْمَدُ، وَمَا يُدْمَمُ مِنَ الْخُلُطَةِ بِالنَّاسِ.

ثُمَّ خَتَمْتُهُ بِذِكْرِ طَرِيقِ مُسْتَقِيمِ مُوَصِّلٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

البَابُ الثَّانِي: الْمَنْهَجِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ لِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:

وَفِيهِ خَمْسَةٌ عَشَرَ أَصْلًا، لَا يَسْتَعْنِي عَنْ مَعْرِفَتِهَا طَلَبَةُ الْعِلْمِ عَامَّةً، وَطَلَبَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

خَاصَّةً؛ وَتَوَسَّعْتُ قَلِيلًا فِي ثَلَاثَةِ أَصُولٍ، لِمَا لَهَا مِنْ أَهْمِيَّةٍ كَبِيرَةٍ:

فَفِي الْأَصْلِ الْعَاشِرِ تَحَدَّثْتُ عَنْ: التَّفْسِيرِ قَبْلَ الْحِفْظِ، وَالْفَهْمِ مَعَ الْحِفْظِ، وَالتَّدْبِيرِ بَعْدَ الْحِفْظِ.

وَفِي الْأَصْلِ الرَّابِعِ عَشَرَ تَحَدَّثْتُ عَنْ: قَضِيَّةِ التَّشَابُهِ اللَّفْظِيِّ، وَمَا لَهُ مِنْ فَوَائِدَ، وَكَيْفِيَّةِ التَّعَامُلِ مَعَهَا.

وَفِي الْأَصْلِ الْخَامِسِ عَشَرَ تَحَدَّثْتُ عَنْ: نِسْيَانِ الْقُرْآنِ (الْأَسْبَابُ وَالْعِلَاجُ).

البَابُ الثَّالِثُ: الْعِلْمُ الْوَاجِبُ وَكَيْفِيَّةُ تَحْصِيلِهِ.

البَابُ الرَّابِعُ: الْعَوَائِقُ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَكَيْفِيَّةُ عِلَاجِهَا.

ثُمَّ الْخَاتِمَةُ.

وَإِنِّي أَعْتَرِفُ بِجَهْلِي وَتَقْصِيرِي، فَمَنْ وَجَدَ خَطَأً فَلْيُصْلِحْهُ، وَأَنَا رَاجِعٌ عَنْهُ فِي حَيَاتِي وَبَعْدَ

مَمَاتِي؛ وَسَمَّيْتُهُ (المُرْشِدُ الْأَمِينُ لِلرَّاعِيَيْنِ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ) رَاجِعًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى

أَنْ يَجْعَلَ لَهُ مِنْ اسْمِهِ أَكْبَرَ الْحِظِّ وَالنَّصِيبِ، وَأَنْ يَكُونَ مُرْشِدًا لِكُلِّ مَنْ قَرَأَهُ، وَنَاصِحًا أَمِينًا لِكُلِّ مَنْ عَمِلَ بِمَا فِيهِ.

وَقَدْ التَزَمْتُ أَتْنَاءَ إِعْدَادِ هَذَا الْبَحْثِ بِأُمُورٍ هِيَ:

الأوّل: أَيْيَ أَعَزُّو كُلَّ حَدِيثٍ إِلَى مَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ مِنْ دَوَائِرِ السُّنَّةِ.

الثاني: أَيْيَ لَا أَذْكَرُ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ إِلَّا مَا صَحَّحْتُ نِسْبَتَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِدًا فِي ذَلِكَ عَلَى عَالِمِينَ جَلِيلِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ هُمَا: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ، وَالشَّيْخُ شُعَيْبُ الْأَرْزَنْبُوطِيُّ جَزَاهُمَا اللَّهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ؛ هَذَا إِنْ لَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا؛ أَمَّا الْإِتَارُ فَأَكْتَفِي بِعَزْوِهَا إِلَى مَنْ نَقَلَهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ دُونَ النَّظَرِ فِي أَسَانِيدِهَا.

الثالث: إِذَا نَقَلْتُ قَوْلًا فَإِنِّي أَعَزُّوهُ إِلَى الْمَرْجِعِ بِالْجُزْءِ وَالصَّفْحَةِ، مَعَ ذِكْرِ الْمُحَقِّقِ وَالطَّبْعَةِ الَّتِي نَقَلْتُ عَنْهَا فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ لِذِكْرِ الْكِتَابِ حَتَّى تَتَيْسَّرَ مُرَاجَعَتُهُ لِمَنْ أَرَادَ. (١)

الرابع: إِذَا اضْطَرَرْتُ لِإِخْتِصَارِ كَلَامٍ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَإِنِّي أَعَقَّبُ بِكَلِمَةٍ (بِإِخْتِصَارٍ)

وَإِذَا اضْطَرَرْتُ لِبَعْضِ التَّعْيِيرِ - رَغْبَةً فِي الْإِخْتِصَارِ - فَإِنِّي أَعَقَّبُ بِكَلِمَةٍ (بِتَصْرُفٍ)

وَإِذَا نَقَلْتُ الْكَلَامَ بِمَعْنَاهُ - تَيْسِيرًا عَلَى الْقَارِئِ - فَإِنِّي أَذْكَرُ قَبْلَ الْعَزْوِ كَلِمَةً (رَاجِعُ: ...)

وَإِذَا اضْطَرَرْتُ إِلَى زِيَادَةِ لِتَوْضِيحِ الْمَعْنَى فَإِنِّي أَضْعُهَا بَيْنَ قَوْسَيْنِ مَعْكَوْفَيْنِ هَكَذَا [...]]

الخامس: حَاوَلْتُ قَدْرَ الطَّاقَةِ تَشْكِيلَ الْبَحْثِ كَامِلًا بِيَدَيَّ، مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَشَقَّةِ

الشَّدِيدَةِ، حَتَّى يَتِمَّ كُنَّ كُلُّ مُسْلِمٍ - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاهِرًا فِي الْقِرَاءَةِ - مِنْ قِرَاءَتِهِ قِرَاءَةً

صَحِيحَةً، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ كِتَابَةَ التَّشْكِيلِ تَرْفَعُ اللَّبْسَ عَنِ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ بِالْكَلامِ.

(١) لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَعْرِفَ بِالْأَعْلَامِ وَالْأَمَاكِينِ فِي أَتْنَاءِ الْبَحْثِ، وَأَنْ أُدْرِجَ فِي آخِرِ الْبَحْثِ الْفَهَارِسَ الْعِلْمِيَّةَ لِلآيَاتِ

وَالْأَحَادِيثِ وَالْإِتَارِ وَالْأَعْلَامِ وَالْأَمَاكِينِ - وَهَذَا مِنْهُمْ جَدًّا - وَلَكِنِّي أَكْتَفَيْتُ بِفَهْرِسِ الْمَرَاجِعِ وَتَرَكْتُ الْبَاقِي لِكُنِّي لَا

يَزِيدُ حَجْمَ الْبَحْثِ؛ فَارْجُو - مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ - الْمَعْدِرَةَ.

وَالَّذِي دَفَعَنِي إِلَيَّ نَشْرَ هَذَا البَحْثِ عِدَّةُ أُمُورٍ:

الأوَّلُ: أُنِّي بَحَثْتُ كَثِيرًا عَن مَن تَنَاوَلَ مَسْأَلَةَ حِفْظِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ فَلَمْ أَجِدْ.

الثَّانِي: غَفَلَةٌ كَثِيرٌ مِّنْ طَلَبَةِ القُرْآنِ الكَرِيمِ عَنِ المَنْهَجِيَّةِ الصَّحِيحَةِ فِي حِفْظِ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَآلِي أُسَاسِهَا العِلْمُ وَالعَمَلُ مَعًا، فَنَشَأَ عَن ذَلِكَ:

آفَاتٌ خَاصَّةٌ مِثْلُ: عَدَمِ إِتْقَانِ الحِفْظِ، وَتَدَاخُلِ المُنْتَشَاهِاتِ، وَعَدَمِ الإِهْتِمَامِ بِفَهْمِ مَعَانِي القُرْآنِ؛ وَآفَاتٌ عَامَّةٌ مِثْلُ: التَّعَالِي عَلَى الأَقْرَانِ، وَالتَّطَاوُلِ عَلَى العُلَمَاءِ، وَالفُتُوى بِعَيْرِ عِلْمٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

الثَّالِثُ: تَصْحِيحُ الخَطَأِ الَّذِي يَعْتَقِدُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، أَنَّ مَن حَفِظَ أَلْفَاظَ القُرْآنِ الكَرِيمِ صَارَ عَالِمًا، يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُفْتِيَ، وَيُحَلَّلَ وَيُحَرَّمَ - لِحُسْنِ ظَنِّهِمْ بِذَلِكَ الحَافِظِ - مِمَّا تَرْتَبَ عَلَيْهِ شَرٌّ مُسْتَطِيرٌ، وَمَا يَنْتَشِرُ فِي هَذِهِ الأَيَّامِ فِي بَعْضِ الفَضَائِيَّتِ وَالصُّحُفِ - مِنْ تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ أَفْرَادًا وَعُلَمَاءَ وَحُكُومَاتٍ مِنْ جِهَةٍ، أَوْ الطَّعْنِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الثَّوَابِتِ الإِسْلَامِيَّةِ (مِثْلُ إنْكَارِ عَذَابِ القَبْرِ) مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى - هُوَ أَثَرٌ مِنْ آثَارِ ذَلِكَ الخَطَأِ الكَبِيرِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ العَالِمِ الَّذِي أَتَقَنَ وَضَبَطَ أَصُولَ العِلْمِ، وَمَنْ يُحَسِّنُ التَّأثيرَ فِي النَّاسِ بِالوَعظِ، وَرُبَّمَا لَمْ يُتَقَنَ كَثِيرًا مِنَ العِلْمِ الوَاجِبِ عَلَيْهِ كَدَاعِيَّةً؛ وَأَمَّا مَنْ يَتَكَلَّمُونَ بِمُجَرَّدِ الهَوَى، فَهؤلاءِ حَرْبٌ عَلَى الإِسْلَامِ، يُرِيدُونَ هَدْمَهُ؛ نَسَأَلُ اللهَ بِكَرَمِهِ أَنْ يَهْدِيَهُمْ.

الرَّابِعُ: غَفَلَةٌ كَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ القُرْآنِ خَاصَّةً - وَمِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ عَامَّةً - عَن مَسْأَلَةِ تَصْحِيحِ النِّيَّةِ؛ وَقَدْ حَدَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَلَبِ العِلْمِ لِأَجْلِ عَرَضٍ مِنَ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا مِنَ المَالِ أَوْ المَنْصِبِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ وَقَدْ رَأَيْتُ - وَرَأَى غَيْرِي مِنْ شُيُوخِي وَإِخْوَانِي - هَذَا بَارِزًا جِدًّا بَيْنَ كَثِيرٍ مِنَ طَلَبَةِ القِرَاءَاتِ خَاصَّةً، وَطَلَبَةِ الكُلِّيَّاتِ الشَّرْعِيَّةِ عَامَّةً. (١)

فَإِنَّكَ إِذَا سَأَلْتَ أَحَدَهُمْ: لِمَاذَا دَخَلْتَ ذَلِكَ المَعْهَدَ أَوْ تِلْكَ الكُلِّيَّةَ؟

(١) وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ الرَّئِيسُ الَّذِي دَفَعَنِي إِلَيَّ نَشْرَ هَذَا البَحْثِ. وَأَرْجُو مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْتَشِرَ هَذَا البَحْثُ بَيْنَ أَهْلِ القُرْآنِ خَاصَّةً، وَطَلَبَةِ العِلْمِ عَامَّةً، لِإِصْلَاحِ هَذَا الخَلَلِ المُهْلِكِ، الَّذِي يُضَيِّعُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ. وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

كَانَ الْجَوَابُ مُبَاشِرَةً: حَتَّى أَعْمَلَ بِهَا بَعْدَ التَّخْرُجِ !!

أَوْ: حَتَّى أَكُونَ مِنْ حَمَلَةِ الْمُوهَّاتِ الْعُلْيَا لِيَفْتَحِرَ بِي أَهْلِي !!

أَوْ: حَتَّى أَتَمَكَّنَ مِنَ السَّفَرِ لِلْعَمَلِ بِالْخَارِجِ !! وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَكَاثِمُهُمْ غَفَلُوا - أَوْ تَغَافَلُوا - عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا

مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } (١)

وَعَرَفُ الْجَنَّةِ: أَي رِيحُهَا، فَانظُرْ إِلَى تِلْكَ الْعُقُوبَةِ الشَّدِيدَةِ لِمَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ لِغَيْرِ اللَّهِ

تَعَالَى؛ وَسَبَبُ هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا مَنْ يُرْشِدُهُمْ إِلَى خُطُورَةِ فَسَادِ النِّيَّةِ فِي طَلَبِ

الْعِلْمِ؛ وَأَنَّ التَّدْرِيسَ صَارَ مُجَرَّدَ وَظِيفَةٍ يَغْفَلُ الْقَائِمُ بِهَا عَنْ كُؤُومِهَا فِي الْأَصْلِ قُرْبَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَا أَمْلِكُ فِي خِتَامِ تِلْكَ الْمُقَدَّمَةِ إِلَّا أَنْ أَتَمَثَّلَ بِقَوْلِ الْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلَيْسَ لَهَا إِلَّا ذُنُوبٌ وَلِيَّهَا فَيَا طَيْبَ الْأَنْفَاسِ أَحْسِنِ تَأْوِيلًا

وَقُلْ رَحِمَ الرَّحْمَنُ حَيًّا وَمَيِّتًا فَتَى كَانَ لِلْإِنْصَافِ وَالْحِلْمِ مَعْقِلًا

وَهَذَا الْبَحْثُ هَدِيَّةٌ مِنِّي لِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَطْبَعَهُ فَلْيَطْبَعْهُ وَلَكِنْ بِشَرْطَيْنِ:

الْأَوَّلُ: الْمُحَافَظَةُ عَلَى الْأَصْلِ دُونَ تَغْيِيرِهِ. الثَّانِي: عَدَمُ الْمُغَالَاةِ فِي ثَمَنِهِ.

أَمَّا مَنْ أَرَادَ طَبْعَهُ لِيُوجِهُهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَوَزِيْعَهُ، فَأَبَشِّرُهُ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

{ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّزَاقِينَ } [سَاء: ٣٩]

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

خَادِمُ الْقُرْآنِ وَأَهْلُهُ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَلِيٍّ

بعد ظهر الأحد ٢٣ جمادى الآخرة ١٤٣٦ هـ الموافق ١٢/٤/٢٠١٥ م

(١) رواه أحمد في مسنده (٨٤٥٧) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، وهو في صحيح الجامع (٦١٥٩). وَرُبَّمَا احْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِ يَطْنُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ حَدِيثًا وَهُوَ (مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَرَادَهُمَا مَعًا فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ) وَهُوَ قَوْلٌ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ أَصْلًا، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ حَدِيثٌ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

البابُ الأوَّلُ

الأُصولُ العامَّةُ لِطالِبِ القُرْآنِ



قالَ الإمامُ أبو مُحَمَّدٍ عبدُ اللهِ

ابنُ أبي حمزةَ رَحِمَهُ اللهُ


(وَدِدْتُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الفُقَهَاءِ مَنْ لَيْسَ لَهُ
شُغْلٌ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ مَقاصِدَهُمْ فِي
أَعْمَالِهِمْ، وَيَقْعُدَ إِلَى التَّدْرِيسِ فِي أَعْمَالِ
النِّيَّاتِ لَيْسَ إِلَّا...)

فإنَّهُ ما أتیَ عَلیَّ كَثیرٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مِنْ تَضییعِ
النِّيَّاتِ).

أُصُولُ السَّيْرِ فِي أَيِّ طَرِيقٍ تُرِيدُهُ
مِنْ أُمُورِ الدِّينِ أَوْ أُمُورِ الدُّنْيَا



أُمُورٌ لَازِمَةٌ لِكُلِّ سَائِرٍ فِي الطَّرِيقِ



الباب الأول

الأصول العامة لطالب القرآن

قَالَ الْإِمَامُ الْمَاورِدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : إَعْلَمَنَّ أَنَّ لِلْعُلُومِ أَوَائِلَ تُؤَدِّي إِلَى أَوَاحِرِهَا ، وَمَدَاخِلَ تُفْضِي إِلَى حَقَائِقِهَا؛ فَلْيَبْتَدِئْ طَالِبُ الْعِلْمِ بِأَوَائِلِهَا لِيُنْتَهِيَ إِلَى أَوَاحِرِهَا ، وَبِمَدَاخِلِهَا لِيُنْفِضِيَ إِلَى حَقَائِقِهَا ، وَلَا يَطْلُبُ الْآخِرَ قَبْلَ الْأَوَّلِ ، وَلَا الْحَقِيقَةَ قَبْلَ الْمَدْخَلِ ، فَلَا يُدْرِكُ الْآخِرَ وَلَا يَعْرِفُ الْحَقِيقَةَ ؛ لِأَنَّ الْبِنَاءَ عَلَى غَيْرِ أُسٍّ لَا يُبْنَى ، وَالشَّمْرَ مِنْ غَيْرِ غَرْسٍ لَا يُجْنَى .

وَقَالَ الْإِمَامُ الشُّوكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : وَيَنْبَغِي لِمَنْ كَانَ صَادِقَ الرَّغْبَةِ قَوِيَّ الْفَهْمِ ثاقِبَ النَّظَرِ عَزِيزَ النَّفْسِ شَهْمَ الطَّبَعِ عَالِيَّ الْهَمَّةِ سَامِيَّ الْغَرِيزَةِ أَنْ لَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ بِالذُّونِ ، وَلَا يَقْنَعُ بِمَا دُونَ الْعَايَةِ ، وَلَا يَقْعُدَ عَنِ الْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ الْمُبَلِّغِينَ لَهُ إِلَى أَعْلَى مَا يُرَادُ وَأَرْفَعَ مَا يُسْتَفَادُ ، فَإِنَّ النُّفُوسَ الْأَبِيَّةَ وَالْهَمَمَ الْعَلِيَّةَ لَا تَرْضَى بِدُونَ الْعَايَةِ فِي الْمَطَالِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ مِنْ جَاهٍ أَوْ مَالٍ أَوْ رِئَاسَةٍ أَوْ صِنَاعَةٍ أَوْ حِرْفَةٍ؛ وَإِذَا كَانَ هَذَا شَأْنَهُمْ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّتِي هِيَ سَرِيعَةُ الزَّوَالِ قَرِيبَةُ الْإِضْمِحَالِ ، فَكَيْفَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ مَطَالِبِ الْمُتَوَجِّهِينَ إِلَى مَا هُوَ أَشْرَفُ مَطْلَبًا وَأَعْلَى مَكْسَبًا ، وَأَرْفَعُ مُرَادًا ، وَأَجَلُّ خَطَرًا ، وَأَعْظَمُ قَدْرًا ، وَأَعُوذُ نَفْعًا ، وَأَتَمُّ فَايِدَةً ، وَهِيَ الْمَطَالِبُ الدِّينِيَّةُ؟ مَعَ كَوْنِ الْعِلْمِ أَغْلَاهَا وَأَوْلَاهَا بِكُلِّ فَضِيلَةٍ ، وَأَجَلَّهَا وَأَكْمَلَهَا فِي حُصُولِ الْمَقْصُودِ وَهُوَ الْخَيْرُ الْأَخْرَوِيُّ ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ قَرَنَ الْعُلَمَاءَ فِي كِتَابِهِ بِنَفْسِهِ وَمَلَائِكَتِهِ

فَقَالَ: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾ [آل عمران: ١٨]

وَقَصَرَ الْخَشْيَةَ لَهُ - الَّتِي هِيَ سَبَبُ الْفَوْزِ لَدَيْهِ - عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ:

﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨]

وَأَخْبَرَ عِبَادَهُ بِأَنَّهُ يَرْفَعُ عُلَمَاءَ أُمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَرَجَاتٍ : فَقَالَ:

﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١]

وَأَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ. (١)
وَنَاهِيكَ بِهَذِهِ الْمَزِيَّةِ الْجَلِيلَةِ وَالْمَنْقَبَةِ النَّبِيلَةِ.

فَأَكْرِمُ بِنَفْسٍ تَطْلُبُ غَايَةَ الْمَطَالِبِ فِي أَشْرَفِ الْمَكَاسِبِ، وَأَحْبِبُّ بِرَجُلٍ أَرَادَ مِنَ الْفَضَائِلِ
مَا لَا تُدَانِيهِ فَضِيلَةٌ، وَلَا تُسَامِيهِ مَنْقَبَةٌ، وَلَا تُقَارِبُهُ مَكْرَمَةٌ. (٢)
وَلِذَلِكَ يَجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ أَنْ يَلْتَزِمَ بِأُصُولٍ؛ لَنْ يَصِلَ لِحَقِيقَةِ طَلَبِ الْعِلْمِ
بِدُونِهَا (٣)؛ وَكُلُّ مَنْ حَصَلَ مَسَائِلَ مِنَ الْعِلْمِ أَوْ حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ أَوْ بَعْضَهُ دُونَ الْإِلْتِزَامِ
بِتِلْكَ الْأُصُولِ قَلَّ انْتِفَاعُهُ بِمَا حَصَلَ، وَرُبَّمَا كَانَ مَا تَعَلَّمَهُ حُجَّةً عَلَيْهِ أَمَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛
وَهَذِهِ الْأُصُولُ كَثِيرَةٌ وَمُتَدَاخِلَةٌ وَمُتَعَاضِدَةٌ.

فَمِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ مَا تَشْتَرِكُ فِيهِ كُلُّ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ: كَالِإِخْلَاصِ، وَالتَّوَدُّجِ، وَالْخُطَّةِ
الْوَاضِحَةِ، وَالْحِفْظِ، وَالتَّلَقِّيِ عَنِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّيَانَةِ، وَرِعَايَةِ الْعِلْمِ بِالْعَمَلِ بِهِ، وَتَعْلِيمِهِ لِمَنْ
يَسْتَحِقُّهُ مِنْ طَالِبِيهِ.

(١) الحديث رواه الترمذي (٢٦٨٢)، وأبو داود (٣٦٤١)، وابن ماجه (٢٢٣)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وصححه
الألباني في صحيح الجامع (٦٢٩٧)

(٢) راجع: أدب الدنيا والدين للإمام الماوردي (ص ٤٠) طبعة جنة الأفكار، أدب الطلب للإمام الشوكاني (ص ١١٣-١٢٢)
(٣) هَذِهِ الْأُصُولُ هِيَ مَا يُطَلَّقُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ (آدَابُ طَالِبِ الْعِلْمِ)؛ قَالَ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ
(حَلِيَّةُ طَالِبِ الْعِلْمِ) (لَقَدْ تَوَارَدَتْ مُوجِبَاتُ الشَّرْعِ عَلَى أَنَّ التَّحَلِّيَ بِمَحَاسِنِ الْأَدَبِ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالْهَدْيِ الْحَسَنِ،
وَالسَّمْتِ الصَّالِحِ: سِمَةٌ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ - وَهُوَ أَنْ مَنَ ذُرَّةً فِي تَاجِ الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ - لَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا الْمُتَحَلِّي
بِآدَابِهِ، الْمُتَحَلِّي عَنِ آفَاتِهِ، وَلِهَذَا عَنَّا الْعُلَمَاءُ بِالْبَحْثِ وَالتَّنْبِيهِ، وَأَفْرَدُوهَا بِالتَّأْلِيفِ إِمَّا عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ لِكَافَّةِ الْعُلُومِ،
أَوْ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ، كَأَدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَدَابِ الْمُحَدِّثِ، وَأَدَابِ الْمُفْتِي، وَأَدَابِ الْقَاضِي، وَأَدَابِ
الْمُحْتَسِبِ، وَهَكَذَا. وَالشَّأْنُ هُنَا فِي الْأَدَابِ الْعَامَّةِ لِمَنْ يَسْلُكُ طَرِيقَ التَّعَلُّمِ الشَّرْعِيِّ.

وَقَدْ كَانَ الْعُلَمَاءُ السَّابِقُونَ يُلَقِّنُونَ الطُّلَّابَ فِي حِلَقِ الْعِلْمِ آدَابِ الطَّلَبِ، وَأَذْرَكْتُ حَبَرَ آخِرِ الْعِقْدِ فِي ذَلِكَ فِي بَعْضِ
حَلَقَاتِ الْعِلْمِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، إِذْ كَانَ بَعْضُ الْمُدَرِّسِينَ فِيهِ يُدْرَسُ طُلَّابَهُ كِتَابَ الرَّزَنْجَوِيِّ (م سَنَةَ ٥٩٣ هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ
تَعَالَى، الْمُسَمَّى: تَعْلِيمُ الْمُتَعَلِّمِ طَرِيقَ التَّعَلُّمِ، فَعَسَى أَنْ يَصِلَ أَهْلُ الْعِلْمِ هَذَا الْحَبْلَ الْوَثِيقَ الْهَادِيَ لِأَقْوَمِ طَرِيقٍ ...) أ.هـ
- وَمِنْ أَهَمِّ الْكُتُبِ فِي الْأَدَبِ لِطَالِبِ الْقُرْآنِ خَاصَّةً كِتَابُ: (التَّبْيَانُ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ) لِلْإِمَامِ النَّبَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛
وَقَدْ شَرَحَهُ شَيْخُنَا الدُّكْتُورُ/ أَيْمَنُ رُشْدِي سُوَيْدٌ حَفِظَهُ اللَّهُ وَأَيَّدَهُ وَسَدَّدَهُ فِي (١٢) مُحَاضَرَةً مُصَوَّرَةً.

وَمِنْهَا مَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْعُلُومِ؛ فَمِنَ الْعُلُومِ مَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْحِفْظُ كَالْقِرَاءَاتِ، وَمِنْهَا مَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْفَهْمُ كَالْفِقْهِ؛ وَمِنَ الْعُلُومِ مَا يُطَلَّبُ لِدَاتِهِ، وَهِيَ التَّفْسِيرُ وَالْحَدِيثُ - دِرَايَةٌ وَفَهْمًا - وَالْفِقْهُ، وَمِنْهَا مَا يُطَلَّبُ لِيَتَوَصَّلَ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ كَالْتَّجْوِيدِ، وَالنَّحْوِ، وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَمُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، وَمِنْهَا مُتَمَّمَاتُ كَعِلْمِ الْقِرَاءَاتِ وَالتَّارِيخِ. (١)

وَقَدْ جَمَعْتُ شَرْحًا مُخْتَصِرًا لِبَعْضِ الْأُصُولِ لِبَلَابَةِ الْعِلْمِ عَامَّةً، وَلِبَلَابَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خَاصَّةً فَاقْرَأْهَا مِرَارًا، ثُمَّ ابْحَثْ فِي نَفْسِكَ عَنْ تَطْبِيقِهَا قَبْلَ أَنْ تَبْدَأَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَمَا وَجَدْتَ مِنْ خَيْرٍ فَاشْكُرِ اللَّهَ الْكَرِيمَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا وَهَبَكَ مِنَ الْعَطَاءِ، وَاثْبُتْ عَلَيْهِ، وَمَا وَجَدْتَ مِنْ تَقْصِيرٍ فَسَارِعْ إِلَى التَّدَاوُكِ، وَإِصْلَاحِ الْخُلَلِ حَتَّى يَطِيبَ قَلْبُكَ لِتَلْقَى الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ؛ وَاسْتَعِنْ عَلَى ذَلِكَ بِكَثْرَةِ الدُّعَاءِ، وَصِدْقِ الرَّجَاءِ، وَإِنْزَالِ حَاجَتِكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَكَ ذُنُوبَكَ، وَيُطَهِّرَكَ مِنْ عُيُوبِكَ، مَعَ الْأَخْذِ بِأَسْبَابِ النَّجَاةِ بِجِدِّ وَاجْتِهَادٍ.

(فَاضْرَعْ إِلَى الَّذِي عَصَمَكَ مِنَ السُّجُودِ لِلصَّنَمِ، وَقَضَى لَكَ بِقَدَمِ الصِّدْقِ فِي الْقَدَمِ، أَنْ يُتِمَّ عَلَيْكَ نِعْمَةً هُوَ ابْتَدَأَهَا، وَكَانَتْ أَوْلَيْتُهَا مِنْهُ بِلَا سَبَبٍ مِنْكَ، وَاسْمُ [أَي: ارْتَفَع] بِهَمَّتِكَ عَنْ مُلَاحَظَةِ الْأَغْيَارِ، وَلَا تَرَكَنَّ إِلَى الرُّسُومِ وَالْآثَارِ، وَلَا تَقْنَعْ بِالْحَسِيسِ الدُّونِ، وَعَلَيْكَ بِالْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ وَالْمَرَاتِبِ السَّامِيَةِ الَّتِي لَا تُنَالُ إِلَّا بِطَاعَةِ اللَّهِ.

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنْ لَا يُنَالَ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ، وَمَنْ كَانَ لِلَّهِ كَمَا يُرِيدُ كَانَ اللَّهُ لَهُ فَوْقَ مَا يُرِيدُ، فَمَنْ أَقْبَلَ إِلَيْهِ تَلَقَّاهُ مِنْ بَعِيدٍ، وَمَنْ تَصَرَّفَ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ أَلَانَ لَهُ الْحَدِيدَ، وَمَنْ تَرَكَ لِأَجَلِهِ أَعْطَاهُ فَوْقَ الْمَزِيدِ، وَمَنْ أَرَادَ مُرَادَهُ الدِّينِيَّ أَرَادَ مَا يُرِيدُ) (٢)

(١) راجع في معرفة مراتب العلوم: منهاج القاصدين للإمام ابن الجوزي (١/ ٣٣ - ٥٠) طبعة دار التوفيق. دمشق.

وقد ذكر الإمام الشوكاني في كتابه: أدب الطلب ومنتهاى الأرب (ص ١٢٢-١٥٨) تقسيم طلاب العلم إلى أربعة مراتب وحدد المراحل الخاصة بكل مرتبة، وشرح ذلك بتفصيل لا يستغني عن معرفته أي طالب علم، فراجع؛ فربما لن تجد مثل ذلك التقسيم المفصل في كتاب غيره.

(٢) طريق الهجرتين وباب السعادتين للإمام ابن القيم (ص ٨٩ - ٩٠) تحقيق عايد بن مسفر العقيلي، وآخرين، نشر دار

الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

وَهَذِهِ الْأُصُولُ - الَّتِي جَمَعْتُهَا لِنَفْسِي أَوَّلًا ، ثُمَّ لِكُلِّ طَالِبٍ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ -
سِتَّةٌ هِيَ :

الأَصْلُ الْأَوَّلُ : الإِخْلَاصُ .

الأَصْلُ الثَّانِي : تَرْكُ الذُّنُوبِ ، وَالتَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ .

الأَصْلُ الثَّلَاثُ : الدُّعَاءُ .

الأَصْلُ الرَّابِعُ : إِيْثَارُ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا .

الأَصْلُ الْخَامِسُ : مُلَازِمَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

الأَصْلُ السَّادِسُ : صُحْبَةُ الصَّالِحِينَ .

فَأَبْشِرْ بِالْفَتْحِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِذَا حَقَّقْتَ الإِخْلَاصَ ، وَثُبْتَ مِنْ ذُنُوبِكَ ، وَصَدَقْتَ فِي
الطَّلَبِ وَاللُّجُوءِ إِلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْدِيكَ لِمَا يُرْضِيهِ ، وَجَعَلْتَ الْآخِرَةَ هَمِّكَ ، وَآثَرْتَهَا عَلَى
الدُّنْيَا ، ثُمَّ أَقْبَلْتَ عَلَى الْقُرْآنِ إِقْبَالَ الْمُحِبِّ ، تَسْتَرِشِدُهُ وَتَسْتَفْتِيهِ ، وَهُوَ يُرْشِدُكَ وَيُفْتِيكَ
وَيُعَلِّمُكَ وَيُوجِّهُكَ ، وَأَقْبَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْآخِرَةِ تَأْنُسُ بِهِمْ ، وَتَطْلُبُ نُصْحَهُمْ وَمَشُورَتَهُمْ ،
وَتَنْهَلُ مِنْ عِلْمِهِمْ وَأَدَبِهِمْ .

وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ فَقَدْ نَقَلْتُ لَكَ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ، ثُمَّ مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِنَا مِنَ السَّلَفِ
الصَّالِحِينَ وَالْعُلَمَاءِ النَّاصِحِينَ مَا يُضِيءُ لَكَ الطَّرِيقَ ، فَأَقْبِلْ عَلَيْهِ مُسْتَرِشِدًا بِكَلَامِهِمْ ؛ فَإِذَا
ظَهَرَتْ لَكَ مَعَالِمُ الطَّرِيقِ ، وَعَرَفْتَ : كَيْفَ تَسِيرُ فِيهِ ؟ فَأَبْدَأْ فِي الْعَمَلِ مُسْتَعِينًا بِرَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ .

وَاعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا تُقَطَعُ إِلَّا بِعِلْمٍ صَحِيحٍ ، وَعَزِيمَةٍ صَادِقَةٍ ، بَعْدَ تَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى
وَبِدُونِ تِلْكَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ لَنْ تَصِلَ لِمَا تُرِيدُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَتَعَلَّمَ كَيْفَ تُحْصَلُ هَذِهِ الْأُمُورُ أَوَّلًا ؟
فَأَمَّا تَوْفِيقُ اللَّهِ تَعَالَى : فَهُوَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ ، فَإِذَا عَلِمَ صِدْقَكَ فِي طَلَبِ مَرْضَاتِهِ وَفَقَّكَ وَأَعَانَكَ .

وَأَمَّا الْعِلْمُ : فَيُؤَخِّدُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ بِفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ؛ وَطَرِيقُ ذَلِكَ التَّلَقِّيُّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ .
وَأَمَّا الْعَزِيمَةُ : فَتُحْصَلُ بِكَثْرَةِ التَّفَكُّرِ فِي آيَاتِ اللَّهِ ، وَفِي زَوَالِ الدُّنْيَا ، وَفِي نَعِيمِ الْآخِرَةِ ، فَتَنْشَأُ
فِي قَلْبِكَ الرَّغْبَةُ فِي الْآخِرَةِ وَفِي الْعَمَلِ لَهَا ؛ ثُمَّ التَّأَمُّلُ فِي ثَوَابِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي تُقْبَلُ عَلَيْهِ .

الأصل الأول

الإخلاص

وَهُوَ طَلَبُ الْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالتَّخَلُّصُ مِنْ أَيْ تَعَلُّقِ آخَرَ.

وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ وَقْفَةً صَادِقَةً مَعَ النَّفْسِ: لِمَاذَا أُرِيدُ أَنْ أَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ؟

وَقَدْ تَفَكَّرْتُ فِي السُّؤَالِ بِطَرِيقَةٍ أُخْرَى: مَاذَا أَسْتَفِيدُ إِنْ حَفِظْتُ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ؟

وَقَدْ تَفَكَّرْتُ فِي السُّؤَالِ بِطَرِيقَةٍ ثَالِثَةٍ: مَاذَا سَأَحْسِرُ إِنْ لَمْ أَحْفَظِ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ؟

فَالسُّؤَالُ الْأَوَّلُ سُؤَالٌ عَنِ الدَّافِعِ، وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ سُؤَالَانِ عَنِ الْفَضَائِلِ وَالْفَوَائِدِ.

فَالْإِنْسَانُ مَجْبُولٌ عَلَى أَلَّا يَعْمَلَ إِلَّا طَلَبًا لِأَحَدِ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا الْحُصُولَ عَلَى شَيْءٍ مَرْغُوبٍ فِي الْعَاجِلِ أَوْ الْآجِلِ، وَإِمَّا النَّجَاهُ مِنْ أَمْرٍ مَرْهُوبٍ.

وَطَرِيقَةُ الْإِجَابَةِ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الثَّلَاثَةِ: أَنْ تَسْتَحْضِرَ الْجَزَاءَ الَّذِي أَعَدَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ

حَفِظَ الْقُرْآنَ، وَقَرَأَهُ، وَتَدَبَّرَهُ، وَعَمِلَ بِهِ - مِنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَمِنَ السُّنَّةِ مِمَّا صَحَّ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِذَا جَمَعْتَ مَا تَيْسَّرَ لَكَ مِنْ تِلْكَ النُّصُوصِ، فَأَكْثِرْ مِنْ

تَكَرُّرِهَا، وَالتَّأَمُّلِ فِيهَا، وَعَرْضِهَا عَلَى قَلْبِكَ، حَتَّى يَشْتَاقَ قَلْبُكَ لِذَلِكَ الْفَضْلِ الْكَبِيرِ

وَالثَّوَابِ الْعَظِيمِ، وَتَرْجُوَ بِصِدْقٍ أَنْ تَحْصُلَ عَلَيْهِ، وَأَنْ تَكُونَ مِنَ الْفَائِزِينَ بِهِ.

فَإِذَا اجْتَمَعَ الْعَزْمُ فِي قَلْبِكَ فَابْدَأْ فِي الْعَمَلِ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَيَكْفِيكَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ نِيَّةٌ وَاحِدَةٌ صَادِقَةٌ خَالِصَةٌ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَسْتَحْضِرَ غَيْرَهَا.

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ النِّيَّةَ: هِيَ مُجَرَّدُ قَوْلِكَ نَوَيْتُ أَنْ أَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، أَوْ أَتَعَلَّمَ

الْعِلْمَ، أَوْ أَتَصَدَّقَ، أَوْ أَصُومَ، أَوْ أُصَلِّيَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ بَلِ النِّيَّةُ أَمْرٌ وَرَاءَ ذَلِكَ تَحْتَاجُ

أَنْ تَتَعَلَّمَهُ، وَتَتَدَرَّبَ عَلَيْهِ، وَتُجَاهِدَ فِي تَحْقِيقِهِ حَتَّى تَصِحَّ عِبَادَتُكَ.

وَحَقِيقَةُ النِّيَّةِ^(١): هِيَ انْبِعَاثُ النَّفْسِ وَتَوَجُّهُهَا وَمِيلُهَا إِلَى مَا ظَهَرَ لَهَا أَنَّ فِيهِ مَا يَنْفَعُهَا إِمَّا عَاجِلًا وَإِمَّا آجِلًا، وَهَذَا الْمِيلُ إِذَا لَمْ يَحْصُلْ - بِمَعْرِفَةِ فَضَائِلِ ذَلِكَ الْعَمَلِ - لَا يُمَكِّنُ اخْتِرَاعَهُ وَاكْتِسَابَهُ بِمُجَرَّدِ أَنْ تَقُولَ نَوَيْتُ أَنْ أَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَيَنْبَغِي أَلَّا تَمَلَّ مِنْ تَجْدِيدِ نِيَّتِكَ دَائِمًا: بِأَنْ تَجْعَلَ ذَلِكَ الْأَجْرَ أَمَامَ عَيْنِكَ دَائِمًا، وَأَنْ تُذَكِّرَ نَفْسَكَ بِتِلْكَ النِّيَّاتِ كُلَّمَا أَصَابَكَ الْكَسَلُ أَوْ الْفُتُورُ، لَا سِيَّمَا إِذَا بَدَأَتْ نِيَّتَكَ تَتَّجِهَ إِلَى طَلَبِ مَتَاعِ الدُّنْيَا: مِنْ مَالٍ أَوْ مَدْحٍ أَوْ مَنْصِبٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُحِبُّطُ الْعَمَلَ. وَتَذَكَّرْ دَائِمًا هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، وَكَرِّرْهُمَا عَلَى قَلْبِكَ مِرَارًا مُتَامًّا وَمُتَفَكِّرًا:

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ [نَاتِل]: هُوَ نَاتِلُ بْنُ قَيْسِ الشَّامِيِّ: أَيُّهَا الشَّيْخُ، حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: {إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ.

قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

(١) راجع في ذلك: تَعَطِيرُ الْأَنْفَاسِ مِنْ حَدِيثِ الْإِخْلَاصِ لِلشَّيْخِ سَيِّدِ حَسِينِ الْعَفَّانِيِّ (ص ٦٢-٦٦).

الْأُمْنِيَّةُ فِي إِدْرَاكِ النِّيَّةِ لِلْإِمَامِ الْقُرَّانِيِّ (ص ١١٦-١٢٠) نَشْرَ مَكْتَبَةِ الْحَرَمَيْنِ، الرَّيَّاضِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

وَكِتَابُ (مَقَاصِدِ الْمَكْلُفِينَ) بِجُرُؤِيَّتِهِ: النِّيَّاتُ فِي الْعِبَادَاتِ، الْإِخْلَاصُ، لِلدُّكْتُورِ عَمْرِو الْأَشْقَرِ؛ وَهُوَ مِنْ أَجْوَدِ مَا كُتِبَ فِي مَسْأَلَةِ النِّيَّةِ. تَنْبِيْهُ: لَمْ أَتَعَرَّضْ لِلْحَدِيثِ عَنْ تَعْرِيفِ الْإِخْلَاصِ، وَضَوَائِطِهِ، وَمُعَوَّضَاتِهِ طَلَبًا لِلِاخْتِصَارِ، وَاكْتِفَاءً بِإِحْوَالَةِ الْقَارِئِ الْكَرِيمِ إِلَى الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ السَّابِقَةِ، فَفِيهَا الْكِفَايَةُ لِلطَّلِبِ، وَالْهَدَايَةُ لِلرَّاغِبِ.

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأَتَى بِهِ فَعَرَفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ؛ قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ^(١)

(وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَنْ يُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْأَيْبَالِي أَقَالَ النَّاسُ إِنَّهُ عَالِمٌ أَوْ شَيْخٌ أَوْ أَسْتَاذٌ أَوْ مُجْتَهِدٌ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لَا يُهْمُهُ هَذَا الْأَمْرُ، لَا يُهْمُهُ إِلَّا رِضَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحِفْظُ الشَّرِيعَةِ، وَتَعْلِيمُهَا، وَرَفْعُ الْجُهْلِ عَنِ نَفْسِهِ وَرَفْعُ الْجُهْلِ عَنِ عِبَادِ اللَّهِ، حَتَّى يُكْتَبَ مِنَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ

فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩] وَأَمَّا مَنْ تَعَلَّمَ لِغَيْرِ ذَلِكَ: لِيُقَالَ إِنَّهُ عَالِمٌ، وَإِنَّهُ مُجْتَهِدٌ، وَإِنَّهُ عَلَّامَةٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْقَابِ، فَهَذَا عَمَلُهُ حَابِطٌ - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يُقْضَى عَلَيْهِ، وَيُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ، وَيُكَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَبَّخُ^(٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} ^(٣)

هَذَا الْحَدِيثُ الْعَظِيمُ يَنْبَغِي عَلَى طُلَّابِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَأَمَّلُوهُ جَيِّدًا؛ فَمَا أَشَدَّ تِلْكَ الْعُقُوبَةَ!

أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ:

وَحَتَّى لَا تُسَيَّءَ فَهَمَ هَذَا الْحَدِيثِ لَا بُدَّ أَنْ تَعَلَّمَ جَيِّدًا أَنْ: (الْعُلُومَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

(١) رواه مسلم (١٩٠٥)، والنسائي (٣١٣٧)، وأحمد في مسنده (٨٢٧٧).

(٢) شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٦ / ٣٤٥) طبعة دار الوطن، الرياض، طبعة عام ١٤٢٦ هـ.

(٣) رواه أحمد في مسنده (٨٤٥٧) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، وهو في صحيح الجامع (٦١٥٩).

قِسْمٌ يُرَادُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ: وَهُوَ الْعُلُومُ الشَّرْعِيَّةُ وَمَا يُسَانِدُهَا مِنْ عُلُومٍ عَرَبِيَّةٍ.

وَقِسْمٌ آخَرُ: عِلْمُ الدُّنْيَا، كَعِلْمِ الْهَنْدَسَةِ وَالْبِنَاءِ وَالْمِيكَانِيكَا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَأَمَّا الثَّانِي: - عِلْمُ الدُّنْيَا - فَلَا بَأْسَ أَنْ يَطْلُبَ الْإِنْسَانُ بِهِ عَرْضَ الدُّنْيَا، يَتَعَلَّمَ الْهَنْدَسَةَ لِيَكُونَ مُهَنْدِسًا، يَأْخُذُ رَاتِبًا وَأُجْرَةً، يَتَعَلَّمَ الْمِيكَانِيكَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ مِيكَانِيكِيًّا يَعْمَلُ وَيَكْدَحُ، وَيَنْوِي الدُّنْيَا، هَذَا لَا حَرَجَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْوِي فِي تَعَلُّمِهِ الدُّنْيَا؛ لَكِنْ لَوْ نَوَى نَفْعَ الْمُسْلِمِينَ بِمَا تَعَلَّمَ لَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ، وَيَنَالُ بِذَلِكَ الدِّينَ وَالدُّنْيَا، يَعْنِي لَوْ قَالَ: أَنَا أُرِيدُ تَعَلَّمَ الْهَنْدَسَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ أَكْفِيَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَجْلِبُوا مُهَنْدِسِينَ كُفَّارًا مَثَلًا، فَهَذَا خَيْرٌ، وَلَهُ أَجْرٌ عَلَى ذَلِكَ؛ لَكِنْ لَوْ لَمْ يُرِدْ إِلَّا الدُّنْيَا فَلَهُ ذَلِكَ، وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ كَالَّذِي يَبِيعُ وَيَشْتَرِي مِنْ أَجْلِ زِيَادَةِ الْمَالِ.

أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الَّذِي يَتَعَلَّمُ شَرِيعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يُسَانِدُهَا - فَهَذَا عِلْمٌ لَا يُبْتَغَى بِهِ إِلَّا وَجْهُ اللَّهِ - إِذَا أَرَادَ بِهِ الدُّنْيَا فَإِنَّهُ لَا يَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ قَصَدَ بِتَعَلُّمِ الشَّرْعِ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَإِنَّهُ قَدْ أَتَى كَبِيرَةً مِنْ كَبَائِرِ الدُّنُوبِ، وَلَا يُبَارَكُ لَهُ فِي عِلْمِهِ، يَعْنِي مَثَلًا، قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَتَعَلَّمَ مِنْ أَجْلِ أَنْ أَصْرِفَ وَجْهَهُ النَّاسِ إِلَيَّ حَتَّى يَحْتَرَمُونِي وَيُعْظَمُونِي، أُرِيدُ أَنْ أَتَعَلَّمَ حَتَّى أَكُونَ مُدْرِّسًا فَآخُذَ رَاتِبًا، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، هَذَا - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - لَا يَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَحْذَرَ أَحِي طَالِبَ الْعِلْمِ، اخْذَرْ مِنَ النَّيِّاتِ السَّيِّئَةِ، فَالْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ أَعَزُّ وَأَرْفَعُ وَأَعْلَى مِنْ أَنْ تُرِيدَ بِهِ عَرْضًا زَائِلًا مِنَ الدُّنْيَا...

لَا بُدَّ أَنْ تَجْعَلَ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِحِمَايَةِ شَرِيعَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ (١)

(١) شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٥ / ٤٤٩ - ٤٥٢) بتصرف.

تَنْبِيهُ: لَا يُفْهَمُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّهُ دَعْوَةٌ لِتَرْكِ السَّعْيِ لِلْحُصُولِ عَلَى الشَّهَادَاتِ الْعُلْيَا، وَالْمَنَاصِبِ الْكُبْرَى، إِذَا كَانَ ذَلِكَ خِدْمَةً لِلدِّينِ، وَسَعْيًا فِي الْإِصْلَاحِ، وَإِنَّمَا الْمَذْمُومُ أَنْ يَكُونَ الدَّافِعُ لِطَلْبِ تِلْكَ الشَّهَادَاتِ وَالْمَنَاصِبِ طَلْبَ الرُّفْعَةِ فِي الدُّنْيَا وَجَمْعَ حُطَامِهَا مِنَ الْمَالِ أَوْ غَيْرِهِ؛ فَالْأَوَّلُ يَأْخُذُ أَجْرَهُ مُضَاعَفًا، وَالثَّانِي يَسْعَى لِإِهْلَاكِ نَفْسِهِ.

وَلَمَّا كَانَ أَمْرُ النِّيَّةِ بِهَذَا الْخَطَرِ كَانَ لَا بُدَّ عَلَى كُلِّ عَامِلٍ أَنْ يَسْأَلَ نَفْسَهُ: لِمَاذَا أَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلِ؟ وَعَمَلًا بِقَوْلِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ (وَوَدِدْتُ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الْفُقَهَاءِ مَنْ لَيْسَ لَهُ شُغْلٌ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ مَقاصِدَهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَيَتَعَدَّ إِلَى التَّدْرِيسِ فِي أَعْمَالِ النِّيَّاتِ لَيْسَ إِلَّا... فَإِنَّهُ مَا أَتَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مِنْ تَضْيِيعِ النِّيَّاتِ)^(١) قَدْ جَمَعْتُ -لِنَفْسِي أَوَّلًا ثُمَّ لَكَ يَا طَالِبَ الْقُرْآنِ- مَا اسْتَطَعْتُ مِنَ النِّيَّاتِ الصَّالِحَةِ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ؛ فَاَنْظُرْ فِي تِلْكَ النِّيَّاتِ دَوْمًا بِتَأَمُّلٍ. وَاللَّهُ يُوفِّقُكَ.

١ - الْقُرْآنُ يَشْفَعُ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيُّ رَبِّ، مَنْعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنْعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيُشَفِّعَانِ} ^(٢)

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفِّعٌ وَمَاحِلٌ مُصَدِّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ إِمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ} ^(٣)

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: {اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ، وَسُورَةَ

(١) مقدمة كتاب المدخل لابن الحاج (١/٣) طبعة دار التراث.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٦٦٢٦)، وهو في صحيح الجامع (٣٨٨٢).

(٣) صحيح ابن جَبَّان (١٢٤)، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٠١٩) وقال الشيخ الألباني: إسناده جيد.

ومعنى (مَاحِلٌ مُصَدِّقٌ: أَي خَصْمٌ مُجَادِلٌ مُصَدِّقٌ، وَقِيلَ: سَاعٌ مُصَدِّقٌ... يَعْنِي أَنَّ مَنْ اتَّبَعَهُ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ فَإِنَّهُ شَافِعٌ لَهُ مَقْبُولُ الشَّفَاعَةِ، وَمُصَدِّقٌ عَلَيْهِ فِيمَا يُرْفَعُ مِنْ مَسَاوِيهِ إِذَا تَرَكَ الْعَمَلَ بِهِ) راجع: النهاية في غريب الحديث والأثر (مادة: محل) (٣٠٣/٥)، تحقيق محمود الطَّنَّاحِي، وآخر، طبعة دار إحياء الكتب العربية.

آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَّائَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابَيْهِمَا^(١)

وَالَيْكَ شَرْحًا مُخْتَصَرًا يَكْشِفُ لَكَ عَنْ بَعْضِ الْمَعَانِي الْعَظِيمَةِ لِهَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

(اِقْرَءُوا الْقُرْآنَ) أَيِ اغْتَنِمُوا قِرَاءَتَهُ وَدَاوِمُوا عَلَى تِلَاوَتِهِ (فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا) أَيِ مُشَفَّعًا (لِأَصْحَابِهِ) أَيِ الْقَائِمِينَ بِآدَابِهِ (اِقْرَءُوا) أَيِ عَلَى الْخُصُوصِ (الزَّهْرَاوِينَ) أَيِ الْمُنِيرَتَيْنِ لِنُورِهِمَا وَهَدَايَتَيْهِمَا وَعِظَمِ أَجْرِهِمَا ، فَكَأَنَّهُمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا عَدَاهُمَا عِنْدَ اللَّهِ مَكَانُ الْقَمَرَيْنِ مِنْ سَائِرِ الْكَوَاكِبِ (الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ) وَسُمِّيَتَا زَهْرَاوِينَ لِكَثْرَةِ أَنْوَارِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى الْعَلِيَّةِ (فَإِنَّهُمَا) أَيِ ثَوَابُهُمَا الَّذِي اسْتَحَقَّهُ التَّالِي الْعَامِلُ بِهِمَا ، أَوْ هُمَا يَتَصَوَّرَانِ وَيَتَجَسَّدَانِ وَيَتَشَكَّلَانِ (تَأْتِيَانِ) أَيِ تَحْضُرَانِ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ) أَيِ سَحَابَتَانِ تُظَلَّانِ صَاحِبَيْهِمَا عَنْ حَرِّ الْمَوْقِفِ (أَوْ غَيَّائَتَانِ) وَهِيَ مَا يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى رَأْسِ صَاحِبَيْهِمَا كَمَا يُفْعَلُ بِالْمُلُوكِ، فَيُحْصَلُ عِنْدَهُ الظُّلُّ وَالضُّوْءُ جَمِيعًا (أَوْ فِرْقَانِ) أَيِ طَائِفَتَانِ (مِنْ طَيْرٍ) جَمْعُ طَائِرٍ (صَوَافٍ) جَمْعُ صَافَةٍ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الْوَاقِفَةُ عَلَى الصَّفِّ، أَوْ الْبَاسِطَاتُ أَجْنِحَتِهَا مُتَّصِلًا بَعْضُهَا بِبَعْضٍ (تُحَاجَّانِ) أَيِ السُّورَتَانِ تُدَافِعَانِ الْجَحِيمَ، وَالزَّبَانِيَةَ، أَوْ يُجَادِلَانِ الرَّبَّ، أَوْ الْخُصْمَ (عَنْ أَصْحَابَيْهِمَا) وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمُبَالَغَةِ فِي الشَّفَاعَةِ (٢)

أُرِيدُكَ الْآنَ أَنْ تَتَصَوَّرَ مَعِيَ هَوْلَ الْمَوْقِفِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالنَّاسُ فِي كُرُوبٍ وَأَهْوَالٍ؛ وَالشَّمْسُ فَوْقَ الرُّءُوسِ، وَقَدْ بَلَغَ الْكَرْبُ مِنَ الْخَلْقِ مَبْلَغَهُ، وَفِي أَثْنَاءِ كُلِّ تِلْكَ الْكُرُوبِ يَأْتِي الْقُرْآنُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ، يُدَافِعُ عَنْ صَاحِبِهِ، يُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهِ، يُنْقِذُ صَاحِبَهُ مِنْ تِلْكَ الْأَهْوَالِ.

وَلَكِنْ أَتَدْرِي مَنْ صَاحِبُهُ؟

(١) رواه مسلم (٨٠٤).

(٢) راجع: مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ لِلْعَلَّامَةِ عَلِيِّ الْقَارِيِّ (١٦/٥-١٧) تَحْقِيقُ جَمَالِ عِبْتَانِي، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى.

إِنَّهُ الَّذِي مَنَعَهُ الْقُرْآنُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَقْضِيَ مِنْهُ وَرْدَهُ.
 إِنَّهُ الَّذِي لَازَمَ الْقُرْآنَ قِرَاءَةً وَتَدَبُّرًا، وَعَمَلًا وَتَطْبِيقًا، وَتَحْكِيمًا لَهُ وَاتِّبَاعًا وَرِضَى بِشَرْعِهِ.
 اللَّهُمَّ شَفِّعْ فِيْنَا الْقُرْآنَ، وَارْزُقْنَا حُسْنَ صُحْبَتِهِ حَتَّى نَلْقَاكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.
 وَالسُّؤَالُ الَّذِي يُوجِّهُ إِلَيْكَ الْآنَ:

بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ لِمَنْ يَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، لَا سِيَّمَا سُورَتِي الْبَقْرَةَ وَآلِ عِمْرَانَ.
 بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ أَنَّ الْقُرْآنَ خَيْرُ صَاحِبٍ تَنْفَعُكَ صُحْبَتُهُ وَمَلَا زَمَّتُهُ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.
 هَلِ اشْتَقَّ قَلْبُكَ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ صَاحِبَكَ، تَأْنَسُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَيَشْفَعُ لَكَ فِي الْآخِرَةِ؟
 إِذَا رَأَيْتَ قَلْبَكَ قَدْ اشْتَقَّ لِذَلِكَ فَلَا تَتَرَدَّدْ، هَيَّا أَبْدَأْ مِنَ الْآنَ وَاعْقِدِ الْعَزْمَ بِصِدْقٍ، وَاللَّهُ يُوفِّقُكَ.

٢ - الْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِلْقُلُوبِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمٌ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى
 وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾
 [يونس: ٥٧-٥٨]

قَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَقَدْ أَوْمَأَ وَصَفُ الْقُرْآنِ بِالشِّفَاءِ إِلَى تَمَثِيلِ
 حَالِ النَّفُوسِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقُرْآنِ، وَإِلَى مَا جَاءَ بِهِ بِحَالِ الْمُعْتَلِّ السَّقِيمِ الَّذِي تَغَيَّرَ نِظَامُ
 مِزَاجِهِ عَنْ حَالَةِ الْإِسْتِقَامَةِ، فَأَصْبَحَ مُضْطَرِبَ الْأَحْوَالِ، خَائِرَ الْقُوَى، فَهُوَ يَتَرَقَّبُ الطَّبِيبَ
 الَّذِي يُدَبِّرُ لَهُ بِالشِّفَاءِ، وَلَا بُدَّ لِلطَّبِيبِ مِنْ مَوْعِظَةٍ لِلْمَرِيضِ يُحَذِّرُهُ بِهَا مِمَّا هُوَ سَبَبُ نَشْءِ
 عِلَّتِهِ وَدَوَامِهَا، ثُمَّ يَنْعَتُ لَهُ الدَّوَاءَ الَّذِي بِهِ شِفَاؤُهُ مِنَ الْعِلَّةِ، ثُمَّ يَصِفُ لَهُ النِّظَامَ الَّذِي يَنْبَغِي
 لَهُ سُلُوكُهُ لِتَدْوَمَ لَهُ الصِّحَّةُ وَالسَّلَامَةُ، فَإِنْ هُوَ انْتَصَحَ بِنِصَائِحِ الطَّبِيبِ أَصْبَحَ مُعَافًى سَلِيمًا
 وَحَيَّ حَيَاةً طَيِّبَةً؛ فَزَوَاجِرُ الْقُرْآنِ وَمَوْاعِظُهُ يُشَبَّهُ بِنُصْحِ الطَّبِيبِ، وَإِبْطَالُهُ الْعَقَائِدَ الضَّالَّةَ
 يُشَبَّهُ بِنِعْتِ الدَّوَاءِ لِشِفَائِهِ مِنَ الْمَضَارِّ، وَتَعَالِيمُهُ الدِّينِيَّةُ وَأَدَابُهُ تُشَبَّهُ بِقَوَاعِدِ حِفْظِ الصِّحَّةِ،
 وَعَبَّرَ عَنْهَا بِالْهُدَى؛ وَرَحْمَتُهُ لِلْعَالَمِينَ تُشَبَّهُ بِالْعَيْشِ فِي سَلَامَةٍ؛ ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ تَشْبِيهَ

شَأْنِ بَاعِثِ الْقُرْآنِ بِالطَّبِيبِ الْعَلِيمِ بِالْأَدْوَاءِ [أَي: بِالْأَمْرَاضِ] وَأَدْوِيَّتِهَا، وَيَقُومُ مِنْ ذَلِكَ تَشْبِيهُهُ هَيْئَةً تَلْقَى النَّاسَ لِلْقُرْآنِ وَانْتِفَاعِهِمْ بِهِ وَمُعَالَجَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُمْ بِتَكَرُّبِ النَّصْحِ وَالْإِرْشَادِ بِهَيْئَةِ الْمَرْضَى بَيْنَ يَدَيْ الطَّبِيبِ، وَهُوَ يَصِفُ لَهُمْ مَا فِيهِ بُرُؤُهُمْ وَصَلَاحُ أَمْرِهِمْ ، فَمِنْهُمْ الْقَابِلُ الْمُنتَفِعُ وَمِنْهُمْ الْمُتَعَاصِي الْمُمْتَنِعُ (١)

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ

الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾ [الإسراء: ٨٢] ، وَلِهَذَا الشِّفَاءُ ثَلَاثَةٌ مَعَانٍ كُلُّهَا حَقٌّ: (٢)

أَحَدُهَا: أَنَّهُ شِفَاءٌ مِنَ الضَّلَالِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْهُدَى وَالْبَيِّنَاتِ الَّتِي تَنْتَفِي بِهَا الشُّبُهَاتُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ شِفَاءٌ مِنَ السَّقَمِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْبَرَكَةِ الَّتِي تَقِي، وَتُعَالِجُ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الْأَمْرَاضِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ بِالرُّفْقَى وَالتَّعَوُّذِ، كَمَا كَانَ يَفْعَلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَمَا يَرْقِي نَفْسَهُ وَغَيْرَهُ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ شِفَاءٌ بِمَا فِيهِ مِنَ الْبَيَانِ التَّامِّ لِلْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ، وَالْأَدَابِ وَالْأَخْلَاقِ.

وَمَا جَاءَ فِيهِ مُجْمَلًا جَاءَتْ السُّنَّةُ بِتَفْصِيلِهِ وَتَبْيِينِهِ أتمَّ بَيَانٍ، فَلَا يَجُوزُ فَصْلُ السُّنَّةِ عَنِ الْقُرْآنِ.

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَءَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ

قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ

وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴿٤٤﴾ [فصلت: ٤٤]

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ جَمَاعَ أَمْرَاضِ الْقَلْبِ هِيَ أَمْرَاضُ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، وَالْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِلنَّوْعَيْنِ، فَفِيهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْبَرَاهِينِ الْقَطْعِيَّةِ مَا يُبَيِّنُ الْحَقَّ مِنَ

(١) تفسير التحرير والتنوير للإمام محمد الطاهر ابن عاشور (١١ / ٢٠٢) باختصار. طبعة دار سحنون، تونس.

(٢) راجع: تفسير زاد المسير للإمام ابن الجوزي (٥ / ٧٩) طبعة المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م؛ تفسير الماوردي

(٢٦٨/٣) طبعة دار الكتب العلمية.

الْبَاطِلِ، فَتَزُولُ أَمْرَاضُ الشُّبْهِ الْمُفْسِدَةِ لِلْعِلْمِ وَالتَّصَوُّرِ وَالْإِدْرَاكِ بِحَيْثُ يَرَى الْأَشْيَاءَ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ .

وَلَيْسَ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ كِتَابٌ - مُتَضَمِّنٌ لِلْبَرَاهِينِ وَالْآيَاتِ عَلَى الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ : مِنْ التَّوْحِيدِ، وَإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، وَإِثْبَاتِ الْمَعَادِ وَالتُّبُوتِ، وَرَدِّ النَّحْلِ الْبَاطِلَةِ وَالْآرَاءِ الْفَاسِدَةِ - مِثْلُ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ كَفِيلٌ بِذَلِكَ كُلِّهِ، مُتَضَمِّنٌ لَهُ عَلَى أُمَّ الْوُجُوهِ وَأَحْسَنُهَا، وَأَقْرَبُهَا إِلَى الْعُقُولِ، وَأَفْصَحُهَا بَيَانًا، فَهُوَ الشِّفَاءُ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ أَدْوَاءِ الشُّبْهِ وَالشُّكُوكِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ مَوْقُوفٌ عَلَى فَهْمِهِ، وَمَعْرِفَةِ الْمُرَادِ مِنْهُ.

فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ أَبْصَرَ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ عَيَانًا بِقَلْبِهِ، كَمَا يَرَى اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ... وَأَمَّا شِفَاؤُهُ لِمَرَضِ الشَّهَوَاتِ: فَذَلِكَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ بِالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ، وَالتَّزْهِيدِ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّرْغِيبِ فِي الْآخِرَةِ، وَالْأَمْثَالِ وَالْقَصَصِ الَّتِي فِيهَا أَنْوَاعُ الْعِبَرِ وَالِاسْتِبْصَارِ ، فَيَرْغَبُ الْقَلْبُ السَّلِيمُ إِذَا أَبْصَرَ ذَلِكَ فِيمَا يَنْفَعُهُ فِي مَعَاشِهِ وَمَعَادِهِ ، وَيَرْغَبُ عَمَّا يَضُرُّهُ ، فَيَصِيرُ الْقَلْبُ مُجَبًّا لِلرُّشْدِ ، مُبْغِضًا لِلْغِيِّ ؛ فَالْقُرْآنُ مُزِيلٌ لِلْأَمْرَاضِ الْمُوَجِّهَةِ لِلْإِرَادَاتِ الْفَاسِدَةِ، فَيَصْلُحُ الْقَلْبُ ، فَتَصْلُحُ إِرَادَتُهُ ، وَيَعُودُ إِلَى فِطْرَتِهِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا، فَتَصْلُحُ أَعْمَالُهُ الْإِخْتِيَارِيَّةُ الْكَسْبِيَّةُ ، كَمَا يَعُودُ الْبَدَنُ بِصِحَّتِهِ وَصَلَاحِهِ إِلَى الْحَالِ الطَّبِيعِيِّ ، فَيَصِيرُ بِحَيْثُ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الْحَقَّ ... فَيَتَعَدَّى الْقَلْبُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ بِمَا يُزَكِّيهِ وَيُقَوِّيه ، وَيُؤَيِّدُهُ وَيُفَرِّحُهُ ، وَيَسْرُهُ وَيُنَشِّطُهُ ، كَمَا يَتَعَدَّى الْبَدَنُ بِمَا يُنَمِّيهِ وَيُقَوِّيه . وَكُلٌّ مِنَ الْقَلْبِ وَالْبَدَنِ مُحْتَاجٌ إِلَى أَنْ يَتَرَبَّى ؛ فَيَنْمُو وَيَزِيدَ حَتَّى يَكْمَلَ وَيَصْلَحَ ؛ فَكَمَا أَنَّ الْبَدَنَ مُحْتَاجٌ إِلَى أَنْ يَزْكُو بِالْأَغْذِيَةِ الْمُصْلِحَةِ لَهُ، وَالْحَمِيَّةَ عَمَّا يَضُرُّهُ ، فَلَا يَنْمُو إِلَّا بِإِعْطَائِهِ مَا يَنْفَعُهُ ، وَمَنْعِ مَا يَضُرُّهُ ، فَكَذَلِكَ الْقَلْبُ لَا يَزْكُو وَلَا يَنْمُو، وَلَا يَتِمُّ صَلَاحُهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى الْوُصُولِ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا مِنَ الْقُرْآنِ (١)

(١) إغاثة اللهفان (١/٧٠-٧٣) باختصار، تحقيق محمد عزيز شمس، وآخر، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى.

وَالسُّؤَالُ الْآنَ:

هَلِ اشْتَقَ قَلْبُكَ أَنْ تَتَدَاوَى بِالْقُرْآنِ، فَتُعَالِجَ بِهِ أَمْرَاضَ قَلْبِكَ وَبَدَنِكَ؟

هَلِ اشْتَقَ قَلْبُكَ أَنْ تَتَخَلَّصَ مِنْ آثَارِ ذُنُوبِكَ الَّتِي أَفْسَدَتْ قَلْبَكَ؟

إِذَا كُنْتَ قَدْ اشْتَقْتَ أَنْ تُعَالِجَ قَلْبَكَ وَبَدَنَكَ بِالْقُرْآنِ:

فَابْدَأْ مِنَ الْآنَ، وَلَا تُؤَجِّلْ، وَاصْدُقْ فِي الْعَزْمِ أَنْ تَحْفَظَ الْقُرْآنَ لِتُدَاوِيَ بِهِ قَلْبَكَ وَبَدَنَكَ.

٣ - أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ،

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ} (١)

وَالْمَعْنَى: أَنَّ حَفَظَةَ الْقُرْآنِ الْعَامِلِينَ بِهِ - الَّذِينَ يُقِيمُونَ حُرُوفَهُ وَيُطَبِّقُونَ حُدُودَهُ - هُمْ أَوْلِيَاءُ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِينَ يَخْتَصُّهُمْ بِإِكْرَامِهِ لَهُمْ ، وَسُمُّوا بِذَلِكَ تَعْظِيمًا لَهُمْ .

فَإِذَا كَانَ الْإِنْتِسَابُ إِلَى أَحَدِ عُظَمَاءِ الدُّنْيَا مِنَ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْوُجَهَاءِ يُعَدُّهُ النَّاسُ شَرَفًا ،

يَفْتَحِرُونَ بِهِ وَيَتَبَاهَوْنَ ، فَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ يَسِيرُ عَلَى الْأَرْضِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ وَخَاصَّتِهِ

وَخَيْرَتِهِ وَصَفْوَتِهِ .

وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَقَامٌ يَطْرُبُ لَهُ الْقَلْبُ ، وَتَدْمَعُ لَهُ الْعَيْنُ ، وَتَهْفُو إِلَيْهِ النَّفْسُ .

وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَقَامٌ لَا يَتْرُكُهُ - بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ - إِلَّا مَحْرُومٌ التَّوْفِيقِ مَنكُوسُ الْقَلْبِ .

قَالَ الْحَكِيمُ : فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ - أَيُّ: أَهْلِ الْقُرْآنِ - إِلَّا مَنْ تَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوبِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا

وَتَزَيَّنَ بِالطَّاعَةِ كَذَلِكَ ، فَعِنْدَهَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَكَيْفَ يَنَالُ هَذِهِ الرَّثْبَةَ الْعُظْمَى عَبْدٌ أَبَقَ [أَيُّ: هَرَبَ] مِنْ مَوْلَاهُ ، وَاتَّخَذَ إِلَيْهَا هَوَاهُ ؟

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢٦٨٨) تحقيق محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، ورواه أحمد في مسنده (١٢٢٩٢)

وهو في صحيح الجامع (٢١٦٥) . راجع في معنى الحديث : التنوير شرح الجامع الصغير للأشير الصنعاني (٢٩٩/٤) تحقيق

د/ محمد إسحاق محمد إبراهيم ، الطبعة الأولى ؛ فيض القدير للناوي (٦٧/٣) طبعة دار المعرفة . بيروت ١٣٩١هـ - ١٩٧٣م .

وَالسُّؤَالُ الْآنَ لَكَ أَنْتَ :

هَلِ اشْتَقَ قَلْبُكَ إِلَى تِلْكَ الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ وَالْمَكَانَةِ السَّامِيَةِ؟

إِذَا كُنْتَ قَدْ اشْتَقْتَ لِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ : فابْدَأْ مِنَ الْآنَ بِصِدْقِ طَالِبًا تِلْكَ الْمَرْتَبَةَ بِعَزْمٍ وَثَبَاتٍ .
وَاسْأَلِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ دَوْمًا أَنْ يَجْعَلَكَ مِنْ أَهْلِهِ وَخَاصَّتِهِ .

٤ - الْقُرْآنُ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعِدْ ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ لِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً ، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ } (١)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ : اقْرَأْ ، وَارْتَقِ ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا } (٢)

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ : (صَاحِبِ الْقُرْآنِ) حَافِظُهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ ، فَالْتَفَاضُلُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى حَسَبِ الْحِفْظِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَيْسَ عَلَى حَسَبِ قِرَاءَتِهِ يَوْمَئِذٍ وَاسْتِكْثَارِهِ مِنَ الْقِرَاءَةِ كَمَا تَوَهَّم بَعْضُهُمْ ؛ فَفِيهِ فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِحَافِظِ الْقُرْآنِ ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ حَفِظَهُ لِرُؤُوسِهِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيُؤَخَذُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يَنَالُ هَذَا الثَّوَابَ الْأَعْظَمَ إِلَّا مَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ وَأَتَقَنَ أَدَاءَهُ وَقِرَاءَتَهُ كَمَا يَنْبَغِي لَهُ ، وَقَوْلُهُ (فِي الدُّنْيَا) صَرِيحٌ فِي ذَلِكَ

(١) رواه أحمد في مسنده (١١٣٦٠) وقال الشيخ شعيب: صحيح لغيره، وابن ماجه (٣٧٨٠)، وهو في صحيح الجامع (٨١٢٢).

(٢) رواه أبو داود (١٤٦٤) ، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٢٤٠) . راجع المقصود بـ (صاحب القرآن) : السلسلة الصحيحة

(٥/٢٨٤) ، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣٢/٥) فقد نقلت منه أقوال العلماء مختصرة .

عَلَى أَنَّ الْمُلَازِمَ لَهُ نَظْرًا لَا يُقَالُ لَهُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَإِنَّمَا يُقَالُ ذَلِكَ لِمَنْ لَا يُفَارِقُ الْقُرْآنَ فِي حَالَةٍ مِنَ الْحَالَاتِ .

وَهَلْ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا مَنْ أَتَقَنَ حِفْظَهُ ، فَصَارَ يَقْرُؤُهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ ، لَا يَمْنَعُهُ عَنْهُ شَيْءٌ .

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّيْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْمُرَادُ مِنَ الدَّرَجَاتِ الَّتِي يَسْتَحِقُّهَا بِالْآيَاتِ : سَائِرُهَا ، وَحِينَئِذٍ تُقَدَّرُ التَّلَاوَةُ فِي الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ الْعَمَلِ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَتْلُو آيَةً إِلَّا وَقَدْ أَقَامَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِيهَا ، وَاسْتِكْمَالَ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لِلْأُمَّةِ بَعْدَهُ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ فِي الدِّينِ وَمَعْرِفَةِ الْيَقِينِ ، فَكُلُّ مَنْهُمْ يَقْرَأُ عَلَى مِقْدَارِ مُلَازِمَتِهِ إِيَّاهُ تَدَبُّرًا وَعَمَلًا .

بَعْدَ أَنْ عَرَفْتَ أَنَّ الْقُرْآنَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فَالسُّؤَالُ إِلَيْكَ الْآنَ :

هَلِ اشْتِاقَ قَلْبِكَ أَنْ تَكُونَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّاتِ؟

هَلِ اشْتِاقَ قَلْبِكَ أَنْ تَكُونَ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى مِنَ الْجَنَّةِ؟

إِذَا كُنْتَ قَدْ اشْتَقْتَ لِذَلِكَ : فَابْدَأْ مِنَ الْآنَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الطَّرِيقَ طَوِيلَةً ، وَلَكِنْ يُسَهِّلُهَا عَلَيْكَ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَالِإِعْتِصَامُ بِهِ ، وَكَثْرَةُ الدُّعَاءِ ؛ فَالْأَمْرُ كَبِيرٌ وَالْقَوَاطِعُ كَثِيرَةٌ ؛ وَلَا يَنْجُو مِنَ الْعَوَاقِقِ وَيَصِلُ إِلَى الْمَقْصُودِ إِلَّا الْمَوْفِقُ .

وَاعْلَمْ - يَا مَنْ تَطَلَّبُ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ - أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَجْعَلَ هَمَّكَ وَغَايَتَكَ مِنَ الْحِفْظِ : أَوَّلًا : أَنْ تُكْثِرَ مِنَ التَّلَاوَةِ ، لَيْلًا وَنَهَارًا ، سَفَرًا وَحَضْرًا ، فِي صِحَّتِكَ وَمَرَضِكَ ، مَعَ التَّدَبُّرِ وَالتَّفَكُّرِ ، وَهَذَا لَنْ يَتَحَقَّقَ إِلَّا بِالْحِفْظِ الْمُتَقَنِّ الرَّاسِخِ ، مَعَ مُدَاوِمَةِ النَّظَرِ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ . ثَانِيًا : أَنْ تَعْمَلَ بِالْقُرْآنِ فَتُحَكِّمَهُ فِي كُلِّ أُمُورِكَ ، فِي عِبَادَاتِكَ وَمُعَامَلَاتِكَ ، مَعَ الصَّدِيقِ وَالْعَدُوِّ ، وَالْقَرِيبِ وَالْغَرِيبِ ، وَالْمُؤَافِقِ وَالْمُخَالَفِ .

وَبِذَلِكَ تَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ بَيْنَ الْأَقْوَالِ السَّابِقَةِ ، بِالْحِفْظِ الْمُتَقَنِّ وَالتَّلَاوَةِ الدَّائِمَةِ مَعَ الْعَمَلِ .

٥ - الْقُرْآنُ كَنْزُ الْحَسَنَاتِ الَّذِي لَا يَنْفَدُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؛ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، لَا أَقُولُ : ﴿ الْم ﴾ حَرْفٌ ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ ، وَلَا مٌ حَرْفٌ ، وَمِيمٌ حَرْفٌ } (١)

وَحَامِلُ الْقُرْآنِ أَكْثَرُ النَّاسِ قِرَاءَةً لَهُ ؛ فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ قِرَاءَةَ جُزْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُثَابُ عَلَيْهِ الْقَارِئُ بِمَا يَقْرُبُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ ؛ وَهَذَا الْجُزْءُ لَا يَسْتَعْرِقُ مِنْ قَارِئِهِ بِالْتَرْتِيلِ الْمُتَوَسِّطِ أَكْثَرَ مِنْ ثُلْثِي سَاعَةٍ ، فَمَا ظَنُّكَ بِالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَا شِئًا وَقَائِمًا وَقَاعِدًا وَمُضْطَجِعًا ، فِي كُلِّ وَقْتٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ ، لَا يَمْنَعُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ أَبَدًا فَهُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَوْءٍ لِيَنْظُرَ فِي الْمُصْحَفِ ، وَلَا إِلَى مُصْحَفٍ لِيَقْرَأَ فِيهِ ، وَلَا إِلَى مَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ (٢) ؛ فَهُوَ كَالْمُسَافِرِ الَّذِي زَادَهُ مِنَ التَّمْرِ ، إِذَا أَرَادَ الْأَكْلَ : أَكَلَ دُونَ تَعَبٍ أَوْ مَشَقَّةٍ ، وَأَمَّا غَيْرُ الْحَافِظِ فَهُوَ كَالْمُسَافِرِ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا الدَّقِيقُ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَنْزِلَ لِيَعْجَنَ وَيَخْبِزَ ؛ فَشَتَانَ بَيْنَ مَنْ يَحْمِلُ الْقُرْآنَ فِي قَلْبِهِ ، كَلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ قَرَأَ ، وَبَيْنَ مَنْ يَحْتَاجُ كَلَّمَا أَرَادَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ إِلَى الْمُصْحَفِ وَالضُّوْءِ وَالْوَضُوءِ .

وَرُبَّمَا كَانَتْ تِلْكَ الْمَشَقَّةُ مَانِعًا لِكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَالسُّؤَالُ الْآنَ لِكُلِّ مَنْ يُحِبُّ الْقُرْآنَ :

هَلْ تُرِيدُ أَلَّا يَمْنَعَكَ عَنِ الْقُرْآنِ مَانِعٌ ؟

إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ ذَلِكَ ، فَمَا الَّذِي يَمْنَعُكَ ؟ ابْدَأْ فِي الْحِفْظِ مِنَ الْآنَ ، وَلَا تَتَرَدَّدْ ، وَلَا تُوجَلْ .

(١) رواه الترمذي (٢٩١٠) ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٨٣) ، وهو في السلسلة الصحيحة (٣٣٢٧) .

(٢) قال الإمام النووي رحمه الله (أجمع المسلمون على جواز قراءة القرآن للمحدث ، والأفضل أنه يتطهر لها)

المجموع شرح المذهب (٦٩/٢) طبعة دار الفكر .

وَلِلَّهِ دَرُّ الشَّيْخِ سُفْيَانَ الْحَكَمِيِّ حَفِظَهُ اللهُ إِذْ يَقُولُ: (١)

هَلْ حَافِظُ الْقُرْآنِ مِثْلُ الْجَاهِلِ بِمَوْضِعِ السُّورَةِ وَالْفَوَاصِلِ !؟
لَا يَعْرِفُ السُّورَةَ حَتَّى يَنْظُرًا فِي فِهْرَسِ الْمُصْحَفِ ، هَذَا إِنْ دَرَى
مَوْضِعَهَا . وَرُبَّمَا قَدْ وَعَبَا مِنْ الْأَغَانِي مَا يُثِيرُ الْعَجَبَا
نَسَأَلُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ الَّذِينَ يُدِيمُونَ قِرَاءَتَهُ، وَيَرْتَفِعُونَ بِهِ فِي الْآخِرَةِ.

٦ - الْقُرْآنُ يَقِي أَصْحَابَهُ لَهَبِ النَّيِّرَانِ

عَنْ عِصْمَةَ بِنِ مَالِكِ الْخَطْمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ لَوْ جُمِعَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا أَحْرَقَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي النَّارِ } (٢)

وَعَنْ عُقْبَةَ بِنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ :

{ لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ } (٣)

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ : يُرْجَى لِمَنِ الْقُرْآنُ مَحْفُوظٌ فِي قَلْبِهِ أَنْ لَا تَمَسَّهُ النَّارُ .
وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْبُوشَنجِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ حَمَلَ الْقُرْآنَ وَقَرَأَهُ، لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : أَيُّ لَوْ صَوَّرَ الْقُرْآنُ وَجُعِلَ فِي إِهَابٍ وَأُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا مَسَّتْهُ ، وَلَا أَحْرَقَتْهُ بِبِرْكَتِهِ ، فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِ الْمُواظِبِ لِقِرَاءَتِهِ وَلِتِلَاوَتِهِ ...
فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِ الَّذِي هُوَ أَكْرَمُ خَلْقِ اللهِ ، وَقَدْ وَعَاهُ فِي صَدْرِهِ ، وَتَفَكَّرَ فِي مَعَانِيهِ ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ ، كَيْفَ تَمَسُّهُ !؟ فَضَلًّا عَنْ أَنْ تَحْرِقَهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ : وَقِيلَ الْمَعْنَى : مَنْ عَلَّمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ لَمْ تَحْرِقْهُ نَارُ الْآخِرَةِ .

(١) متن أرجوزة غدة الطلب بنظم منهج التلقي والأدب (ص ٩٣) الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢٧٠٠) ، وهو في صحيح الجامع (٥٢٦٦).

(٣) شرح السنة للبخاري (١١٨٠) طبعة المكتب الإسلامي، وقال الشيخ شعيب : إسناده حسن ؛ وهو في السلسلة الصحيحة

(٣٥٦٢) . راجع أقوال العلماء في هذا الحديث: في شرح السنة للبخاري (٤/٤٣٧) ، فيض القدير للمناوي (٥/٤٣٢) ، النهاية

في غريب الحديث والأثر (١/٨٣) ، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص ٢٩٠-٢٩١) السلسلة الصحيحة (٧/١٥٢٣).

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : يَعْنِي لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ فِي إِنْسَانٍ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، مَا احْتَرَقَ .

وَأَرَادَ الْأَصْمَعِيُّ : أَنَّ مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَحَفِظَهُ إِيَّاهُ ، لَمْ تَحْرِقْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّ أُلْقِيَ فِيهَا بِالذُّنُوبِ ، كَمَا قَالَ أَبُو أَمَامَةَ : (اِحْفَظُوا الْقُرْآنَ ، أَوْ اقْرَأُوا الْقُرْآنَ ، وَلَا تَغْرُزْكُمْ هَذِهِ الْمَصَاحِفُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ قَلْبًا وَعَى الْقُرْآنَ) وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ :

إِنَّ مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ الْمُرَادَ : حَامِلُ الْقُرْآنِ وَحَافِظُهُ وَتَالِيهِ لَوَجْهِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، لَا يَبْتَغِي عَلَيْهِ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِلَّا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِلَّا كَانَ كَمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي - كَمَا فِي مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى : (تَفْسِيرُهُ : أَنَّ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ ؛ فَهُوَ شَرُّ مَنْ خِنْزِيرٍ) .

وَالسُّؤَالُ لَكَ الْآنَ يَا مَنْ تَعَلَّمَ قَدْرَ الْأَهْوَالِ الَّتِي فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، وَتُرِيدُ النَّجَاةَ مِنْهَا :

هَلْ تَخَافُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَتُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا مَانِعًا وَحَافِظًا وَوَاقِيًا؟

إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ ذَلِكَ الْمَانِعَ ، فَهِيَ هُوَ بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَمَا الَّذِي يَمْنَعُكَ عَنْهُ؟

أَبْدَأْ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ الْآنَ بِلَا تَرُدُّدٍ ، بِنِيَّةٍ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ وَاقِيًا لَكَ مِنَ النَّارِ .

٧ - الْقُرْآنُ بَابُ الْخَيْرِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ عَلَى أُمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

{ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ }

وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ } (١)

(١) رواها البخاري (٥٠٢٧ - ٥٠٢٨) .

(وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّ أَفْضَلَ الْمُسْلِمِينَ وَأَرْفَعَهُمْ ذِكْرًا وَأَعْلَاهُمْ عِنْدَ اللَّهِ دَرَجَةً مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ تِلَاوَةً وَحِفْظًا وَتَرْتِيلًا ، أَوْ تَعَلَّمَهُ فِقْهًا وَتَفْسِيرًا ، فَأَصْبَحَ عَالِمًا بِمَعَانِيهِ ، فَقِيهًا فِي أَحْكَامِهِ ، وَعَلَّمَ غَيْرَهُ مَا عِنْدَهُ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ ، مَعَ عَمَلِهِ بِهِ ، وَإِلَّا كَانَ الْقُرْآنُ حُجَّةً عَلَيْهِ)^(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَإِنْ قِيلَ فَيَلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ الْمُقْرِئُ أَفْضَلَ مِنَ الْفَقِيهِ قُلْنَا : لَا ، لِأَنَّ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ كَانُوا فُقَهَاءَ النُّفُوسِ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ اللِّسَانِ فَكَانُوا يَدْرُونَ مَعَانِي الْقُرْآنِ بِالسَّلِيْقَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْرِيبَهَا مَنْ بَعْدَهُمْ بِالِاِكْتِسَابِ فَكَانَ الْفِقْهُ لَهُمْ سَجِيَّةً ؛ فَمَنْ كَانَ فِي مِثْلِ شَأْنِهِمْ شَارِكُهُمْ فِي ذَلِكَ ، لَا مَنْ كَانَ قَارِنًا أَوْ مُقْرِنًا مَحْضًا لَا يَفْهَمُ شَيْئًا مِنْ مَعَانِي مَا يَقْرُؤُهُ أَوْ يُقْرِئُهُ)^(٢)

وَهَذَا الْكَلَامُ مِنَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَجْعَلُكَ لَا تَشْغَلُ بِمُجَرَّدِ الْحِفْظِ عَنِ الْفَهْمِ وَالتَّدْبِيرِ ، فَإِنَّ حَقِيْقَةَ الْفِقْهِ : أَنْ تَتَعَلَّمَ الْحَقَّ ، ثُمَّ تَعْمَلْ بِهِ فِي نَفْسِكَ ، ثُمَّ تَدْعُو إِلَيْهِ غَيْرَكَ .

وَقَدْ يَقْصُرُ بَعْضُ النَّاسِ فَضْلَ الْحَدِيثِ عَلَى مَنْ يَدْرُسُونَ وَيُدْرِسُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ تَحْفِيْظًا وَتَجْوِيْدًا فَقَطْ ، وَهَذَا تَضْيِيقٌ لِمَعْنَى الْحَدِيثِ .

فَالْحَدِيثُ - بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ - عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ شَارَكَ أَوْ سَاعَدَ فِي خِدْمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، قِرَاءَةً وَإِقْرَاءً ، وَتَحْفِيْظًا ، وَتَفْسِيرًا ، وَإِلَيْكَ بَيَانُ ذَلِكَ بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ وَالطَّفِ إِشَارَةٌ :

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيْمِيْنَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (خَيْرُ النَّاسِ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ : مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ، وَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ، تَعَلَّمَهُ مِنْ غَيْرِهِ ، وَعَلَّمَهُ غَيْرَهُ . وَالتَّعَلُّمُ وَالتَّعْلِيمُ يَشْمَلُ التَّعَلُّمَ اللَّفْظِيَّ وَالْمَعْنَوِيَّ .

فَمَنْ حَفَّظَ الْقُرْآنَ : يَعْنِي صَارَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّلَاوَةَ وَيُحَفِّظُهُمْ إِيَّاهُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي التَّعْلِيمِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي التَّعَلُّمِ ، وَبِهِ نَعْرِفُ فَضِيْلَةَ الْحَلْقِ

(١) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم (٨٣/٥) مكتبة دار البيان ، دمشق ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

(٢) فتح الباري (٢٦٩/١١) تحقيق نظر محمد الفريابي ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى .

الْمَوْجُودَةَ الْآنَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - فِي الْمَسَاجِدِ ، حَلَقٌ يَتَعَلَّمُ الصَّبِيَانُ فِيهَا كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَمَنْ أَسْهَمَ فِيهَا بِشَيْءٍ فَلَهُ أَجْرٌ ، وَمَنْ أَدْخَلَ أَوْلَادَهُ فِيهَا فَلَهُ أَجْرٌ ، وَمَنْ تَبَرَّعَ ، وَعَلَّمَ فِيهَا فَلَهُ أَجْرٌ ؛ كُلُّهُمْ دَاخِلُونَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) .

وَالنَّوْعُ الثَّانِي تَعْلِيمُ الْمَعْنَى : أَي تَعْلِيمُ التَّفْسِيرِ ، أَنْ يَجْلِسَ الْإِنْسَانُ إِلَى النَّاسِ فَيُعَلِّمُهُمْ تَفْسِيرَ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١)

وَبَعْدَ هَذَا التَّفْصِيلِ الَّذِي يَنْشُرُ بِهِ الصَّدْرُ ، وَيُرْتَبُّ بِهِ الْقَلْبُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَلَا حُجَّةَ لِمَتَخَلَّفَ عَنِ الرَّكْبِ ، فَلَنْ تَعْدِمَ طَرِيقَةً تَكُونُ بِهَا مِنَ الدَّاخِلِينَ فِي فَضْلِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَطَرُقُ الْمُشَارَكَةِ كَثِيرَةٌ بَيْنَ يَدَيْكَ :

أَحْفَظُ بِنَفْسِكَ مِنَ الْآنَ وَلَا تَتَرَدَّدُ ؛ فَإِنْ قُلْتَ : لَا أَتَمَكَّنُ مِنَ الْحِفْظِ الْآنَ .

فَلَكَ بَابٌ آخَرٌ : ابْدَأْ مِنَ الْآنَ ، وَحَفِظْ أَوْلَادَكَ ؛ فَإِنْ قُلْتَ : لَيْسَ عِنْدِي أَوْلَادٌ .

فَلَكَ بَابٌ آخَرٌ : ابْدَأْ مِنَ الْآنَ ، وَشَارِكْ بِمَالِكَ فِي مَدَارِسِ التَّحْفِيزِ وَلَوْ بِمَبْلَغٍ قَلِيلٍ .

فَإِنْ قُلْتَ : لَيْسَ عِنْدِي مَالٌ وَلَا أَوْلَادٌ وَلَا أَتَمَكَّنُ مِنَ الْحِفْظِ بِنَفْسِي ، فَهَلْ خَسِرْتُ الْأَجْرَ؟

وَالجَوَابُ : لَا ، لَمْ تَخْسِرِ الْأَجْرَ ، فَلَكَ بَابٌ لَا يَعْجِزُ عَنْهُ أَحَدٌ ، مَهْمَا كَانَ حَالُهُ :

وَهُوَ أَنْ تُشَجِّعَ مَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْأَقَارِبِ وَالْجِيرَانِ عَلَى الْإِلْتِحَاقِ بِمَكَاتِبِ وَدُورِ تَحْفِيزِ

الْقُرْآنِ ، وَالْمُشَارَكَةِ فِيهَا بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ عَلَى قَدْرِ الطَّاقَةِ ، وَتَذَكَّرْ دَائِمًا هَذَا الْحَدِيثَ فَهُوَ

يُرْشِدُ كُلَّ مُسْلِمٍ إِلَى بَابٍ مِنْ أَهَمِّ أَبْوَابِ الْخَيْرِ ، فَافْرَأْ مَعِيَ وَتَأَمَّلْ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : { مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ

لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا } (٢)

(١) راجع : شرح رياض الصالحين للشيخ العثيمين (٤/٦٣٩-٦٤٠) .

(٢) رواه مسلم (٢٦٧٤) ، وأبو داود (٤٦٠٩) ، والترمذي (٢٦٧٤) ، وابن ماجه (٢٠٦) .

(قَالَ الطَّبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْهُدَى إِمَّا الدَّلَالَةُ الْمُوصِلَةُ أَوْ مُطْلَقُ الدَّلَالَةِ ، وَالْمُرَادُ هُنَا مَا يُهْدَى بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ [وَهُوَ يَشْمَلُ كُلَّ مَا يُقَالُ لَهُ هُدَى] أَعْظَمُهُ هُدَى مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ، وَأَدْنَاهُ هُدَى مَنْ دَعَا إِلَى إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ .

كَانَ لِلدَّاعِي (مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ تَبِعَهُ): فَعَمِلَ بِدَلَالَتِهِ أَوْ امْتَثَلَ أَمْرَهُ (لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا).

وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مُضَاعَفَةِ الثَّوَابِ بِحَسَبِ تَضَاعُفِ أَعْمَالِ أُمَّتِهِ بِمَا لَا يُعَدُّ وَلَا يُحَدُّ ؛ وَكَذَا السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَكَذَا بَقِيَّةَ السَّلَفِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْخَلْفِ ، وَكَذَا الْعُلَمَاءُ الْمُجْتَهِدُونَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اتِّبَاعِهِمْ ، وَبِهِ يُعْرَفُ فَضْلُ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى الْمُتَأَخِّرِينَ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ وَحِينٍ (١)

وَلَا شَكَّ أَنَّ أَعْلَى النَّاسِ انْتِفَاعًا بِهَذَا الْأَجْرِ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ التَّعَلُّمِ ، وَالتَّعْلِيمِ ، وَالنَّفَقَةِ ، وَدَلَالَةِ الرَّاعِبِينَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى مَا يُرْشِدُهُمْ مِنْ شُيُوخٍ أَوْ كُتُبٍ ، أَوْ بَدَلَ النَّصْحِ لَهُمْ فِي أَيِّ أَمْرٍ يُخْصُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ .

وَالسُّؤَالُ الْآنَ لِأَصْحَابِ الْهِمَّةِ الْعَالِيَةِ :

هَلِ اشْتَقَ قَلْبُكَ أَنْ تَدْخُلَ فِي زُمْرَةِ هُمْ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؟

إِذَا وَجَدْتَ مِنْ قَلْبِكَ شَوْقًا لِنَيْلِ الْمَعَالِي ، وَالسَّيْرِ مَعَ هَذِهِ الثُّلَّةِ الْمُبَارَكَةِ ، فَسَارِعْ فِي الْحَالِ وَابْدَأْ مِنَ الْآنَ وَلَا تَتَأَخَّرْ .

إِبْحَثْ لِنَفْسِكَ عَنْ طَرِيقَةٍ تُنَاسِبُكَ تَخْدُمُ بِهَا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ، بِنَفْسِكَ وَبِمَالِكَ وَبِأَوْلَادِكَ وَبِتَشْجِيعِ مَنْ حَوْلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؛ وَأَحْسِنِ الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى .

وَعَلَى قَدْرِ صِدْقِكَ فِي طَلَبِ مَرْضَاةِ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ سَتُوفَّقُ .

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/٣٦٠ - ٣٦١) بتصرف .

٨ - تَعْلِيمُ الْقُرْآنِ امْتِدَادٌ لِلْحَسَنَاتِ بَعْدَ الْمَمَاتِ

فَإِنَّ تَعْلِيمَ الْقُرْآنِ مِنَ الْعِلْمِ النَّافِعِ الَّذِي يَمْتَدُّ ثَوَابُهُ بَعْدَ الْمَوْتِ.
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ} (١)
وَفِي الْحَدِيثِ: بَيَانُ فَضِيلَةِ الْعِلْمِ، وَالْحَثُّ عَلَى الْإِسْتِكثَارِ مِنْهُ، وَالتَّرغِيبُ فِي تَوْرِيثِهِ بِالتَّعْلِيمِ، وَالتَّصْنِيفِ، وَالِإِيضَاحِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَخْتَارَ مِنَ الْعُلُومِ الْأَنْفَعُ فَالْأَنْفَعُ.
وَهَلْ فِي الْعُلُومِ أَنْفَعٌ وَأَعْظَمُ أَثَرًا مِنْ دِرَاسَةِ وَتَدْرِيسِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَلْفَاظًا وَمَعَانِي: بِضَبْطِ تَجْوِيدِهِ، وَفَهْمِ أَوْجِهِ تَفْسِيرِهِ وَدِرَاسَةِ أَحْكَامِهِ؟
وَإِنْ أَرَدْتَ الزِّيَادَةَ فِي الْإِيضَاحِ فَتَأَمَّلْ هَذَا الْحَدِيثَ:

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{مَنْ عَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَانَ لَهُ ثَوَابُهَا مَا تَلَيْتَ} (٢)

فَاجْتَهِدْ أَنْ تَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَتُعَلِّمَ مَا تَعَلَّمْتَهُ لِغَيْرِكَ، وَلَوْ أَنْ تَتَعَلَّمَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَتُثَقِّنَ تَجْوِيدَهَا، ثُمَّ تُعَلِّمَهَا لِوَالِدَيْكَ وَأَوْلَادِكَ وَأَصْحَابِكَ لِتُحْصَلَ ذَلِكَ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ عَنْكَ حَتَّى بَعْدَ مَوْتِكَ؛ وَكُلَّمَا كَانَ تَعْلِيمُكَ أَكْثَرَ كَانَ أَجْرُكَ أَكْثَرَ، وَفَضْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاسِعٌ.
وَالسُّؤَالُ الْآنَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَرِيصٍ عَلَيَّ زِيَادَةَ حَسَنَاتِهِ:

هَلِ اشْتِاقَ قَلْبِكَ أَنْ تُحْصَلَ ذَلِكَ الْأَجْرَ الْكَبِيرَ بِلَا مَشَقَّةٍ وَلَا تَعَبٍ؟

هَلِ اشْتِاقَ قَلْبِكَ أَنْ لَا تَنْقَطِعَ عَنْكَ الْحَسَنَاتُ وَأَنْتَ فِي قَبْرِكَ مَعَ تَطَاوُلِ الزَّمَانِ؟

لَا أَظُنُّ أَنَّ مُؤْمِنًا يُوقِنُ بِالْمَعَادِ لَا يَشْتِاقُ لِهَذَا الْأَجْرِ الْوَاسِعِ وَالْفَضْلِ الْعَظِيمِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
إِذَا مَا الَّذِي يَمْنَعُكَ؟ وَمَا الَّذِي يَحْجُبُكَ؟

أَبْدَأُ مِنَ الْآنَ وَاعْقِدِ النِّيَّةَ أَنْ تَتَعَلَّمَ لِتُصَحِّحَ عِبَادَتَكَ، وَلِتُعَلِّمَ مَنْ حَوْلَكَ.

(١) رواه مسلم (١٦٣١)؛ راجع: شرح مسلم للإمام النووي (٨٨/١١) تحقيق د/خليل مأمون شيحا. دار المعرفة، بيروت.

(٢) السلسلة الصحيحة (١٣٣٥) وقال الشيخ الألباني: إسناده جيد عزيز.

٩ - الْقُرْآنُ نَبْعُ الْبَصِيرَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ

وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ [يوسف: ١٠٨]

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنْ يُخْبِرَ أَنَّ سَبِيلَهُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ ، فَمَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ ، وَهُوَ مِنْ أَتْبَاعِهِ ، وَمَنْ دَعَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَلَيْسَ عَلَى سَبِيلِهِ ، وَلَا هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ ، وَلَا هُوَ مِنْ أَتْبَاعِهِ ؛ فَالِدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى هِيَ وَظِيفَةُ الْمُرْسَلِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ ، وَهُمْ خُلَفَاءُ الرُّسُلِ فِي أُمَّمِهِمْ ، وَالنَّاسُ تَبَعَ لَهُمْ ؛ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَمَرَ رَسُولَهُ أَنْ يُبَلِّغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ ، وَضَمِنَ لَهُ حِفْظَهُ وَعِصْمَتَهُ مِنَ النَّاسِ ، وَهَكَذَا الْمُبَلِّغُونَ عَنْهُ مِنْ أُمَّتِهِ لَهُمْ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ وَعِصْمَتِهِ إِيَّاهُمْ بِحَسَبِ قِيَامِهِمْ بِدِينِهِ وَتَبْلِيغِهِمْ لَهُ .

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّبْلِيغِ عَنْهُ وَلَوْ آيَةً ، وَدَعَا لِمَنْ بَلَغَ عَنْهُ وَلَوْ حَدِيثًا ؛ وَتَبْلِيغُ سُنَّتِهِ إِلَى الْأُمَّةِ أَفْضَلُ مِنْ تَبْلِيغِ السَّهَامِ إِلَى نُحُورِ الْعَدُوِّ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ التَّبْلِيغَ يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، وَأَمَّا تَبْلِيغُ السُّنَنِ فَلَا تَقُومُ بِهِ إِلَّا وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَخُلَفَاؤُهُمْ فِي أُمَّمِهِمْ جَعَلَنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ بَمَنِّهِ وَكَرَمِهِ^(١)

(وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الدَّعَاءَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا يَحْسُنُ وَيَجُوزُ مَعَ هَذَا الشَّرْطِ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِمَّا يَقُولُ وَعَلَى هُدًى وَيَقِينٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ مَحْضُ الْغُرُورِ)^(٢)

(١) جِلْدُ الْأَفْهَامِ لِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ (ص ٤٩٢ - ٤٩٣) تَحْقِيقُ زَائِدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّشِيرِيِّ ، دَارُ عَالَمِ الْفَوَائِدِ ، مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى .
تَنْبِيْهُ: مَنْ تَأَمَّلَ فِي قَوْلِهِ (وَتَبْلِيغُ سُنَّتِهِ إِلَى الْأُمَّةِ أَفْضَلُ مِنْ تَبْلِيغِ السَّهَامِ إِلَى نُحُورِ الْعَدُوِّ) عَلِمَ خَطُورَةَ قَضِيَّةِ الدَّعْوَةِ؛ وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ الْجِهَادَ لَمْ يُشْرَعْ إِلَّا لِتَمْهِيدِ الطَّرِيقِ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَمَنْ عَجَزَ عَنِ الْجِهَادِ فَأَمَامَهُ بَابُ الْعِلْمِ ، وَلَا يُشْتَرَطُ حَتَّى تُشَارِكَ أَنْ تَكُونَ عَالِمًا ، بَلْ يَكْفِي أَنْ تُعَلَّمَ غَيْرَكَ مَا أَتَقَنْتَهُ ، وَلَوْ كَانَ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَشَارِكَ بِمَالِكَ فِي تَوْفِيرِ الْكُتُبِ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَأَرْشِدِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى دُرُوسِ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُؤْتَوِّقِينَ؛ وَمَنْ بَحَثَ فَلَنْ يَعْجِزَ بَابًا يُشَارِكُ بِهِ فِي الْأَجْرِ .

(٢) رَاجِعْ : تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ (١٨ / ٢٢٩) ، طَبْعَةُ دَارِ الْفِكْرِ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

(فَالْبَصِيرَةُ: أَنْ يَكُونَ الدَّاعِيَةُ عَالِمًا بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، عَالِمًا بِحَالِ الْمَدْعُوعِينَ، عَالِمًا بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي يَدْعُو بِهَا - وَفَقَ النَّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ وَمَا عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُونَ -؛ فَبِهَذِهِ الْبَصِيرَةِ يَشُقُّ الْمُؤْمِنُ طَرِيقَهُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَيُكْشِفُ لَهُ بِهَا دِيَاجِيرَ الظُّلُمَاتِ الَّتِي تَغْشَى النُّفُوسَ) (١)

وَبِهَذَا تَعَلَّمَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَشْتَمِلُ عَلَى أَصُولِ الدَّعْوَةِ، وَوَسَائِلِهَا، وَتَبْيِينِ مُعَوِّفَاتِهَا، وَأَمْثَلَةَ - مِنْ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَغَيْرِهِمْ - تُرْشِدُكَ، وَتُجَلِّي لَكَ أَوْلِيَّاتِ الدَّعْوَةِ وَكَيْفِيَّةَ التَّدْرِجِ فِيهَا.

وَالسُّؤَالُ الْآنَ لَكَ يَا طَالِبَ الْوُصُولِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى:

هَلِ اشْتِاقَ قَلْبِكَ أَنْ تَسِيرَ فِي طَرِيقِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِعِلْمٍ وَفَهْمٍ؟

هَلِ اشْتِاقَ قَلْبِكَ أَنْ تَكُونَ فِي رُكْبِ الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَصِيرَةٍ، فَتَصِيرَ مِنْ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلْمًا وَعَمَلًا وَدَعْوَةً؟

إِذَا كَانَ قَلْبُكَ قَدْ اشْتِاقَ لِتَكُونَ مِنْ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا يَمْنَعُكَ عَنْ تِلْكَ الْمَنْزِلَةِ؟

أَبْدَأْ مِنَ الْآنَ بِلَا تَأْجِيلٍ أَوْ تَسْوِيفٍ.

وَلَكِنْ اعْلَمْ أَنَّ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ بِتَمَامِهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِمَنْ جَمَعَ مَعَ الْحِفْظِ الْفَهْمَ، وَمَعَ التَّلَاوَةِ التَّدْبِيرِ؛ فَيَعْرِضُ مَشَاكِلَ دَعْوَتِهِ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بَاحِثًا عَنِ الْحَلِّ بَيْنَ ثَنَائِيَا الْآيَاتِ.

وَهَذَا لَنْ يَكُونَ إِلَّا مَعَ الدَّرَاسَةِ الْوَاسِعَةِ نِسْبِيًّا لِلتَّفْسِيرِ خُصُوصًا، وَلِلْعُلُومِ الشَّرِيعَةِ عُمُومًا.

(١) منطلقات الدعوة إلى الله للشيخ ياسر برهامي (ص ١٥٦) دار الخلفاء الراشدين، الإسكندرية، الطبعة الثانية ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .

وقال الشيخ ياسر برهامي حَفِظَهُ اللَّهُ (وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ) فِيهِ نِسْبَةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا أَشْرَفَهَا مِنْ نِسْبَةٍ، لَكِنْ لَا يَتَحَقَّقُ هَذَا الْإِنْتِسَابُ فَتَكُونُ الدَّعْوَةُ دَعْوَةً رَبَّانِيَّةً، حَتَّى تَكُونَ رَبَّانِيَّةً فِي أَصْلِهَا وَمُصَدَّرِيهَا، وَفِي طَرِيقَتَيْهَا وَمَنْهَجَيْهَا، وَفِي غَايَتَيْهَا وَمَقْصِدَيْهَا) راجع تفصيل ذلك في: تأملات إيمانية في سورة يوسف (ص ٢٩٤ - ٣٠٠)، منطلقات الدعوة (ص ١٥٠ - ٢٩٩) كلاهما للشيخ ياسر برهامي حَفِظَهُ اللَّهُ وَثَبَّتَهُ.

تنبیه: مَنْ تَأَمَّلَ فِي مَا يَخْدُثُ فِي السَّاحَةِ الدَّعْوِيَّةِ مِنْ مُشْكَلَاتٍ وَصِرَاعَاتٍ، عَلِمَ أَنَّ أَهَمَّ أَسْبَابِ ذَلِكَ: الْبُعْدُ عَنِ طَرِيقَةِ الْقُرْآنِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْمُوَافِقِ وَالْمُخَالَفِ، وَعَدَمُ التَّأَدُّبِ بِأَدَبِ الْخِلَافِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

راجع للأهمية: كتاب (فِقْهُ الْخِلَافِ) للشيخ ياسر برهامي، وقد شرحه الشيخ خالد منصور كاملا في (٤٤) محاضرة مصوّرة.

١٠ - الْقُرْآنُ فِيهِ حَيَاةُ الْقَلْبِ وَهَدَايَتُهُ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ

وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ [الشورى: ٥٢]

(فَسَمَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحْيَهُ الْمُنَزَّلَ عَلَى عَبْدِهِ بِالرُّوحِ ؛ لِتَوْقُفِ الْحَيَاةِ الْحَقِيقِيَّةِ عَلَيْهِ ، وَسَمَّاهُ نُورًا لِتَوْقُفِ الْهَدَايَةِ عَلَيْهِ ، فَهُوَ نُورٌ تَنكَشِفُ بِهِ ظُلُمَاتُ الْبَاطِلِ الْمُتَمَثِّلَةِ فِي هَذِهِ الْمَنَاهِجِ وَالْفَلَسَفَاتِ الَّتِي تُخَالِفُ شَرْعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالَّتِي لَا سَبِيلَ إِلَى الْخُلَاصِ مِنْهَا إِلَّا بِالْإِسْتِضَاءَةِ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى)^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَيُّ : جَعَلْنَا ذَلِكَ الرُّوحَ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ، فَسَمَّى وَحْيَهُ رُوحًا : لِمَا يَحْصُلُ بِهِ مِنْ حَيَاةِ الْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ ، الَّتِي هِيَ الْحَيَاةُ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَمَنْ عَدِمَهَا فَهُوَ مَيِّتٌ لَا حَيٍّ ، وَالْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ السَّرْمَدِيَّةُ فِي دَارِ النَّعِيمِ هِيَ ثَمَرَةُ حَيَاةِ الْقَلْبِ بِهَذَا الرُّوحِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَنْ لَمْ يَحْيِ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ مِمَّنْ لَهُ جَهَنَّمُ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَا ، وَأَعْظَمُ النَّاسِ حَيَاةً فِي الدُّورِ الثَّلَاثِ : دَارِ الدُّنْيَا وَدَارِ الْبَرْزَخِ ، وَدَارِ الْجَزَاءِ ، أَعْظَمُهُمْ نَصِيبًا مِنْ هَذِهِ الْحَيَاةِ بِهَذِهِ الرُّوحِ)^(٢)

فَجَمَعَ بَيْنَ الرُّوحِ - الَّذِي تَحْصُلُ بِهِ الْحَيَاةُ - وَالنُّورِ الَّذِي تَحْصُلُ بِهِ الْإِضَاءَةُ وَالْإِشْرَاقُ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ كِتَابَهُ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُتَضَمِّنٌ لِلْأَمْرَيْنِ ؛ فَهُوَ رُوحٌ تَحْيَا بِهِ الْقُلُوبُ ، وَنُورٌ تَسْتَضِيءُ وَتُشْرِقُ بِهِ . فَمَنْ لَمْ يُحْيِ بِهَذَا الرُّوحِ فَهُوَ مَيِّتٌ ، وَمَنْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ نُورًا مِنْهُ فَهُوَ فِي الظُّلُمَاتِ مَا لَهُ مِنْ نُورٍ .

(١) منطلقات الدعوة إلى الله (ص ١٥٦).

(٢) اجتماع الجيوش الإسلامية للإمام ابن القيم (ص ٧٦) تحقيق زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى.

راجع : إغاثة اللفهان لابن القيم (١/٣٠) ، إعلام الموقعين لابن القيم (٢/٢٨١) تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان . دار ابن الجوزي

فائدة: الْمَيِّتُ بسكون الياء: يقال للذي مات، وَالْمَيِّتُ بتشديد الياء وكسرهما: يقال لِمَا مات ولما سيموت. راجع لسان العرب (مادة: موت).

وَالسُّؤَالُ الْآنَ لِمَنْ يَبْحَثُ عَنْ حَيَاةِ قَلْبِهِ:

هَلِ اشْتَقَ قَلْبُكَ لِهَذَا النُّورِ حَتَّى تُضِيءَ حَيَاتَكَ بَعْدَ ظَلَامِهَا ؟

هَلِ اشْتَقَ قَلْبُكَ لِنُورِ الْحَيَاةِ ، أَمْ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مَعَ أَمْوَاتِ الْقُلُوبِ - وَإِنْ كَانُوا أَحْيَاءَ الْأَبْدَانِ - ؟
إِذَا شَعَرْتَ بِتِلْكَ الرَّغْبَةِ فِي نُورٍ لَا يَنْطَفِئُ، وَحَيَاةٍ طَيِّبَةٍ لَا يَزُولُ نَعِيمُهَا، فَأَبْدَأْ مِنَ الْآنَ وَلَا تَتَرَدَّدْ.

١١ - تَدَبُّرُ الْآيَاتِ بَابُ تَنْزُلِ الرَّحْمَاتِ ، وَالْحِفْظُ يُعِينُ عَلَى التَّدَبُّرِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ كَتَبْنَا إِلَيْكَ مَبْرُوكًا لِيَدَّبُرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩]
قَالَ الدُّكْتُورُ غَانِمٌ قَدُورِي الْحَمَدُ (إِنَّ الْهَدَفَ الْأَسَاسِيَّ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ - مَعَ كَوْنِهَا عِبَادَةً - هُوَ التَّفَهُمُ لِلْمَعَانِي الَّتِي تَتَضَمَّنُهَا الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ ، وَالتَّطْبِيقُ لِمَا تَتَضَمَّنُهُ مِنْ أَحْكَامٍ .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ أَمْرَهُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ؛ وَقَالَ لِلصَّحَابَةِ : فَفَقِّهُوا أَحْكَامَ فِي دِينِهِ، وَأَقْرَبُوا وَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ هُوَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ لِلْعَقِيدَةِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْآدَابِ ؛ وَالسُّنَّةُ مُبَيَّنَةٌ وَمُفَصَّلَةٌ لِمَا تَتَضَمَّنُهُ الْقُرْآنُ.

وَكَانَتْ طَرِيقَةُ تَلْقَى الصَّحَابَةَ لِلْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُؤَكِّدُ عَلَى التَّفَهُمِ لِلْمَعَانِي
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُنَّا إِذَا تَعَلَّمْنَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ نَتَعَلَّمْ مِنَ الْعَشْرِ الَّتِي نَزَلَتْ بَعْدَهَا حَتَّى نَعْلَمَ مَا فِيهَا ، يَعْنِي مِنَ الْعَمَلِ.

وَكَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ (توفي ٧٤ هـ) - وَهُوَ مُقْرَأُ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ - يُحَدِّثُ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ عَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَيَقُولُ : (حَدَّثَنِي الَّذِينَ كَانُوا يُقْرَأُونَنا - عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُهُمُ الْعَشْرَ فَلَا يُجَاوِزُونَهَا إِلَى عَشْرِ أُخْرَى حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ الْعَمَلِ ؛

فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ وَالْعَمَلَ جَمِيعًا .)

وَقَالَ الْعُلَمَاءُ: تُكْرَهُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِلَا تَدَبُّرٍ؛ وَقَالَ الْأَجْرِيُّ: وَالْقَلِيلُ مِنَ الدَّرْسِ لِلْقُرْآنِ مَعَ الْفِكْرِ فِيهِ، وَتَدَبُّرِهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِرَاءَةِ الْكَثِيرِ مِنَ الْقُرْآنِ بِغَيْرِ تَدَبُّرٍ وَلَا تَفَكُّرٍ فِيهِ، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، وَالسُّنَّةُ، وَقَوْلُ أُمَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ لَا يَمْنَعُونَ مِنَ الْقِرَاءَةِ السَّرِيعَةِ مُطْلَقًا، وَقَدْ نَصُّوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ، كَمَا أَنَّهُ يَخْتَلِفُ لِاخْتِلَافِ حَالِ الشَّخْصِ فِي النَّشَاطِ وَالضَّعْفِ، وَالتَّدَبُّرِ وَالْغَفْلَةِ (١).

(فَمَا أَشْبَهَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ بِالْعَطْشَانِ: يَمُوتُ مِنَ الظَّمِّ، وَالْمَاءُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبِالْحَيَوَانِ: يَهْلِكُ مِنَ الْإِعْيَاءِ، وَالنُّورُ مِنْ حَوْلِهِ يَهْدِيهِ السَّبِيلَ لَوْ فَتَحَ عَيْنَيْهِ: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ أَلَا إِنَّ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِمَا صَلَحَ بِهِ أَوْلَاهَا، وَهُوَ أَنْ يَعُودُوا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ يَسْتَلْهِمُونَهُ الرُّشْدَ، وَيَسْتَمْنَحُونَهُ الْهُدَى، وَيُحَكِّمُونَهُ فِي نَفُوسِهِمْ، وَفِي كُلِّ مَا يَتَّصِلُ بِهِمْ، كَمَا كَانَ آبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ بِتَدَبُّرٍ وَتَفَكُّرٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَمَسَاجِدِهِمْ، وَأَنْدِيَتِهِمْ، وَبُيُوتِهِمْ، وَفِي صَلَوَاتِهِمْ الْمَقْرُوضَةِ وَالنَّافِلَةِ، وَفِي تَهَجُّدِهِمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، حَتَّى ظَهَرَتْ آثَارُهُ الْبَاهِرَةُ عَاجِلًا فِيهِمْ؛ فَرَفَعَ نَفُوسَهُمْ وَأَنْتَشَلَهَا مِنْ حَضِيضِ الْوَثِيئَةِ، وَأَعْلَى هِمَمَهُمْ، وَهَدَّبَ أَخْلَاقَهُمْ وَأَرْشَدَهُمْ إِلَى الْإِنْتِفَاعِ بِقُوَى الْكُونِ وَمَنَافِعِهِ.

وَكَانَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ أَنْ مَهَرُوا فِي الْعُلُومِ وَالْفُنُونِ وَالصَّنَاعَاتِ، كَمَا مَهَرُوا فِي الْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ وَالْإِصْلَاحِ وَالْإِرْشَادِ (٢).

وَالآنَ أُرِيدُكَ أَنْ تُجِيبَنِي عَلَى هَذَا السُّؤَالِ:

هَلْ يَسْتَوِي فِي تَحْصِيلِ هَذَا التَّدَبُّرِ مَنْ يَحْفَظُ الْقُرْآنَ فِي قَلْبِهِ وَمَنْ لَا يَحْفَظُ؟

شَتَّانَ بَيْنَ تَدَبُّرٍ وَفَهْمٍ مَنْ وَعَى الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ فِي قَلْبِهِ فَهُوَ يَقْرُؤُهُ كُلَّمَا أَرَادَ، وَيَسْتَحْضِرُ الْآيَاتِ فِي أَيِّ مَكَانٍ أَرَادَ، وَبَيْنَ تَدَبُّرٍ مَنْ لَا يُحْسِنُ قِرَاءَةَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى وَجْهِهَا

(١) محاضرات في علوم القرآن للدكتور غانم قدوري الحمد (ص ٩٥-٩٧) باختصار، دار عمار، عمان، الطبعة الأولى.

(٢) مناهل العرفان للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني (١٠/٢) تحقيق فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى.

إِلَّا بِجُهِدٍ شَدِيدٍ ، فَهُوَ مُنْشَغِلٌ بِالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ وَالْإِدْعَامِ وَالْإِخْفَاءِ ؛ وَالْآخِرُ يَتَنَقَّلُ بَيْنَ رِيَاضِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَيَقْطَعُ مِنْ ثَمَارِهِ ، وَيَنْهَلُ مِنْ شَرَابِهِ الْعَذْبِ الْمُصْقَى .

وَأَفْوَى دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ أَنْ تَقُومَ بِالتَّجْرِبَةِ التَّالِيَةِ :

— أَنْ تَقْرَأَ تَفْسِيرًا مُخْتَصِرًا لِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ — مَثَلًا —

— ثُمَّ تَقْرُؤَهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ مِنَ الْمُصْحَفِ وَأَنْتَ تَسْتَشْعِرُ مَعْنَاهَا .

— ثُمَّ أَغْلِقِ الْمُصْحَفَ ، وَانْتَظِرْ نِصْفَ سَاعَةٍ ، وَأَعِدْ قِرَاءَةَ السُّورَةِ حِفْظًا مَعَ اسْتِحْضَارِ مَعْنَاهَا .

النَّتِيجَةُ: سَتَجِدُ أَنَّ اسْتِحْضَارَ مَعْنَاهَا سَهْلٌ ، وَيُمْكِنُكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ كَثِيرًا مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي قَرَأْتَهَا .

— ثُمَّ أَعِدِ التَّجْرِبَةَ مَرَّةً أُخْرَى : بِأَنْ تَقْرَأَ تَفْسِيرًا لِآيَةٍ طَوِيلَةٍ أَنْتَ لَا تَحْفَظُهَا .

— ثُمَّ أَقْرَأِ الْآيَةَ عِدَّةَ مَرَّاتٍ مِنَ الْمُصْحَفِ وَأَنْتَ تَسْتَشْعِرُ مَعْنَاهَا ، وَاجْتَهِدْ فِي التَّرْكِيزِ جَيِّدًا .

— ثُمَّ أَغْلِقِ الْمُصْحَفَ ، وَانْتَظِرْ نِصْفَ سَاعَةٍ ، وَحَاوِلْ أَنْ تَتَذَكَّرَ الْمَعَانِي الَّتِي قَرَأْتَهَا مُنْذُ قَلِيلٍ .

النَّتِيجَةُ الَّتِي سَتَحْصُلُ عَلَيْهَا أَمْرَانِ :

أَوَّلًا : سَيَصُعُبُ عَلَيْكَ تَذَكُّرُ كُلِّ مَا قَرَأْتَ مِنَ التَّفْسِيرِ ، لِأَنَّكَ لَا تَسْتَحْضِرُ نَصَّ الْآيَةِ .

ثَانِيًا : أَنَّكَ لَنْ تَتَذَكَّرَ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَانِي مُجْمَلَةً رُبَّمَا كُنْتَ تَعْرِفُ أَكْثَرَهَا قَبْلَ

قِرَاءَةِ التَّفْسِيرِ . وَهَذَا الْإِخْتِبَارُ سَهْلٌ جَدًّا ، وَأَرْجُو أَنْ تُطَبِّقَهُ عَلَى نَفْسِكَ الْآنَ .

وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْإِخْتِبَارِ :

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ حَافِظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِذَا قَرَأَ تَفْسِيرَهُ وَتَدَبَّرَهُ ثَبَتَ فِي قَلْبِهِ ذَلِكَ التَّفْسِيرُ ، وَتَمَكَّنَ

مِنْ اسْتِحْضَارِهِ بِسُهُولَةٍ ، ثُمَّ يَثْبُتُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ كَامِلًا مَعَ مَدَاوِمَةِ الْقِرَاءَةِ وَالْمُرَاجَعَةِ .

أَمَّا غَيْرُ الْحَافِظِ فَإِنَّهُ يَنْتَفِعُ بِتِلْكَ الْقِرَاءَةِ إِذَا تَمَكَّنَ مِنَ الْقِرَاءَةِ مِنَ الْمُصْحَفِ ، وَبِحَوَارِهِ

كِتَابِ التَّفْسِيرِ ، فَإِذَا غَابَ أَحَدُهُمَا كَانَ التَّدَبُّرُ شَاقًّا جَدًّا ؛ وَقَدْ جَرَّبْتُ ذَلِكَ مَعَ

عَشْرَاتِ الْأَشْخَاصِ فِي أَمَاكِنَ مُتَفَرِّقَةٍ ، وَلَمْ تَتَغَيَّرِ النَّتِيجَةُ إِلَّا فِي حَالَاتٍ نَادِرَةٍ جَدًّا .

وَالْقَاعِدَةُ الْعَامَّةُ : أَنَّ حَافِظَ الْقُرْآنِ أَقْدَرُ عَلَى الْإِحْتِفَاطِ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِهِ .

أَمَّا عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ ، فَالْفَرْقُ فِيهَا وَاضِحٌ جَدًّا بَيْنَ الْحَافِظِ وَعَيْرِ الْحَافِظِ .
 وَلَيْسُ الْعَرَضُ مِنَ الْكَلَامِ التَّقْلِيلَ مِنْ شَأْنٍ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِدُونِ حِفْظٍ ، فَهُمْ عَلَى
 خَيْرٍ كَثِيرٍ ، وَلَكِنَّ مَقْصِدِي أَنْ تَعْلَمَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْحَالَيْنِ ، فَتَطْلُبَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى ،
 وَتَتَحَرَّكَ هِمَّتُكَ إِلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ طَلَبًا لِتَدَبُّرِ مَعَانِيهِ .
 وَالْآنَ ، أُعِيدُ عَلَيْكَ السُّؤَالَ :

هَلْ يَسْتَوِي فِي تَحْصِيلِ هَذَا التَّدَبُّرِ مَنْ يَحْفَظُ الْقُرْآنَ فِي قَلْبِهِ وَمَنْ لَا يَحْفَظُ ؟
 وَالْجَوَابُ صَارَ وَاضِحًا لَا يَشُكُّ فِيهِ أَحَدٌ . وَلَكِنْ :
 هَلْ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّدَبُّرِ الَّذِينَ يَسْعُدُونَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟
 إِذَا كَانَ الْجَوَابُ : نَعَمْ .
 فَاِبْدَأْ مِنَ الْآنَ ، وَلَا تَسْمَحْ لِلْكَسَلِ أَنْ يَتَسَلَّلَ إِلَيْكَ . وَاللَّهُ مَعَكَ مَا دُمْتَ مَعَهُ .

١٢ - حِفْظُ الْآيَاتِ سَبَاقٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ
 لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ
 ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحديد: ٢١]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَاكِيًا قَوْلَ نَبِيِّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴾ [طه: ٨٤]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاصِفًا حَالَ أَنْبِيَآئِهِ وَرُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي
 الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٩٠]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاصِفًا حَالَ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ (٥٧) وَالَّذِينَ هُمْ بِثَابِتٍ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ (٥٩) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتَا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿ أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾ (٦١) [المؤمنون: ٥٧-٦١]

أَحْيِ طَالِبِ الْقُرْآنِ : تَأَمَّلْ مَعِيَ وَقَارِنْ بَيْنَ تِلْكَ الْآيَاتِ ، وَسَتَلَا حِظَّ عِدَّةٍ أُمُورٍ :

- أَنَّ التَّسَابُقَ بِالْخَيْرَاتِ سَبِيلُ الْفَوْزِ بِالْجَنَّاتِ .

- أَنَّ التَّسَابُقَ بِالْخَيْرَاتِ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ .

- أَنَّ التَّسَابُقَ بِالْخَيْرَاتِ دَأْبُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ .

- أَنَّ التَّسَابُقَ بِالْخَيْرَاتِ صِفَةُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا وَوَعَيْتَهُ جَيِّدًا ، فَتَدَبَّرْ مَعِيَ ذَلِكَ الْأَمْرَ الرَّبَّانِيَّ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَى عِبَادِهِ

الْمُؤْمِنِينَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ [البقرة : ١٤٨ ، المائدة : ٤٨]

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَالْأَمْرُ بِالِاسْتِبْقَاءِ إِلَى الْخَيْرَاتِ قَدْرٌ زَائِدٌ عَلَى الْأَمْرِ بِفِعْلِ

الْخَيْرَاتِ ، فَإِنَّ الْإِسْتِبْقَاءَ إِلَيْهَا ، يَتَضَمَّنُ فِعْلَهَا ، وَتَكْمِيلَهَا ، وَإِقَاعَهَا عَلَى أَكْمَلِ الْأَحْوَالِ

وَالْمُبَادَرَةِ إِلَيْهَا ؛ وَمَنْ سَبَقَ فِي الدُّنْيَا إِلَى الْخَيْرَاتِ ، فَهُوَ السَّابِقُ فِي الْآخِرَةِ إِلَى الْجَنَّاتِ ،

فَالسَّابِقُونَ أَعْلَى الْخَلْقِ دَرَجَةً ؛ وَالْخَيْرَاتُ تَشْمَلُ جَمِيعَ الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ ، مِنْ صَلَاةٍ ، وَصِيَامٍ ،

وَزَكَوَاتٍ وَحَجٍّ ، وَعُمْرَةٍ ، وَجِهَادٍ ، وَنَفْعٍ مُتَعَدِّ وَقَاصِرٍ ...

وَيُسْتَدَلُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى الْإِثْبَانِ بِكُلِّ فَضِيلَةٍ يَتَّصِفُ بِهَا الْعَمَلُ ، كَالصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا

وَالْمُبَادَرَةِ إِلَى إِبْرَاءِ الذِّمَّةِ ، مِنَ الصِّيَامِ ، وَالْحَجِّ ، وَالْعُمْرَةِ ، وَإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ ، وَالْإِثْبَانِ بِسُنَنِ

الْعِبَادَاتِ وَآدَابِهَا ؛ فَلِلَّهِ مَا أَجْمَعَهَا وَأَنْفَعَهَا مِنْ آيَةٍ !) (١)

فَإِذَا اسْتَحْضَرْتَ فَضَائِلَ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَأَنَّه مِنْ أَجْلِ أَبْوَابِ الْخَيْرَاتِ ، وَمِنْ أَحَبِّ

الْأَعْمَالِ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَعَلِمْتَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ مِنَ الْأَمْرِ بِالمُسَارَعَةِ إِلَى فِعْلِ

(١) تيسير الكريم الرحمن للشيخ عبد الرحمن السعدي (ص ٧٣) تحقيق عبد الرحمن بن معلاً اللؤلؤجق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى

والضبط الصحيح للاسم (السَّعْدِيُّ) بكسر السين : انظر مجموعة الفوائد البهية للشيخ صالح الأسمرى (ص ٢٦).

الْخَيْرَاتِ وَالْمُسَابِقَةِ إِلَى الْقُرْبَاتِ، فَنَوَيْتَ امْتِثَالَ الْأَمْرِ الرَّبَّانِيِّ - بِالْمُسَارَعَةِ فِي الْخَيْرَاتِ -
بِأَنْ تَعَزِمَ وَتَبْدَأَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنَ الْآنَ .

فَمَا أَعْظَمَ وَأَجَلَّ وَأَحْسَنَ تِلْكَ النِّيَّةُ: أَنْ تَسْتَشْعِرَ أَنَّكَ عَبْدٌ يَسْعَى وَيَعْمَلُ بِأَمْرِ سَيِّدِهِ وَرَبِّهِ وَإِلَيْهِ.

قُلْ لِي - بِرَبِّكَ - مَاذَا تَنْتَظِرُ؟ لِمَاذَا تُوجَلُّ؟ لِمَاذَا تَتَأَخَّرُ؟

قُمِ الْآنَ، وَاضْرَعْ إِلَى رَبِّكَ - دَاعِيًا رَاجِيًا سَائِلًا - أَنْ يَفْتَحَ قَلْبَكَ وَعَقْلَكَ لِلْقُرْآنِ.

قُمِ الْآنَ، وَاضْرَعْ إِلَى رَبِّكَ - دَاعِيًا رَاجِيًا سَائِلًا - أَنْ يَأْخُذَ بِيَدِكَ وَقَلْبِكَ وَنَاصِيَتِكَ إِلَيْهِ.

قُمِ الْآنَ، وَاضْرَعْ إِلَى رَبِّكَ، وَقُلْ كَمَا قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى .

وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ لَا يَرُدُّ مَنْ دَعَاهُ، وَلَا يَطْرُدُ مَنْ آوَى إِلَيْهِ وَاتَّبَعَ هُدَاهُ.

١٣ - الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ حُجَّةٌ عَلَيْكَ. فَأَيُّهُمَا تُرِيدُ؟

عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَقَّعٌ ،

وَمَاجِلٌ مُصَدَّقٌ ؛ فَمَنْ جَعَلَهُ إِمَامًا قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ } (١)

قَالَ الْإِمَامُ الزَّيْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَيُّ: مَنْ اتَّبَعَهُ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، فَهُوَ شَافِعٌ لَهُ، مَقْبُولُ الشَّفَاعَةِ فِي

الْعَفْوِ عَنْ فَرْطَاتِهِ؛ وَمَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ بِهِ نَمَّ عَلَى إِسَاءَتِهِ، وَصُدِّقَ عَلَيْهِ فِيمَا يُرْفَعُ مِنْ مَسَاوِيهِ) (٢)

وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَنْ شَهِدَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ بِالتَّقْصِيرِ وَالتَّضْيِيعِ فَهُوَ فِي النَّارِ؛ فَمَنْ شَفَعَ لَهُ الْقُرْآنُ

شُفِّعَ ، وَمَنْ مَحَلَّ بِهِ الْقُرْآنُ - أَيُّ: شَهِدَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ - صُدِّقَ ، وَمَنْ جَعَلَ الْقُرْآنَ أَمَامَهُ

قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ، وَحَمَلَهُ الْقُرْآنُ هُمْ الْمَخْفُوفُونَ بِرَحْمَةِ

اللَّهِ، الْمُكْتَسِبُونَ نُورَ اللَّهِ، الْمُتَعَلِّمُونَ كَلَامَ اللَّهِ.

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢٠١٠) ، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٠١٩) وقال الشيخ الألباني: إسناده جيد.

(٢) تاج العروس (مادة ش ف ع) (٢٨٥/٢١)؛ ومعنى (العفو عن فرطاته): أي عن تقصيره؛ ومعنى (ماجِلٌ) سبق في الحاشية

(ص ٢٦)، و(الزَّيْدِيُّ) يَفْتَحُ الرَّايَ وَكَسَرَ الْبَاءَ. راجع في معني الحديث: فيض القدير للمناوي (٤/٥٣٥)، مرقاة المفاتيح (٤٦/٥).

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقَهَا أَوْ مُوقِفَهَا } (١)

(وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ) يَدُلُّكَ عَلَى النَّجَاةِ إِنْ عَمِلْتَ بِهِ (أَوْ عَلَيْكَ) إِنْ أَعْرَضْتَ عَنْهُ فَيَدُلُّ عَلَى سُوءِ عَاقِبَتِكَ ؛ قَالَ الْقُنُويُّ : الْحُجَّةُ : الْبُرْهَانُ الشَّاهِدُ بِصِحَّةِ الدَّعْوَى : كَمَنْ آمَنَ بِهِ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ ، وَمُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِهِ ، وَمُظَهَّرٌ لِعِلْمِهِ - مِنْ حَيْثُ اشْتِمَالُهُ عَلَى التَّرْجَمَةِ عَنْ أَحْوَالِ الْخَلْقِ مِنْ حَيْثُ تَعَيُّنُهَا لَدَيْهِ سُبْحَانَهُ - وَتَرْجَمَةٌ عَنْ صُورِ شُؤُونِهِ فِيهِمْ وَعِنْدَهُمْ ، وَعَنْ أَحْوَالِ الْخَلْقِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ ، وَرَدُّ تَأْوِيلِ مَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْ أَسْرَارِهِ إِلَى رَبِّهِ ، وَإِنْفَادُ مَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي مَعَ التَّأْدِبِ بِآدَابِهِ ، وَالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِهِ - دُونَ تَرَدُّدٍ وَارْتِيَابٍ وَارْتِبَاطٍ وَتَسَلُّطٍ بِتَأْوِيلٍ مُتَحَكِّمٍ بِنَتِيجَةِ نَظَرِهِ الْقَاصِرِ - كَانَ حُجَّةً وَشَاهِدًا لَهُ ؛ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ كَانَ حُجَّةً عَلَيْهِ (٢)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيُّ تَنْتَفِعُ بِهِ إِنْ تَلَوْتَهُ وَعَمِلْتَ بِهِ ، وَإِلَّا فَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْكَ .
فَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ يَقْضِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ يَقْرَأُ ، وَيُرَاجِعُ ، وَيَتَعَلَّمُ تَفْسِيرَ مَا يَحْفَظُ ، وَيَسْأَلُ عَمَّا أَشْكَلَ عَلَيْهِ ؛ فَإِنْ كَانَ فِيهَا يَقْرَأُ أَمْرًا أَوْ نَهْيًا امْتَثَلَ ، وَإِنْ كَانَ خَبْرًا آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَإِنْ كَانَ قِصَّةً تَأَمَّلَ مَا فِيهَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْفَوَائِدِ وَالْعِبَرِ ، فَيَتَعَلَّمُ كَيْفَ يُدَبِّرُ أُمُورَ حَيَاتِهِ؟ وَكَيْفَ يُوَاجِهُ مُشْكَلاتِهِ؟ ، وَكَيْفَ يَتَخَلَّصُ مِنْ آفَاتِهِ؟ وَيَتَعَلَّمُ: كَيْفَ يَعِيشُ فِي بَيْتِهِ وَعَمَلِهِ؟ وَيَتَعَلَّمُ كَيْفَ يَتَعَامَلُ مَعَ مَنْ وَافَقَهُ وَمَنْ خَالَفَهُ؟
هَلْ يَكُونُ الْقُرْآنُ حُجَّةً لِهَذَا الَّذِي تَعَلَّمَ وَعَمِلَ ، أَمْ يَكُونُ حُجَّةً عَلَيْهِ؟

(١) رواد مسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، وابن ماجه (٢٨٠).

(٢) فيض القدير للمناوي (٤ / ٢٩١ - ٢٩٢)؛ راجع: شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٩٧/٣).

وَالسُّؤَالُ الْمُهْمُّ الْآنَ :

كَيْفَ سَتَتَعَلَّمُ أَوَامِرَ الْقُرْآنِ ، وَأَحْكَامَهُ ، وَآدَابَهُ حَتَّى تَعْمَلَ بِهَا ؟
وَالجَوَابُ : بِالْقِرَاءَةِ الْوَاعِيَةِ لِلْقُرْآنِ مَعَ التَّفْسِيرِ ، وَالتَّدْبِيرِ الْمُسْتَمِرِّ .

وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ الْآنَ :

أَلَمْ نَتَأَكَّدْ سَوِيًّا مِنْذُ قَلِيلٍ - فِي النَّيَّةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ - أَنَّ الْحِفْظَ يُثَبَّتُ التَّدْبِيرُ فِي الْقَلْبِ ؟
وَأَرَاكَ تُجِيبُنِي : نَعَمْ ، وَبِلا شَكٍّ ؛ وَبِنَاءٍ عَلَى جَوَابِكَ يَا تَيْكَ السُّؤَالُ الْأَخِيرُ :
هَلْ تُرِيدُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ حُجَّةً لَكَ أَمْ حُجَّةً عَلَيْكَ ؟

إِذَا آمَنْتَ بِصِدْقِ مَنْ صَمِيمٍ قَلْبِكَ أَنَّ الْقُرْآنَ سَيَشْهَدُ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَاسْتَعِنْ
بِاللَّهِ ، وَاعْقِدِ الْعِزْمَ :

أَنْ تَبْدَأَ فِي الْحِفْظِ الْجَادِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : لِكَيْ تَثْبُتَ أَحْكَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِكَ .
أَنْ تَبْدَأَ فِي الْحِفْظِ الْجَادِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : لِكَيْ تَفْهَمَ أَحْكَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَتُطَبِّقَهَا فِي وَاقِعِكَ .

فَإِذَا ثَبَّتَ الْقُرْآنَ فِي قَلْبِكَ ، وَثَبَّتَ مَعَهُ الْمَعَانِي ، وَحَكَمْتَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ حَيَاتِكَ .
فَأَبْشِرْ بِشَهَادَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لَكَ ، وَشَفَاعَتِهِ فِيكَ ، وَارْتِفَاعِكَ بِهِ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ فِي الْجَنَّةِ .

١٤ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ،
وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ ، وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ ، وَهُوَ عَلَيْهِ
شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ }

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ
السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ ، لَهُ أَجْرَانِ }

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَالَّذِي يَقْرَأُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ ، لَهُ أَجْرَانِ } (١)

وَالْمُرَادُ بِالْمَهَارَةِ بِالْقُرْآنِ (٢) : جَوْدَةُ الْحِفْظِ وَجَوْدَةُ التَّلَاوَةِ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ فِيهِ ، لِكَوْنِهِ يَسْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ كَمَا يَسْرَهُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَكَانَ مِثْلَهَا فِي الْحِفْظِ وَالذَّرَجَةِ ، فَلَا يَتَلَعَثُ ، وَلَا يَتَشَكَّكُ ، وَتَكُونُ قِرَاءَتُهُ سَهْلَةً بِتَيْسِيرِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا يَسْرَهُ عَلَى الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَأَمَّا الَّذِي يَضْبُطُهُ وَيَتَفَقَّهُهُ ، وَالتَّعَاهُدُ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ : مِنْ حَيْثُ التَّلَاوَةُ ، وَمِنْ حَيْثُ الْمَشَقَّةُ .

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (الْمَاهِرُ : الْحَاذِقُ الْكَامِلُ الْحِفْظِ الَّذِي لَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ بِجَوْدَةِ حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ ؛ قَالَ الْقَاضِي يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى كَوْنِهِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ أَنَّ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مَنَازِلَ يَكُونُ فِيهَا رَفِيقًا لِلْمَلَائِكَةِ السَّفَرَةِ لِاتِّصَافِهِ بِصِفَتِهِمْ مِنْ حَمَلِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ : وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ أَنَّهُ عَامِلٌ بِعَمَلِهِمْ وَسَالِكٌ مَسَلِكَهُمْ ، وَأَمَّا الَّذِي يَتَتَعَّعُ فِيهِ : فَهُوَ الَّذِي يَتَرَدَّدُ فِي تِلَاوَتِهِ لِضَعْفِ حِفْظِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ أَجْرٌ بِالْقِرَاءَةِ ، وَأَجْرٌ بِتَتَعُّعِهِ فِي تِلَاوَتِهِ وَمَشَقَّتِهِ ؛ قَالَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ : الَّذِي يَتَتَعَّعُ عَلَيْهِ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ أَكْثَرُ مِنَ الْمَاهِرِ بِهِ ؛ بَلِ الْمَاهِرُ أَفْضَلُ وَأَكْثَرُ أَجْرًا لِأَنَّهُ مَعَ السَّفَرَةِ وَلَهُ أُجُورٌ كَثِيرَةٌ ، وَلَمْ يَذْكَرْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ لِغَيْرِهِ ، وَكَيْفَ يَلْحَقُ بِهِ مَنْ لَمْ يَعْنِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ وَكَثْرَةَ تِلَاوَتِهِ وَرَوَايَتِهِ كَاغْتِنَائِهِ حَتَّى مَهَرَ فِيهِ) (٣)

(١) الحديث الأول رواه البخاري (٤٩٣٧) ، والحديث الثاني رواه مسلم (٧٩٨) ، والحديث الثالث رواه أحمد في مسنده (٢٤٢١١) وقال الشيخ شعيب : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

وقد ذكرت الروايات الثلاث ، لإيضاح الفرق بين الروايات ، فرواية البخاري : فيها المهارة في الحفظ ، والمشقة في التعاهد والمراجعة ؛ ورواية مسلم : فيها المهارة في إتقان القراءة ، والمشقة في التعتعة أثناء القراءة ، أما رواية أحمد فهي جملة ، فذكرتها لكي يتضح معناها بعد مقارنتها بروايتي البخاري ومسلم ؛ فإذا علمت ذلك : فاجتهد في إتقان القراءة والحفظ معا ، لتصير متقنا ماهرا فيهما .

(٢) راجع : فتح الباري (٦٤٧/١٣) طبعة دار السلام . الرياض ؛ وعمدة القاري للإمام العيني (٣٨٠/١٩) طبعة دار الفكر .

(٣) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٣٢٦/٦) .

وَالآنَ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ أَنْتَ ، وَأُرِيدُ الْإِجَابَةَ بِصِدْقٍ :

هَلْ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ؟

إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ تِلْكَ الْمَكَانَةَ بِصِدْقٍ ، فَمَا الَّذِي يَمْنَعُكَ ؟

أَبْدَأُ مِنَ الْآنَ : فَأَقْبِلْ عَلَى الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ حِفْظًا وَفَهْمًا ، وَعَمَّرْ بِهِ حَيَاتَكَ حَتَّى تُتَقِنَهُ ؛
وَبِالْإِخْلَاصِ ، وَالصِّدْقِ ، وَالصَّبْرِ ، وَالْمُدَاوِمَةِ تَصِلُ إِلَى تِلْكَ الْمَنْزِلَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

١٥ - حِفْظُ الْقُرْآنِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ ، وَكَذَلِكَ حِفْظُهُ وَاجِبٌ عَلَى الْأُمَّةِ .^(١)
وَتَعْلِيمُهُ أَيْضًا فَرَضٌ كِفَايَةٌ ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

(فَإِنْ قِيلَ: مَا حَقِيقَةُ فَرَضِ الْكِفَايَةِ ؟

أَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْجَمِيعِ ، وَيَسْقُطُ بِفِعْلِ الْبَعْضِ ؟

أَمْ عَلَى وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ ، كَالْوَجِبِ الْمُخَيَّرِ ؟

أَمْ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ حَضَرَ دُونَ مَنْ غَابَ ، كَحَاضِرِ الْجِنَازَةِ - مَثَلًا - ؟

قُلْنَا: بَلْ وَاجِبٌ عَلَى الْجَمِيعِ ، وَيَسْقُطُ بِفِعْلِ الْبَعْضِ ؛ بِحَيْثُ لَوْ فَعَلَهُ الْجَمِيعُ : نَالَ الْكُلُّ

ثَوَابَ الْفَرَضِ ، وَلَوْ امْتَنَعُوا : عَمَّ الْإِثْمُ الْجَمِيعُ)^(٢)

وَلِذَلِكَ شَرَحَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ أَبُو الْمَعَالِي الْجُؤَيْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعْنَى كَوْنِ حِفْظِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ فَرَضًا
كِفَايَةً بِقَوْلِهِ : وَالْمَعْنَى فِيهِ أَلَّا يَنْقَطِعَ عَدَدُ التَّوَاتُرِ فِيهِ ، فَلَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ التَّبْدِيلُ وَالتَّخْرِيفُ ، فَإِنْ
قَامَ بِذَلِكَ قَوْمٌ يَبْلُغُونَ هَذَا الْعَدَدَ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ ، وَإِلَّا فَالْكُلُّ آثِمٌ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَلَدِ أَوْ
الْقَرْيَةِ مَنْ يَتْلُو الْقُرْآنَ أَثِمُوا بِأَسْرِهِمْ .

(١) راجع: البرهان في علوم القرآن للإمام الزركشي (٤٩٦/١) تحقيق د/محمد متولي منصور. مكتبة دار التراث، الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م ، والإنتقان في علوم القرآن للإمام السيوطي (٦٣٢/٢) طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر للإمام ابن قدامة (٦٣٥/٢) تحقيق د/ عبد الكريم بن علي النملة ، مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى.

بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَعْلِيمَهُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ عَلَيَّ كُلِّ الْمُسْلِمِينَ .
 هَلْ تَسْمُو هِمَّتِكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ هَذِهِ الْمَسْئُولِيَّةَ ؟
 هَلْ تَسْمُو هِمَّتِكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الَّذِينَ يَحْصُلُونَ عَلَى الْأَجْرِ الْعَظِيمِ ؟
 هَلْ تَسْمُو هِمَّتِكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الَّذِينَ يَدْفَعُونَ الْإِثْمَ عَنِ الْمُحِيطِينَ بِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؟
 إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ فَابْدَأْ مِنَ الْآنَ ، لَا تَتَرَدَّدْ ، لَا تُؤَجِّلْ ، وَاسْتَصِلْ بِإِذْنِ اللَّهِ .
 وَإِذَا لَمْ تُرِدْ ذَلِكَ الْأَجْرَ تَشَاعُلًا بغيرِ الْقُرْآنِ فَاعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَخْلُو مِنْ حَالَتَيْنِ :
 الْأُولَى : إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَنْ حَوْلَكَ مَنْ يَفْعَلُ بِذَلِكَ الْفَرْضِ ، مِنْ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 لِلْكَبَارِ وَالصَّغَارِ ، وَإِمَامَةِ النَّاسِ - بِقِرَاءَةٍ صَحِيحَةٍ - فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّكَ تَكُونُ آثِمًا
 - بِقَدْرِ اسْتِطَاعَتِكَ^(١) - فَإِنَّ خُلُوقَ الْمَكَانِ مِنْ حَافِظٍ مُتَّقِنٍ يُوقِعُ الْجَمِيعَ فِي حَرَجٍ شَدِيدٍ .
 فَمَنْ الَّذِي يُعَلِّمُ أَوْلَادَ الْمُسْلِمِينَ ؟
 وَمَنْ الَّذِي يُعَلِّمُ عَوَامَّ الْمُسْلِمِينَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمُوهُ مِنَ الْقُرْآنِ لِتَصِحَّ صَلَاتُهُمْ ؟
 وَمَنْ الَّذِي يَوْمُّ النَّاسَ فِي الصَّلَوَاتِ ؟
 وَأَنْتَ تَرَى تِلْكَ الْمَسْأَلَةَ ظَاهِرَةً جَدًّا فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فِي رَمَضَانَ ، لَا سِيَّمَا فِي الْقُرَى .

الثَّانِيَةُ : أَنْ تَجِدَ فِي مَنْ حَوْلَكَ مَنْ تَتَحَقَّقُ بِهِمُ الْكِفَايَةُ ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ
 أَنْ تَتَعَلَّمَ مَا تَصِحُّ بِهِ صَلَاتُكَ ، وَهُوَ حِفْظُ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ حِفْظًا صَحِيحًا مُتَّقِنًا خَالِيًا مِنَ
 الْأَخْطَاءِ الَّتِي تُخْلُ بِهَا الْأَلْفَاظُ أَوْ الْمَعَانِي .

(١) لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْإِسْتِطَاعَةِ أَنْ تَكُونَ قَادِرًا عَلَى الْحِفْظِ فَقَطْ ؛ بَلْ مِنْ اسْتِطَاعَةِ أَنْ يُشَارِكَ بِأَيِّ صُورَةٍ ثُمَّ تَأَخَّرَ
 فَإِنَّ الْإِثْمَ يَلْحَقُهُ ؛ وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُشَارَكَةَ قَدْ تَكُونُ بِفَتْحِ دَارٍ أَوْ كِتَابٍ لِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَقَدْ تَكُونُ بِإِزْشَادِ
 أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ إِلَى ذَلِكَ ، وَقَدْ تَكُونُ بِأَنْ تُشَجِّعَ أَوْلَادَكَ وَأَقَارِبَكَ وَجِيرَانَكَ عَلَى الْحِفْظِ ؛ وَصُورُ الْمُشَارَكَةِ كَثِيرَةٌ
 جَدًّا ، لَا يَعْجِزُ عَنْ مَعْرِفَتِهَا مُسْلِمٌ يُحِبُّ الْقُرْآنَ ؛ وَمِنْ أَكْبَرِ أَبْوَابِ الْمُشَارَكَةِ - مَعَ مَا سَبَقَ - أَنْ تَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى أَنْ
 يُبَارِكَ فِي دُورِ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ ، وَأَنْ يَزِيدَهَا ، وَأَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا جِيلًا صَالِحًا يَرْفَعُ رَايَةَ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ الدُّنْيَا ، فَيَكُونَ مِنْهُمْ
 التَّاجِرُ وَالْمُهَنْدِسُ وَالطَّبِيبُ ، الَّذِي يَعْبُدُ رَبَّهُ ، وَيُتَّقِنُ عَمَلَهُ ، وَيُؤَدِّي الْحُقُوقَ لِأَصْحَابِهَا ؛ فَيَجْتَمِعُ لِلْمُسْلِمِينَ الدِّينُ وَالْدُّنْيَا .

أَمَّا دَلِيلُ وُجُوبِ حِفْظِ وَإِتْقَانِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ : فَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ } (١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (يَلْزُمُهُ أَنْ يَأْتِيَ بِقِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ مُرْتَبَةً مُشَدَّدَةً ، غَيْرَ مَلْحُونٍ فِيهَا لَحْنًا يُحِيلُ الْمَعْنَى ، فَإِنْ تَرَكَ تَرْتِيبَهَا ، أَوْ شَدَّ مِنْهَا ، أَوْ لَحَنَ لَحْنًا يُحِيلُ الْمَعْنَى - مِثْلَ أَنْ يَكْسِرَ كَافَ (إِيَّاكَ) ، أَوْ يَضُمَّ تَاءَ (أَنْعَمْتَ) ، أَوْ يَفْتَحَ أَلِفَ الْوَصْلِ فِي (أَهْدِنَا) - لَمْ يُعْتَدَّ بِقِرَاءَتِهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَاجِزًا عَنْ غَيْرِ هَذَا) (٢)

وَالْعَاجِزُ هُوَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ :

الأوَّلُ : مَنْ حَاوَلَ التَّعَلَّمَ مِرَارًا وَلَمْ يُطَاوِعْهُ لِسَانُهُ ، مِثْلُ : الْأَلْثَغِ الَّذِي لَا يَتِمَكَّنُ مِنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ لِحَرْفِ الرَّاءِ مَثَلًا .

وَالثَّانِي : مَنْ بَحَثَ - قَدَرَ الطَّاقَةَ - عَنْ مُعَلِّمٍ فَلَمْ يَجِدْ ؛ وَهَذَا نَادِرٌ جِدًّا فِي زَمَانِنَا هَذَا .

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَالتَّاسُ فِي ذَلِكَ [أَي : فِي التَّجْوِيدِ] بَيْنَ مُحْسِنٍ مَأْجُورٍ ، وَمُسِيءٍ آثِمٍ ، أَوْ مَعْدُورٍ ؛ فَمَنْ قَدَرَ عَلَى تَصْحِيحِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِاللَّفْظِ الصَّحِيحِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ ، وَعَدَلَ إِلَى اللَّفْظِ الْفَاسِدِ الْعَجْمِيِّ ، أَوْ النَّبْطِيِّ الْقَبِيحِ ، اسْتِعْنَاءً بِنَفْسِهِ ، وَاسْتِبْدَادًا بِرَأْيِهِ وَحَدْسِهِ [أَي : تَوَهُّمِهِ أَنْ قِرَاءَتَهُ صَحِيحَةٌ] ، وَاتَّكَالًا عَلَى مَا أَلْفَ مِنْ حِفْظِهِ ، وَاسْتِكْبَارًا عَنِ الرَّجُوعِ إِلَى عَالِمٍ يُوقِفُهُ عَلَى صَحِيحِ لَفْظِهِ ، فَإِنَّهُ مُقَصَّرٌ بِلَا شَكٍّ ، وَآثِمٌ بِلَا رَيْبٍ ، وَغَاشٌّ بِلَا مَرِيَّةٍ ...

أَمَّا مَنْ كَانَ لَا يُطَاوِعْهُ لِسَانُهُ ، أَوْ لَا يَجِدُ مَنْ يَهْدِيهِ إِلَى الصَّوَابِ بَيَانُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ؛ وَهَذَا أَجْمَعٌ مَنْ نَعَلِمُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاةُ قَارِيٍّ خَلْفَ أُمِّيٍّ : وَهُوَ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ (٣) ؛ وَاخْتَلَفُوا فِي صَلَاةٍ مَنْ يُبَدِّلُ حَرْفًا بَعِيْرَهُ سَوَاءً تَجَانَسًا أَمْ تَقَارِبًا

(١) رواه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤).

(٢) المغني للإمام ابن قدامة (١٥٤/٢) تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الثالثة.

(٣) راجع مسألة صلاة القارئ خلف الأمي في : الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي (١٧٧/٢) طبعة دار الفكر ، والفقه

على المذاهب الأربعة للشيخ عبدالرحمن الجزيري (٣٧٢/١) طبعة دار الكتب العلمية ، وفتاوى اللجنة الدائمة (٣٥٠/٧).

وَأَصَحُّ الْقَوْلَيْنِ عَدَمُ الصِّحَّةِ كَمَنْ قَرَأَ: الْحَمْدُ: بِالْعَيْنِ، أَوِ الدِّينِ: بِالتَّاءِ، أَوِ الْمَغْضُوبِ: بِالْحَاءِ أَوِ بِالظَّاءِ؛ وَلِذَلِكَ عَدَّ الْعُلَمَاءُ الْقِرَاءَةَ بَعِيرٍ تَجْوِيدٍ لِحْنًا، وَعَدُّوا الْقَارِئَ بِهَا لِحْنَانًا^(١)

ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَأَقْلُّ مَا يُجْزَى فِيهَا قِرَاءَةٌ مَسْمُوعَةٌ، يُسْمِعُهَا نَفْسَهُ، أَوْ يَكُونُ بِحَيْثُ يَسْمَعُهَا لَوْ كَانَ سَمِيعًا، كَمَا قُلْنَا فِي التَّكْبِيرِ، فَإِنَّ مَا دُونَ ذَلِكَ لَيْسَ بِقِرَاءَةٍ)^(٢)

فَإِذَا تَعَلَّمْتَ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ ، فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُعَلِّمَهُ لِمَنْ حَوْلَكَ - بِقَدْرِ اسْتِطَاعَتِكَ - مِنْ الْوَالِدَيْنِ وَالزَّوْجَةِ وَالْأَوْلَادِ وَالْجِيرَانِ وَالْأَصْحَابِ .

فَإِذَا أَتَمَمْتَ الْقَدْرَ الْوَاجِبَ عَلَيْكَ مِنَ التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ، فَلَا تَكُنْ مُتَكَاسِلًا عَنِ الْخَيْرَاتِ وَالطَّاعَاتِ ، وَلَا تَقُلْ : الْأَمْرُ صَارَ وَاسِعًا، وَالْإِثْمُ مَرْفُوعٌ فِي بِلَدِنَا كَثِيرٌ مِنَ الْحُقَاطِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِذَلِكَ الْفَرَضِ ؛ بَلْ سَارِعٌ فِي الْخَيْرَاتِ ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ عَلَى قَدْرِ قُرْبِكَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الدُّنْيَا يَكُونُ قُرْبِكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

١٦ - حِفْظُ الْقُرْآنِ خَيْرٌ اسْتِثْمَارٍ لِلْوَقْتِ فِيمَا يَنْفَعُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{ نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفِرَاعُ }^(٣)

(يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (نِعْمَتَانِ) عَظِيمَتَانِ جَلِيلَتَانِ (مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ) أَي: لَا يَعْرِفُ قَدْرَهُمَا وَلَا يَنْتَفِعُ بِهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي حَيَاتِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ ، وَهُمَا : (الصِّحَّةُ)

(١) النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري (١ / ٢١٠ - ٢١١) طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت.

(٢) المغني للإمام ابن قدامة (٢ / ١٥٤ - ١٥٥) ؛ وَقَدْ أوردتُ ذَلِكَ الْكَلَامَ تَنْبِيْهُهَا عَلَى خَطِئِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ جَرِيَانَ الْقِرَاءَةِ

عَلَى الْقَلْبِ دُونَ تَحْرِيكِ اللِّسَانِ يُجْزَى فِي الصَّلَاةِ ، وَيَتَّضِحُّ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُجْزَى ، فَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُسْمِعَ نَفْسَكَ عِنْدَمَا تُقْرَأُ وَأَنْتَ تُصَلِّي؛ وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَيْضًا أَنْ تُشَوِّشَ عَلَى مَنْ بِجِوَارِكَ فِي الصَّلَاةِ . فَانْتَبِهْ.

(٣) رواه البخاري (٦٤١٢)، والترمذي (٢٣٠٤)، وابن ماجه (٤١٧٠).

أَيُّ: صِحَّةُ الْبَدَنِ وَالنَّفْسِ وَقُوَّتُهُمَا (وَالْفِرَاعُ) أَيُّ: خُلُوُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَشَاغِلِ الْعَيْشِ وَهُمُومِ الْحَيَاةِ، وَتَوْفُرِ الْأَمْنِ وَالْإِطْمِئْنَانِ النَّفْسِيِّ، فَهُمَا نِعْمَتَانِ عَظِيمَتَانِ، لَا يَقْدُرُهُمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ حَقَّ قَدْرِهِمَا، وَلَا يَنْتَهِزُونَ فُرْصَةَ وُجُودِهِمَا فِي الْأَعْمَالِ النَّافِعَةِ؛ بَلْ يَدْعُونَهَا تَمُرُّ دُونَ فَائِدَةٍ، حَتَّى إِذَا مَرَّتْ وَفَاتَتِ الْفُرْصَةُ، وَتَبَدَّلَتِ الصِّحَّةُ مَرَضًا، وَالْقُوَّةُ ضَعْفًا، وَالْفِرَاعُ شُغْلًا، تَنْبَهُوا مِنْ عَفَلَتِهِمْ، وَشَعَرُوا بِالنَّدَمِ، وَأَدْرَكُوا أَنََّّهُمْ قَدْ خَسِرُوا نِعْمَةَ صِحَّتِهِمْ وَفِرَاعِهِمْ، فَعُيِنُوا، وَحَزِنُوا أَشَدَّ الْحُزْنِ عَلَى مَا فَرَّطُوا فِيهِ؛ فَكَانَ مِثْلُهُمْ فِي ذَلِكَ كَمِثْلِ التَّاجِرِ الَّذِي يَبِيعُ سِلْعَتَهُ بِخَسَارَةٍ، حَتَّى إِذَا شَعَرَ بِأَنَّهُ قَدْ نَقَصَ رَأْسُ مَالِهِ حَزَنَ وَنَدِمَ عَلَى مَا وَقَعَ لَهُ بِسَبَبِ عَفَلَتِهِ وَتَفْرِيطِهِ^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجُوزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ صَاحِبًا وَلَا يَكُونُ مُتَفَرِّغًا، لِشُغْلِهِ بِالْمَعَاشِ، وَقَدْ يَكُونُ مُسْتَعْنِيًا وَلَا يَكُونُ صَاحِبًا، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَغَلَبَ عَلَيْهِ الْكَسَلُ عَنِ الطَّاعَةِ فَهُوَ الْمَغْبُوتُ، وَتَمَامُ ذَلِكَ أَنَّ الدُّنْيَا مَزْرَعَةٌ الْآخِرَةِ، وَفِيهَا التَّجَارَةُ الَّتِي يَظْهَرُ رِيحُهَا فِي الْآخِرَةِ، فَمَنْ اسْتَعْمَلَ فِرَاعَهُ وَصِحَّتَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ الْمَغْبُوتُ، وَمَنْ اسْتَعْمَلَهُمَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَهُوَ الْمَغْبُوتُ، لِأَنَّ الْفِرَاعَ يَعْقُبُهُ الشُّغْلُ، وَالصِّحَّةَ يَعْقُبُهَا السَّقَمُ)

فَأَيُّ خَسَارَةٍ وَأَيُّ حِرْمَانٍ أَكْثَرَ مِنْ حِرْمَانٍ مَنْ تَمَكَّنَ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى أَعْلَى الْمَرَاتِبِ بِلَا جُهِدٍ وَلَا مَشَقَّةٍ، ثُمَّ هُوَ يَرْضَى بِتَضْيِيعِ الْوَقْتِ فِي مَجَالِسَ وَمُنَاقَشَاتٍ وَفُضُولٍ مُبَاحَاتٍ أَقَلُّ مَا فِيهَا أَنَّهَا حَسْرَةٌ عَلَى صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ هَذَا إِذَا سَلِمَتْ تِلْكَ الْجَلْسَةُ مِنْ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ الْغِيْبَةِ وَالْكَذِبِ وَالْعِشِّ وَالْعُلُوِّ فِي الْمَدْحِ وَالنَّدَمِ.

فَمَنْ الَّذِي يَعْجَزُ عَنِ حِفْظِ آيَةٍ وَاحِدَةٍ كُلَّ يَوْمٍ، لَا يَسْتَعْرِقُ حِفْظُهَا دَقَائِقَ مَعْدُودَةً .

أَيُّهَا الْحَرِيصُ عَلَى الْخَيْرَاتِ :

أَرْجُو أَنْ تَتَأَمَّلَ مَعِيَ هَذَا الْحَدِيثَ، لِتَعْلَمَ كَمْ خَسِرَ الْمُفَرِّطُونَ الْمُضَيِّعُونَ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ ، فَقَالَ :

(١) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٢٨٨/٥-٢٨٩)، وأما قول الإمام ابن الجوزي فهو في فتح الباري (٤٩٢/١٤).

{ أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ ؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: { أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ } (١)

وَنَظْرًا لِعِظَمِ قَدْرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، إِلَيْكَ شَرْحًا مُخْتَصَرًا لَهُ :

(عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ) أَهْلُ الصُّفَّةِ : هُمْ قُرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَأْوُونَ إِلَى مَوْضِعٍ مُظَلَّلٍ فِي الْمَسْجِدِ (فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ) أَيُّ يَذْهَبُ فِي الْعُدْوَةِ وَهِيَ أَوَّلُ النَّهَارِ (كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ) وَهُوَ اسْمُ وَادٍ بِالْمَدِينَةِ (أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ) وَهُوَ اسْمُ وَادٍ آخَرَ بِالْمَدِينَةِ؛ وَخَصَّهُمَا بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُمَا أَقْرَبُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يُقَامُ فِيهَا أَسْوَاقُ الْإِبِلِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، (فَيَأْتِي بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ)، أَيُّ : فَيَحْصُلُ عَلَى نَاقَتَيْنِ عَظِيمَتَيِ السَّنَامِ، وَهِيَ مِنْ خِيَارِ مَالِ الْعَرَبِ (فِي غَيْرِ إِثْمٍ) كَسْرَقَةٍ وَغَضَبٍ (وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ) أَيُّ : فِي غَيْرِ عَمَلٍ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ قَطْعُ الرَّحِمِ .

(فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّنَا نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ) أَيُّ : يَتَعَلَّمُ (آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَثَلَاثٌ) أَيُّ: مِنْ الْآيَاتِ (خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ) أَيُّ: مِنَ الْإِبِلِ (وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ) يَعْنِي آيَتَانِ خَيْرٌ مِنْ عَدَدٍ كَثِيرٍ مِنَ الْإِبِلِ وَكَذَلِكَ ثَلَاثٌ وَأَرْبَعٌ آيَاتٍ مِنْهُ ، لِأَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ تَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ نَفْعًا عَظِيمًا بِخِلَافِ الْإِبِلِ .

وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ تَرْغِيْبَهُمْ فِي الْبَاقِيَاتِ وَتَرْهِيْدَهُمْ عَنِ الْفَانِيَاتِ ، فَذَكَرَهُ هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ وَالتَّقْرِيْبِ إِلَى فَهْمِ الْعَلِيلِ ، وَإِلَّا فَجَمِيعُ الدُّنْيَا أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يُقَابَلَ بِمَعْرِفَةِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ بِثَوَابِهَا مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى .

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨٠٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٤٥٦).

رَاجِعْ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ: مَرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ (٥/٨-٥).

هَلْ عَلِمْتَ قَدْرَ الْخُسَارَةِ الَّتِي تُصِيبُ مَنْ يُعْرِضُ عَنِ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مُشْتَعِلًا بِدُنْيَا تَذْهَبُ عَنْهُ، أَوْ يَمُوتُ وَيَتْرُكُهَا؛ فَنَعِيمُ الدُّنْيَا يَزُولُ عَنْكَ، أَوْ تَزُولُ عَنْهُ، وَالْعَاقِلُ لَا يَصْرِفُ كُلَّ هَمِّهِ لِمِثْلِ هَذَا؛ فَكُنْ عَاقِلًا وَخُذْ بِحِظِّكَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَوْ أَنَّ تَحْفَظَ آيَةً أَوْ آيَتَيْنِ كُلَّ يَوْمٍ .
 وَلَا تَقُلْ: إِنِّي مَشْغُولٌ؛ فَحِظْ آيَةً مَعَ فَهْمٍ مَعْنَاهَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ بَضْعِ دَقَائِقٍ .
 وَلَا تَقُلْ: قَدْ تَقَدَّمَ بِي الْعُمُرُ؛ فَلَيْسَ لِلْحِفْظِ سِنَّ مُحَدَّدَةٌ يَنْقَطِعُ عِنْدَهَا؛ وَفَضَّلَ اللَّهُ وَاسِعًا .
 وَلَا تَقُلْ: لَا أَسْتَطِيعُ الْحِفْظَ؛ فَكُلُّ شَيْءٍ بِالِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ بِالتَّدْرِيبِ وَالصَّبْرِ يَصِيرُ سَهْلًا، وَإِذَا عَمِلْتَ بِمَا سَيَأْتِي فِي الْبَابِ الثَّانِي فَسَتَرَى أَنَّ الْحِفْظَ سَهْلًا بِإِذْنِ اللَّهِ .
 كُلُّ هَذِهِ وَغَيْرُهَا أَعْدَارٌ وَاهِيَةٌ، تَتَوَلَّدُ مِنَ الْكَسَلِ، وَحُبِّ الرَّاحَةِ، وَمِنْ وَسْوَسةِ الشَّيْطَانِ فَاخْلَعْ ثَوْبَ الْكَسَلِ، وَتَجَهَّزْ لِطَلَبِ الْآخِرَةِ، وَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَابْدَأْ مِنَ الْيَوْمِ.

١٧ - حِفْظُ الْقُرْآنِ خَيْرٌ إِجَابَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَنِ الْعُمُرِ وَالشَّبَابِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

{ لَا تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسِ خِصَالٍ:

عَنْ شَبَابِهِ فِيْمَ أَبْلَاهُ؟ وَعُمُرِهِ فِيْمَ أَفْنَاهُ؟

وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟

وَمَاذَا عَمِلَ فِيْمَا عَلِمَ؟ {^(١)

قَالَ الْعَلَامَةُ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَاصِفًا هَوْلَ ذَلِكَ الْمَوْقِفِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (بَيْنَا أَنْتَ فِي كُرْبِ الْقِيَامَةِ وَعَرَقِهَا وَشَدَّةِ عَظَائِمِهَا، إِذْ نَزَلَتْ مَلَائِكَةٌ مِنْ أَرْجَاءِ السَّمَاءِ إِلَى مَوْقِفِ الْعَرَضِ عَلَى الْجَبَّارِ، فَيَقُومُونَ صَفًّا صَفًّا مُحَدِّقِينَ بِالْخَلَائِقِ مِنَ الْجَوَانِبِ، وَيُنَادُونَ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَرْتَعِدُ الْفَرَائِصُ وَتَضْطَرِبُ الْجَوَارِحُ وَتُبْهَتُ الْعُقُولُ، وَيَتَمَنَّى أَقْوَامٌ أَنْ يُذْهَبَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَلَا تُعْرَضَ قَبَائِحُ أَعْمَالِهِمْ عَلَى الْجَبَّارِ، وَلَا يُكْشَفَ سِتْرُهُمْ عَلَى مَلَائِكَةِ الْخَلَائِقِ ...

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (١٧٨٤)، والترمذي (٢٤١٦)، وهو في السلسلة الصحيحة (٩٤٦).

ثُمَّ يُؤَخِّدُ وَاحِدٌ وَاحِدٌ فَيَسْأَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى شِفَاهَا عَنْ قَلِيلٍ عَمَلِهِ وَكَثِيرِهِ ، وَعَنْ سِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ ، وَعَنْ جَمِيعِ جَوَارِحِهِ وَأَعْضَائِهِ .

فَكَيْفَ تَرَى حَيَاءَكَ وَخَجَلَتَكَ وَهُوَ يَعُدُّ عَلَيْكَ إِنْعَامَهُ وَمَعَاصِيكَ ، وَأَيَادِيَهُ وَمَسَاوِيكَ ، فَإِنْ أَنْكَرْتَ : شَهِدَتْ عَلَيْكَ جَوَارِحُكَ ، وَأَنْتَ بِقَلْبٍ خَافِقٍ وَطَرْفٍ خَاشِعٍ ، وَأُعْطِيتَ كِتَابَكَ الَّذِي لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ، فَكَمْ مِنْ فَاحِشَةٍ نَسِيْتَهَا فَتَذَكَّرَهَا ، وَكَمْ مِنْ طَاعَةٍ غَفَلْتَ عَنْ آفَاتِهَا فَانْكَشَفَ لَكَ عَنْ مَسَاوِيهَا .

فَلَيْتَ شِعْرِي بِأَيِّ قَدَمٍ تَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ وَبِأَيِّ لِسَانٍ تُجِيبُ؛ وَبِأَيِّ قَلْبٍ تَعْقِلُ مَا تَقُولُ (١)

فَكَيْفَ يَكُونُ فَرَحُكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ

إِذَا سُئِلْتَ عَنْ شَبَابِكَ وَعُمْرِكَ ، فَقُلْتَ : يَا رَبِّ كُنْتُ أَقْرَأُ كِتَابَكَ وَأَحْفَظُهُ وَأَتَدَبَّرُهُ .

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنْ مَالِكَ ، فَقُلْتَ : يَا رَبِّ عَمِلْتُ بِكِتَابِكَ فَلَمْ أَكْسِبْ حَرَامًا .

وَلَمْ أَنْفِقْ فِي حَرَامٍ .

وَإِذَا سُئِلْتَ عَنِ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ ، فَقُلْتَ : يَا رَبِّ حَفِظْتُ كِتَابَكَ فَأَخْلَلْتُ حَلَالَهُ وَحَرَمْتُ حَرَامَهُ .

فَإِذَا أَرَدْتَ ثَبَاتَ الْحُجَّةِ ، وَالنَّجَاةَ مِنْ هَوْلِ السُّؤَالِ ، فَالطَّرِيقُ أَمَامَكَ . اِبْدَأْ مِنَ الْآنَ وَلَا تُؤَجِّلْ .

١٨ - حِفْظُ الْقُرْآنِ هُوَ الْمَشْرُوعُ النَّاجِحُ

إِنَّ مِقْيَاسَ النَّجَاحِ فِي أَيِّ مَشْرُوعٍ يُبْنَى عَلَى عِدَّةِ عَوَامِلَ مِنْهَا :

* نِسْبَةُ نَجَاحِ الْمَشْرُوعِ : الْقُرْآنُ مَشْرُوعٌ نَاجِحٌ مِائَةً بِالمِائَةِ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْحِفْظَ إِلَّا بَعْدَ

التَّكْرَارِ لِعِدَّةِ أَيَّامٍ - وَهَذَا قَدْ يَكُونُ عِنْدَ بَدَايَةِ الْحِفْظِ - نَالَ أَجْرَ

كَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّرْدِيدِ ؛ فَلَا يُتَصَوَّرُ أَيُّ نِسْبَةٍ لِلْخَسَارَةِ .

فَلَا تَقُلْ : حَاوَلْتُ الْحِفْظَ وَلَمْ أَسْتَطِعْ ؛ بَلِ اِبْدَأْ مِنَ الْآنَ ، وَكَّرِرْ كَثِيرًا ، وَأَبْشِرْ بِكُلِّ خَيْرٍ .

(١) تهذيب موعظة المؤمنين (ص ٤٨٠-٤٨١) تحقيق عاصم بحجة البيطار . طبعة دار النفائس ، بيروت، الطبعة

* رَأْسُ الْمَالِ الْمَطْلُوبُ : لَا يُطْلَبُ مِنْكَ إِلَّا عِدَّةٌ دَقَائِقَ يَوْمِيًّا تَزِيدُ تَدْرِيحِيًّا بَعْدَ مُدَّةٍ
وَلَكِنْ بِلَا مَشَقَّةٍ؛ فَلَا تَقُلْ : أَنَا مَشْغُولٌ وَلَا أَجِدُ وَقْتًا لِلْحِفْظِ.

ابْدَأْ مِنَ الْآنَ، وَفَرِّغْ رُبْعَ سَاعَةٍ يَوْمِيًّا مَهْمَا كُنْتَ مَشْغُولًا، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَأَبْشِرْ بِالتَّوْفِيقِ.

* نِسْبَةُ رِيحِ التَّجَارَةِ : كُلُّ حَرْفٍ تَقْرُؤُهُ لِلَّهِ فَلَكَ بِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ. وَاللَّهُ يُضَاعَفُ لِمَنْ يَشَاءُ
وَكُلُّ آيَةٍ تَحْفَظُهَا وَتَفْهَمُهَا وَتَعْمَلُ بِهَا -لِلَّهِ- تُرْفَعُ بِهَا فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةً.
-يُضَافُ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الرِّيحَ لَا يَفْنَى وَلَا يَفْسُدُ؛ بَلْ يَزِيدُ وَيَتَضَاعَفُ كُلَّمَا كَثُرَتِ النَّيَّاتُ.

* ضَمَانُ الْوَفَاءِ بِالْوَعْدِ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا ۝٦١ ﴾ [مريم: ٦١]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٦ ﴾ [الروم: ٦]

* أَمَّا عَنِ الضَّمَانَاتِ اللَّازِمَةِ لِعَدَمِ الْإِنْقِطَاعِ ، فَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالتَّقْوَى وَالتَّوَكُّلِ :

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۝٢ ﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۝ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ

عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۝٣ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ﴿ [الطلاق: ٢ - ٣]

فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَصَدَّقَ فِي التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّهُ وَوَقَّعَهُ لِمَا يُرِيدُ مِنْ طَاعَتِهِ.
فِيَا مَنْ تُؤْمِنُ بِصِدْقِ مَوْعُودِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَصِدْقِ خَبَرِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا أَيُّهَا التَّاجِرُ الْمُجْتَهِدُ فِي طَلَبِ الْأَرْبَاحِ :

هَلْ تَظُنُّ الْآنَ أَنَّ تَجِدَ تِجَارَةً أَفْضَلَ وَأَسْهَلَ وَأَرْبَحَ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؟

إِذَا اشْتَقَّ قَلْبُكَ لِذَلِكَ الرِّيحِ الْوَفِيرِ وَالثَّوَابِ الْكَثِيرِ

فَابْدَأْ مِنَ الْآنَ، عَلَى الْفَوْرِ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَتَى يُعْلَقُ السُّوقُ وَيَنْقَطِعُ عَنْكَ ذَلِكَ الْأَجْرُ.

﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ

عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿ [لقمان: ٣٤]

١٩ - حِفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ أَفْضَلِ أَبْوَابِ شُكْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ

عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: { أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا ، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا : حَالًا ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلَّهُمْ ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا ، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ ، تَقْرُوهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ } (١)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى (لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ) فَمَعْنَاهُ: مَحْفُوظٌ فِي الصُّدُورِ ، لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الدَّهَابُ ؛ بَلْ يَبْقَى عَلَى مَرِّ الْأَزْمَانِ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى (تَقْرُوهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ) فَقَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَاهُ : يَكُونُ مَحْفُوظًا لَكَ فِي حَالَتِي النَّوْمِ وَالْيَقْظَةِ ، وَقِيلَ : تَقْرُوهُ فِي يُسْرِ وَسُهُولَةٍ (٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّيْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيُّ : كِتَابًا مَحْفُوظًا فِي الْقُلُوبِ لَا يَضْمَحِلُّ بِغَسْلِ الْقَرَّاطِيسِ ، أَوْ كِتَابًا مُسْتَمِرًّا مُتَدَاوِلًا بَيْنَ النَّاسِ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، لَا يُنْسَخُ وَلَا يُنْسَى بِالْكُلِّيَّةِ ؛ وَعَبَّرَ عَنْ إِبْطَالِ حُكْمِهِ وَتَرْكِ قِرَاءَتِهِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْهُ بِغَسْلِ أَوْرَاقِهِ بِالْمَاءِ ؛ أَوْ كِتَابًا وَاضِحًا آيَاتُهُ ، بَيْنًا مُعْجَزَاتُهُ ، لَا يُبْطَلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ ، وَلَا يَدْخُضُهُ [أَيُّ: لَا يُبْطَلُهُ] شُبْهَةٌ مُنَاطِرٍ .

وَقَوْلُهُ: (تَقْرُوهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ) أَيُّ : يَصِيرُ لَكَ مَلَكَ ، بِحَيْثُ يَحْضُرُ فِي ذَهْنِكَ وَتَلْتَفِتُ إِلَيْهِ نَفْسُكَ فِي أَغْلَبِ الْأَحْوَالِ ، فَلَا تَغْفُلُ عَنْهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ .

(١) رواه مسلم (٢٨٦٥)، وأحمد في مسنده (١٧٤٨٤).

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٧ / ١٩٥). راجع الأقوال التي بعده في: مرقاة المفاتيح (٥٥٥/٩)، والحث على حفظ

العلم لابن الجوزي (ص ٢٤٢)، والإبانة الكبرى لابن بطة (٣٦٨/٥-٣٦٩).

وَقَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ : (وَكَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ إِنَّمَا يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ نَظْرًا ، فَإِذَا رَفَعَهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ لَمْ يَحْفَظْهُ وَلَمْ يَعِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَعْطَاكُمْ أَيْتِهَا الْأُمَّةُ مِنَ الْحِفْظِ شَيْئًا لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا قَبْلَكُمْ)

فَاعْلَمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ : أَنَّ مِنْ أَجَلِّ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ عَلَيْنَا : أَنْ خَصَّ أُمَّتَنَا بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ ، وَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَنَا يَقْرَءُونَ كُتُبَهُمْ مِنَ الصُّحُفِ ، وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْحِفْظِ ، فَلَمَّا جَاءَ عَزِيزُ فَقْرًا التَّوْرَةَ مِنْ حِفْظِهِ ، قَالُوا : هَذَا ابْنُ اللَّهِ .

فَكَيْفَ نَقُومُ بِشُكْرِ مَنْ أَكْرَمَنَا أَنَّ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ مِنَّا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ .

(قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِنَّ اللَّهَ لَيَمْتَعُ بِالنِّعْمَةِ مَا شَاءَ ، فَإِذَا لَمْ يُشْكِرْ عَلَيْهَا قَلَبَهَا عَذَابًا . وَهَذَا كَانُوا يُسَمُّونَ الشُّكْرَ : الْحَافِظَ ، لِأَنَّهُ يَحْفَظُ النِّعْمَ الْمَوْجُودَةَ ، وَالْجَالِبَ ، لِأَنَّهُ يَجْلِبُ النِّعْمَ الْمَفْقُودَةَ .

وَجَاءَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ : إِنَّ النِّعْمَةَ مَوْصُولَةٌ بِالشُّكْرِ ، وَالشُّكْرُ يَتَعَلَّقُ بِالْمَزِيدِ ، وَهُمَا مَقْرُونَانِ فِي قَرْنٍ ، فَلَنْ يَنْقَطِعَ الْمَزِيدُ مِنَ اللَّهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ الشُّكْرُ مِنَ الْعَبْدِ .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَيِّدُوا نِعْمَ اللَّهِ بِشُكْرِ اللَّهِ .
وَكَانَ يُقَالُ : الشُّكْرُ قَيْدُ النِّعْمِ .

قَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الشُّكْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ .

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِذَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى قَوْمٍ سَأَلَهُمُ الشُّكْرَ ، فَإِذَا شَكَرُوهُ كَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يَزِيدَهُمْ ، وَإِذَا كَفَرُوهُ كَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يَبْعَثَ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمْ عَذَابًا .

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النِّسَاءَ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ بِهَذَا السَّبَبِ ، قَالَ :

{ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا

قَطُّ } (١)

(١) الحديث رواه البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما .

فَإِذَا كَانَ هَذَا بِتَرْكِ شُكْرِ نِعْمَةِ الزَّوْجِ ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ مِنَ اللَّهِ ، فَكَيْفَ بَمَنْ تَرَكَ شُكْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! (١)

أَرَاكَ الْآنَ تَقُولُ لِي : يَا أَحْيَى هَلْ تَعْنِي بِكَلَامِكَ أَنَّيَ أُعَاقِبُ لَوْ لَمْ أَشْكُرْ نِعْمَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؟

وَالْجَوَابُ أَنْتَ تَعْرِفُهُ مِمَّا سَلَفَ مِنَ النَّيَّاتِ :

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْقُرْآنَ شَاهِدٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ .

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْعَافِلَ عَنِ الْقُرْآنِ خَاسِرٌ مَعْبُودٌ .

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْعَافِلَ عَنِ تَصْحِيحِ الْقَدْرِ الْوَاجِبِ مِنَ الْقُرْآنِ آثِمٌ لِأَنَّهُ مُفَرِّطٌ فِي فَرْضٍ مُتَعَيَّنٍ .

وَأَرَاكَ الْآنَ تَرْجِعُ وَتَسْأَلُ : كَيْفَ أَشْكُرُ نِعْمَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَتَّى لَا أُعَاقَبَ بِهَا ؟

وَالْجَوَابُ : إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْكُرَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَلَا بُدَّ أَنْ تَعْلَمَ :

أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ نَزَلَ لِتَدَبُّرِهِ ، وَنَعْمَلٍ بِهِ .

أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ نَزَلَ لِتَتَحَاكَمَ إِلَيْهِ عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ .

أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ نَزَلَ لِتَتَعَبَّدَ بِتِلَاوَتِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَجَعْتَ إِلَى مَا سَبَقَ مِنْ نِيَّاتٍ ، تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ

أَكْبَرِ الْمُعِينَاتِ عَلَى ذَلِكَ ، فَإِذَا أَرَدْتَ شُكْرَ نِعْمَةِ الْقُرْآنِ :

فَاعْزِمِ مِنْ قَلْبِكَ مِنَ الْآنَ أَنْ تَجْتَهِدَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، لَا لِـمُجَرَّدِ الْحِفْظِ فَقَطْ ؛

وَلَكِنْ لِكَيْ تُكْثِرَ مِنْ تِلَاوَتِهِ مُتَدَبِّرًا لَهُ ، مُصَدِّقًا بِحَبْرِهِ ، عَامِلًا بِأَمْرِهِ ، مُنْتَهِيًا عَنْ نَهْيِهِ .

أَمَّا إِذَا لَمْ تَسْتَطِعِ الْحِفْظَ لِكِبَرِ السِّنِّ أَوْ لِمَرَضٍ شَدِيدٍ - وَهَذِهِ لَيْسَتْ أَعْذَارًا لِكُلِّ أَحَدٍ -

فَاجْتَهِدْ أَنْ يَكُونَ لَكَ وَرْدٌ يَوْمِيٌّ ؛ وَلَوْ أَنْ تَقْرَأَ صَفْحَةً وَاحِدَةً مَعَ تَفْسِيرِهَا مِنْ كِتَابٍ

(١) راجع في فضل الشكر : عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين للإمام ابن القيم (٢١٩ - ٢٨٨) تحقيق إسماعيل بن غزي مرجبا

طبعة دار عالم الفوائد ؛ مكة المكرمة ؛ وقد نقلتُ منه تلك الأقوال بتصرف يسير .

مُخْتَصِرٍ مِثْلِ (التَّفْسِيرِ الْمُيسَّرِ) لِمَجْمُوعَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، فَاقْرَأِ التَّفْسِيرَ ، ثُمَّ اقْرَأِ الْآيَةَ ، وَبِذَلِكَ تَفْهَمُ مَا تَقْرَأُ ، وَهَكَذَا حَتَّى يَنْتَهِيَ الْوَرْدُ الْيَوْمِيُّ الثَّابِتُ الَّذِي حَدَدْتَهُ لِنَفْسِكَ .

وَاجْتَهِدْ أَنْ تَعْمَلَ بِالْأَحْكَامِ الَّتِي تَقْرُؤُهَا فِي حَيَاتِكَ الْيَوْمِيَّةِ ؛ وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكَ فَهْمُ آيَةٍ فَارْجِعْ وَاسْأَلْ أَهْلَ الْعِلْمِ عَنْهَا ؛ وَسَيَأْتِي فِي الْبَحْثِ مَزِيدُ كَلَامٍ عَنْ مَسْأَلَةِ قِرَاءَةِ التَّفْسِيرِ .

أَمَّا إِذَا لَمْ تَنْهَضْ هِمَّتَكَ لِلْحِفْظِ ، وَلَا لِلْقِرَاءَةِ مَعَ الْفَهْمِ وَالْعَمَلِ ، فَاحْذَرْ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَتَأَذَى وَيَشْكُو مِنْهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَاكِيًا شَكْوَاهُ

﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ [الفرقان: ٣٠]

أَخِي: لَا تَتَأَخَّرْ فَقَدْ مَضَى قِطَارُ الْعُمُرِ وَأَنْتَ لَا تَدْرِي مَتَى يَتَوَقَّفُ؟ فَبَادِرْ قَبْلَ أَنْ تُبَادَرَ .
ابْدَأْ مِنَ الْآنَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا شُكْرَ نِعْمَتِكَ وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ .

٢٠ - حِفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ أَكْبَرِ أَبْوَابِ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: { تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ: تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، وَآلَ عِمْرَانَ ؛ فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَانِ يُظْلَانِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَّابَتَانِ أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ ؛ وَإِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ ؛ فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ .

فَيَقُولُ: أَنَا صَاحِبُكَ الْقُرْآنُ الَّذِي أَظْمَأْتُكَ فِي الْهَوَاجِرِ وَأَسْهَرْتُ لَيْلَكَ ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ ؛ فَيُعْطَى الْمَلِكُ بِيَمِينِهِ ، وَالْخُلْدُ بِشِمَالِهِ ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ لَا يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا

فَيَقُولَانِ: بِمِ كُسِينَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ { (١)

(١) رواه أحمد (٢٢٩٥٠) وقال الشيخ شعيب: إسناده حسن، والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٨٩)، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٨٢٩).

هَذَا حَدِيثٌ يَرْتَعِدُ الْقَلْبُ مِنْ جَلَالِ مَا فِيهِ مِنْ كَرَامَةِ لِأَهْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
وَلَوْلَا خَوْفُ الْإِطَالَةِ لَوْقَفْنَا مَعَ شَرْحِهِ كَامِلًا ، لَتَعَلَّمَ الْجَزَاءُ الْعَظِيمَ الَّذِي يَنْتَظِرُكَ إِنْ سِرْتَ
فِي هَذَا الطَّرِيقِ ؛ وَقَدْ مَرَّ مَعَنَا - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - كَثِيرٌ مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي فِيهِ .

وَلَكِنْ لَا بُدَّ لَنَا مِنْ وَقْفَةٍ يَسِيرَةٍ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ وَإِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ }

(كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ) أَي : مُتَغَيِّرُ اللَّوْنِ وَالْجِسْمِ - لِنَحْوِ مَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ - كَأَنَّهُ يَتَمَثَّلُ
بِصُورَةٍ قَارِيئِهِ الَّذِي أَتَعَبَ نَفْسَهُ بِالسَّهْرِ فِي اللَّيْلِ ، وَالصَّوْمِ فِي النَّهَارِ ، وَكَأَنَّهُ يَجِيءُ عَلَى
هَذِهِ الْهَيْئَةِ لِيَكُونَ أَشْبَهَ بِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا ؛ أَوْ لِتَنْبِيهِ لَهُ عَلَى أَنَّهُ كَمَا تَغَيَّرَ لَوْنُهُ فِي الدُّنْيَا
لِأَجْلِ الْقِيَامِ بِالْقُرْآنِ ، كَذَلِكَ الْقُرْآنُ لِأَجَلِهِ فِي السَّعْيِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يَنَالَ صَاحِبَهُ
الْعَايَةَ الْفُصُوى فِي الْآخِرَةِ (١)

وَهَذَا يَشْهَدُ لِمَا كَرَّرْنَاهُ مِنْ بَدَايَةِ الْبَحْثِ : أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ يَشْفَعُ لِمَنْ عَمِلَ بِهِ ، فَأَسْهَرَ
لَيْلَهُ ، وَأَظْمَأَ نَهَارَهُ ، فَلَا تَصْرِفْ كُلَّ هَمِّكَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ حِفْظِهِ فَقَطْ ؛ بَلِ الْفَهْمُ
وَالْعَمَلُ بِالْقُرْآنِ هُمَا أَعْلَى وَأَجَلُّ مَا يَنْشَغِلُ بِهِ الْعَابِدُونَ الرَّاعِبُونَ فِي شَفَاعَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ .

وَالآنَ نَشْرَعُ فِي الْحَدِيثِ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ لَا يَقُومُ
لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا فَيَقُولَانِ : بِمِ كُسِينَا هَذَا ؟ فَيُقَالُ : بِأَخَذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ }
أَتَدْرِي مَا الْمَقْصُودُ بِالْحُلَّةِ ؟

الْحُلَّةُ : كُلُّ ثَوْبٍ جَيِّدٍ جَدِيدٍ تَلْبَسُهُ، غَلِيظٌ أَوْ رَقِيقٌ. (٢)

وَمِنْ أَيْنَ يَأْتِي هَذَا الثَّوْبُ ؟

إِنَّهُ يَأْتِي مِنَ الْجَنَّةِ !!

(١) راجع : شروح سنن ابن ماجه (١٣٧٢/٢) طبعة بيت الأفكار الدولية . الأردن ، الطبعة الأولى.

(٢) تاج العروس من جواهر القاموس ، مادة (ح ل ل) (٢٨ / ٣٢٢) طبعة وزارة الإعلام في الكويت .

مَا أَعْظَمَ وَأَكْرَمَ وَأَجَلَ تِلْكَ الْبِشَارَةَ ، أَنْ يَلْبَسَ الْمَرْءُ مِنْ ثِيَابِ الْجَنَّةِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا !!
 ثُمَّ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيمَةَ هَذَا الثَّوْبِ بِقَوْلِهِ: (لَا يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا)
 أَي: لَوْ أَنْفَقَ أَهْلُ الدُّنْيَا كُلٌّ مَا مَعَهُمْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَشْتَرُوا هَاتَيْنِ الْحُلَّتَيْنِ مَا اسْتَطَاعُوا.
 (فَيَقُولَانِ: بِمَ كُسِينَا هَذَا؟) إِنَّهُمْ يَتَعَجَّبُونَ، يُفَكِّرُونَ، فَالْمُفَاجَأَةُ كَبِيرَةٌ، وَفِي أَنْثَاءِ ذَلِكَ
 يَسْأَلُونَ: بِأَيِّ عَمَلٍ كُسِينَا هَذَا الثَّوْبَ؟!

وَلِسَانَ حَالِهِمْ: لَمْ نَعْمَلْ عَمَلًا نَسْتَحِقُّ أَنْ نَأْخُذَ عَلَيْهِ هَذَا الثَّوْبَ، فِي هَذَا الْمَكَانِ.
 (فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَوَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ) هَذَا هُوَ الْجَوَابُ، هَذَا هُوَ السَّبَبُ: أَنَّ وَوَلَدَهُمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ.

وَالسُّؤَالُ الْآنَ لِلْآبَاءِ: هَلْ تُرِيدُ أَنْ تَلْبَسَ ذَلِكَ الثَّوْبَ؟

وَأَكْرَزُ السُّؤَالُ لِلْأَبْنَاءِ: هَلْ تُرِيدُ أَنْ يَلْبَسَ أَبَوَاكَ ذَلِكَ الثَّوْبَ؟

أَيُّهَا الْوَالِدُ: إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُكْسِيَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فَاسْرِعْ فِي تَعْلِيمِ أَوْلَادِكَ الْقُرْآنَ، لَعَلَّكَ
 تُكْسِيَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فِي يَوْمٍ لَا نَجَاةَ فِيهِ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنْ حَقِّ وَوَلَدِكَ عَلَيْكَ أَنْ تُعَلِّمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا تَصِحُّ بِهِ صَلَاتُهُ؛ فَمَا أَسْعَدَ مَنْ

أَعَانَ أَوْلَادَهُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَقَرَّرَ عَيْنُهُ بِهِمْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا

هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ [الفرقان: ٧٤]

(يَعْنِي الَّذِينَ يَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مِنْ ذُرِّيَّاتِهِمْ مَنْ يُطِيعُهُ ، وَيَعْبُدُهُ وَحْدَهُ لَا

شَرِيكَ لَهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَعْنُونَ مَنْ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ فَتَقَرَّرَ بِهِ أَعْيُنُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ عِكْرِمَةُ: لَمْ يُرِيدُوا بِذَلِكَ صَبَاحَةً وَلَا جَمَالًا [أَي: جَمَالَ الدَّرِيَّةِ] وَلَكِنْ أَرَادُوا أَنْ يَكُونُوا مُطِيعِينَ.

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ - وَسُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ - قَالَ: أَنْ يُرِيَ اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ مِنْ زَوْجَتِهِ، وَمِنْ

أَخِيهِ، وَمِنْ حَمِيمِهِ طَاعَةَ اللَّهِ؛ لَا وَاللَّهِ مَا شَيْءٌ أَقَرَّ لِعَيْنِ الْمُسْلِمِ مِنْ أَنْ يَرَى وَوَلَدًا ، أَوْ وَوَلَدَ

وَوَلَدٍ ، أَوْ أَخًا ، أَوْ حَمِيمًا مُطِيعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١)

(١) تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير (١٠/٣٣٢ - ٣٣٣) تحقيق مصطفى السيد محمد، وآخرون، طبعة دار عالم الكتب، الطبعة الأولى.

أَيُّهَا الْوَلَدُ الْبَارُّ: إِذَا كُنْتَ تَرِيدُ أَنْ يُلْبَسَ أَبَوَاكَ ذَلِكَ الثَّوْبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَتَكُونَ سَبَبًا فِي هَذَا الْإِكْرَامِ لِوَالِدَيْكَ ؛ فَأَبْدَأْ مِنَ الْآنَ وَاعْقِدِ الْعَزْمَ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؛ لَعَلَّكَ تُوفِّقُ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ بِبِرْكَهٖ بِرَّكَ بِوَالِدَيْكَ ، وَسَعِيكَ فِي أَنْ يَفُوزَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ الْعَالِيَةِ، مَعَ اسْتِحْضَارِ مَا أَعَدَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ إِذَا حَفِظْتَ الْقُرْآنَ وَعَمِلْتَ بِهِ .

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ بِوَعْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

هَلِ اشْتَأَقَ قَلْبُكَ لِذَلِكَ الْفَضْلِ، وَهَذِهِ الْكِرَامَةِ، وَهَذَا الثَّوَابِ؟

لِمَاذَا تَنْتَظِرُ بَعِيدًا وَالْخَيْرُ قَرِيبٌ مِنْكَ ؟ لِمَاذَا تَحْرِمُ نَفْسَكَ مِنْ ذَلِكَ الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ؟
 ابْدَأْ مِنَ الْآنَ فِي الْحِفْظِ بِرًّا بِوَالِدَيْكَ . ابْدَأْ مِنَ الْآنَ فِي تَعْلِيمِ أَوْلَادِكَ بِرًّا بِهِمْ ، وَطَلَبًا لِتِلْكَ الْكِرَامَةِ . لَا تُؤَجِّلْ، لَا تَتَرَدَّدْ، لَا تَقُلْ سَابِدًا غَدًا؛ بَلِ ابْدَأْ مِنَ الْآنَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَثِقْ بِكَرَمِهِ .

٢١ - مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فَقَدْ جَمَعَ عِدَّةَ عُلُومٍ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَٰكِن تَصَدِّقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً

لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾ [يوسف: ١١١]

مَنْ تَأَمَّلَ فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَجَدَ فِيهَا تَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ^(١):
 مِنَ الْأَمْرِ بِالطَّاعَاتِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمَحْرَمَاتِ وَمَا شَاكَلَهَا مِنَ الْمَكْرُوهَاتِ، وَالْإِخْبَارِ عَنِ الْأُمُورِ الْجَلِيَّةِ ، وَعَنِ الْغُيُوبِ الْمُسْتَقْبَلَةِ الْمُجْمَلَةِ وَالتَّفْصِيلِيَّةِ، وَالْإِخْبَارِ عَنِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ، وَتَنْزُهِهِ عَنِ مُمَاتَلَةِ الْمَخْلُوقَاتِ .

(١) راجع: تفسير القرآن العظيم (٨ / ٩٨) ، تيسير الكريم الرحمن (ص ٤٠٧) ، محاسن التأويل (١٠ / ٣٦١٨) ، تفسير

فَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَفْصِيلُ كُلِّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ، وَمِنْ الْأَدِلَّةِ وَالْبَرَاهِينِ.

وَفِي الْقُرْآنِ تَبْيَانُ كُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَحْكَامِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ - لِأَنَّهُ الْقَانُونُ الَّذِي تَسْتَدُّ إِلَيْهِ السُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالْقِيَاسُ فِي تَقْرِيرِ الْأَحْكَامِ - ، وَالْأَدَابِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَوُجُوهِ الْعِبَرِ وَالْعِظَاتِ ؛ وَلِذَا كَانَ الْقُرْآنُ أَعْظَمَ مَا تُنْقَدُ بِهِ الْقُلُوبُ مِنَ الْغَيِّ إِلَى الرَّشَادِ ، وَمِنْ الضَّلَالِ إِلَى السَّدَادِ ؛ وَتُبْتَغَى بِهِ الرَّحْمَةُ مِنْ رَبِّ الْعِبَادِ .

وَقَدْ تَقَدَّمَ - فِي الْمُقَدِّمَةِ - قَوْلُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَالْمَطْلُوبُ مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ فَهْمُ مَعَانِيهِ وَالْعَمَلُ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ هِمَّةَ حَافِظِهِ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالِدِّينِ) فَمَنْ حَفِظَهُ بِهَذَا الْمَعْنَى ، وَفَهِمَهُ ، وَدَاوَمَ عَلَى تَدْبِيرِهِ نَالَ عُلُومًا كَثِيرَةً فِي مَجَالَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

فَفِيهِ أُصُولُ الْإِيمَانِ: مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَالْقَدْرِ ، وَالْعَقِيدَةِ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذِكْرِ فَضْلِهِمْ وَعَدَالَتِهِمْ ، وَتَضْلِيلِ مَنْ طَعَنَ فِيهِمْ ؛ وَفِيهِ الْأَمْرُ بِالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ ، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الْبِدْعِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ.

وَفِيهِ الْفِقْهُ: فَمِنْ الْعِبَادَاتِ : الْوُضُوءُ وَالْغُسْلُ وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ ؛ وَغَيْرُهَا.

وَمِنْ الْمُعَامَلَاتِ : الْبَيْعُ وَالرَّهْنُ وَالذَّيْنُ ؛ وَغَيْرُهَا.

وَمِنْ أَحْكَامِ الْأُسْرَةِ : الزَّوْجُ وَالطَّلَاقُ وَالظُّهَارُ وَاللِّعَانُ وَالنُّخْلُ ؛ وَغَيْرُهَا.

وَمِنْ الْحُدُودِ : حَدُّ السَّرِقَةِ وَحَدُّ الْحِرَابَةِ وَحَدُّ الْقَذْفِ ؛ وَغَيْرُهَا.

وَمِنْ الْكُفَّارَاتِ : كُفَّارَةُ الْإِيمَانِ وَكُفَّارَةُ الصَّيْدِ لِلْمُحْرَمِ ؛ وَغَيْرُهَا.

هَذَا قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ ، مِمَّا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَبْوَابِ الْفِقْهِ؛ وَمَا جَاءَ فِيهِ مُجْمَلًا تَكَفَّلَتِ السُّنَّةُ

بِتَفْصِيلِهِ ، وَلِهَذَا جَاءَ الْأَمْرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمَا آتَاكُمْ

الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧]

وَفِيهِ السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ : ابْتِدَاءً مِنَ الْأَحْدَاثِ قَبْلَ مِيلَادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ ذِكْرِ حَالِ الْعَرَبِ خَاصَّةً وَحَالِ أَهْلِ الْأَرْضِ عَامَّةً ، مُرُورًا بِحَادِثَةِ الْفِيلِ ؛ ثُمَّ مِيلَادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِعَايَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ قَبْلِ مِيلَادِهِ وَحَتَّى نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ ابْتِدَاءِ نُزُولِ الْوَحْيِ ، ثُمَّ الْعَهْدِ الْمَكِّيِّ وَمَا فِيهِ مِنْ اسْتِضْعَافٍ لِلْمُؤْمِنِينَ وَأَمْرِهِمْ بِالصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ ، ثُمَّ الْمَهْجَرَةَ وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ تَأْيِيدٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ الْعَهْدِ الْمَدَنِيِّ ، وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ تَأْسِيسِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ؛ وَالْحَدِيثُ عَنِ الْعَزَوَاتِ بِدَايَةِ مِنَ الْإِذْنِ بِالْقِتَالِ وَحَتَّى فَتْحِ مَكَّةَ ثُمَّ مُتَابَعَةِ الْعَزَوَاتِ حَتَّى أَتَمَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا الدِّينَ ، وَقَبَضَ إِلَيْهِ نَبِيَّهُ الْأَمِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

كُلُّ ذَلِكَ مَنْشُورٌ بَيْنَ الْآيَاتِ ، يَجِدُهُ وَيَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ تَأَمَّلَ وَتَدَبَّرَ وَبَحَثَ وَتَفَكَّرَ .

وَفِيهِ مِنْ تَارِيخِ الْأُمَمِ : مَا كَانَ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ثُمَّ خَلْقُهُمَا ، ثُمَّ خَلْقُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَمَا كَانَ مِنْ شَأْنِهِ ، ثُمَّ إِهْبَاطُهُ إِلَى الْأَرْضِ ؛ ثُمَّ بِدَايَةِ ظُهُورِ الشَّرِكِ ، وَمَا كَانَ : مِنْ بَعَثِ الرُّسُلِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ ؛ وَأَخْبَارِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَخْبَارِ الرُّسُلِ وَأَوْلَهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَمَا قَابَلَتْ بِهِ كُلُّ أُمَّةٍ رَسُولَهَا ، وَأَخْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَكَيْفَ قَابَلُوا دَعْوَةَ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى خُتِمَتِ الرِّسَالَةُ وَتَمَّتْ وَعَمَّتْ بِسَيِّدِ الْخَلْقِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

كُلُّ ذَلِكَ بِأَتَمِّ بَيَانٍ وَأَجْمَلِهِ وَأَحْسَنِهِ ، دُونَ حَشْوٍ أَوْ تَطْوِيلٍ ؛ بَلْ بِإِجْازٍ وَإِعْجَازٍ يُبْهِرُ الْعُقُولَ ، حَتَّى تَعْلَمَ الْقُلُوبُ يَقِينًا - لَيْسَ فِيهِ ارْتِيَابٌ - أَنَّ الْقُرْآنَ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ .

وَفِيهِ مِنْ بَيَانِ عَوَامِلِ النَّصْرِ وَعَوَامِلِ الْهَزِيمَةِ ، وَعَوَامِلِ قِيَامِ الْأُمَمِ وَاسْتِمْرَارِهَا ، وَعَوَامِلِ هَلَاكِهَا وَدَمَارِهَا مَا يُسَاعِدُ الْقَارِئَ الْمُتَدَبِّرَ عَلَى فَهْمِ الْوَاقِعِ الْمُحِيطِ بِهِ ، وَعَلَى التَّعَامُلِ مَعَهُ بِصُورَةٍ صَحِيحَةٍ بِلَا إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ ؛ بَلْ وَيُسَاعِدُ التَّدَبُّرَ الْقَارِئَ أَنْ يَتَوَقَّعَ نَتَائِجَ الْأَعْمَالِ إِذَا رَأَى مُقَدِّمَاتِهَا ، لِأَنَّ التَّارِيخَ مِرَاةَ الْحَاضِرِ ، وَتِلْكَ دَرَجَةٌ لَا تُنَالُ إِلَّا بِالْحَيَاةِ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَيَاةً تَامَّةً يَسْتَعْنِي بِهَا الْمُتَدَبِّرُ عَنْ صُحْبَةِ كُلِّ شَيْءٍ سِوَى الْقُرْآنِ .

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ - بَعْدَ أَنْ عَدَّدَ مَبَادِيءَ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَثَمَرَاتِهَا - : (وَمَلَاكَ ذَلِكَ كُلَّهُ أَمْرَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ تَنْقُلَ قَلْبَكَ مِنْ وَطَنِ الدُّنْيَا فَتُسْكِنَهُ فِي وَطَنِ الْآخِرَةِ ، ثُمَّ تُقْبِلَ بِهِ كُلَّهُ عَلَى مَعَانِي الْقُرْآنِ وَاسْتِجْلَائِهَا وَتَدَبُّرِهَا ، وَفَهْمِ مَا يُرَادُ مِنْهُ وَمَا نَزَلَ لِأَجْلِهِ ، وَأَخَذِ نَصِيبَكَ وَحِظَّكَ مِنْ كُلِّ آيَةٍ مِنْ آيَاتِهِ ، وَتَنْزِيلِهَا عَلَى أَدْوَاءِ [أَي: أَمْرَاضِ] قَلْبِكَ . فَهَذِهِ طَرِيقٌ مُخْتَصِرَةٌ قَرِيبَةٌ سَهْلَةٌ ، مُوصِلَةٌ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ، آمِنَةٌ لَا يَلْحَقُ سَالِكُهَا خَوْفٌ وَلَا عَطْبٌ وَلَا جُوعٌ وَلَا عَطَشٌ ، وَلَا فِيهَا آفَةٌ مِنْ آفَاتِ سَائِرِ الطُّرُقِ الْبُتَّةِ ، وَعَلَيْهَا مِنْ اللَّهِ حَارِسٌ وَحَافِظٌ يَكْلَأُ السَّالِكِينَ فِيهَا وَيَحْمِيهِمْ ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ ؛ وَلَا يَعْرِفُ قَدْرَ هَذِهِ الطَّرِيقِ إِلَّا مَنْ عَرَفَ طُرُقَ النَّاسِ وَغَوَائِلَهَا وَآفَاتِهَا وَقُطَاعَهَا . وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .)^(١)

وَحَتَّى لَا تَتَوَهَّمَنَّ أَنَّ ذَلِكَ ضَرْبٌ مِنَ الْمُبَالَغَةِ : اِقْرَأْ مَعِيَ تَطْبِيقَ ذَلِكَ بِمِثَالٍ عَمَلِيٍّ : يَقُولُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : (فَإِنْ قُلْتَ : إِنَّكَ قَدْ أَشْرْتَ إِلَى مَقَامٍ عَظِيمٍ فَافْتَحْ لِي بَابَهُ وَاكْشِفْ لِي حِجَابَهُ ، وَكَيْفَ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ وَتَفَهَّمَهُ وَالْإِشْرَافُ عَلَى عَجَائِبِهِ وَكُنُوزِهِ ؟ وَهَذِهِ تَفَاسِيرُ الْأَيْمَةِ بِأَيْدِينَا ، فَهَلْ فِي الْبَيَانِ غَيْرُ مَا ذَكَرْتَهُ ؟ قُلْتُ : سَأَضْرِبُ لَكَ أَمْثَالًا تَحْتَذِي عَلَيْهَا ، وَتَجْعَلُهَا إِمَامًا لَكَ فِي هَذَا الْمَقْصَدِ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكَ حَدِيثَ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴾^(٢٤) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ^(٢٥) فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعَجَلٍ سَمِينٍ^(٢٦) فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ^(٢٧) فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ^(٢٨) فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ^(٢٩) قَالُوا كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ^(٣٠) [الذاريات: ٢٤ - ٣٠]

فَعَهْدِي بِكَ إِذَا قَرَأْتَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَطَلَّعْتَ إِلَى مَعْنَاهَا وَتَدَبَّرْتَهَا ، فَإِنَّمَا تَطَّلِعُ مِنْهَا عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَتَوْا إِبْرَاهِيمَ فِي صُورَةِ أَضْيَافٍ يَأْكُلُونَ ، وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ، وَأَنَّ امْرَأَتَهُ عَجِبَتْ

(١) مدارج السالكين (٢/ ١٤٠١) تحقيق علي بن عبد الرحمن القرعاوي وآخرون ، دار الصميعي ، الرياض ، الطبعة الأولى

مِنْ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرْتَهَا الْمَلَائِكَةُ أَنَّ اللَّهَ قَالَ ذَلِكَ ؛ وَلَمْ يَتَجَاوَزْ تَدْبِيرَكَ غَيْرَ ذَلِكَ .

فَاسْمَعِ الْآنَ بَعْضَ مَا فِي هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَسْرَارِ :

وَكَمْ قَدْ تَضَمَّنَتْ مِنْ أَنْوَاعِ الثَّنَاءِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ .

وَكَيْفَ جَمَعَتْ آدَابَ الضِّيَافَةِ وَحُقُوقَهَا؟

وَكَيْفَ يُرَاعَى الضَّيْفُ؟

وَمَا تَضَمَّنَتْ مِنَ الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُعْطَلَّةِ .

وَكَيْفَ تَضَمَّنَتْ عِلْمًا عَظِيمًا مِنْ أَعْلَامِ النَّبُوَّةِ؟

وَكَيْفَ تَضَمَّنَتْ جَمِيعَ صِفَاتِ الْكَمَالِ ، الَّتِي مَرَدُّهَا إِلَى الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ؟

وَكَيْفَ أَشَارَتْ إِلَى دَلِيلِ إِمْكَانِ الْمَعَادِ بِالطَّفِ إِشَارَةً ، وَأَوْضَحَهَا ، ثُمَّ أَفْصَحَتْ بِوُقُوعِهِ؟

وَكَيْفَ تَضَمَّنَتْ الْإِخْبَارَ عَنْ عَدْلِ الرَّبِّ وَانْتِقَامِهِ مِنَ الْأُمَّمِ الْمُكْذِبَةِ ؟

وَتَضَمَّنَتْ ذِكْرَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ ، وَالْفَرْقَ بَيْنَهُمَا .

وَتَضَمَّنَتْ بَقَاءَ آيَاتِ الرَّبِّ الدَّالَّةِ عَلَى تَوْحِيدِهِ ، وَصِدْقِ رُسُلِهِ ، وَعَلَى الْيَوْمِ الْآخِرِ .

وَتَضَمَّنَتْ أَنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ بِهَذَا كُلِّهِ إِلَّا مَنْ فِي قَلْبِهِ خَوْفٌ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ ، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ بِهَا

وَأَمَّا مَنْ لَا يَخَافُ الْآخِرَةَ ، وَلَا يُؤْمِنُ بِهَا ، فَلَا يَنْتَفِعُ بِتِلْكَ الْآيَاتِ .

فَاسْمَعِ الْآنَ بَعْضَ تَفَاصِيلِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ ... (١)

ثُمَّ شَرَحَ رَحْمَةُ اللَّهِ ذَلِكَ شَرْحًا وَافِيًا ، وَاسْتَخْرَجَ تِلْكَ الْأَسْرَارَ وَالْمَعَانِي الْجَلِيلَةَ مِنْ تِلْكَ الْآيَاتِ .

وَلَعَلَّكَ تَسْأَلُ مُتَعَجِّبًا : كَيْفَ تَثْبُتُ فِي قَلْبِ الْقَارِئِ كُلُّ تِلْكَ الْعُلُومِ !؟

وَالْجَوَابُ : أَنْ تُقْبَلَ عَلَى الْقُرْآنِ حِفْظًا وَمُدَارَسَةً وَتَدْبِيرًا ، مَعَ دِرَاسَةِ مَا يَلْزَمُ لِذَلِكَ مِنَ الْعِلْمِ

الشَّرْعِيِّ الصَّحِيحِ الْمَبْنِيِّ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، الْمُنْضَبِطِ بِمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَقْوَالِ السَّلَفِ

الصَّالِحِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ (٢)

(١) الرسالة التبوكية للإمام ابن القيم (ص ٧١ - ٨٤) تحقيق محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة .

كُنْتُ أَوْدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ لِبَعْضِ تِلْكَ الْفَوَائِدِ، وَلَكِنْ مَعْنِي خَوْفُ الْإِطَالَةِ فَأَرْجُو أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الْكِتَابِ ، وَسَتَرَى فِيهِ عَجَائِبَ التَّدْبِيرِ .

(٢) سيأتي إن شاء الله عزَّ وَجَلَّ مزيد بيان وتفصيل عن بعض تلك العلوم وكيفية دراستها في الباب الثالث .

وَأَرَاكَ تُعِيدُ السُّؤَالَ : إِذَا قَرَأْتُ فِي التَّفْسِيرِ ، أجدُ الآيَاتِ سَهْلَةً مَيْسُورَةً ؛ وَلَكِنِّي لَا أَذْكَرُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بَعْدَ إِغْلَاقِ الْكِتَابِ . فَمَاذَا أَفْعَلُ ؟

وَالْجَوَابُ : اعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ يَحْتَاجُ إِلَى هِمَّةٍ عَالِيَةٍ ، وَعَزِيمَةٍ مَاضِيَةٍ ، وَصِدْقٍ فِي الطَّلَبِ . فَإِذَا كُنْتَ صَادِقَ الْعَزْمِ فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَيُوفِّقُكَ .

وَالْيَكُ بَعْضَ الْمُعِينَاتِ عَلَى ثَبَاتِ الْمَعَانِي فِي قَلْبِكَ :

أَوَّلًا : أَنْ تَبْدَأَ مِنَ الْآنَ فِي حِفْظِ الْقَدْرِ الَّذِي تَسْتَطِيعُهُ يَوْمِيًّا مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بَعْدَ أَنْ تَقْرَأَ تَفْسِيرَهُ جَيِّدًا ، ثُمَّ كَرَّرْ مَا قَرَأْتَهُ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى قَلْبِكَ وَأَنْتَ تَحْفَظُ ، وَكَرِّرْهُ أَيْضًا كُلَّمَا قَرَأْتَ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي كُلِّ وَقْتٍ : فِي الصَّلَاةِ - لَاسِيَّمَا فِي قِيَامِ اللَّيْلِ - أَوْ خَارِجَهَا .

ثَانِيًا : أَنْ تَعْمَلَ بِكُلِّ مَا تَقْرَأُ دُونَ تَرَدُّدٍ أَوْ تَسْوِيفٍ ، مُرَاعِيًا فِي ذَلِكَ الْوَاقِعَ الْمُحِيطَ بِكَ^(١) .

ثَالِثًا : أَنْ تَجْلِسَ فِي بَيْتِكَ ، أَوْ مَعَ أَصْحَابِكَ ، تَتَدَارَسُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ؛ وَذَلِكَ بِقِرَاءَةِ :

كِتَابٍ مُخْتَصَرٍ فِي التَّفْسِيرِ مِثْلَ (التَّفْسِيرِ الْمَيْسَّرِ) ، تَأْلِيفُ / مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

فَإِذَا أَنْهَيْتُمُوهُ فَاقْرَءُوا بَعْدَهُ كِتَابَ (أَيْسَرِ التَّفَاسِيرِ) لِلشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ الْجَزَائِرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

فَإِذَا أَنْهَيْتُمُوهُ فَاقْرَءُوا بَعْدَهُ : (تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَعِيدُوهُ مِرَارًا .

وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ حَوْلِكُمْ ، وَاجْعَلُوا ذَلِكَ الْمَجْلِسَ نِصْفَ سَاعَةٍ يَوْمِيًّا فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ ذَلِكَ فَلَا بُدَّ أَنْ تَلْتَقُوا مَرَّةً فِي الْأُسْبُوعِ عَلَى الْأَقْلَى .

(١) لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ الْوَاقِعِ عِنْدَ تَطْبِيقِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَيْهِ ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

(إِعْلَامُ الْمُوقَّعِينَ عَنِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (١٦٥/٢ - ١٦٦) :

(وَلَا يَتَمَكَّنُ الْمُفْتِيَّ وَلَا الْحَاكِمُ مِنَ الْفُتْوَى وَالْحُكْمِ بِالْحَقِّ إِلَّا بِنَوْعَيْنِ مِنَ الْفَهْمِ :

أَحَدُهُمَا : فَهْمُ الْوَاقِعِ ، وَالْفَهْمُ فِيهِ ، وَاسْتِنْبَاطُ عِلْمٍ حَقِيقَةٍ مَا وَقَعَ بِالْقُرَائِنِ وَالْأَمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ حَتَّى يُحِيطَ بِهِ عِلْمًا .

وَالنَّوْعُ الثَّانِي : فَهْمُ الْوَاجِبِ فِي الْوَاقِعِ ، وَهُوَ فَهْمُ حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي هَذَا الْوَاقِعِ ، ثُمَّ يُطَبَّقُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ (فَلَا بُدَّ مِنْ فَهْمِ الْوَاقِعِ وَفَهْمِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ مَعًا ، وَمَنْ أَرَادَ تَطْبِيقَ

الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ دُونَ مُرَاعَاةِ الْوَاقِعِ أَفْسَدَ دُونَ أَنْ يَدْرِي ، وَهَذَا فَلَا بُدَّ أَنْ تَسْأَلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عِنْدَمَا تَتَعَلَّمُ

أَيَّ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ وَتَقُولَ لَهُ : كَيْفَ أَطَبَّقُ هَذَا الْحُكْمَ فِي الْوَاقِعِ الْمُحِيطِ بِي ؟ فَتَنْبَهَ لِنَتِكَ الْمَسْأَلَةِ جَيِّدًا .

وَأَعْلَمَ أَنَّ أَفْضَلَ طَرِيقَةَ لِثَبَاتِ تِلْكَ الْمَعَانِي فِي قَلْبِكَ أَنْ تَحْفَظَ الْآيَاتِ، وَتَفْهَمَهَا، وَتَعْمَلَ بِهَا.
وَالآنَ هَا أَنَا أَنْادِيكَ يَا مَنْ تُحِبُّ الْعِلْمَ وَتَكْرَهُ الْجَهْلَ :

هَلِ اشْتَأَقَ قَلْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّدْبِيرِ الْعَامِلِينَ ؟

إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ صَادِقًا مِنْ قَلْبِكَ فَابْدَأْ مِنَ الْآنَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، مَعَ مُدَاوِمَةِ النَّظَرِ
فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ لِتَفْهَمَ وَتَعْمَلَ، مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْحِفْظِ وَالْفَهْمِ وَالتَّدْبِيرِ وَالْعَمَلِ .

تَنْبِيهُ مُهِمٌّ : دَعْوَةٌ مُضِلَّةٌ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩]

أَعْلَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ قَدْ تَوَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حِفْظَهُ : مَكْتُوبًا ، وَمَنْطُوقًا ، وَمَفْهُومًا .
فَكَمَا أَنَّ كِتَابَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي الْمَصَاحِفِ لَا يَصِحُّ تَغْيِيرُهَا بِمَا اسْتَحَدَّثَهُ النَّاسُ مِنْ قَوَاعِدِ
الْإِمْلَاءِ الْحَدِيثِ ؛ وَكَمَا أَنَّ أَلْفَاظَ الْقُرْآنِ لَا تُؤْخَذُ إِلَّا بِالتَّلْقِي مِنَ أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ الَّذِينَ
تَلَقَّوهُ وَضَبَطُوهُ وَاتَّقَنُوهُ ؛ فَكَذَلِكَ أَصُولُ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَا تُؤْخَذُ إِلَّا بِالتَّلْقِي. (١)

وَفِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ يَقُولُ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ :

إِنَّ أَصَحَّ الطَّرِيقِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ ، فَمَا أَجْمَلَ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّرَ فِي

(١) راجع: تفسير القرآن العظيم (١/٦-١٢)، شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/٤٥٥-٤٥٦)،

الإتقان في علوم القرآن (٦/٢٢٨٤)

- وَمِنْ أَجْمَعِ الْكُتُبِ الَّتِي تَفْتَحُ لِدَارِسِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَبْوَابَ التَّدْبِيرِ - فِيمَا أَعْلَمَ - كِتَابَانِ :

الأوَّلُ : كِتَابُ (قَوَاعِدُ التَّدْبِيرِ الْأَمْثَلِ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبْنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ، وَطَبَّقَ الْمُؤَلِّفُ

تِلْكَ الْقَوَاعِدَ عَمَلِيًّا عَلَى (٣٨) سُورَةٍ بِحَسَبِ تَرْتِيبِ النُّزُولِ فِي كِتَابِهِ (مَعَارِجُ التَّفَكُّرِ وَدَقَائِقُ التَّدْبِيرِ)

وَالثَّانِي : كِتَابُ (قَوَاعِدُ التَّفْسِيرِ جَمْعًا وَدِرَاسَةً) لِلشَّيْخِ / خَالِدِ بْنِ عُثْمَانَ السَّبْتِ .

* وَإِنْ أَرَدْتَ الخُطُواتِ الْعَمَلِيَّةَ لِلتَّدْبِيرِ فَسَتَجِدُهَا فِي كِتَابَيْنِ :

- (مَفَاتِحُ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَالنَّجَاحُ فِي الْحَيَاةِ) د/ خَالِدِ اللَّاحِمِ . - (تَدْبِيرُ الْقُرْآنِ) لِسَلْمَانَ بْنِ عُمَرَ السِّنْدِيِّ .

مَوْضِعٍ آخَرَ، فَإِنَّ أَعْيَاكَ ذَلِكَ [أَي: لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ] فَعَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمَوْضِحَةٌ لَهُ ؛ بَلْ قَدْ قَالَ الإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِمَّا فَهَمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ .

وَالْعَرَضُ : أَنْتَ تَطْلُبُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ مِنْهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فَمِنَ السُّنَّةِ .

فَإِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ، رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ ، فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ ، لِمَا شَاهَدُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصُّوا بِهَا ، وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِّ وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، لَأَسِيَمَا عُلَمَاءُؤُهُمْ وَكِبْرَاؤُهُمْ ، كَالْأَيِّمَةِ الأَرْبَعَةِ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فَإِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ وَلَا وَجَدْتَهُ عَنِ الصَّحَابَةِ ، فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنَ الأَيِّمَةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ التَّابِعِينَ ، فَإِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً ، فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ بَعْضُهُمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ أَوْ السُّنَّةِ ، أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ ، أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ .

فَيَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ العِنَايَةَ بِفَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، حَتَّى لَا يَفْهَمَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَرَادَ اللَّهُ، وَالنَّاسُ قَدْ يَظُنُّونَ الْمَعْنَى عَلَى خِلَافِ مَا أَرَادَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، فَيَضِلُّوا بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الوَعِيدُ عَلَى مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ ، أَي: فَسَّرَهُ بِمَا يَرَى وَيَهْوَى ، لَا بِمُقْتَضَى اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَالشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ ، فَإِذَا فَسَّرَ الإِنْسَانُ الْقُرْآنَ بِهَوَاهُ وَرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ؛ أَمَّا مَنْ فَسَّرَهُ بِمُقْتَضَى اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَهُوَ مِمَّنْ يَعْرِفُ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ، فَهَذَا لَا إِثْمَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِاللُّسَانِ العَرَبِيِّ ، فَيُفَسَّرُ بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ؛ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ الكَلِمَاتُ قَدْ نُقِلَتْ مِنَ الْمَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ إِلَى الْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ ، وَفَسَّرَهَا بِمَعْنَاهَا الشَّرْعِيَّةِ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ^(١) .

(١) (وَمَثَلُ الْحَقِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ : لَفْظُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ ، فَإِنَّهَا تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا تِلْكَ العِبَادَاتُ الْمَعْرُوفَةُ ، مَعَ أَنَّ لَهُدِهِ الأَلْفَاظِ مَعَانِي أُخْرَى فِي أَصْلِ وَضْعِهَا اللُّغَوِيِّ ، فَالصَّلَاةُ: الدُّعَاءُ، وَالصِّيَامُ: الإِمْسَاكُ، وَالْحَجُّ: الْقَصْدُ)

راجع : معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للدكتور محمد حسين الجيزاني (ص ٣٨٠) طبعة دار ابن الجوزي . الرياض .

فَالْمُهْمُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ فَاهِمًا لِمُرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ، وَكَذَلِكَ لِمُرَادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُنَّتِهِ ، حَتَّى لَا يُفَسِّرَهُمَا إِلَّا بِمَا أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

فَمَا خَالَفَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ يَجِبُ تَرْكُهُ وَعَدَمُ الْأَخْذِ بِهِ ، وَكُلُّ مَا يُقَالُ وَيُكْتَبُ فِي التَّفْسِيرِ يَجِبُ عَرْضُهُ عَلَي تِلْكَ الْأُصُولِ :

الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَأَقْوَالُ الصَّحَابَةِ ، ثُمَّ عَرْضُهُ عَلَى لُغَةِ الْعَرَبِ ، فَقَدْ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ ، وَهُمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهِ ، فَمَا وَافَقَ ذَلِكَ قِبَلَنَا ، وَمَا خَالَفَ رَدَدْنَاهُ .

وَفِي الْجُمْلَةِ : مَنْ عَدَلَ عَنْ مَذَاهِبِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَفْسِيرِهِمْ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ كَانَ مُخْطِئًا فِي ذَلِكَ ؛ بَلْ مُبْتَدِعًا ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ بِتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ تِلْكَ الدَّعْوَةِ الْمُضِلَّةِ الَّتِي تَدْعُو إِلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمُحَرِّدِ الرَّأْيِ دُونَ الرَّجُوعِ إِلَى قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ وَأُصُولِهِ: مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ ثُمَّ بِالسُّنَّةِ ثُمَّ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ ثُمَّ بِأَقْوَالِ التَّابِعِينَ ثُمَّ بِالرَّجُوعِ إِلَى لُغَةِ الْعَرَبِ ، مَعَ مُرَاعَاةِ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ .

وَالتَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ إِذَا كَانَ (مُسْتَنَدًا إِلَى مَا يَجِبُ الْإِسْتِنَادُ إِلَيْهِ بَعِيدًا عَنِ الْجَهَالَةِ وَالضَّلَالَةِ فَالتَّفْسِيرُ بِهِ مَحْمُودٌ ، وَإِلَّا فَمَذْمُومٌ ؛ وَالْأُمُورُ الَّتِي يَجِبُ اسْتِنَادُ الرَّأْيِ إِلَيْهَا فِي التَّفْسِيرِ ... أُمَّهَاتُهَا أَرْبَعَةٌ :

الْأَوَّلُ: النِّقْلُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَعَ التَّحَرُّزِ عَنِ الضَّعِيفِ وَالْمَوْضُوعِ.

الثَّانِي: الْأَخْذُ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ ، وَخَصَّهُ بَعْضُهُمْ بِأَسْبَابِ النُّزُولِ وَنَحْوِهَا مِمَّا لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ فِيهِ.

الثَّلَاثُ: الْأَخْذُ بِمُطْلَقِ اللُّغَةِ مَعَ الْإِحْتِرَازِ عَنِ صَرْفِ الْآيَاتِ [إِلَى] مَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْكَثِيرُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.

الرَّابِعُ: الْأَخْذُ بِمَا يَفْتَضِيهِ الْكَلَامُ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَانُونُ الشَّرْعِ.

فَمَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ : أَيْ بِاجْتِهَادِهِ مُلْتَمِزًا الْوُقُوفَ عِنْدَ هَذِهِ الْمَآخِذِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا فِيمَا يَرَى مِنْ مَعَانِي كِتَابِ اللَّهِ كَانَ تَفْسِيرُهُ سَائِعًا جَائِزًا خَلِيقًا [أَيْ: جَدِيرًا] بِأَنْ يُسَمَّى التَّفْسِيرَ الْجَائِزَ أَوْ التَّفْسِيرَ الْمَحْمُودَ ، وَمَنْ حَادَ عَنَ هَذِهِ الْأُصُولِ وَفَسَّرَ الْقُرْآنَ غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَيْهَا كَانَ تَفْسِيرُهُ سَاقِطًا مَرْدُودًا خَلِيقًا بِأَنْ يُسَمَّى التَّفْسِيرَ غَيْرَ الْجَائِزِ أَوْ التَّفْسِيرَ الْمَذْمُومَ .

فَالتَّفْسِيرُ بِالرَّأْيِ الْجَائِزِ يَجِبُ أَنْ يُلَاحَظَ فِيهِ الْإِعْتِمَادُ عَلَى مَا نُقِلَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ مِمَّا يُنِيرُ السَّبِيلَ لِلْمُفَسِّرِ بِرَأْيِهِ ، وَأَنْ يَكُونَ صَاحِبُهُ عَارِفًا بِقَوَانِينِ اللُّغَةِ خَبِيرًا بِأَسَالِيِبِهَا ، وَأَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِقَانُونِ الشَّرِيعَةِ حَتَّى يُنَزِّلَ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى الْمَعْرُوفِ مِنْ تَشْرِيعِهِ .

أَمَّا الْأُمُورُ الَّتِي يَجِبُ الْبُعْدُ عَنْهَا فِي التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ فَمِنْ أَهْمِهَا :

التَّهَجُّمُ عَلَى تَبْيِينِ مُرَادِ اللَّهِ مِنْ كَلَامِهِ عَلَى جَهَالَةِ بِقَوَانِينِ اللُّغَةِ أَوْ الشَّرِيعَةِ .

وَمِنْهَا: حَمَلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْفَاسِدَةِ .

وَمِنْهَا: الْخَوْضُ فِيهَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِعِلْمِهِ .

وَمِنْهَا: الْقَطْعُ بِأَنْ مُرَادَ اللَّهِ كَذَا مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ .

وَمِنْهَا: السِّيْرُ مَعَ الْهَوَى وَالِاسْتِحْسَانِ .

وَيُمْكِنُ تَلْخِيصُ هَذِهِ الْأُمُورِ الْخَمْسَةِ فِي كَلِمَتَيْنِ هُمَا : الْجَهَالَةُ وَالضَّلَالَةُ (١)

وَأَهْمُ سِمَاتِ تِلْكَ الدَّعْوَةِ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ بِمُجَرَّدِ الرَّأْيِ (الْجُزْأَةُ عَلَى تَأْوِيلِهِ ، وَتَحْرِيفِ

آيَاتِهِ حَسَبَ مُقْتَضِيَاتِ الْحَيَاةِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ ، وَالْمَصَالِحِ الشَّخْصِيَّةِ ، وَحَسَبِ الْآرَاءِ

الْفَرْدِيَّةِ ؛ وَالْمَيْلُ إِلَى التَّفْسِيرَاتِ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا مَعَانِي الْأَلْفَاظِ ، وَالَّتِي تُعْطَلُ الْآيَاتِ مِنْ

مَعَانِيهَا لِتَتَلَاءَمَ - بِزَعْمِهِمْ - مَعَ النَّظَرِيَّاتِ ، وَالْمَدَنِيَّةِ ، وَالْحَضَارَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْحَدِيثَةِ ، مَهْمَا

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (٤٢/٢ - ٤٣) باختصار.

تَكُونُ ظَنِّيَّةً أَوْ بَاطِلَةً، وَتَمِيلُ كَذَلِكَ بَعْضُ الْمَدَارِسِ الْعَقْلِيَّةِ إِلَى الرَّمُزِيَّةِ، وَالْمَعَانِي السَّلْبِيَّةِ فِي تَفْسِيرِ كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِ الْعَقِيدَةِ وَغَيْرِهَا^(١)

(فَالْمَدْرَسَةُ الْعَقْلِيَّةُ الْحَدِيثَةُ تَسْعَى جَادَّةً لِمُحَاوَلَةِ إِخْضَاعِ تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ لِتَسَايِرِ الْحَيَاةِ الْعَرَبِيَّةِ الْحَدِيثَةِ، وَذَلِكَ يَتَمَثَّلُ أحيانًا بِالتَّمَسُّكِ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّصَوُّصِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الَّتِي يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى مَا يُرِيدُونَهُ - أَوْ يَزْعُمُونَهُ - مِنْ أَنَّ الْإِسْلَامَ سَبَقَ إِلَى كَثِيرٍ مِمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ النَّظَرِيَّاتُ الْعِلْمِيَّةُ وَالْفِكْرِيَّةُ وَالْأَدَبِيَّةُ، وَغَيْرِهَا فِي الْغَرْبِ مِنَ الْمَفَاهِيمِ وَالْأَفْكَارِ وَالْآدَابِ وَالْعُلُومِ الَّتِي تُنَافِي الدِّينَ وَالْأَدَبَ ...)^(٢)

فَاحْذَرُ يَا طَالِبَ الْقُرْآنِ أَنْ تَسِيرَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ الْمُعْوَجَّةِ، وَتَتْرَكَ الطَّرِيقَ الْوَاضِحَةَ الْمُسْتَقِيمَةَ فِي فَهْمِ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، فَالزَّمْ سَبِيلَ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَفْتَحَ لَكَ مِنْ أَبْوَابِ فَهْمِ الْقُرْآنِ كَمَا فَتَحَ لَهُمْ؛ وَأَكْثَرَ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ أَنْ يَفْتَحَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ أَبْوَابَ الْفَهْمِ، وَاعْتَبِرْ بِحَالِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ (كَانَ يَقُولُ رَبُّمَا طَالَعْتُ عَلَى الْآيَةِ الْوَاحِدَةِ نَحْوَ مِائَةِ تَفْسِيرٍ، ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْفَهْمَ، وَأَقُولُ: يَا مُعَلِّمَ آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ عَلَّمَنِي، وَكُنْتُ أَذْهَبُ إِلَى الْمَسَاجِدِ الْمَهْجُورَةِ وَنَحْوِهَا، وَأَمْرُغُ وَجْهِي فِي التُّرَابِ وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى وَأَقُولُ: يَا مُعَلِّمَ إِبْرَاهِيمَ فَهَّمْنِي)^(٣)

هَذَا هُوَ طَرِيقُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَدَبُّرِهِ، فَالزَّمْهُ وَاثْبُتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُوَفَّقَ.

(١) الاتجاهات العقلانية الحديثة أ.د / ناصر بن عبد الكريم العقل (ص ١٦٠). دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى.

(٢) الاتجاهات العقلانية الحديثة (ص ٤٠٥). ارجع لزاما إلى الكتاب وقرأ الكلام بتمامه (ص ٣٩١ - ٤١٩) فهو مهم جدا.

تَنْبِيْهُ: لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ إِنْكَارَ سَبْقِ الْإِسْلَامِ فِي حَدِيثِهِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي اكْتَشَفَتْ حَدِيثًا، وَالَّتِي تُعْرَفُ الْيَوْمَ بِالْإِعْجَازِ الْعِلْمِيِّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ عَدَمُ إِخْضَاعِ التَّصَوُّصِ الشَّرْعِيِّ لِلْفَلَسَفَاتِ وَالنَّظَرِيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي تَصْطَلِدُ مَعَ الثَّوَابِتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ: إِنَّ الْإِسْلَامَ أَوَّلُ مَنْ أَسَّسَ الْإِسْتِرَاكِيَّةَ!!، وَكَذَلِكَ الدَّعْوَةُ إِلَى الرَّدَّةِ عَنِ الْإِسْلَامِ بِاسْمِ حُرِّيَّةِ الْعَقِيدَةِ!!؛ وَالدَّعْوَةُ إِلَى إِنْطِلَاقِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - بِشُرُوطِهِ الْمُعْتَبَرَةِ - بِاسْمِ سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ!!؛ هَذِهِ الْجَوَانِبُ الْمُخَالَفَةُ لِلثَّوَابِتِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ هِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالذَّمِّ، فَاحْذَرُهَا؛ وَالزَّمْ صُحْبَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى تَنْجُو.

(٣) العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية للإمام ابن عبد الهادي (ص ٢٤-٢٥) تحقيق طلعت بن فؤاد الحلواني.

الأصلُ الثاني

تَرْكُ الذُّنُوبِ وَالتَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ

لَقَدْ تَرَدَّدْتُ كَثِيرًا قَبْلَ كِتَابَةِ هَذَا الْأَصْلِ ؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ عَنِ التَّوْبَةِ ثَقِيلٌ ، لَا يَقْوَى عَلَيْهِ مِثْلِي مِمَّنْ أَثْقَلَتِ الذُّنُوبُ ظَهْرَهُ ، وَأَضَاعَ فِي التَّفْرِيطِ عُمْرَهُ ؛ وَلَكِنْ كَانَ دَافِعِي أَنْ أَدُلَّ عَلَى الْخَيْرِ مَنْ أَرَادَ السُّلُوكَ إِلَى اللَّهِ ، وَلِسَانُ حَالِي مَا قَالَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَمَا تَكَلَّمَ عَنِ السَّابِقِينَ بِالْخَيْرَاتِ : (وَأَمَّا السَّابِقُونَ الْمُقَرَّبُونَ : فَسْتَغْفِرُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَوْلَا مِنْ وَصْفِ حَالِهِمْ ، وَعَدَمِ الْإِتِّصَافِ بِهِ ؛ بَلْ مَا شَمَمْنَا لَهُ رَائِحَةَ ، وَلَكِنْ مَحَبَّةُ الْقَوْمِ تَحْمِلُ عَلَى تَعْرِفِ مَنْزِلَتِهِمْ ، وَالْعِلْمُ بِهَا ، وَإِنْ كَانَتِ النُّفُوسُ مُتَخَلِّفَةً مُنْقَطِعَةً عَنِ اللَّحَاقِ بِهِمْ)^(١)

فَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ أَنْ يَرْزُقَنِي وَإِيَّاكُمْ تَوْبَةً نَصُوحًا عَامَّةً ، وَأَنْ يَقْبَلَهَا مِنَّا .

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي وَصْفِ الْمُتَّقِينَ : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (١٣٦) ﴾ [آل عمران : ١٣٥-١٣٦]

يَقُولُ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَاعْلَمْ أَنَّ وَجْهَ النَّظْمِ [أَي: الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّتِي قَبْلَهَا] مِنْ وَجْهَيْنِ : الْأَوَّلُ : أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا وَصَفَ الْجَنَّةَ بِأَنَّهَا مُعَدَّةٌ لِلْمُتَّقِينَ بَيِّنَ أَنَّ الْمُتَّقِينَ قِسْمَانِ : أَحَدُهُمَا : الَّذِينَ أَقْبَلُوا عَلَى الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ ، وَهُمْ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالْإِنْفَاقِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ، وَكَظْمِ الْعَيْظِ ، وَالْعَفْوِ عَنِ النَّاسِ . وِثَانِيهِمَا : الَّذِينَ أَذْنَبُوا ثُمَّ تَابُوا ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً) وَبَيَّنَّ تَعَالَى أَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ كَالْفِرْقَةِ الْأُولَى فِي كَوْنِهَا مُتَّقِيَةً ،

(١) طريق المهجرتين وباب السعادتین (ص ٤٢٢) . هَذَا كَلَامُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ عَنِ السَّابِقِينَ بِالْخَيْرَاتِ ، أَمَّا نَحْنُ فَتَرْجُوهُ السَّلَامَةَ وَمَغْفِرَةَ السَّيِّئَاتِ ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْنَا تَوْبَةً صَادِقَةً عَامَّةً نَصُوحًا تُرْضِيكَ ، وَتُبِّنَّا عَلَيْهَا حَتَّى نَلْفَاكَ .

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُذْنِبَ إِذَا تَابَ عَنِ الذَّنْبِ صَارَ حَالُهُ كَحَالِ مَنْ لَمْ يُذْنِبْ قَطُّ فِي اسْتِحْقَاقِ الْمَنْزِلَةِ وَالْكَرَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ تَعَالَى نَدَبَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى إِلَى الْإِحْسَانِ إِلَى الْغَيْرِ ، وَنَدَبَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى الْإِحْسَانِ إِلَى النَّفْسِ ، فَإِنَّ الْمُذْنِبَ الْعَاصِيَ إِذَا تَابَ كَانَتْ تِلْكَ التَّوْبَةُ إِحْسَانًا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهِ (١)

وَالذُّنُوبُ نَوْعَانِ:

تَرَكَ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَرَسُولُهُ ، أَوْ فَعَلَ مَا نَهَى عَنْهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكِلَاهُمَا يَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ مَحَلِّهِ [أَي: مَكَانِ وُجُودِهِ] إِلَى ذُنُوبٍ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ .

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ۗ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ

سَيَجْزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [الأَنْعَامُ: ١٢٠]

وَالْتَحْقِيقُ (٢): أَنَّ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ تَشْمَلُ جَمِيعَ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ ، أَي: لَا تَفْعَلُوا شَيْئًا مِنْهَا ظَاهِرًا عَلَنًا بَيْنَ النَّاسِ ، وَلَا شَيْئًا بَاطِنًا فِي خُفْيَةٍ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ ؛ وَهَذَا الْمَعْنَى يَشْمَلُ جَمِيعَ التَّفْسِيرَاتِ الْوَارِدَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ ؛ فَظَاهِرُ الْإِثْمِ مَا يَرَاهُ النَّاسُ ، وَبَاطِنُهُ مَا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ وَيَقَعُ فِي السِّرِّ ، وَقَدْ اسْتَوْعَبَ هَذَا الْأَمْرُ تَرَكَ جَمِيعَ الْمَعَاصِي الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ .

وَقَدْ يَسْأَلُ سَائِلٌ: مَا عِلَاقَةُ الذُّنُوبِ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ !؟

تَأْمَلْ بِقَلْبِكَ هَذَا الْخَبَرَ وَسَتَعْلَمُ الْجَوَابَ :

(١) تفسير الرازي (٩/٩) .

هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْبَيَانِ الشَّافِي يَصِحُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ ذُنُوبِي كَثِيرَةٌ فَهَلْ تُغْفَرُ؟ نَعَمْ سَتُغْفَرُ بِشَرْطِ أَنْ تَتُوبَ تَوْبَةً صَاحِحَةً.

(٢) راجع: العذب النمير في مجالس الشنقيطي في التفسير (٢/ ٦٣٢) طبعة دار ابن القيم؛ وتفسير التحرير والتنوير (٣٧/٨) .

(قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ : مَا رَأَيْتُ بِيَدٍ وَكَيْعٍ كِتَابًا قَطُّ ، إِنَّمَا هُوَ حِفْظٌ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَدْوِيَةِ الْحِفْظِ ؛ فَقَالَ : إِنْ عَلَّمْتِكَ الدَّوَاءَ اسْتَعْمَلْتَهُ ؟
قُلْتُ : إِي وَاللَّهِ .

قَالَ : تَرُكُ الْمَعَاصِي ، مَا جَرَّبْتُ مِثْلَهُ لِلْحِفْظِ (١)

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ الْجَوَابَ عَلَيَّ الْأَسْئَلَةَ الْحَائِرَةَ :

لِمَاذَا تَنَوَيْ أَنْ تَحْفَظَ الْقُرْآنَ ؛ بَلْ رُبَّمَا تَبْدَأُ فِي الْحِفْظِ زَمَنًا ثُمَّ تَنْقَطِعُ !؟

لِمَاذَا تَبْدَأُ فِي حُضُورِ دَرَسٍ لِتَتَعَلَّمَ ثُمَّ تَتْرُكُهُ ، أَوْ يُلْعَى الدَّرْسُ !؟

لِمَاذَا لَمْ تَنْتَهَ مِنْ دِرَاسَةِ كِتَابٍ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ إِلَى الْيَوْمِ !؟

لِمَاذَا تُحَافِظُ عَلَيَّ قِيَامِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَتْرُكُهُ !؟

وَالْجَوَابُ عَلَيَّ كُلِّ هَذِهِ الْأَسْئَلَةِ وَغَيْرِهَا : إِنَّهَا الذُّنُوبُ وَالْمَعَاصِي .

أَضْرَارُ الْمَعَاصِي عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ

وَحَتَّى تَعْلَمَ خَطَرَ الذُّنُوبِ عَلَى الْأَفْرَادِ وَالْمُجْتَمَعَاتِ سَوْفَ أُسَرِّدُ لَكَ - بِدُونِ تَعْلِيْقٍ -

بَعْضَ مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ أَضْرَارِ الذُّنُوبِ ، وَالَّتِي إِذَا تَأَمَّلْتَهَا عَلِمْتَ يَقِينًا :

لِمَاذَا تُعَانِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَزْمَاتِ فِي كُلِّ الْمَجَالَاتِ : الْاِقْتِصَادِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ وَالتَّعْلِيمِيَّةِ

وَالسِّيَاسِيَّةِ وَالدَّوْلِيَّةِ وَغَيْرِهَا ؟

لِمَاذَا تُعَانِي الْمُجْتَمَعَاتُ مِنَ التَّفَكُّكِ بَيْنَ الْإِخْوَةِ ، وَبَيْنَ الْجِيرَانِ ، وَبَيْنَ الْأَصْحَابِ ؟

ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ عُقُوبَاتِ الذُّنُوبِ وَأَضْرَارِهَا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْهَا : (٢)

- حَرَمَانُ الْعِلْمِ ، فَإِنَّ الْعِلْمَ نُورٌ يَقْدِفُهُ اللهُ فِي الْقَلْبِ ، وَالْمَعْصِيَةُ تُطْفِئُ ذَلِكَ النُّورَ .

(١) سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (١٥١/٩) طبعة مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

(٢) لقد اختصرت هذه العقوبات من كتاب الداء والدواء تجنبا للإطالة ؛ وهذا الفصل من أنفسي ما كتبه الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ

فمن أراد الاستزادة فليراجع الكلام كاملا مفصلا في : الداء والدواء (ص ١٣٢ : ٢٥٨) طبعة دار عالم الفوائد .

- وَحْشَةٌ يَجِدُهَا الْعَاصِي فِي قَلْبِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ ، لَا تُوَازِنُهَا وَلَا تُقَارِنُهَا لَدَّةٌ أَصْلًا ، فَلَوْ لَمْ تُتْرَكِ الذُّنُوبُ إِلَّا حَذْرًا مِنْ وُقُوعِ تِلْكَ الْوَحْشَةِ ، لَكَانَ الْعَاقِلُ حَرِيًّا بِتَرْكِهَا .

- الْوَحْشَةُ الَّتِي تَحْصُلُ لَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، وَلَا سِيَّمَا أَهْلَ الْخَيْرِ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ يَجِدُ وَحْشَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، وَكُلَّمَا قَوِيَتْ تِلْكَ الْوَحْشَةُ بَعُدَ مِنْهُمْ وَمِنْ مُجَالَسَتِهِمْ ، وَحُرِمَ بَرَكَةَ الْإِنْتِفَاعِ بِهِمْ ، وَقَرَّبَ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ ، بِقَدْرِ مَا بَعُدَ مِنْ حِزْبِ الرَّحْمَنِ ، وَتَقَوَى هَذِهِ الْوَحْشَةُ حَتَّى تَسْتَحْكِمَ ، فَتَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ وَأَقَارِبِهِ ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ ، فَتَرَاهُ مُسْتَوْحِشًا مِنْ نَفْسِهِ .

وَهَاهُنَا [مَسْأَلَةٌ] يَغْلُطُ فِيهَا النَّاسُ فِي أَمْرِ الدَّنْبِ ، وَهِيَ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ تَأْثِيرَهُ فِي الْحَالِ ، وَقَدْ يَتَأَخَّرُ تَأْثِيرُهُ فَيُنْسَى ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أَهْلَكْتَ هَذِهِ النُّكْتَةَ مِنَ الْخَلْقِ ؟ وَكَمْ جَلَبَتْ مِنْ نِقْمَةٍ؟

وَمَا أَكْثَرَ الْمُعْتَرِّينَ بِهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُضَلَاءِ ، فَضْلًا عَنِ الْجُهَّالِ !!^(١)

- تَعْسِيرُ أُمُورِهِ عَلَيْهِ ، فَلَا يَتَوَجَّهُ لِأَمْرِ إِلَّا يَجِدُهُ مُغْلَقًا أَوْ مُتَعَسِّرًا عَلَيْهِ .

- ظُلْمَةٌ يَجِدُهَا فِي قَلْبِهِ حَقِيقَةً يُحِسُّ بِهَا كَمَا يُحِسُّ بِظُلْمَةِ اللَّيْلِ ، فَتَصِيرُ ظُلْمَةُ الْمَعْصِيَةِ لِقَلْبِهِ كَالظُّلْمَةِ الْحَسِّيَّةِ لِبَصَرِهِ ، فَإِنَّ الطَّاعَةَ نُورٌ ، وَالْمَعْصِيَةَ ظُلْمَةٌ ، وَكُلَّمَا قَوِيَتْ الظُّلْمَةُ ازْدَادَتْ حَيْرَتُهُ ، حَتَّى يَقَعَ فِي الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ وَالْأُمُورِ الْمُهْلِكَةِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ ، كَأَعْمَى أُخْرِجَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ يَمْشِي وَحْدَهُ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

إِنَّ لِلْحَسَنَةِ ضِيَاءً فِي الْوَجْهِ ، وَنُورًا فِي الْقَلْبِ ، وَسَعَةً فِي الرَّزْقِ ، وَقُوَّةً فِي الْبَدَنِ ، وَمَحَبَّةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ ؛ وَإِنَّ لِلْسَيِّئَةِ سَوَادًا فِي الْوَجْهِ ، وَظُلْمَةً فِي الْقَبْرِ وَالْقَلْبِ ، وَوَهْنًا فِي الْبَدَنِ ، وَنَقْصًا فِي الرَّزْقِ ، وَبُغْضَةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ .

(١) اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَكُونَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُعْتَرِّينَ ؛ وَارْزُقْنَا دَوَامَ مُحَاسَبَةِ نَفْسِنَا ، وَرِزْقَهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ رَزَاكَهَا .

- أَنَّ الْمَعَاصِيَ تُقْصِرُ الْعُمْرَ وَتَمْحَقُ بَرَكَتَهُ وَلَا بُدَّ، فَإِنَّ الْبِرَّ كَمَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ ، فَالْفُجُورُ يُقْصِرُ الْعُمْرَ ؛ فَالْحَيَاةُ فِي الْحَقِيقَةِ حَيَاةُ الْقَلْبِ، وَعُمْرُ الْإِنْسَانِ مُدَّةُ حَيَاتِهِ، فَلَيْسَ عُمْرُهُ إِلَّا أَوْقَاتَ حَيَاتِهِ بِاللَّهِ، فَتِلْكَ سَاعَاتُ عُمْرِهِ، فَالْبِرُّ وَالتَّقْوَى وَالطَّاعَةُ تَزِيدُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي هِيَ حَقِيقَةُ عُمْرِهِ ، وَلَا عُمْرَ لَهُ سِوَاهَا.

- حِرْمَانُ الطَّاعَةِ ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلذَّنْبِ عُقُوبَةٌ إِلَّا أَنْ يَصُدَّ عَنْ طَاعَةٍ تَكُونُ بَدَلَهُ ، وَيَقْطَعُ طَرِيقَ طَاعَةٍ أُخْرَى ، فَيَنْقَطِعَ عَلَيْهِ بِالذَّنْبِ طَرِيقٌ ثَالِثَةٌ، ثُمَّ رَابِعَةٌ، وَهَلُمَّ جَرًّا .

- أَنَّ الْمَعَاصِيَ تَزْرَعُ أَمْثَالَهَا، وَيُولِّدُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حَتَّى يَعْزَّ عَلَى الْعَبْدِ مُفَارَقَتُهَا وَالْخُرُوجُ مِنْهَا ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: إِنَّ مِنْ عُقُوبَةِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ بَعْدَهَا، وَإِنَّ مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةَ بَعْدَهَا ، فَالْعَبْدُ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً قَالَتْ أُخْرَى إِلَى جَنْبِهَا: اْعْمَلْنِي أَيْضًا، فَإِذَا عَمِلَهَا، قَالَتْ الثَّالِثَةُ كَذَلِكَ وَهَلُمَّ جَرًّا . وَكَذَلِكَ كَانَتِ السَّيِّئَاتُ أَيْضًا ؛ فَلَوْ عَطَّلَ الْمُحْسِنُ الطَّاعَةَ لَضَاقَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ، وَأَحْسَسَ مِنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ كَالْحَوْتِ إِذَا فَارَقَ الْمَاءَ ، حَتَّى يُعَاوِدَهَا، فَتَسْكُنَ نَفْسُهُ، وَتَقَرَّ عَيْنُهُ.

وَلَوْ عَطَّلَ الْمُجْرِمُ الْمَعْصِيَةَ وَأَقْبَلَ عَلَى الطَّاعَةِ؛ لَضَاقَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ وَضَاقَ صَدْرُهُ، حَتَّى يُعَاوِدَهَا، حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْفُسَّاقِ لَيُوقِعُ الْمَعْصِيَةَ مِنْ غَيْرِ لَذَّةٍ يَجِدُهَا، وَلَا دَاعِيَةٍ إِلَيْهَا، إِلَّا لِمَا يَجِدُ مِنَ الْأَلَمِ بِمُفَارَقَتِهَا.

- أَنَّهُ يَنْسَلِخُ مِنَ الْقَلْبِ اسْتِقْبَاحُهَا ، فَتَصِيرُ لَهُ عَادَةً ، فَلَا يَسْتَفِيحُ مِنْ نَفْسِهِ رُؤْيَا النَّاسِ لَهُ ، وَلَا كَلَامَهُمْ فِيهِ. وَهَذَا عِنْدَ أَرْبَابِ الْفُسُوقِ هُوَ غَايَةُ التَّهْتِكِ وَتَمَامُ اللَّذَّةِ ، حَتَّى يَفْتَخِرَ أَحَدُهُمْ بِالْمَعْصِيَةِ، وَيُحَدِّثُ بِهَا مَنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ عَمِلَهَا، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا !

- أَنَّهَا تُضْعِفُ الْقَلْبَ عَنْ إِرَادَتِهِ، فَتَقْوَى إِرَادَةُ الْمَعْصِيَةِ، وَتُضْعِفُ إِرَادَةَ التَّوْبَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى أَنْ تَنْسَلِخَ مِنْ قَلْبِهِ إِرَادَةُ التَّوْبَةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، فَلَوْ مَاتَ نِصْفُهُ لَمَا تَابَ إِلَى اللَّهِ ، فَيَأْتِي

بِالِاسْتِغْفَارِ وَتَوْبَةِ الْكَذَّابِينَ بِاللِّسَانِ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ، وَقَلْبُهُ مَعْقُودٌ بِالْمَعْصِيَةِ ، مُصِرٌّ عَلَيْهَا ،
عَازِمٌ عَلَى مُوَاقَعَتِهَا مَتَى أَمَكَّنَهُ ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَمْرَاضِ وَأَقْرَبِهَا إِلَى الْهَلَاكِ .

– أَنَّ الْمَعَاصِيَ تَفْسِدُ الْعَقْلَ ، فَإِنَّ لِلْعَقْلِ نُورًا ، وَالْمَعْصِيَةَ تُطْفِئُ نُورَ الْعَقْلِ وَلَا بُدَّ ، وَإِذَا
طُفِئَ نُورُهُ ضَعُفَ وَنَقَصَ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مَا عَصَى اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى يَغِيبَ عَقْلُهُ ؛ فَإِنَّهُ لَوْ حَضَرَ عَقْلُهُ لَحَجَزَهُ عَنِ
الْمَعْصِيَةِ ، وَهُوَ فِي قَبْضَةِ الرَّبِّ تَعَالَى ، أَوْ تَحْتَ فَهْرِهِ ، وَهُوَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِ ، وَفِي دَارِهِ عَلَى
بَسَاطِهِ ، وَمَلَأَتْكَتُهُ شُهُودٌ عَلَيْهِ نَاطِرُونَ إِلَيْهِ ، وَوَاعِظُ الْقُرْآنِ يَنْهَاهُ ، وَوَاعِظُ الْمَوْتِ يَنْهَاهُ ،
وَوَاعِظُ النَّارِ يَنْهَاهُ ، وَالَّذِي يَفُوتُهُ بِالْمَعْصِيَةِ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَضْعَافٌ مَا يَحْصُلُ لَهُ
مِنَ السُّرُورِ وَاللَّذَّةِ بِهَا .

فَهَلْ يُقَدِّمُ عَلَى الْإِسْتِهَانَةِ بِذَلِكَ كُلهِ ، وَالِاسْتِخْفَافِ بِهِ ذُو عَقْلٍ سَلِيمٍ !!!

– أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَزَالُ يَرْتَكِبُ الذَّنْبَ حَتَّى يَهُونَ عَلَيْهِ وَيَصْغُرَ فِي قَلْبِهِ ، وَذَلِكَ عَلَامَةٌ الْهَلَاكِ
فَإِنَّ الذَّنْبَ كُلَّمَا صَغُرَ فِي عَيْنِ الْعَبْدِ عَظُمَ عِنْدَ اللَّهِ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ^(١) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ
تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ ، فَقَالَ بِهِ
هَكَذَا [أَي : دَفَعَهُ بِيَدِهِ اسْتِهَانَةً بِهِ] .

– أَنَّهَا تُحْدِثُ فِي الْأَرْضِ أَنْوَاعًا مِنَ الْفَسَادِ فِي الْمِيَاهِ وَالْهَوَاءِ ، وَالزَّرْعِ ، وَالشَّمَارِ ، وَالْمَسَاكِينِ .

قَالَ تَعَالَى : ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي

عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾ [الروم : ٤١]

وَإِنَّمَا أَذَاقْنَا الشَّيْءَ الْيَسِيرَ مِنْ أَعْمَالِنَا ، وَلَوْ أَذَاقْنَا كُلَّ أَعْمَالِنَا لَمَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِنَا مِنْ دَابَّةٍ .

- أَنَّهَا تُضْعِفُ فِي الْقَلْبِ تَعْظِيمَ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَتُضْعِفُ وَقَارَهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ وَلَا بُدَّ ،
شَاءَ أَمِ أَبِي ، وَلَوْ تَمَكَّنَ وَقَارُ اللَّهِ وَعَظَمَتُهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ لَمَا تَجَرَّأَ عَلَى مَعَاصِيهِ ، وَرُبَّمَا اغْتَرَّ
الْمُعْتَرِّ ، وَقَالَ : إِنَّمَا يَحْمِلُنِي عَلَى الْمَعَاصِي حُسْنُ الرَّجَاءِ ، وَطَمَعِي فِي عَفْوِهِ ، لَا ضَعْفُ
عَظَمَتِهِ فِي قَلْبِي ، وَهَذَا مِنْ مُغَالَطَةِ النَّفْسِ ، فَإِنَّ عَظَمَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَجَلَالَهُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ
تَقْتَضِي تَعْظِيمَ حُرْمَاتِهِ ؛ وَتَعْظِيمَ حُرْمَاتِهِ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الذُّنُوبِ ، وَالْمُتَجَرِّثُونَ عَلَى
مَعَاصِيهِ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ، وَكَيْفَ يَقْدِرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ مَنْ يَهُونُ عَلَيْهِ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ؟
هَذَا مِنْ أَبْيَنِ الْبَاطِلِ ، وَكَفَى بِالْعَاصِي عُقُوبَةً : أَنْ يَضْمَحِلَّ مِنْ قَلْبِهِ تَعْظِيمُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ . (١)

- أَنَّهَا تُضْعِفُ سَيْرَ الْقَلْبِ إِلَى اللَّهِ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ ، أَوْ تَعَوْفُهُ أَوْ تُوقِفُهُ وَتَقْطَعُهُ عَنِ السَّيْرِ ،
فَلَا تَدْعُهُ يَخْطُو إِلَى اللَّهِ خُطْوَةً ، هَذَا إِنْ لَمْ تَرُدَّهُ عَنْ وَجْهَتِهِ إِلَى وَرَائِهِ ! فَالذَّنْبُ يَحْجِبُ
الْوَاصِلَ ، وَيَقْطَعُ السَّائِرَ ، وَيُنَكِّسُ الطَّالِبَ ، وَالْقَلْبُ إِذَا سِيرَ إِلَى اللَّهِ بِقُوَّتِهِ ، فَإِذَا مَرِضَ
بِالذُّنُوبِ ضَعُفَتْ تِلْكَ الْقُوَّةُ الَّتِي تُسَيِّرُهُ ، فَإِنْ زَالَتْ بِالْكُلِّيَّةِ انْقَطَعَ عَنِ اللَّهِ انْقِطَاعًا يَبْعُدُ
تَدَارِكُهُ .

- أَنَّهَا تُزِيلُ النَّعْمَ ، وَتُحِلُّ النِّقَمَ ، فَمَا زَالَتْ عَنِ الْعَبْدِ نِعْمَةٌ إِلَّا بِذَنْبٍ ، وَلَا حَلَّتْ بِهِ نِقْمَةٌ إِلَّا
بِذَنْبٍ ، كَمَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا نَزَلَ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ ، وَلَا رُفِعَ إِلَّا بِتَوْبَةٍ .

بَعْدَ هَذَا السَّرْدِ السَّرِيعِ لِبَعْضِ أَضْرَارِ الْمَعَاصِي وَخُطُورِهَا عَلَى الْأَفْرَادِ وَالْمُجْتَمَعَاتِ ،
 وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَتَعَلَّمَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ :

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ : كَيْفَ تَعْرِفُ ذُنُوبَكَ وَعُيُوبَكَ الَّتِي سَتَتُوبُ مِنْهَا ؟

الْأَمْرُ الثَّانِي : كَيْفَ تُحَقِّقُ التَّوْبَةَ ؟

الْأَمْرُ الثَّلَاثُ : عَلَامَاتُ التَّوْبَةِ الْمَقْبُولَةِ .

(١) كَفَى بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ رَادِعًا عَنِ التَّمَادِي فِي الذُّنُوبِ ، وَمَنْ تَأَمَّلَهَا حَقًّا ذَابَ قَلْبُهُ حُزْنًا عَلَى مَا فَاتَهُ بِسَبَبِ مَعَاصِيهِ .

الأمر الأول : كَيْفَ تَعْرِفُ ذُنُوبَكَ وَعُيُوبَكَ الَّتِي سَتَتُوبُ مِنْهَا ؟

أَمَّا طَرِيقُ مَعْرِفَةِ الذُّنُوبِ فَيَكُونُ بِأَمْرَيْنِ :

الأول : أَنْ تَتَعَلَّمَ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ تَعَلُّمُهُ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالْفِقْهِ^(١) ، لِكَيْ تَعْرِفَ الْوَاجِبَاتِ فَتَفْعَلَهَا ، وَالْمُحَرَّمَاتِ فَتَشْرَكَهَا ؛ وَأَنْ تَعْرِضَ عَمَلَكَ دَائِمًا عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ .

الثاني : أَنْ تَسْأَلَ نَفْسَكَ قَبْلَ أَيِّ عَمَلٍ : هَلْ هَذَا الْعَمَلُ يَجُوزُ أَوْ لَا يَجُوزُ ؟ فَإِذَا لَمْ يَجِدْ جَوَابًا فِيمَا تَعَلَّمْتَهُ ، فَلَا تَعْمَلْ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَ مَنْ تَثِقُ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ مِمَّنْ حَوْلَكَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ .

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ كِتَابَهُ حَكَمًا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَدْ فَصَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُجْمَلَ فِي الْقُرْآنِ ، وَاسْتَأْثَرَتِ السُّنَّةُ بِتَشْرِيحِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ ، فَهِيَ وَحْيِيٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، يَجِبُ الْعَمَلُ بِهَا ، وَالْإِمْتِثَالُ لِأَوَامِرِهَا ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧] ؛ فَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَلَهُ حُكْمٌ فِي الْإِسْلَامِ ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْأَلَّا يَعْمَلَ أَيَّ عَمَلٍ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ ، وَمَعْرِفَةُ ذَلِكَ تَكُونُ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ : إِمَّا بِالتَّعَلُّمِ ، وَإِمَّا بِسُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آمِرًا عِبَادَهُ بِطَاعَتِهِ ، وَرَدَّ كُلَّ أَمْرٍ فِي الدِّينِ أَوْ الدُّنْيَا إِلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى

اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَهَذَا أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ تَنَازَعَ النَّاسُ فِيهِ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ أَنْ يُرَدَّ التَّنَازُعُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :

﴿ وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠]

(١) ستأتي معرفة الواجب من التوحيد والفقهاء، وكيفية دراستهما في الباب الثالث - إن شاء الله تعالى.

فَمَا حَكَمَ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ وَشَهِدَا لَهُ بِالصَّحَّةِ فَهُوَ الْحَقُّ ، وَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ؟ ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ أَي : رُدُّوا الْخُصُومَاتِ وَالْجَهَالَاتِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ، فَتَحَاكَمُوا إِلَيْهِمَا فِيمَا شَجَرَ بَيْنَكُمْ ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَحَاكَمْ فِي مَجَالِ النَّزَاعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا يَرْجِعَ إِلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ ، فَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ (١)

وَأَمَّا طَرِيقُ مَعْرِفَةِ الْعُيُوبِ :

(فَمَنْ أَرَادَ الْوُقُوفَ عَلَى عَيْبِ نَفْسِهِ ، فَلَهُ فِي ذَلِكَ أَرْبَعُ طُرُقٍ :
الطَّرِيقَةُ الْأُولَى : أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ يَدَيْ شَيْخٍ بَصِيرٍ بِعُيُوبِ النَّفْسِ ، يُعَرِّفُهُ عُيُوبَ نَفْسِهِ وَطُرُقَ عِلَاجِهَا ، وَهَذَا قَدْ عَزَّ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَجُودُهُ (٢) ؛ فَمَنْ وَقَعَ بِهِ ، فَقَدْ وَقَعَ بِالطَّبِيبِ الْحَاقِظِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُفَارِقَهُ .

الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَةُ : أَنْ يَطْلُبَ صَدِيقًا صَدُوقًا بَصِيرًا مُتَدَيِّنًا ، وَيُنْصِبُهُ [أَي : يَجْعَلُهُ] رَقِيبًا عَلَى نَفْسِهِ لِيُنَبِّهَهُ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ أَخْلَاقِهِ وَأَفْعَالِهِ ...

الطَّرِيقَةُ الثَّلَاثَةُ : أَنْ يَسْتَفِيدَ مَعْرِفَةَ [عُيُوبِ] نَفْسِهِ مِنْ أَلْسِنَةِ أَعْدَائِهِ ؛ فَإِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي الْمَسَاوِي ، وَانْتِفَاعُ الْإِنْسَانِ بَعْدُ مُشَاجِرٍ يَذْكَرُ عُيُوبَهُ ، أَكْثَرَ مِنْ انْتِفَاعِهِ بِصَدِيقٍ مُدَاهِنٍ يُخْفِي عَنْهُ عُيُوبَهُ .

الطَّرِيقَةُ الرَّابِعَةُ : أَنْ يُحَالِطَ النَّاسَ ، فَكُلُّ مَا يَرَاهُ مَذْمُومًا فِيمَا بَيْنَهُمْ ، يَجْتَنِبُهُ (٣)

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/١٣٧) ؛ فَمَنْ أَنْكَرَ السُّنَّةَ بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ الْقُرْآنِيِّ فَهُوَ ضَالٌّ ، يُرِيدُ إِفْسَادَ الدِّينِ . وَمِنْ أَفْضَلِ الْكُتُبِ الَّتِي رَدَّتِ الشُّبُهَاتِ عَنِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ : كِتَابُ (دِفَاعٌ عَنِ السُّنَّةِ) لِلدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ أَبِي شَهْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ؛ فَاحْرِصْ عَلَى قِرَاءَتِهِ .

(٢) إِذَا كَانَ الْإِمَامُ ابْنَ قَدَامَةَ وَهُوَ قَدْ تَوَفَّى سَنَةَ ٦٢٠ هـ يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ ؛ فَمَاذَا سَيَقُولُ لَوْ رَأَى زَمَانًا ؛ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . وَمَعَ ذَلِكَ فَالْخَيْرُ بَاقٍ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، لَا يَنْقَطِعُ ، وَمَنْ صَدَّقَ فِي الْبَحْثِ وَقَفَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِذَلِكَ الشَّيْخِ الْمُؤَدَّبِ .

(٣) مَخْتَصَرُ مَنْهَاجِ الْقَاصِدِينَ لِلْإِمَامِ ابْنِ قَدَامَةَ (ص ٢٠٣ - ٢٠٥) تَحْقِيقُ عَلِيِّ حَسَنِ عَلِيِّ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، دَارُ عِمَارٍ ، الْأُرْدُنْ ،

وَأَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الطُّرُقَ الْأَرْبَعَةَ لَا بُدَّ أَنْ تَتَقَيَّدَ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ، فَلَيْسَ كُلُّ مَا يَرَاهُ النَّاسُ عَيْبًا فَهُوَ عَيْبٌ يَجِبُ عِلاجُهُ ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ عَرْضِ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، فَإِنْ شَهِدَا بِأَنَّهُ عَيْبٌ فَهُوَ عَيْبٌ ، فَأَبْحَثْ عَنْ عِلاجِهِ ، وَأَعْلَمَ أَنَّ الْعُرْفَ الَّذِي لَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ مُعْتَبَرٌ شَرْعًا. (١)

وَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ عُيُوبُ النَّفْسِ - فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ - خَافِيَةً عَلَى صَاحِبِهَا ، اِحْتِاجٌ إِلَى مَنْ يَدُلُّهُ عَلَيْهَا ، وَيُبَصِّرُهُ بِهَا ، فَهِيَ ذُنُوبٌ - غَالِبًا - لَا يَعْرِفُهَا صَاحِبُهَا ، أَمَّا كَثِيرٌ مِنَ الذُّنُوبِ الظَّاهِرَةِ فَيَعْرِفُهَا الْإِنْسَانُ مِنْ نَفْسِهِ .

فَمِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُعْرَفُ: الْكَذِبُ وَالسَّبُّ وَالسَّرِقَةُ وَالزَّيْنُ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - فَهَذِهِ يَعْرِفُهَا كُلُّ أَحَدٍ . وَمِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي قَدْ لَا يَعْرِفُهَا صَاحِبُهَا: الْحَسَدُ ، وَالْكِبْرُ ، وَالْعُرُورُ ، وَالْإِعْجَابُ بِالرَّأْيِ فِيمَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ ، وَكَثْرَةُ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يُفِيدُ ، وَكَثْرَةُ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ .

فَهَذِهِ أَخْلَاقٌ سَيِّئَةٌ لَا يَجْهَلُ أَحَدٌ حُرْمَتَهَا ، وَلَكِنْ كَثِيرٌ مِمَّنْ يَتَّصِفُ بِهَا لَا يَعْرِفُ أَنَّهَا فِيهِ وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يُرْشِدُهُ إِلَى مَا فِيهِ مِنْهَا ؛ وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يَشْرُحُ لَهُ وَيُعَلِّمُهُ كَيْفِيَّةَ عِلاجِ ذَلِكَ الْعَيْبِ ، وَهَذِهِ مُهِمَّةُ الشَّيْخِ الْمُرِّيِّ ؛ وَقَدْ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يُسَاعِدُهُ عَلَى الْعِلاجِ ، وَهَذِهِ مُهِمَّةُ الصَّدِيقِ ، الَّذِي يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْمِرْآةِ ، يُرِيكَ عَيْبَكَ وَيُعِينُكَ عَلَى إِصْلَاحِهِ .

أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ : اِبْدَأْ مِنَ الْآنَ .

تَعَلَّمْ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ فِي دِينِكَ ، لِتَعْرِفَ مَوَاضِعَ تَقْصِيرِكَ فَتَتِمَّكَنَ مِنَ التَّوْبَةِ مِنْ ذُنُوبِكَ .

ابْحَثْ فِي نَفْسِكَ وَحَاسِبِهَا لِتَتَخَلَّصَ مِنْ ذُنُوبِكَ وَعُيُوبِكَ ، وَاسْتَعِنْ عَلَى ذَلِكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

فَإِذَا عَلِمْتَ بَعِيْبٍ فِي نَفْسِكَ فَاسْرِعْ بِالْعِلاجِ (٢) ، وَلَا تُؤَجِّلْ ؛ بَلْ بَادِرْ بِالِإِصْلَاحِ وَالتَّادِرِ فَكَمْ مِنْ عَيْبٍ أَهْمَلَهُ صَاحِبُهُ وَتَمَادَى فِيهِ حَتَّى سَبَبَ سُوءَ الْخَاتِمَةِ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - .

(١) راجع في ضوابط العُرفِ المعْتَبَرِ شرعاً : (الوجيز في أصول الفقه) للدكتور عبد الكرم زيدان (ص ٢٠١ - ٢٠٦)

(٢) من أفضل الكتب المعاصرة في ذلك : كتاب (قصة الالتزام والتخلص من رواسب الجاهلية) للشيخ المرِّي محمد حسين يعقوب حفظه الله . وله أيضاً كتاب (إلى الهدى اثنتا) عالج فيه كثيراً من أسباب الفتور عن الطاعات ؛ وأكثر من القراءة في كتاب (صيد الخاطر) للإمام ابن الجوزي رحمه الله ، فإن فيه خبراته وتجاربه في معرفة النفس وطرق تربيتها ، وفي معرفة الناس وطرق التعامل معهم ؛ فهذه الكتب الثلاثة من أهم ما يلزمك لتعرف على عيوبك وكيفية إصلاحها .

الْأَمْرُ الثَّانِي : كَيْفَ تُحَقِّقُ التَّوْبَةَ ؟ (١)

لَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادَهُ بِالتَّوْبَةِ فَقَالَ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾ [التَّحْرِيمُ: ٨]

وَالتَّوْبَةُ النَّصُوحُ (٢): أَنْ يُفْلِعَ عَنِ الذَّنْبِ فِي الْحَاضِرِ، وَيَنْدَمَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْهُ فِي الْمَاضِي، وَيَعْزِمَ عَلَى أَلَّا يَفْعَلَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ : النَّصُوحُ أَنْ يُبْغِضَ الذَّنْبَ الَّذِي أَحَبَّهُ ، وَيَسْتَغْفِرَ مِنْهُ إِذَا ذَكَرَهُ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الدَّقَّاقُ الْمِصْرِيُّ: التَّوْبَةُ النَّصُوحُ هِيَ رَدُّ الْمَظَالِمِ، وَاسْتِحْلَالُ الْخُصُومِ، وَإِدْمَانُ الطَّاعَاتِ. وَقَالَ شَقِيقٌ: هُوَ أَنْ يُكْثِرَ صَاحِبُهَا لِنَفْسِهِ الْمَلَامَةَ، وَلَا يَنْفَكَ مِنَ النَّدَامَةِ، لِيَنْجُوَ مِنْ آفَاتِهَا بِالسَّلَامَةِ.

وَطَرِيقُ تَحْقِيقِ تِلْكَ التَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ النَّصُوحِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْعُيُوبِ:

١- أَنْ تَكُونَ التَّوْبَةُ خَالِصَةً لَوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا طَلْبًا لِمَنْفَعَةٍ دُنْيَوِيَّةٍ، وَلَا خَوْفًا مِنْ فَوَاتِ خَيْرٍ دُنْيَوِيٍّ.

٢- أَنْ تَتْرَكَ الذَّنْبَ فَوْرًا ، وَبَلَا تَسْوِيفٍ أَوْ تَأْجِيلٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

٣- أَنْ تَعْزِمَ مِنْ قَلْبِكَ عَلَى عَدَمِ الْعُودَةِ إِلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، مَهْمَا كَانَتِ الْمُبَرَّرَاتُ.

٤- أَنْ تَنْدَمَ وَتَشْعُرَ بِالْحُزْنِ عَلَى مَا فَعَلْتَهُ مِنْ ذُنُوبٍ كَانَتْ سَتْدَ خِلْكَ النَّارِ لَوْلَا فَضْلُ رَبِّكَ.

٥- أَنْ تَعْمَلَ أَعْمَالًا صَالِحَةً تَمَلَأُ بِهَا الْفِرَاقَ الَّذِي تَرَكَهُ الذَّنْبُ فِي قَلْبِكَ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرْجِعُ إِلَى الذَّنْبِ؛ وَهَذَا مِنْ أَهَمِّ عَوَامِلِ الثَّبَاتِ عَلَى التَّوْبَةِ؛ وَبِإِهْمَالِهِ يَعُودُ التَّائِبُ لِلذَّنْبِ.

٦- أَنْ تُؤَدِّيَ الْحُقُوقَ الَّتِي عَلَيْكَ لِلْخَلْقِ:

فَمَنْ أَخَذَتْ مَالَهُ بِسَرْقَةٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ خِدَاعٍ، فَرُدَّ إِلَيْهِ مَالَهُ فَوْرًا، أَوْ اطَّلَبَ مِنْهُ أَنْ يُسَامِحَكَ.

(١) راجع: شرح رياض الصالحين للشيخ العثيمين (١/٨٥-٩٧)، ومدارج السالكين (١/٥٣٩-٥٤٣ ، ٧٥٤-٧٥٧).

(٢) راجع: تفسير القرآن العظيم (٤/٦١)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٢١/٩٨) طبعة مؤسسة الرسالة.

وَمَنْ اغْتَبْتَهُ أَوْ ذَكَرْتَهُ بِسُوءٍ ، فَأَكْثَرَ مِنَ الدُّعَاءِ لَهُ ، وَادَّكَّرَهُ بِخَيْرٍ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذَمَّمْتَهُ فِيهَا .
وَمَنْ أَفْسَدَتْ بَيْنَهُمُ بِالنَّمِيمَةِ ، فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ بِمَا يَزُولُ بِهِ أَثَرُ تِلْكَ النَّمِيمَةِ .
وَهَكَذَا فِي بَاقِي الْحُقُوقِ .

٧- أَنْ تَكُونَ التَّوْبَةُ قَبْلَ حُضُورِ الْمَوْتِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [١٧] وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا

أَلِيمًا ﴿ [النساء: ١٧ - ١٨]

هَلْ عَلِمْتَ كَيْفَ تَتُوبُ ؟

تُبِ الْآنَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيكَ الْمَوْتُ فَلَا تَتَمَكَّنُ مِنَ التَّوْبَةِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَرُدُّ مَنْ صَدَقَ .

الْأَمْرُ الثَّلَاثُ : عَلَامَاتُ التَّوْبَةِ الْمَقْبُولَةِ (١)

- أَنْ يَكُونَ التَّائِبُ بَعْدَ التَّوْبَةِ خَيْرًا مِمَّا كَانَ قَبْلَهَا .
- أَنَّهُ لَا يَزَالُ الْخَوْفُ مُصَاحِبًا لَهُ لَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ ، فَخَوْفُهُ مُسْتَمِرٌّ إِلَى أَنْ يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَا يَشْعُرُ بِالْأَمَانِ إِلَّا إِذَا رَأَى مَلَائِكَةَ الرَّحْمَةِ تَقْبِضُ رُوحَهُ ، وَأَمَّا قَبْلَ ذَلِكَ فَلَا .

(١) راجع : مدارج السالكين (١/٥٤٩ - ٥٥٣)

- مما ينبغي الاهتمام به : أن يكون لطالب العلم مطالعة مستمرة للكتب التي تعالج وتشرح أمراض القلوب وكيفية علاجها ومن أنفع الكتب في ذلك :

(منهاج القاصدين) للإمام ابن الجوزي .

(مختصر منهاج القاصدين) للإمام ابن قدامة ، وهو اختصارٌ للكتاب السابق .

(البحر الرائق في الزهد والرقائق) للشيخ أحمد فريد؛ وهو مفيد جدا لسهولة عبارته، وشموله لكثير من الأبواب المهمة .

وخذ بحظ وافر من كتب الإمام ابن القيم التي تعالج أمراض القلوب ، ويمكنك أن تقرأ منها على الترتيب التالي :

الداء والدواء ثم إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان ثم طريق الهجرتين وباب السعادتين ثم مدارج السالكين .

- انْخِلَاعُ قَلْبِهِ ، وَتَقَطُّعُهُ نَدَمًا وَخَوْفًا ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْخَوْفَ الشَّدِيدَ مِنَ الْعُقُوبَةِ الْعَظِيمَةِ يُوجِبُ انْصِدَاعَ الْقَلْبِ وَانْخِلَاعَهُ ، وَهَذَا حَقِيقَةُ التَّوْبَةِ ، لِأَنَّ هَذَا التَّائِبَ يَتَقَطَّعُ قَلْبُهُ حَسْرَةً عَلَى مَا فَعَلَ مِنَ الذُّنُوبِ ، وَخَوْفًا مِنْ سُوءِ عَاقِبَتِهِ ؛ فَمَنْ لَمْ يَتَقَطَّعْ قَلْبُهُ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَا فَعَلَ حَسْرَةً وَخَوْفًا ، تَقَطَّعَ فِي الْآخِرَةِ إِذَا حُقَّتِ الْحَقَائِقُ ، وَرَأَى ثَوَابَ الْمُطِيعِينَ ، وَعِقَابَ الْعَاصِينَ ، فَلَا بُدَّ مَنْ تَقَطَّعَ الْقَلْبَ إِمَّا فِي الدُّنْيَا وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ .

- كَسْرَةُ خَاصَّةٌ تَحْصُلُ لِلْقَلْبِ لَا يُشْبِهُهَا شَيْءٌ ، تَكْسِرُ الْقَلْبَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ كَسْرَةً تَامَةً قَدْ أَحَاطَتْ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ ، وَأَلْقَتْهُ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّهِ طَرِيحًا ذَلِيلًا خَاشِعًا ، كَحَالِ عَبْدٍ مُذْنِبٍ هَارِبٍ مِنْ سَيِّدِهِ ، فَأُخِذَ فَأُخْضِرَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَمْ يَجِدْ مَنْ يُنْجِيهِ مِنْ سَطْوَتِهِ ، وَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ بُدًّا وَلَا عَنْهُ غَنَاءً ، وَلَا مِنْهُ مَهْرَبًا ، وَعَلِمَ أَنَّ حَيَاتَهُ وَسَعَادَتَهُ وَفَلَاحَهُ وَنَجَاحَهُ فِي رِضَاؤِهِ ، وَقَدْ عَلِمَ إِحَاطَةَ سَيِّدِهِ بِتَفَاصِيلِ جَنَائِيَاتِهِ ، هَذَا مَعَ حُبِّهِ لِسَيِّدِهِ وَشِدَّةِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ ، وَعِلْمِهِ بِضَعْفِهِ وَعَجْزِهِ وَقُوَّةِ سَيِّدِهِ ، وَذُلِّهِ وَعِزِّ سَيِّدِهِ .

فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى سَيِّدِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَسْرَةِ ، وَالْخُضُوعِ وَالتَّدَلُّلِ ، وَالْإِخْبَاتِ ، وَالْإِنْطِرَاحِ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلِلَّهِ مَا أَحَلَّى قَوْلَهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ: أَسْأَلُكَ بِعِزِّكَ وَذُلِّي إِلَّا رَحْمَتِي، أَسْأَلُكَ بِقُوَّتِكَ وَضَعْفِي إِلَّا رَحْمَتِي .

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ فَلْيَتَّهَمُ تَوْبَتَهُ وَلْيَرْجِعْ إِلَى تَصْحِيحِهَا، فَمَا أَصْعَبَ التَّوْبَةَ الصَّحِيحَةَ بِالْحَقِيقَةِ، وَمَا أَسْهَلَهَا بِاللِّسَانِ وَالِدَّعْوَى!
وَمَا عَالَجَ الصَّادِقِ شَيْئًا أَشَقَّ عَلَيْهِ مِنَ التَّوْبَةِ الْخَالِصَةِ الصَّادِقَةِ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ لِمَاذَا تَتُوبُ ثُمَّ تَرْجِعُ ؟

لِأَنَّكَ لَمْ تَتُبْ تَوْبَةً صَّحِيحَةً إِلَى الْآنَ .

أَبْدَأْ مِنَ الْآنَ وَتُبْ وَاصْدُقْ حَتَّى تُوَفَّقَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ ؛ وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ .

الأصل الثالث

الدُّعَاءُ

الدُّعَاءُ: هُوَ الرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَالِابْتِهَالُ إِلَيْهِ بِالسُّؤَالِ. (١)

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۗ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۗ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

{ لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ } (٢)

وَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

{ إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ اُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ

عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] } (٣)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ } (٤)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي } (٥)

(وَقَدْ أَجْمَعَ الْعَارِفُونَ عَلَى أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ فَاصِلُهُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ لِلْعَبْدِ ، وَكُلَّ شَرٍّ فَاصِلُهُ خُذْلَانُهُ لِعَبْدِهِ ، وَأَجْمَعُوا أَنَّ التَّوْفِيقَ أَنْ لَا يَكِلَكَ اللَّهُ إِلَى نَفْسِكَ ، وَأَنَّ الْخُذْلَانَ هُوَ أَنْ يُخَلِّي

(١) راجع في تعريف الدعاء: تاج العروس (مادة: د ع و) (٤٦/٣٨).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٨٧٤٨)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٠٦)، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٥٤٩).

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٨٣٥٢) وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح، والترمذي (٣٣٧٢)، وأبو داود (١٤٧٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨).

(٤) رواه الترمذي (٣٣٧٣)، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٥١٢)، وهو في السلسلة الصحيحة (٢٦٥٤) بلفظ (من لم يدع الله...).

(٥) رواه مسلم (٢٦٧٥)، والترمذي (٢٣٨٨)، وأحمد في مسنده (٩٧٤٩).

بَيْنَكَ وَبَيْنَ نَفْسِكَ ، فَإِذَا كَانَ كُلُّ خَيْرٍ فَأَصْلُهُ التَّوْفِيقُ ، وَهُوَ بِيَدِ اللَّهِ لَا بِيَدِ الْعَبْدِ ، فَمِفْتَاحُهُ الدُّعَاءُ وَالِافْتِقَارُ ، وَصِدْقُ اللَّجَا وَالرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ إِلَيْهِ ؛ فَمَتَى أُعْطِيَ [اللَّهُ] الْعَبْدَ هَذَا الْمِفْتَاحَ فَقَدْ أَرَادَ أَنْ يَفْتَحَ لَهُ ، وَمَتَى أَضَلَّهُ عَنِ الْمِفْتَاحِ بَقِيَ بَابُ الْخَيْرِ مُرْتَجًا [أَي: مُغْلَقًا] دُونَهُ . قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنِّي لَا أَحْمِلُ هَمَّ الْإِجَابَةِ ، وَلَكِنْ هَمَّ الدُّعَاءِ ؛ فَإِذَا أُلْهِمْتُ الدُّعَاءَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ مَعَهُ .

وَعَلَى قَدْرِ نِيَّةِ الْعَبْدِ وَهَمِّتِهِ وَمُرَادِهِ وَرَغْبَتِهِ فِي ذَلِكَ يَكُونُ تَوْفِيقُهُ سُبْحَانَهُ وَإِعَانَتُهُ ؛ فَالْمَعُونَةُ مِنَ اللَّهِ تَنْزِلُ عَلَى الْعِبَادِ عَلَى قَدْرِ هَمِّهِمْ وَتَبَاتِهِمْ وَرَغْبَتِهِمْ وَرَهْبَتِهِمْ ، وَالْخُذْلَانُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ .

فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ وَأَعْلَمُ الْعَالَمِينَ ، يَضَعُ التَّوْفِيقَ فِي مَوَاضِعِهِ اللَّائِقَةِ بِهِ ، وَالْخُذْلَانَ فِي مَوَاضِعِهِ اللَّائِقَةِ بِهِ ، وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ، وَمَا أَتَى مِنْ أَتَى إِلَّا مِنْ قَبْلِ إِضَاعَةِ الشُّكْرِ وَإِهْمَالِ الْإِفْتِقَارِ وَالِدُّعَاءِ ، وَلَا ظَفَرَ مَنْ ظَفَرَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ إِلَّا بِقِيَامِهِ بِالشُّكْرِ وَصِدْقِ الْإِفْتِقَارِ وَالِدُّعَاءِ (١)

أَسْبَابُ قَبُولِ الدُّعَاءِ

هُنَاكَ أَسْبَابٌ إِذَا اجْتَمَعَتْ صَارَ الدُّعَاءُ أَقْرَبَ لِلْقَبُولِ ، وَمِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ :

- أَنْ يَتَصَدَّقَ قَبْلَ الدُّعَاءِ بِصَدَقَةٍ يَتَوَسَّلُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَقْبَلَ دُعَاءَهُ .
- حُضُورُ الْقَلْبِ ، وَعَدَمُ التَّفَكِيرِ إِلَّا فِيمَا يَطْلُبُهُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . (٢)
- الْحِرْصُ عَلَى اغْتِنَامِ أَوْقَاتِ الْإِجَابَةِ السُّتَّةِ وَهِيَ : الثُّلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ ، وَعِنْدَ الْأَذَانِ ، وَبَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، وَأَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ ، وَعِنْدَ صُعودِ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى تُقْضَى الصَّلَاةُ ، وَآخِرُ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ .

(١) الفوائد للإمام ابن القيم (ص ١٤١ - ١٤٢) تحقيق محمد عزيز شمس ، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى .

(٢) لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ ، وَاعْلَمُوا

أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٌ غَافِلٌ لَاهٍ } رواه الترمذي (٣٤٧٩) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٥) .

- أَنْ يَكُونَ مَعَ الدُّعَاءِ خُشُوعٌ فِي الْقَلْبِ، وَانْكِسَارٌ بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ، وَذُلٌّ لَهُ، وَتَضَرُّعٌ إِلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ .

- أَنْ يَسْتَقْبِلَ الدَّاعِيَ الْقِبْلَةَ ، لَأَسِيْمًا لَوْ كَانَ عَلَى طَهَارَةٍ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَبَدَأَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ ثَنَّى بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى وَتَابَ إِلَيْهِ وَصَدَّقَ فِي التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَلْحَحَ عَلَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ ، مُظْهِرًا ضَعْفَهُ وَحَاجَتَهُ وَفَقْرَهُ ، وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَتَوْحِيدِهِ .

- أَنْ يَدْعُو بِالْأَدْعِيَةِ الَّتِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الدُّعَاءَ يُسْتَجَابُ مَعَهَا، وَمِنْهَا:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ، قَالَ : فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ } (١)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَلْقَةِ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ جَلَسَ وَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ دَعَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، الْمَنَّانُ ، بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ ، إِنِّي أَسْأَلُكَ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَدْرُونَ بِمَ دَعَا ؟

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ } (٢)

(١) رواه أحمد في مسنده (٢٢٩٦٥) وقال الشيخ شعيب : إسناده صحيح ، والترمذي (٣٤٧٥) .

(٢) رواه أبو داود (١٤٩٥)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، ورواه أحمد في مسنده (١٢٦١١) وقال الشيخ شعيب: حديث صحيح.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ دَعْوَةُ ذِي النَّوْنِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ }^(١)

- أَلَّا يَتَعَجَّلَ الْإِجَابَةَ فَيَقُولَ : دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي .

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

{ يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، يَقُولُ : دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي }^(٢)

- أَنْ يَتَخَلَّى عَنْ مَوَانِعِ قَبُولِ الدُّعَاءِ .

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : ^(٣)

وَلَكِنْ قَدْ يَتَخَلَّفُ عَنِ الدُّعَاءِ أَثَرُهُ فَلَا يُسْتَجَابُ :

إِمَّا لِضَعْفِهِ فِي نَفْسِهِ : بِأَنْ يَكُونَ دُعَاءً لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَا فِيهِ مِنَ الْعُدْوَانِ .

وَأَمَّا لِضَعْفِ الْقَلْبِ وَعَدَمِ إِقْبَالِهِ عَلَى اللَّهِ وَقْتِ الدُّعَاءِ .

وَأَمَّا لِحُضُورِ الْمَانِعِ مِنَ الْإِجَابَةِ : مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ ، وَالظُّلْمِ ، وَرَيْنِ الدُّنُوبِ عَلَى الْقُلُوبِ ،

وَاسْتِيْلَاءِ الْعَقْلَةِ وَالسَّهْوِ وَاللَّهُوِ وَغَلَبَتِهَا عَلَى الْقُلُوبِ .

وَالآنَ : بَعْدَ أَنْ عَرَفْتَ أَسْبَابَ قَبُولِ الدُّعَاءِ ، هَلْ عَلِمْتَ لِمَاذَا لَا تَرَى أَثَرًا لِكَثِيرٍ مِنْ دُعَائِكَ؟

السَّبَبُ هُوَ أَنَّ الدُّعَاءَ لَمْ يَسْتَكْمِلْ أَسْبَابَ الْقَبُولِ ، فَأَبْدَأَ مِنَ الْآنَ وَادْعُ بِصِدْقٍ أَنْ يَصْلُحَ حَالُكَ

وَاصْدُقْ فِي الدُّعَاءِ أَنْ يَرْزُقَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ ، وَاجْمَعْ مَعَ الدُّعَاءِ الْأَخْذَ بِالْأَسْبَابِ

الْمُعِينَةِ عَلَى الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ مِمَّا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ؛ وَإِلَّا فَأَنْتَ تَخْدَعُ

نَفْسَكَ ، فَلَا بُدَّ مَعَ الدُّعَاءِ مِنَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ لِيَحْصَلَ التَّوْفِيقُ بِفَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

(١) رواه الترمذي (٣٥٠٥)، ورواه أحمد في مسنده (١٤٦٢) وقال الشيخ شعيب : إسناده حسن، وهو في صحيح الجامع

(٣٣٨٣).

(٢) رواه البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥).

(٣) قد اختصرت كلام الإمام ابن القيم في أسباب قبول الدعاء وموانعه من كتاب الداء والدواء (ص ١١-١٦).

الأصلُ الرَّابِعُ

إِثَارُ الآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا

إِنَّ أَوَّلَ مَا يَخْطُرُ بِفِكْرِكَ إِذَا قَرَأْتَ عُنْوَانَ هَذَا الْأَصْلِ أَنَّكَ يَنْبَغِي أَنْ تَتْرَكَ الدُّنْيَا جُمْلَةً، وَهَذَا فَهْمٌ خَاطِئٌ نَشَأَ عَنْ سُوءِ فَهْمٍ لِلْحِكْمَةِ مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بَيَانَ ذَلِكَ فَاسْتَمِعْ مَعِيَ بِقَلْبٍ وَاعٍ إِلَى كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَالَّذِي يَصِفُ فِيهِ ذَلِكَ الْفَهْمَ الْخَاطِئُ فَيَقُولُ : (وَاعْلَمْ أَنَّ خَلْقًا كَثِيرًا سَمِعُوا ذَمَّ الدُّنْيَا وَلَمْ يَفْهَمُوا الْمَذْمُومَ ، وَظَنُّوا أَنَّ الْإِشَارَةَ إِلَى هَذِهِ الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي خُلِقَتْ لِلْمَنَافِعِ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ ، فَأَعْرَضُوا عَمَّا يُصْلِحُهُمْ مِنْهَا فَتَجَقَّفُوا فَهَلَكُوا ؛ وَلَقَدْ وَضَعَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الطَّبَاعِ تَوْقَانَ [أَي: مَيْلًا] النَّفْسِ إِلَى مَا يُصْلِحُهَا ، فَكَلَّمَا تَأَقَّتْ مَنَعُوهَا ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ ، وَجَهْلًا بِحُقُوقِ النَّفْسِ ، وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ الْمُتَزَهِّدِينَ .

ثُمَّ قَالَ : وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَرْضَ خُلِقَتْ مَسْكِنًا ، وَمَا عَلَيْهَا مَلْبَسٌ وَمَطْعَمٌ وَمَشْرَبٌ وَمَنْكَحٌ . وَقَدْ جُعِلَتْ الْمَعَادِنُ فِيهَا كَالْحَزَائِنِ ، فِيهَا مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ، وَالْأَدَمِيُّ مُحْتَاجٌ إِلَى ذَلِكَ لِصَلَاحِ بَدَنِهِ الَّذِي هُوَ كَالنَّاقَةِ لِلْمُسَافِرِ ، فَمَنْ تَنَاوَلَ مَا يُصْلِحُهُ لَمْ يُذَمَّ ، وَمَنْ أَخَذَ فَوْقَ الْحَاجَةِ بِكَفِّ الشَّرِّ وَقَعَ الذَّمُّ لِفِعْلِهِ وَأُضِيفَ إِلَى الدُّنْيَا تَجَوُّزًا (١)

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَحْسُنُ إِعْمَالُ اللِّسَانِ فِي ذَمِّ الدُّنْيَا فِي مَوْضِعَيْنِ : أَحَدُهُمَا : مَوْضِعُ التَّزْهِيدِ فِيهَا لِلرَّاعِبِ .

وَالثَّانِي : عِنْدَمَا يَرْجِعُ بِهِ دَاعِي الطَّبَعِ وَالنَّفْسِ إِلَى طَلِبِهَا ، وَلَا يَأْمَنُ مِنْ إِجَابَةِ الدَّاعِي ، فَيَسْتَحْضِرُ فِي نَفْسِهِ قِلَّةَ وَفَائِهَا وَكَثْرَةَ جَفَائِهَا وَخِسَّةَ شُرَكَائِهَا ، فَإِنَّهُ إِنْ تَمَّ عَقْلُهُ وَحَضَرَ رُشْدُهُ زَهَدَ فِيهَا وَلَا بُدَّ (٢)

(١) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب للشيخ محمد السفاريني (٢/ ٤٢٩-٤٣٠) دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى

١٤١٧هـ-١٩٩٦م .

(٢) طريق المهجرتين (ص ٧٤) .

إِذَا يُطْلَبُ دَمُ الدُّنْيَا إِذَا وَجَدْتَهَا تَصْرِفُكَ عَنِ الطَّاعَاتِ، أَوْ تُوقِعُكَ فِي الْمُحَرَّمَاتِ؛ هَذِهِ هِيَ الدُّنْيَا الْمَذْمُومَةُ، أَمَّا الْمُبَاحَاتُ الَّتِي لَا تُعْطَلُ عَنِ الطَّاعَاتِ فَلَا تُذَمُّ لَا شَرْعًا وَلَا عَقْلًا .

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا ۝٤٥﴾ [الكهف: ٤٥]

قَالَ الْعَلَّامَةُ السُّعْدِيَّةُ رَحِمَهُ اللَّهُ (يَقُولُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْلًا وَلِمَنْ قَامَ بِوَرَاثَتِهِ بَعْدَهُ تَبَعًا : اضْرِبْ لِلنَّاسِ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِيَتَصَوَّرُوهَا حَقَّ التَّصَوُّرِ ، وَيَعْرِفُوا ظَاهِرَهَا وَبَاطِنَهَا ، فَيَقْيِسُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الدَّارِ الْبَاقِيَةِ، وَيُؤَثِّرُوا أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالْإِيثَارِ ؛ وَأَنَّ مَثَلِ هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، كَمَثَلِ الْمَطَرِ ، يَنْزِلُ عَلَى الْأَرْضِ، فَيَخْتَلِطُ نَبَاتُهَا ، تُنْبِتُ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيحٍ ، فَبَيْنَا زَهْرَتُهَا وَزُخْرُفُهَا تَسُرُّ النَّاطِرِينَ ، وَتُفْرِحُ الْمُتَفَرِّجِينَ ، وَتَأْخُذُ بَعْيُونَ الْعَافِلِينَ ، إِذْ أَصْبَحَتْ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَّاحُ ، فَذَهَبَ ذَلِكَ النَّبَاتُ النَّاضِرُ، وَالزَّهْرُ الزَّاهِرُ، وَالْمَنْظَرُ الْبَهِيحُ ، فَأَصْبَحَتْ الْأَرْضُ غَبْرَاءُ تُرَابًا ، قَدْ انْحَرَفَ عَنْهَا النَّظَرُ ، وَصَدَفَ عَنْهَا الْبَصَرُ، وَأَوْحَشَتْ الْقَلْبَ ؛ كَذَلِكَ هَذِهِ الدُّنْيَا، بَيْنَمَا صَاحِبُهَا قَدْ أُعْجِبَ بِشَبَابِهِ ، وَفَاقَ فِيهَا عَلَى أَقْرَانِهِ وَأَتْرَابِهِ، وَحَصَلَ دِرْهَمُهَا وَدِينَارُهَا ، وَاقْتَطَفَ مِنْ لَدَّتِهِ أَزْهَارَهَا ، وَخَاضَ فِي الشَّهَوَاتِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ ، وَظَنَّ أَنَّهُ لَا يَزَالُ فِيهَا سَائِرَ أَيَّامِهِ ، إِذْ أَصَابَهُ الْمَوْتُ أَوْ التَّلَفُ لِمَالِهِ ، فَذَهَبَ عَنْهُ سُورُورُهُ ، وَزَالَتْ لَدَّتُهُ وَحُبُورُهُ ، وَاسْتَوْحَشَ قَلْبُهُ مِنَ الْأَلَامِ، وَفَارَقَ شَبَابَهُ وَقُوَّتَهُ وَمَالَهُ ، وَانْفَرَدَ بِصَالِحٍ أَوْ سَيِّئِ أَعْمَالِهِ ؛ هُنَالِكَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ، حِينَ يَعْلَمُ حَقِيقَةَ مَا هُوَ عَلَيْهِ ، وَيَتَمَتَّى الْعَوْدَ إِلَى الدُّنْيَا ؛ لَا لِيَسْتَكْمِلَ الشَّهَوَاتِ ، بَلْ لِيَسْتَدْرِكَ مَا فَرَطَ مِنْهُ مِنَ الْعَفَلَاتِ ، بِالتَّوْبَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ .

فَالْعَاقِلُ الْحَازِمُ الْمُؤَفَّقُ ، يَعْزِضُ عَلَى نَفْسِهِ هَذِهِ الْحَالَةَ ، وَيَقُولُ لِنَفْسِهِ : قَدَّرِي أَنَّكَ قَدْ مِتَّ - وَلَا بُدَّ أَنْ تَمُوتِي - فَأَيُّ الْحَالَتَيْنِ تَخْتَارِينَ ؟

الإِعْتِرَازُ بِزُخْرُفِ هَذِهِ الدَّارِ ، وَالتَّمَتُّعُ بِهَا كَتَمَتُّعِ الْأَنْعَامِ السَّارِحَةِ ، أَمِ الْعَمَلُ لِدَارٍ أُكُلُهَا

دَائِمٌ وَظِلُّهَا ، وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ؟

فَبِهَذَا يُعْرَفُ تَوْفِيقُ الْعَبْدِ مِنْ خُدْلَانِهِ ، وَرِنْحُهُ مِنْ خُسْرَانِهِ (١)

قَالَ الْعَلَامَةُ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَهَكَذَا حَالُ الدُّنْيَا وَحَالُ مُجْرِمِيهَا ، فَإِنَّ مَا نَالَهُمْ مِنْ شَرَفِ الْحَيَاةِ كَالَّذِي حَصَلَ لِلنَّبَاتِ مِنْ شَرَفِ النُّمُوِّ ، ثُمَّ يَزُولُونَ زَوَالَ النَّبَاتِ .

وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقَدِّرًا : أَيُّ عَلَى كُلِّ مَنِ الْإِنشَاءِ وَالْإِفْنَاءِ كَامِلُ الْقُدْرَةِ .

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَثَلُ لِلْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ أَبْهَجِ الْمَثَلِ وَأَبْدَعِهَا ، ضُرِبَ كَثِيرًا فِي التَّنْزِيلِ (٢)

فَاخْذَرُ أَنْ يَشْغَلَكَ الْعَمَلُ وَالسَّعْيُ لِلدُّنْيَا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاعْلَمْ عَظَمَةَ الْقُرْآنِ الَّذِي تُرِيدُ أَنْ تَحْفَظَهُ ، فَجَمِيعُ مَا فِي الدُّنْيَا أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يُقَابَلَ بِمَعْرِفَةِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ بِثَوَابِهَا مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ ، وَآنَاءَ النَّهَارِ ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ ، فَقَالَ : لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ ؛ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ فَقَالَ رَجُلٌ : لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ } (٣)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (قَالَ الْعُلَمَاءُ الْحَسَدُ قِسْمَانِ : حَقِيقِيٌّ وَجَحَازِيٌّ .

فَالْحَقِيقِيُّ : تَمَنَّى زَوَالَ النُّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا ، وَهَذَا حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ ، مَعَ النُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ ، وَأَمَّا الْجَحَازِيُّ : فَهُوَ الْغِبْطَةُ وَهُوَ أَنْ يَتَمَنَّى مِثْلَ النُّعْمَةِ الَّتِي عَلَى غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ زَوَالِهَا عَنْ صَاحِبِهَا ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا كَانَتْ مُبَاحَةً ، وَإِنْ كَانَتْ طَاعَةً فَهِيَ مُسْتَحَبَّةٌ ، وَالْمُرَادُ

بِالْحَدِيثِ لَا غِبْطَةَ مَحْبُوبَةٍ إِلَّا فِي هَاتَيْنِ الْخِصْلَتَيْنِ وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا (٤)

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ٤٧٨ - ٤٧٩) .

(٢) تفسير القاسمي : محاسن التأويل (١١ / ٤٠٥٦) .

(٣) رواه البخاري (٥٠٢٦) واللفظ له، ورواه مسلم (٨١٥) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٤) شرح صحيح مسلم (٦ / ٣٣٨) .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (فَإِذَا فَاقَهُ أَحَدٌ فِي فَضِيلَةِ دِينِيَّةِ اجْتِهَادِهِ عَلَى لِحَاقِهِ ، وَحَزَنَ عَلَى تَقْصِيرِ نَفْسِهِ ، وَتَخَلَّفَهُ عَنِ لِحَاقِ السَّابِقِينَ ، لَا حَسَدًا لَهُمْ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ؛ بَلْ مُنَافَسَةً لَهُمْ وَغِبْطَةً ، وَحَزَنًا عَلَى النَّفْسِ بِتَقْصِيرِهَا وَتَخَلُّفِهَا عَنِ دَرَجَاتِ السَّابِقِينَ ؛ وَيُنَبِّغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَزَالَ يَرَى نَفْسَهُ مُقْصِرًا عَنِ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ ؛ فَيَسْتَفِيدُ بِذَلِكَ أَمْرَيْنِ نَفِيسَيْنِ : الاجْتِهَادُ فِي طَلَبِ الْفَضَائِلِ وَالْإِزْدِيَادِ مِنْهَا ؛ وَالنَّظَرُ إِلَى نَفْسِهِ بِعَيْنِ النَّقْصِ)^(١)

وَتَأَمَّلْ قَوْلَ الْإِمَامِ الزَّرْكَشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (اعْلَمْ أَنَّهُ يُنَبِّغِي لِمَنْ مَوَّعَ النِّعَمَ عَلَى مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ أَوْ بَعْضَهُ بِكَوْنِهِ أَعْظَمَ الْمُعْجَزَاتِ ... فَلَيْرَ مَنْ عِنْدَهُ الْقُرْآنُ أَنَّ اللَّهَ أَنْعَمَ عَلَيْهِ نِعْمَةً عَظِيمَةً ، وَلَيْسَتْ خَضِرٌ مِنْ أَفْعَالِهِ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ حُجَّةً لَهُ لَا عَلَيْهِ ... فَإِذَا اسْتَحْضَرَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ عُلوَّ شَأْنِهِ بِكَوْنِهِ طَرِيقًا لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَصَدْرِهِ مُصْحَفًا لَهُ ، انْكَفَتَتْ نَفْسُهُ عِنْدَ التَّوْفِيقِ عَنِ الرِّذَائِلِ وَأَقْبَلَتْ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ الْهَائِلِ ، وَأَكْبَرُ مُعِينٍ عَلَى ذَلِكَ حُسْنُ تَرْتِيلِهِ وَتِلَاوَتِهِ)^(٢)

فَهَلْ تَظُنُّ أَنَّ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا تَعْدُلُ حِفْظَ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟

وَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَا يُرْفَعُونَ فِي الْآخِرَةِ فَقَطْ ؛ بَلْ - وَاللَّهِ - يَرْفَعُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّنْيَا كَذَلِكَ ، قَالَ الصَّحَابِيُّ الْمُحَدَّثُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمَا إِنَّ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ : { إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ } ^(٣)

فَلَا تُؤَثِّرِ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ؛ وَلَا تَجْعَلْ شَيْئًا يَشْغَلُكَ عَنِ صُحْبَةِ الْقُرْآنِ حِفْظًا وَتَدَبُّرًا .
وَهَذَا لَنْ يَكُونَ إِلَّا بِتَرْتِيبِ أَوْلِيَّاتِكَ ، وَتَنْظِيمِ وَقْتِكَ ، حَتَّى تَتِمَّكَ مِنْ تَفْرِيعِ الْوَقْتِ الْكَافِي لِلطَّاعَاتِ مِنْ حِفْظِ وَقِرَاءَةِ وَصَلَاةٍ وَنُحُوهَا ، وَبِدُونِ تَرْتِيبِ الْأَوْقَاتِ لَنْ تَتِمَّكَ مِنْ ذَلِكَ .

(١) جامع العلوم والحكم للحافظ ابن رجب الحنبلي (ص ٣٣٤) تحقيق الدكتور محمد الأحمدى أبو النور ، طبعة دار السلام ، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٨٩) .

(٣) رواد مسلم (٨١٧) .

الأصلُ الخامسُ ملازمةُ القرآنِ الكريمِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾ ﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠]

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ ۗ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥٠﴾ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتٌ فِي ذَلِكَ لِرَحْمَةٍ وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ [العنكبوت: ٥٠-٥١]

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ({ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ } فِي عِلْمِهِمْ بِصِدْقِكَ ، وَصِدْقِ مَا جِئْتَ بِهِ { أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ } وَهَذَا كَلَامٌ مُخْتَصِرٌ جَامِعٌ ، فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ ، وَالِدَّلَالَاتِ الْبَاهِرَاتِ شَيْءٌ كَثِيرٌ ؛ فَإِنَّهُ كَمَا تَقَدَّمَ إِتْيَانُ الرَّسُولِ بِهِ بِمُجَرَّدِهِ وَهُوَ أُمَّيٌّ ، مِنْ أَكْبَرِ الْآيَاتِ عَلَى صِدْقِهِ ؛ ثُمَّ عَجْزُهُمْ عَنْ مُعَارَضَتِهِ ، وَتَحَدِّيهِ إِيَّاهُمْ آيَةٌ أُخْرَى ، ثُمَّ ظُهُورُهُ وَبُرُوزُهُ جَهْرًا عَلَانِيَةً يُتْلَى عَلَيْهِمْ ، وَيُقَالُ: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، قَدْ أَظْهَرَهُ الرَّسُولُ ، وَهُوَ فِي وَقْتٍ قَلَّ فِيهِ أَنْصَارُهُ ، وَكَثُرَ مُخَالَفُوهُ وَأَعْدَاؤُهُ ، فَلَمْ يُخَفِهِ ، وَلَمْ يَشْنِ ذَلِكَ عَزْمَهُ ؛ بَلْ صَرَخَ بِهِ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ ، وَنَادَى بِهِ بَيْنَ الْحَاضِرِ وَالْبَادِ ، بِأَنَّ هَذَا كَلَامُ رَبِّي ، فَهَلْ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى مُعَارَضَتِهِ ، أَوْ يَنْطِقُ بِمُبَارَاتِهِ ، أَوْ يَسْتَطِيعُ مُجَارَاتَهُ ؟

ثُمَّ إِخْبَارُهُ عَنْ قِصَصِ الْأَوَّلِينَ ، وَأَنْبَاءِ السَّابِقِينَ ، وَالْغُيُوبِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَالْمُتَأَخَّرَةِ ، مَعَ مُطَابَقَتِهِ لِلْوَاقِعِ ، ثُمَّ هَيْمَنَتُهُ عَلَى الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، وَتَصْحِيحُهُ لِلصَّحِيحِ ، وَنَفْيُ مَا أُدْخِلَ فِيهَا مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ ، ثُمَّ هِدَايَتُهُ لِسَوَاءِ السَّبِيلِ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ ، فَمَا أَمَرَ بِشَيْءٍ فَقَالَ الْعَقْلُ: لَيْتَهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ ، وَلَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ الْعَقْلُ: لَيْتَهُ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ؛ بَلْ هُوَ مُطَابِقٌ

لِلْعَدْلِ وَالْمِيزَانِ ، وَالْحِكْمَةِ الْمَعْقُولَةِ لِدَوِي الْبَصَائِرِ وَالْعُقُولِ ، ثُمَّ مُسَايِرَةَ إِرْشَادَاتِهِ وَهِدَايَتِهِ وَأَحْكَامِهِ لِكُلِّ حَالٍ وَكُلِّ زَمَانٍ بِحَيْثُ لَا تَصْلُحُ الْأُمُورُ إِلَّا بِهِ .

فَجَمِيعُ ذَلِكَ يَكْفِي مَنْ أَرَادَ تَصْدِيقَ الْحَقِّ ، وَعَمَلَ عَلَى طَلَبِ الْحَقِّ .
فَلَا كَفَى اللَّهُ مَنْ لَمْ يَكْفِهِ الْقُرْآنُ ، وَلَا شَفَى اللَّهُ مَنْ لَمْ يَشْفِهِ الْفُرْقَانُ .

وَمَنْ اهْتَدَى بِهِ وَاكْتَفَى ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَهُ فَلِذَلِكَ قَالَ : { إِبْرَاهِيمُ فِي ذَلِكَ لِرَحْمَةٍ وَذِكْرٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } وَذَلِكَ لِمَا يَحْصُلُونَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ الْكَثِيرِ ، وَالْخَيْرِ الْغَزِيرِ ، وَتَزَكِيَةِ الْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ ، وَتَطْهِيرِ الْعَقَائِدِ ، وَتَكْمِيلِ الْأَخْلَاقِ ، وَالْفُتُوحَاتِ الْإِلَهِيَّةِ ، وَالْأَسْرَارِ الرَّبَّانِيَّةِ (١)

وَلَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ ، كَانَ لِرِزَامًا عَلَى كُلِّ مَنْ أَرَادَ السَّعَادَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْ يُصَاحِبَهُ وَيُلَازِمَهُ ؛ وَاعْتَبِرْ فِي تِلْكَ الْمُلَازِمَةِ التَّامَّةِ بِحَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
فَفِي أَوَّلِ الدَّعْوَةِ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقِيَامِ اللَّيْلِ مُتَدَبِّرًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿ يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ ① قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ② تَصَفَّهُ ③ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ④ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ

تَرْتِيلًا ⑤ [المزمّل: ١ - ٤]

وَأَخْبَرَهُ بِسَبَبِ نُزُولِ الْقُرْآنِ مُفَرَّقًا ، وَلِمَادَا لَمْ يَنْزِلْ جُمْلَةً وَاحِدَةً؟

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ٤ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ٣٢ ﴾ [الفرقان: ٣٢]

فَأَخْبَرَهُ أَنَّ ذَلِكَ لِتَثْبِيتِ قَلْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلًا ، وَلِتَثْبِيتِ قُلُوبِ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنَ الْعَالَمِينَ

فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَقرءأنا فرقهه لنقرأه على الناس على مكث ونزلنه نزيلا ١٠٦ قل ءامنوا بهـ

أولا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يسألهم يخرون للأذقان سجدا ١٠٧ ويقولون سبحان ربنا

إن كان وعد ربنا لمفعولا ١٠٨ ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا ١٠٩ ﴾ [الإسراء: ١٠٦ - ١٠٩]

(١) تيسير الكريم الرحمن (٦٣٣ - ٦٣٤) .

وَأَمْرُهُ أَنْ يَجْعَلَهُ سِلَاحًا يُجَاهِدُ بِهِ الْكَافِرِينَ بِحُجَجِهِ الدَّامِغَةِ :

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِيهِمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ۝٥٠ ﴾ وَلَوْ

شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ۝٥١ ﴿ فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا

كَبِيرًا ۝٥٢ ﴾ [الفرقان: ٥٠ - ٥٢]

وَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ أَنْزَالِ الْقُرْآنِ : هِيَ التَّذَكُّرُ وَالْإِعْتِبَارُ الَّذِي يَدْفَعُ إِلَى الْعَمَلِ ، وَعَلَّمَهُ

أَنَّ طَرِيقَ ذَلِكَ هُوَ الْقِرَاءَةُ الْمَقْرُونَةُ بِالتَّدْبِيرِ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا

لِيَتَذَكَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ۝٢٩ ﴾ [ص: ٢٩]

فَتَأَمَّلْ مَعِي : كَيْفَ كَانَتْ حَيَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْقُرْآنِ ؟

يَنْزِلُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَحْيِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُفْرَقًا حَسَبِ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ ؛

فَيَتَثَبَّتُ قَلْبُهُ بِالْآيَاتِ ، وَيَقْوَى بِهَا فُؤَادُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ ثُمَّ يَتَدَبَّرُهُ بِاللَّيْلِ فِي صَلَاتِهِ

لِسَاعَاتٍ مُتَوَاصِلَةٍ ؛ وَيُعَلِّمُهُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي بَيْتِ الْأَرْقَمِ ابْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ ، وَيُفَسِّرُهُ لَهُمْ حَتَّى

يَحْفَظُوهُ وَيَفْهَمُوهُ حَقَّ الْفَهْمِ فَيَعْمَلُوا بِهِ ؛ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ صَارَ يَدْعُو بِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ ؛

وَيُجَاهِدُ بِهِ الْكُفَّارَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الَّتِي تَأْسِرُ الْقُلُوبَ وَتَأْخُذُ بِالْأَفْئِدَةِ ؛ فَلَمْ

يَخْلُ وَقْتُ مِنْ أَوْقَاتِهِ مِنْ بَعَثْتِهِ وَحَتَّى مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْقُرْآنِ: قِرَاءَةً، وَتَدْبِيرًا، وَعَمَلًا، وَدَعْوَةً.

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ مَعْنَى مُلَازِمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؟

فَلَيْسَ الْغَرَضُ فَقَطْ أَنْ يَكُونَ لَكَ وَرْدٌ ثَابِتٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، لَا تُفَارِقُهُ فِي حَضْرٍ وَلَا سَفَرٍ ، وَلَا

صِحَّةٍ وَلَا مَرَضٍ ؛ وَإِنَّمَا يَجِبُ أَنْ تَتَدَبَّرَ فِيهَا تَقْرَأُ ، وَتَتَفَهَّمَهَا مَا تَتَلَّوْا ؛ حَتَّى تَتِمَّكَنَ مَعَانِيهَا

مِنْ قَلْبِكَ ، وَتَحْكَمَ كُلَّ حَيَاتِكَ ؛ وَحِفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ أَكْبَرِ الْمُعِينَاتِ عَلَى ذَلِكَ ، مَعَ

الْقِرَاءَةِ الدَّائِمَةِ فِي التَّفْسِيرِ ، وَمُدَارَسَةِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ مَعَ غَيْرِكَ .

فَإِنْ قُلْتَ: اشْرَحْ لِي كَيْفَ يَكُونُ حَالِي إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ حَتَّى أَحَقِّقَ التَّدْبِيرَ الْمَنْشُودَ ؟

فَإِنَّكَ الْجَوَابَ الشَّافِي بِعِبَارَةٍ سَهْلَةٍ الْفَهْمِ غَزِيرَةِ الْمَعَانِي :

قَالَ الْإِمَامُ الرَّزْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَقْلُ التَّرْتِيلِ) : أَنْ يَأْتِيَ بِمَا يُبَيِّنُ مَا يَقْرَأُ بِهِ وَإِنْ كَانَ مُسْتَعْجَلًا فِي قِرَاءَتِهِ ، وَأَكْمَلُهُ أَنْ يَتَوَقَّفَ فِيهَا مَا لَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى التَّمْدِيدِ وَالتَّمْطِيطِ . فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ بِكَمَالِ التَّرْتِيلِ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى مَنَازِلِهِ : فَإِنْ كَانَ يَقْرَأُ تَهْدِيدًا لَفْظَ بِهِ لَفْظَ الْمُتَهَدِّدِ ، وَإِنْ كَانَ يَقْرَأُ لَفْظَ تَعْظِيمٍ لَفْظَ بِهِ عَلَى التَّعْظِيمِ ؛ وَيَبْغِي أَنْ يَشْتَغِلَ قَلْبُهُ فِي التَّفَكُّرِ فِي مَعْنَى مَا يَلْفِظُ بِلِسَانِهِ فَيَعْرِفَ مِنْ كُلِّ آيَةٍ مَعْنَاهَا ، وَلَا يُجَاوِزُهَا إِلَى غَيْرِهَا حَتَّى يَعْرِفَ مَعْنَاهَا ؛ فَإِذَا مَرَّ بِهِ آيَةٌ رَحْمَةً وَقَفَ عِنْدَهَا وَفَرِحَ بِمَا وَعَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا ، وَاسْتَبَشَّرَ إِلَى ذَلِكَ ، وَسَأَلَ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ الْجَنَّةَ ؛ وَإِنْ قَرَأَ آيَةَ عَذَابٍ وَقَفَ عِنْدَهَا وَتَأَمَّلَ مَعْنَاهَا ، فَإِنْ كَانَتْ فِي الْكَافِرِينَ اعْتَرَفَ بِالْإِيمَانِ فَقَالَ : آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ، وَعَرَفَ مَوْضِعَ التَّخْوِيفِ ، ثُمَّ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعِيدَهُ مِنَ النَّارِ ؛ وَإِنْ هُوَ مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا نِدَاءٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، وَقَفَ عِنْدَهَا ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ ، وَيَتَأَمَّلُ مَا بَعْدَهَا مِمَّا أُمِرَ بِهِ وَنُهِيَ عَنْهُ ، فَيَعْتَقِدُ قَبُولَ ذَلِكَ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي قَدْ قَصَرَ عَنْهُ فِيمَا مَضَى اعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَاسْتَعْفَرَ رَبَّهُ فِي تَقْصِيرِهِ ... فَإِذَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ هَذَا كَانَ قَدْ قَامَ بِكَمَالِ تَرْتِيلِ الْقُرْآنِ ؛ فَإِذَا وَقَفَ عَلَى آيَةٍ لَمْ يَعْرِفْ مَعْنَاهَا يَحْفَظُهَا حَتَّى يَسْأَلَ عَنْهَا مَنْ يَعْرِفُ مَعْنَاهَا ، لِيَكُونَ مُتَعَلِّمًا لِذَلِكَ طَالِبًا لِلْعَمَلِ بِهِ ... وَإِنْ كَانَ مَا يَقْرُؤُهُ مِنَ الْآيِ فِيمَا قَصَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ مِنْ خَبَرٍ مِنْ مَضَى مِنَ الْأُمَمِ فَلْيَنْظُرْ فِي ذَلِكَ ، وَإِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْهُ فَيَجِدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ شُكْرًا ... وَإِنْ كَانَ مَا يَقْرُؤُهُ مِنَ الْآيِ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَوْ نَهَى عَنْهُ أَضْمَرَ قَبُولَ الْأَمْرِ وَالِائْتِمَارِ وَالِانْتِهَاءِ عَنِ الْمُنْهِيِّ وَالِاجْتِنَابِ لَهُ ؛ فَإِنْ كَانَ مَا يَقْرُؤُهُ مِنْ ذَلِكَ وَعِيدًا وَعَدَّ اللَّهُ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ فَلْيَنْظُرْ إِلَى قَلْبِهِ فَإِنْ جَنَحَ إِلَى الرَّجَاءِ فَرَّعَهُ بِالْخَوْفِ وَإِنْ جَنَحَ إِلَى الْخَوْفِ فَسَحَّ لَهُ فِي الرَّجَاءِ حَتَّى يَكُونَ خَوْفُهُ وَرَجَاؤُهُ مُعْتَدِلَيْنِ فَإِنَّ ذَلِكَ كَمَالُ الْإِيمَانِ ... وَإِنْ كَانَ مَوْعِظَةً اتَّعَظَ بِهَا ؛ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ هَذَا فَقَدْ نَالَ كَمَالَ التَّرْتِيلِ (١)

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٤٩٠-٤٩٢) باختصار ؛ بَعْدَ هَذَا الشَّرْحِ الْمُفْصَّلِ لِطَرِيقَةِ الْقِرَاءَةِ النَّافِعَةِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِكَمَالِ التَّدْبِيرِ ، لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تُطَبَّقَ مَا قَرَأْتَهُ ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى تَخْصِصِ وَقْتٍ مُنَاسِبٍ ، وَقِرَاءَةِ تَفْسِيرِ الْآيَاتِ حَتَّى لَا تَفْهَمَهَا خَطَأً ، فَاحْرِصْ أَنْ تَقْرَأَ آيَةً وَاحِدَةً بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ عَلَى الْأَقَلِّ يَوْمِيًّا ، ثُمَّ زِدْ هَذَا الْوَرْدَ تَدْرِيجِيًّا .

الأصل السادس صُحْبَةُ الصَّالِحِينَ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: ٢٨]

قَالَ الْعَلَمَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (يَا مُرُّ تَعَالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَغَيْرُهُ أُسْوَتُهُ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي - أَنْ يَصْبِرَ نَفْسَهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الْعِبَادِ الْمُتَّبِعِينَ {يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ} أَي : أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَصَفَهُمْ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِخْلَاصِ فِيهَا ؛ فَفِيهَا الْأَمْرُ بِصُحْبَةِ الْأَخْيَارِ ، وَمُجَاهَدَةِ النَّفْسِ عَلَى صُحْبَتِهِمْ ، وَمُخَالَطَتِهِمْ ، وَإِنْ كَانُوا فُقَرَاءَ فَإِنَّ فِي صُحْبَتِهِمْ مِنَ الْفَوَائِدِ ، مَا لَا يُحْصَى. (١)

{وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ} أَي : لَا تُجَاوِزُهُمْ بِبَصْرِكَ ، وَتَرْفَعْ عَنْهُمْ نَظْرَكَ .

{تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} فَإِنَّ هَذَا ضَارٌّ غَيْرٌ نَافِعٍ ، وَقَاطِعٌ عَنِ الْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ تَعَلُّقَ الْقَلْبِ بِالدُّنْيَا ، فَتَصْيِيرُ الْأَفْكَارِ وَالْهَوَاجِسِ فِيهَا ، وَتَرْوُلُ مِنَ الْقَلْبِ الرَّغْبَةَ فِي الْآخِرَةِ ، فَإِنَّ زِينَةَ الدُّنْيَا تَرُوقُ لِلنَّاطِرِ ، وَتَسْحِرُ الْعَقْلَ ، فَيَغْفَلُ الْقَلْبُ عَن ذِكْرِ اللَّهِ

(١) وَكَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ سِيرِ الْحَقَّاطِ وَالْعِبَادِ وَمَعْرِفَةِ حَالِهِمْ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَوَائِدٌ لَا تُحْصَى ، وَمِنْ أَهْمَهَا :

١- أَنْ وَقُوفَكَ عَلَى حَالِهِمْ يَدْفَعُكَ إِلَى التَّشْبِيهِ وَالتَّأْسِّي بِهِمْ ، وَيَجْعَلُكَ تَعْرِفُ فَضْلَهُمْ .

٢- أَنْ قِرَاءَةَ سِيرِهِمْ طَارِدَةٌ لِلْعُجْبِ وَالْكَبْرِ ، فَإِذَا قَارَنْتَ حَالَكَ بِحَالِهِمْ عَلِمْتَ قَدْرَ تَقْصِيرِكَ .

٣- أَنَّكَ تَجِدُ فِي سِيرِهِمْ رَدًّا عَلَى مَنْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ الْجَمْعُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَسَتَجِدُ مِنَ السَّلَفِ : الْعَالِمَ الْعَابِدَ الْمُجَاهِدَ التَّاجِرَ مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، وَمِنْهُمْ الْمُشْرِيُّ التَّاجِرُ مِثْلَ الْإِمَامِ حَمَّزَةَ الزِّيَّاتِ ، وَمِنْهُمْ الْفَقِيهُ الْعَابِدُ التَّاجِرُ مِثْلَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ . فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ عَلِمْتَ أَنَّ الدُّنْيَا الْمَدْمُومَةُ : هِيَ الَّتِي تُلْهِي عَن طَلَبِ الْآخِرَةِ ، أَمَا مَا يَسْتَعِينُ بِهِ الْمُسْلِمُ عَلَى دِينِهِ - مِنْ أَكْلِ الْحَلَالِ وَإِعْفَافِ نَفْسِهِ ، وَالتَّفَقُّعِ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى قَرَابَتِهِ وَإِخْوَانِهِ - فَذَلِكَ مِنْ عُدَّةِ الْآخِرَةِ وَلَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى الْحَقِيقَةِ ؛ وَمِنْ أَفْضَلِ الْكُتُبِ فِي ذَلِكَ كِتَابُ (سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ) لِلْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ .

وَيُقْبَلُ عَلَى اللَّذَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، فَيَضِيعُ وَقْتُهُ، وَيَنْفَرُطُ أَمْرُهُ، فَيَخْسِرُ الْخَسَارَةَ الْأَبَدِيَّةَ،
وَالنَّدَامَةَ السَّرْمَدِيَّةَ (١)

فَوَطَّنَ نَفْسَكَ عَلَى الْعُزْلَةِ إِلَّا مِنْ صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّ صُحْبَةَ غَيْرِهِمْ تُضَيِّعُ الْأَوْقَاتِ،
وَتَجْلِبُ الْحَسْرَاتِ.

فِي إِنْ قُلْتَ: الصَّالِحُونَ بِهَذَا الْمَعْنَى قَلِيلٌ؛ وَمُخَالَطَةُ غَيْرِهِمْ لَازِمَةٌ لِمَصَالِحِ الدُّنْيَا.
فَكَيْفَ أَخَالَطُهُمْ؟

وَإِلَيْكَ الْجَوَابَ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

(يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْمُخَالَطَةِ بِمِقْدَارِ الْحَاجَةِ، وَيَجْعَلَ النَّاسَ فِيهَا أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ؛
مَتَى خَلَطَ أَحَدَ الْأَقْسَامِ بِالْآخِرِ وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَهُمَا دَخَلَ عَلَيْهِ الشَّرُّ.

أَحَدُهَا: مَنْ مُخَالَطَتُهُ كَالْعِذَاءِ لَا يُسْتَعْنَى عَنْهُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَإِذَا أَخَذَ حَاجَتَهُ مِنْهُ تَرَكَ
الْخُلُطَةَ، ثُمَّ إِذَا احْتَجَّ إِلَيْهِ خَالَطَهُ؛ هَكَذَا عَلَى الدَّوَامِ، وَهَذَا الضَّرْبُ [أَي: النَّوْعُ] أَعَزُّ
مِنَ الْكِبْرِيَةِ الْأَحْمَرِ [أَي: الذَّهَبِ الْخَالِصِ] وَهُمْ الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَأَمْرِهِ، وَمَكَايِدِ
عَدُوِّهِ، وَأَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَأَدْوِيَّتِهَا، النَّاصِحُونَ لِلَّهِ تَعَالَى وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِخَلْقِهِ، فَهَذَا
الضَّرْبُ فِي مُخَالَطَتِهِمُ الرَّبْحُ كُلُّهُ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَنْ مُخَالَطَتُهُ كَالدَّوَاءِ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ عِنْدَ الْمَرَضِ، فَمَا دُمْتَ صَاحِبًا فَلَا
حَاجَةَ لَكَ فِي خُلُطَتِهِ؛ وَهُمْ مَنْ لَا يُسْتَعْنَى عَنْ مُخَالَطَتِهِمْ فِي مَصْلَحَةِ الْمَعَاشِ وَقِيَامِ مَا
أَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُعَامَلَاتِ، وَالْمُشَارَكَاتِ، وَالِاسْتِشَارَةِ وَالْعِلَاجِ لِلدَّوَاءِ [أَي:
لِلْأَمْرَاضِ] وَنَحْوِهَا فَإِذَا قَضَيْتَ حَاجَتَكَ مِنْ مُخَالَطَةِ هَذَا الضَّرْبِ بَقِيَتْ مُخَالَطَتُهُمْ مِنْ:
الْقِسْمِ الثَّلَاثِ: وَهُمْ مَنْ مُخَالَطَتُهُ كَالدَّاءِ عَلَى اخْتِلَافِ مَرَاتِبِهِ وَأَنْوَاعِهِ وَقُوَّتِهِ وَضَعْفِهِ،
فَمِنْهُمْ مَنْ مُخَالَطَتُهُ كَالدَّاءِ الْعُضَالِ وَالْمَرَضِ الْمُزْمِنِ، وَهُوَ مَنْ لَا تَرْبِحُ عَلَيْهِ فِي دِينٍ وَلَا

دُنْيَا، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَخْسَرَ عَلَيْهِ الدِّينَ وَالدُّنْيَا أَوْ أَحَدَهُمَا ، فَهَذَا إِذَا تَمَكَّنْتَ مُخَالَطَتَهُ وَاتَّصَلْتَ فِيهَا مَرَضُ الْمَوْتِ الْمَخُوفِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ مُخَالَطَتُهُ كَوَجَعِ الضَّرْسِ يَشْتَدُّ ضَرْبًا عَلَيْكَ فَإِذَا فَارَقَكَ سَكَنَ الْأَلَمِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ مُخَالَطَتُهُ حَمَى الرُّوحَ ، وَهُوَ الثَّقِيلُ الْبَغِيضُ ، الْعَثَلُ [أَي: الْجَائِي الْغَلِيظُ] ، الَّذِي لَا يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَيُفِيدَكَ ، وَلَا يُحْسِنُ أَنْ يُنصِتَ فَيَسْتَفِيدَ مِنْكَ ، وَلَا يَعْرِفُ نَفْسَهُ فَيَضَعُهَا فِي مَنْزِلَتِهَا ؛ بَلْ إِنْ تَكَلَّمَ فَكَلَامُهُ كَالْعَصَى تَنْزِلُ عَلَى قُلُوبِ السَّامِعِينَ ، مَعَ إِعْجَابِهِ بِكَلَامِهِ وَفَرَحِهِ بِهِ ، فَهُوَ يُحْدِثُ مِنْ فِيهِ [أَي: يُخْرِجُ الْكَلَامَ خَبِيثًا كَرِيهًا مِنْ فَمِهِ] كُلَّمَا تَحَدَّثَ ، وَيَظُنُّ أَنَّهُ مِسْكٌ يُطَيَّبُ بِهِ الْمَجْلِسَ ، وَإِنْ سَكَتَ فَاتَّقَلَ مِنْ نِصْفِ الرَّحَى الْعَظِيمَةِ الَّتِي لَا يُطَاقُ حَمْلُهَا وَلَا جَرُّهَا عَلَى الْأَرْضِ ... وَمِنْ نَكَدِ الدُّنْيَا عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُبْتَلَى بِوَاحِدٍ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ وَلَيْسَ لَهُ بُدٌّ مِنْ مُعَاشَرَتِهِ وَمُخَالَطَتِهِ ، فَلْيُعَاشِرْهُ بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا .

الْقِسْمُ الرَّابِعُ : مَنْ مُخَالَطَتُهُ الْهَلْكَ كُفْلُهُ ، وَمُخَالَطَتُهُ بِمَنْزِلَةِ أَكْلِ السُّمِّ فَإِنْ اتَّفَقَ لِأَكْلِهِ تَرِياقٌ [أَي: عِلَاجٌ] وَإِلَّا فَأَحْسَنَ اللَّهُ فِيهِ الْعِزَاءَ ، وَمَا أَكْثَرَ هَذَا الضَّرْبَ فِي النَّاسِ !! لَا كَثَرَهُمُ اللَّهُ ، وَهُمْ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَةِ الصَّادُونَ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الدَّاعُونَ إِلَى خِلَافِهَا ﴿ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ﴾ ؛ فَيَجْعَلُونَ الْبِدْعَةَ سُنَّةً ، وَالسُّنَّةَ بَدْعَةً ، وَالْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا ، وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا ؛ فَإِنْ تَرَكْتَ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَاتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ فَأَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْخَاسِرِينَ ، وَعِنْدَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، فَالْحَزْمُ كُلُّ الْحَزْمِ: التَّمَّاسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ بِإِغْضَابِهِمْ [أَي: بِإِغْضَابِ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ النَّاسِ] وَأَنْ لَا تَشْتَغَلَ بِإِعْتَابِهِمْ وَلَا بِاسْتِعْتَابِهِمْ [أَي: لَا تَنْشَغَلْ بِلَوْمِهِمْ ، وَلَا بِإِزَالَةِ شَكْوَاهُمْ ، وَلَا بِالرَّدِّ عَلَى ضَلَالَاتِهِمْ ، وَهَذَا فِي حَقِّ عُمُومِ النَّاسِ أَمَّا الْعُلَمَاءُ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِمْ حِفْظًا لِلدِّينِ] وَلَا تُبَالِ بِذَمِّهِمْ وَلَا بُغْضِهِمْ ^(١)

بَعْدَ عَرْضِ هَذَا التَّقْسِيمِ الْبَدِيعِ لِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ نَخْلُصُ إِلَى أَنَّ النَّاسَ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٌ :

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٨٢١ - ٨٢٤) باختصار ، تحقيق علي بن محمد عمران ، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة.

القِسْمُ الْأَوَّلُ: الْعُلَمَاءُ الْعَامِلُونَ، وَهَؤُلَاءِ تُخَالِطُهُمْ لِتَعْتَدِي مَنْ عِلْمِهِمْ وَتَتَأَسَّى بِهِمْ فِي أَخْلَاقِهِمْ ؛ فَالْعَالِمُ يَأْكُلُ بِعِلْمِهِ، وَيَشْرَبُ بِعِلْمِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِعِلْمِهِ، فَمَنْ خَالَطَ الْعُلَمَاءَ تَأَثَّرَ بِهِمْ.

القِسْمُ الثَّانِي: مَنْ تَحْتَاجُ أَنْ تُخَالِطَهُمْ فِيمَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الدُّنْيَا، مِثْلَ الْبَائِعِ، وَالطَّيِّبِ وَالصَّاحِبِ فِي الْعَمَلِ، وَالْجَارِ؛ فَهَؤُلَاءِ تُخَالِطُهُمْ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ فَقَطْ ، وَتُعَامِلُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ.

القِسْمُ الثَّلَاثُ: مَنْ لَا تَحْتَاجُ إِلَى خُلُطَتِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ صُحْبَتُهُمْ تُقَسِّي الْقُلُوبَ ، وَتَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ، وَتُضَيِّعُ الْأَوْقَاتِ؛ وَهَذِهِ أَكْثَرُ مَجَالِسِ النَّاسِ ، يَجْلِسُونَ لَا لِشَيْءٍ فَتَرَى مَجَالِسَهُمْ لَا تَحُلُو إِلَّا بِالْغَيْبَةِ وَذَكَرَ عَوْرَاتِ النَّاسِ ، فَتَجَنَّبَ هَذِهِ الْمَجَالِسَ إِنْ أَرَدْتَ صَلَاحَ قَلْبِكَ .

وَاسْتَمِعْ مَعِيَ لِهَذَا التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِمَامِ الْخَطَّابِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يُحَذِّرُكَ مِنْ صُحْبَةِ النَّاسِ فِيمَا لَا يَنْفَعُ فَيَقُولُ: (مَا مِنْ أَحَدٍ جَالَسَ النَّاسَ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَعَاشَرَهُمْ إِلَّا قَلَّتْ سَلَامَتُهُ مِنَ الْغَيْبَةِ، فَإِنَّ مِنْ شَأْنِهِمُ الْيَوْمَ أَنْ يَقَعَ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ، وَأَنْ يُسْبَعَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَنْ يَتَمَضَّمُوا بِذِكْرِ الْأَعْرَاضِ ، وَيَتَفَكَّهُوا بِهَا ، وَيَتَنَقَّلُوا بِجَلَاوَتِهَا ، فِيمَا أَنْ يُسَاعِدَهُمْ جَلِيسُهُمْ عَلَى إِثْمٍ وَتَرْكِ مُرْوَةٍ، وَإِمَّا أَنْ يُخَالَفَهُمْ عَنْ قَلْبٍ وَشَنَانٍ ؛ فَمَجَالَسَتُهُمْ دَاءٌ يُعْدِي بِضُرٍّ وَلَا يُجْدِي)^(١)

القِسْمُ الرَّابِعُ: أَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ؛ فَهَؤُلَاءِ مُخَالِطَتُهُمْ تُمِيتُ الْقَلْبَ وَتُذْهِبُ الْإِيمَانَ ، وَيَدْخُلُ فِيهِمْ فِي عَصْرِنَا طَائِفَتَانِ فِي مُخَالِطَتِهِمَا ضِيَاعُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ :

الطَّائِفَةُ الْأُولَى : مَنْ يُرِيدُونَ الْإِعَاءَ الشَّرْعِ وَتَحْكِيمَ الْعُقُولِ ، وَيَتَوَصَّلُونَ إِلَى ذَلِكَ بِمُحَاوَلَةِ هَدْمِ الثَّوَابِتِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ، وَذَلِكَ بِالطَّعْنِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، أَوْ بِالطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ

(١) العزلة للإمام الخطابي (ص ١٠١) تحقيق ياسين محمد السواس . دار ابن كثير ، دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
ومعني (يُسْبَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا) أَي: يَأْكُلُ بَعْضُهُمْ لَحْمَ بَعْضٍ كَالسَّبَاعِ ، ثُمَّ مِثْلَ حَالِهِمْ عِنْدَ الْكَلَامِ بِحَالٍ مَنْ يَتَنَقَّلُ بَيْنَ أَصْنَافِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَيَتَلَدَّدُ بِهَا، ثُمَّ هُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِمَّنْ يُجَالِسُهُمْ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ مِنَ الطَّعْنِ فِي الْأَعْرَاضِ وَالْغَيْبَةِ ، فَهَلْ يَقْبَلُ عَاقِلٌ - يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَوْفَ يُحَاسِبُهُ عَلَى أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ - أَنْ يُخَالِطَهُمْ ؟
يَقُولُ الْإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ هَذَا الْكَلَامَ فِي زَمَانِهِ ؛ فَكَيْفَ لَوْ رَأَى زَمَانَنَا؟ وَمَا يَفْعَلُهُ الضَّلَالُ الْخُبْتَاءُ: مِنَ الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَانْتِقَاصِ الْفَضْلَاءِ، وَالتَّمَسُّكِ الْعَيْبِ لِلْكَبْرَاءِ، مِمَّا يُزِيلُ النَّعْمَ وَيَجْلِبُ النَّعْمَ، وَيُحَيِّرُ اللَّيْبَ وَيَدْعُ الْحَلِيمَ حَيْرَانَ . فالله المستعان

الْكِرَامِ ، أَوْ بِالطَّعْنِ فِي عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ - كَالْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ - ، وَالْمُحَدِّثِينَ - كَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ - ، وَغَيْرِ هَؤُلَاءِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَكْبَارِ ، وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْ طَعْنِهِمُ الْأَزْهَرُ الشَّرِيفُ بِعُلَمَائِهِ وَمَنَاجِحِهِ ، فَصَارُوا يَطْعُنُونَ فِيهِ رَغْبَةً فِي إِغْلَاقِهِ؛ كُلُّ هَذَا حَتَّى يَتَمَكَّنُوا مِنْ هَدْمِ ثَوَابِتِ الدِّينِ . ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ

وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ نُورُهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ [التوبة: ٣٢]

فَاخْذَرَهُمْ أَشَدَّ الْخَذَرِ حَتَّى يَسْلَمَ لَكَ دِينُكَ ؛ وَإِلَّا فَأَنْتَ الَّذِي تَجْنِي عَلَى نَفْسِكَ .

الطَّائِفَةُ الثَّانِيَّةُ : مَنْ يَطْعُنُونَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُعَاصِرِينَ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ نَصْرَ الدِّينِ ، وَوَاللَّهِ مَا نَصَرُوا إِلَّا أَهْوَاءَهُمْ ؛ فَمَا تَرَكُوا أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا هَمَزُوهُ وَلَمَزُوهُ وَطَعَنُوا فِيهِ . وَأَهْمُ الصِّفَاتِ الَّتِي يَتَّصِفُونَ بِهَا :

- ١ - أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَ الْكَلَامَ عَلَى أَسْوَأِ الْمَعَانِي ، وَلَا يَقْبَلُونَ أَيَّ فَهْمٍ يُخَالِفُ فَهْمَهُمُ الْفَاسِدَ .
 - ٢ - الْجَهْلُ التَّامُّ بِفِقْهِ الْخِلَافِ ، فَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْخِلَافِ السَّائِغِ وَغَيْرِ السَّائِغِ ، وَلِذَلِكَ فَهْمُ يُطْلِقُونَ صِيحَاتِ التَّبْدِيعِ عَلَى كُلِّ مَنْ خَالَفَهُمْ ، دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَرْتَبَةِ تِلْكَ الْمُخَالَفَةِ .
 - ٣ - كُلُّ مَنْ وَافَقَهُمْ فَهُوَ مَعْدُورٌ إِذَا أَخْطَأَ ، وَكُلُّ مَنْ خَالَفَهُمْ فَهُوَ ضَالٌّ وَإِنْ أَصَابَ .
 - ٤ - الْأَصْلُ عِنْدَهُمْ أَنَّكَ مُتَّهَمٌ حَتَّى يَثْبُتَ أَنَّكَ تُوَافِقُهُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، عِنْدَ ذَلِكَ تَصِيرُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَبِهَذَا قَدْ خَالَفُوا الْأَصْلَ الْمُتَقَرَّرَ : أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمُسْلِمِينَ السَّلَامَةُ .
 - ٥ - لَا يَخْلُو كَلَامُهُمْ مِنَ الْهَمْزِ وَاللَّمْزِ ، وَقَدْ يَصِلُ إِلَى السَّبِّ وَالشَّتْمِ أحيانًا ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِبَعْضِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ ، وَلَكِنَّهُمْ يُسَيِّئُونَ فَهْمَهَا ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .
- كُلُّ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا رَأَيْتُهَا، وَرَأَاهَا كُلُّ مَنْ خَالَطَهُمْ، مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْغِلْظَةِ وَعُبُوسِ الْوَجْهِ .

فَإِلَى عِبَادِ اللَّهِ الْبَاحِثِينَ عَنِ النَّجَاةِ مِنَ الْفِتَنِ أُهْدِيَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ :

عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ ، قَالَ : جَلَسْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا فَجَلَسَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: { مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ

فَقَدْ ضَادَّ اللَّهُ ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ ،
وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ { (١)

(وَالْخَبَالُ : مَوْضِعٌ فِي جَهَنَّمَ مِثْلُ الْحِيَاضِ يَجْتَمِعُ فِيهِ صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ وَعُصَارَتُهُمْ)

(حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ) أَيُّ : مِنْ عُهُدَتِهِ ، وَالْمَعْنَى : حَتَّى يُنْقَى مِنْ ذَنْبِهِ ذَلِكَ : بِإِرْضَاءِ
خَصْمِهِ أَوْ بِشَفَاعَةٍ أَوْ بِتَعْدِيهِ بِقَدْرِ ذَنْبِهِ) (٢)

وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { يَا مَعْشَرَ مَنْ
آمَنَ بِلِسَانِهِ ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ
اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ } (٣)

فَاخْذَرْ هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ - الَّذِينَ يَطْعُنُونَ فِي الشَّرْعِ ، وَالَّذِينَ يَطْعُنُونَ فِي الْعُلَمَاءِ - فَهُمَا
السُّمُّ الَّذِي يَنْدُرُ عِلَاجُهُ . وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

وَأَرَاكَ الْآنَ تَسْأَلُ هَذَا السُّؤَالَ الْمُهَمَّ :

كَيْفَ أَصِلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْتَ تَرَى فَسَادَ الْوَاقِعِ وَقِلَّةَ الْمُعِينِ ؟

وَالْجَوَابُ : أَنْ تَبْحَثَ عَنِ الصَّالِحِينَ وَتَلْتَرِمَهُمْ ، وَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ لَا تَنْفَعُكَ صُحْبَتُهُ فَاتْرُكْهُ .

فَإِنْ قُلْتَ : أُرِيدُ الْقُرْبَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ فَصِفْ لِي ذَلِكَ .

وَالْيَكُ الْجَوَابَ مِنْ كَلَامِ إِمَامٍ خَبِيرٍ بِهَذَا الشَّأْنِ ، وَهُوَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ ، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ :

(قُلْتُ : لَعَمْرُ اللَّهِ إِنَّ اشْتِيَاقَكَ إِلَى هَذِهِ الْحَيَاةِ ، وَطَلَبَ عِلْمِهَا وَمَعْرِفَتِهَا لَدَلِيلٌ عَلَى

حَيَاتِكَ ، وَأَنَّكَ لَسْتَ مِنْ جُمَلَةِ الْأَمْوَاتِ .

(١) رواه أبو داود (٣٥٩٧)، وأحمد في مسنده (٥٣٨٥) وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح؛ وهو في السلسلة الصحيحة (٤٣٨).

راجع لزاما كتاب : (حرمة أهل العلم) للدكتور محمد إسماعيل المقدم حَفِظَهُ اللَّهُ ، ففيه ما يكفي ويشفي .

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩/٧، ١٨١/١٩٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٨٨٠)، وأحمد في مسنده (١٩٧٧٦) وقال الشيخ شعيب: صحيح لغيره؛ وهو في صحيح الجامع (٧٩٨٥).

فَأَوْلُ طَرِيقِهَا: أَنْ تَعْرِفَ اللَّهَ، وَتَهْتَدِي إِلَيْهِ طَرِيقًا يُوصِلُكَ إِلَيْهِ^(١)، وَيَحْرِقُ ظُلُمَاتِ الطَّبَعِ بِأَشْعَةِ الْبَصِيرَةِ؛ فَيَقُومُ بِقَلْبِهِ شَاهِدٌ مِنْ شَوَاهِدِ الْآخِرَةِ، فَيَنْجَذِبُ إِلَيْهَا بِكُلِّيَّتِهِ، وَيَزْهَدُ فِي التَّعَلُّقَاتِ الْفَانِيَةِ، وَيَدَأْبُ فِي تَصْحِيحِ التَّوْبَةِ، وَالْقِيَامِ بِالْمَأْمُورَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، وَتَرْكِ الْمُنْهَيَّاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، ثُمَّ يَقُومُ حَارِسًا عَلَى قَلْبِهِ، فَلَا يُسَامِحُهُ بِخَطْرَةٍ يَكْرَهُهَا اللَّهُ [أَي: لَا يَسْمَحُ لِقَلْبِهِ أَنْ يُفَكِّرَ فِي شَيْءٍ يَكْرَهُهُ اللَّهُ]، وَلَا بِخَطْرَةٍ فُضُولٍ لَا تَنْفَعُهُ، فَيَصْنَعُو بِذَلِكَ قَلْبُهُ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ وَوَسْوَاسِهَا، فَيُقْدَى مِنْ أَسْرِهَا، فَحِينَئِذٍ يَخْلُو قَلْبُهُ بِذِكْرِ رَبِّهِ، وَمَحَبَّتِهِ وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ ...

فَإِذَا صَدَقَ فِي ذَلِكَ رُزْقَ مَحَبَّةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَوْلَتْ رُوحَانِيَّتُهُ عَلَى قَلْبِهِ، فَجَعَلَهُ إِمَامَهُ وَمُعَلِّمَهُ، وَأُسْتَاذَهُ وَشَيْخَهُ وَقُدُوتَهُ، فَيَطَالِعُ سِيرَتَهُ وَمَبَادِيئَ أَمْرِهِ، وَكَيْفِيَّةَ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ، وَيَعْرِفُ صِفَاتِهِ وَأَخْلَاقَهُ، وَآدَابَهُ فِي حَرَكَاتِهِ وَسُكُونِهِ وَيَقْطَعُهُ وَمَنَامِهِ، وَعِبَادَتِهِ، وَمُعَاشَرَتِهِ لِأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، حَتَّى يَصِيرَ كَأَنَّهُ مَعَهُ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ .

فَإِذَا رَسَخَ قَلْبُهُ فِي ذَلِكَ: فَتَحَّ عَلَيْهِ بِفَهْمِ الْوَحْيِ الْمُنَزَّلِ عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، بِحَيْثُ لَوْ قَرَأَ السُّورَةَ شَاهَدَ قَلْبُهُ مَا أُنزِلَتْ فِيهِ، وَمَا أُرِيدَ بِهَا، وَحَظَّهُ الْمُخْتَصَّ بِهِ مِنْهَا مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ الْمَذْمُومَةِ، فَيَجْتَهِدُ فِي التَّخَلُّصِ مِنْهَا كَمَا يَجْتَهِدُ فِي الشِّفَاءِ مِنَ الْمَرَضِ الْمَخُوفِ، وَشَاهَدَ حَظَّهُ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ الْمَمْدُوحَةِ، فَيَجْتَهِدُ فِي تَكْمِيلِهَا وَإِتْمَامِهَا ...

فَإِنَّ السَّالِكََ إِلَى رَبِّهِ لَا تَزَالُ هِمَّتُهُ عَاكِفَةً عَلَى أَمْرَيْنِ :

اسْتِفْرَاحُ الْقَلْبِ فِي صِدْقِ الْحُبِّ ، وَبَدَلُ الْجُهْدِ فِي امْتِنَالِ الْأَمْرِ ...

فَإِنَّ الْمُحِبَّ يَشْرَعُ أَوَّلًا فِي التَّقَرُّبَاتِ بِالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَهِيَ ظَاهِرُ التَّقَرُّبِ، ثُمَّ يَتَرَقَّى مِنْ ذَلِكَ إِلَى حَالِ التَّقَرُّبِ، وَهُوَ الْإِبْجَذَابُ إِلَى حَبِيبِهِ بِكُلِّيَّتِهِ بِرُوحِهِ وَقَلْبِهِ، وَعَقْلِهِ وَبَدَنِهِ، ثُمَّ يَتَرَقَّى مِنْ ذَلِكَ إِلَى حَالِ الْإِحْسَانِ، فَيَعْبُدُ اللَّهَ كَأَنَّهُ يَرَاهُ^(٢)

اللَّهُمَّ وَفَّقْنَا لِمَعْرِفَتِكَ وَعِبَادَتِكَ وَمَحَبَّتِكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ.
اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ حَظِّي مِنْ دِينِي قَوْلِي، وَوَفَّقْنِي لِلْعَمَلِ بِمَا يُرْضِيكَ عَنِّي. آمِينَ

(١) ابْحَثْ عَنْ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الطَّاعَةِ تَصِلُ مِنْهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ أَفْضَلِ الْأَبْوَابِ: بَابُ تَعَلُّمِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ.

(٢) مدارج السالكين (٤/١٤٢-١٥٣) باختصار. وأرجو أن تقرأ الكلامَ بتمامه في الكتاب في منزلة الحياة، ففيه هداية للحائر.

البَابُ الثَّانِي
الْمَنْهَجِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ
لِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
(طَلَبَ الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَمَنَاقِلُ وَرَتَّبُ
لَا يَنْبَغِي تَعَدِّيَّهَا، وَمَنْ تَعَدَّاهَا جُمْلَةً
فَقَدْ تَعَدَّى سَبِيلَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ؛
وَمَنْ تَعَدَّى سَبِيلَهُمْ عَامِدًا ضَلَّ
وَمَنْ تَعَدَّاهُ مُجْتَهِدًا زَلَّ)

الباب الثاني

المنهجية العملية لحفظ القرآن الكريم

إنَّ السَّائِرَ فِي أَيِّ طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الدُّنْيَا أَوْ الآخِرَةِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَمْرَيْنِ لَا يُمَكِّنُ السَّيْرَ فِي أَيِّ طَرِيقٍ بَدُونَهُمَا:

الأمر الأول: أَنْ يَتَعَلَّمَ كَيْفِيَّةَ السَّيْرِ فِي ذَلِكَ الطَّرِيقِ ، وَمَا الْعَقَبَاتُ الَّتِي سَتُقَابِلُهُ ؟ وَكَيْفَ يُعَالِجُهَا ؟

الأمر الثاني: أَنْ يَبْدَأَ بِالسَّيْرِ الْعَمَلِيِّ فِي الطَّرِيقِ ؛ وَلَا يَكْتَفِي بِمُجَرَّدِ مَحَبَّةِ الطَّرِيقِ أَوْ الْحَدِيثِ الْكَثِيرِ عَنْهُ.

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ الطَّرِيقَ الْجَائِزَةَ الَّتِي تَجْلِبُ لَهُ الْمَالَ الْكَثِيرَ ، ثُمَّ يَبْدَأُ فِي الْعَمَلِ وَالسَّعْيِ الدَّائِمِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لِحُلْبِ الْمَالِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى هَدَفِهِ الْمَنْشُودِ ؛ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ إِلَى مَنْصِبٍ كَبِيرٍ ، فَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَرُسِمَ خُطَّةً وَاضِحَةً لِلْوُصُولِ لِذَلِكَ الْمَنْصِبِ ، ثُمَّ يَبْدَأُ عَمَلِيًّا فِي السَّعْيِ وَالْعَمَلِ ؛ وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ أَمْرٍ .

وَأَفْتِنَا الْكَبِيرَةَ - وَالَّتِي تَجْعَلُ كَثِيرًا مِنَ الْجُهُودِ تَذْهَبُ بِلَا فَائِدَةٍ - هِيَ عَدَمُ الْإِهْتِمَامِ بِالنِّظَامِ وَالتَّرْتِيبِ ، وَعَدَمُ وُجُودِ مَنْهَجِيَّةٍ وَخُطَّةٍ وَاضِحَةٍ لِلْعَمَلِ .

وَلِهَذَا كَانَ لَا بُدَّ عَلَى مَنْ أَرَادَ طَلَبَ أَيِّ عِلْمٍ عَامَّةً - وَعَلَى طَالِبِ الْقُرْآنِ خُصُوصًا - أَنْ يُحَدِّدَ مَنْهَجِيَّةً يَسِيرُ عَلَيْهَا ؛ وَتِلْكَ الْمَنْهَجِيَّةُ هِيَ الْإِجَابَةُ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ تَسْأَلَهُ لِنَفْسِكَ بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ ضَرُورَةَ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

هَذَا السُّؤَالُ هُوَ :

كَيْفَ أَحْفَظُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ؟

وَإِجَابَةٌ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ أُهْدِي إِلَيْكَ هَذَا الْبَابَ

(الْمَنْهَجِيَّةُ الْعَمَلِيَّةُ لِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ)

أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

اعْلَمْ أَنَّ (طَلَبَ الْعِلْمِ دَرَجَاتٌ وَمَنَاقِلُ وَرُتَبٌ لَا يَنْبَغِي تَعَدِّيَهَا، وَمَنْ تَعَدَّاهَا جُمْلَةً فَقَدْ تَعَدَّى سَبِيلَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ؛ وَمَنْ تَعَدَّى سَبِيلَهُمْ عَامِدًا ضَلَّ ، وَمَنْ تَعَدَّاهُ جُتْهَدًا زَلَّ . الْقُرْآنُ أَصْلُ الْعِلْمِ ، فَمَنْ حَفِظَهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ، ثُمَّ فَرَعَ إِلَى مَا يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى فَهْمِهِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ كَانَ ذَلِكَ لَهُ عَوْنًا كَبِيرًا عَلَى مُرَادِهِ مِنْهُ، وَمَنْ سَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوحِهِ وَأَحْكَامِهِ ، وَيَقِفُ عَلَى اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ وَاتِّفَاقِهِمْ فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ أَمْرٌ قَرِيبٌ عَلَى مَنْ قَرَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي السُّنَنِ الْمَأْثُورَةِ الثَّابِتَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبِهَا يَصِلُ الطَّالِبُ إِلَى مُرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ ، وَهِيَ تَفْتَحُ لَهُ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ فَتَحًا) (١)

لَقَدْ وَصَفَ لَكَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ طَرِيقًا تَصِلُ بِهِ إِلَى الْحِفْظِ النَّافِعِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؛ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ مِنْ دِرَاسَةِ الْأِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ مُقَدِّمٌ عَلَيَّ حِفْظِ مَا زَادَ عَنِ الْفَاتِحَةِ وَسُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ وَلِهَذَا قَالَ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ (فَمَنْ حَفِظَهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ)؛ أَمَّا الْبَالِغُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ تَقْدِيمُ دِرَاسَةِ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ ، وَقَدْ أَفْرَدْتُ لِلْحَدِيثِ عَنِ دِرَاسَةِ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ الْبَابَ الثَّلَاثَ كَامِلًا ؛ فَأَرْجُو مِنْكَ أَنْ تَقْرَأَهُ جَيِّدًا .

وَلِأَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ النَّافِعِ مِنْ سَبِيلِ السَّلَفِ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ ، فَهَذِهِ بَعْضُ أَقْوَالِهِمْ جَمَعْتُهَا وَرَتَّبْتُهَا لَكَ لِتَسْلُكَ سَبِيلَهُمْ وَتَقْتَنِي آثَارَهُمْ، فَاقْرَأْهَا بِتَدَبُّرٍ، وَتَمَهَّلْ، وَتَفَكَّرْ فِيهَا جَيِّدًا :

أَخْلِصِ النِّيَّةَ ، وَتَعَلَّمْ لِتَعْمَلَ

- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ : (أَوَّلُ الْعِلْمِ النِّيَّةُ ثُمَّ الْإِسْتِمَاعُ ثُمَّ الْفَهْمُ ثُمَّ الْحِفْظُ ثُمَّ الْعَمَلُ ثُمَّ النَّشْرُ)

(١) راجع: جامع بيان العلم وفضله للحافظ ابن عبد البر (١١٢٩/٢-١١٣٠) تحقيق أبي الأشبال الزهيري ، مكتبة التوعية الإسلامية ، مصر ١٤٣١هـ-٢٠١٠م ؛ وما نقلته من الأقوال الآتية فهو من مواضع متفرقة من جامع بيان العلم وفضله .

- وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : (مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ إِذَا صَحَّتِ النِّيَّةُ)
- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ : (عُقُوبَةُ الْعَالِمِ مَوْتُ قَلْبِهِ ، قِيلَ لَهُ : وَمَا مَوْتُ الْقَلْبِ ؟ قَالَ :
طَلَبُ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ)

- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ : (كَانَ الرَّجُلُ إِذَا طَلَبَ الْعِلْمَ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ يُرَى ذَلِكَ فِي تَخَشُّعِهِ
وَبَصَرِهِ ، وَلِسَانِهِ ، وَيَدِهِ ، وَصَلَاتِهِ ، وَزُهْدِهِ ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُصِيبُ الْبَابَ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ
فَيَعْمَلُ بِهِ فَيَكُونُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لَوْ كَانَتْ لَهُ فَجَعَلَهَا فِي الْآخِرَةِ)
- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ : (الْعَالِمُ : الَّذِي وَافَقَ عِلْمُهُ عَمَلَهُ ، وَمَنْ خَالَفَ عِلْمُهُ عَمَلَهُ فَذَلِكَ
رَاوِيَةٌ أَحَادِيثَ سَمِعَ شَيْئًا فَقَالَهُ)

- وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : (إِنَّمَا يُتَعَلَّمُ الْعِلْمُ لِيَتَّقَى اللهُ بِهِ ، وَإِنَّمَا فَضِّلَ الْعِلْمُ عَلَى
غَيْرِهِ لِأَنَّهُ يُتَّقَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ)

- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللهُ : (مَنْ أَفْرَطَ فِي حُبِّ الدُّنْيَا ذَهَبَ خَوْفُ الْآخِرَةِ مِنْ قَلْبِهِ ، وَمَنْ أَزْدَادَ
عِلْمًا تَمَّ أَزْدَادَ عَلَى الدُّنْيَا حِرْصًا لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُغْضًا ، وَلَمْ يَزِدْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بُعْدًا)
- وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : (تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَاعْمَلُوا بِهِ ، وَلَا تَتَعَلَّمُوهُ لِتَجَمَّلُوا بِهِ ؛
فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَطَالَ بِكُمْ زَمَانٌ أَنْ يُتَجَمَّلَ بِالْعِلْمِ كَمَا يُتَجَمَّلُ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ)^(١)

- وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ رَحِمَهُ اللهُ : (إِنَّمَا أَنْتَ مُتَلَدِّذٌ تَسْمَعُ وَتَحْكِي ، إِنَّمَا يُرَادُ مِنَ الْعِلْمِ
الْعَمَلُ ، اسْمَعْ وَتَعَلَّمْ ، وَاعْلَمْ وَعَلَّمْ ، وَاهْرَبْ ، أَلَمْ تَرِ إِلَى سُفْيَانَ كَيْفَ طَلَبَ الْعِلْمَ فَعَلِمَ
وَعَلَّمَ وَعَمِلَ وَهَرَبَ؟ وَهَكَذَا الْعِلْمُ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْهَرَبِ عَنِ الدُّنْيَا لَيْسَ عَلَى طَلَبِهَا)

- وَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِلشَّعْبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ : أَيُّهَا الْعَالِمُ أَفْتِنِي ، فَقَالَ : (إِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ خَافَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ)
- وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : (إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ إِذَا وَقَفْتُ عَلَى الْحِسَابِ أَنْ يُقَالَ لِي :
قَدْ عَلِمْتَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ ؟)

(١) صَدَقَتْ - وَاللَّهِ - فَقَدْ رَأَيْنَا الْيَوْمَ مَنْ يَتَجَمَّلُ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ ، وَمَنْ يَتَجَمَّلُ بِمَعْرِفَةِ بَعْضِ مَسَائِلِ الْفِقْهِ أَوْ الْعَقِيدَةِ ؛ بَلْ لَقَدْ
رَأَيْنَا مَنْ يَتَّبِعُ السَّلْفَ بِالْقُصُورِ فِي الْعِلْمِ لِيَعْظَمَ فِي عَيْنِ مَنْ يُشَاهِدُونَهُ ، فَيَتْرَكُوا سَبِيلَ السَّلْفِ الصَّالِحِ وَيُطِيعُوا رَأْيَةَ الْفَاسِدِ .

أُطْلِبُ الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِهِ

- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ ذَهَابُ أَهْلِهِ)
 - وَقِيلَ لِأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فِي مَسْجِدِ كَذَا حَلَقَةٌ يَتَنَاظَرُونَ فِي الْفِقْهِ، فَقَالَ: أَلَهُمْ رَأْسٌ؟
 قَالُوا: لَا، قَالَ: لَا يَفْتَقَهُونَ أَبَدًا)

وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ بِغَيْرِ شَيْخٍ يُبَصِّرُهُ وَيُعَلِّمُهُ، فَإِنَّهُ لَنْ يَصِلَ إِلَى حَقِيقَةِ الْفِقْهِ
 لِأَنَّ أَهَمَّ شَيْءٍ فِي الْعِلْمِ: أَنْ تُحْسِنَ تَصَوُّرَ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي تَبْحَثُهَا، وَأَنْ تَتَعَلَّمَ: كَيْفَ
 تُطَبِّقُهَا فِي وَاقِعِكَ؟ وَهَاتَانِ مِنْ أَهَمِّ وَظَائِفِ الْمُعَلِّمِ، مَعَ مَا يَتَعَلَّمُهُ الطَّالِبُ مِنَ الْأَدَبِ.

تَعَلَّمَ الصَّمْتَ وَاحْذَرُ مِنَ الْجَدَلِ

- قَالَ أَبُو الدَّيَّالِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (تَعَلَّمَ الصَّمْتَ كَمَا تَتَعَلَّمُ الْكَلَامَ، فَإِنْ يَكُنِ الْكَلَامُ يَهْدِيكَ
 فَإِنَّ الصَّمْتَ يَقِيكَ، وَلَكَ فِي الصَّمْتِ خَصْلَتَانِ: تَأْخُذُ بِهِ عِلْمَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، وَتَدْفَعُ
 بِهِ عَنْكَ مَنْ هُوَ أَجْدَلُ مِنْكَ)

- وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ شَرًّا أَلَزَمَهُمُ الْجَدَلَ، وَمَنَعَهُمُ الْعَمَلَ)
 - وَقَالَ الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، الرَّجُلُ يَكُونُ
 عَالِمًا بِالسُّنَّةِ أَيْجَادِلُ عَنْهَا؟

قَالَ: لَا؛ وَلَكِنْ يُخْبِرُ بِالسُّنَّةِ فَإِنْ قُبِلَتْ مِنْهُ وَإِلَّا سَكَتَ)

تَعَلَّمَ لِنَفْسِكَ

- قَالَ طَاوُسُ رَحِمَهُ اللَّهُ (مَا تَعَلَّمْتَ فَتَعَلَّمَهُ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّ الْأَمَانَةَ وَالْحَيَاءَ قَدْ ذَهَبَا مِنَ النَّاسِ)
 - وَقَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِنَفْسِهِ فَقَلِيلُ الْعِلْمِ يَكْفِيهِ، وَمَنْ طَلَبَهُ
 لِلنَّاسِ فَحَوَائِجُ النَّاسِ كَثِيرَةٌ)

- وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (يَا أَيُّوبُ، إِذَا أَحَدَثَ اللَّهُ
 لَكَ عِلْمًا فَأَحَدِثْ لَهُ عِبَادَةً، وَلَا يَكُنْ هَمُّكَ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ)

فَلَا تَنْشَغِلْ فِي أَوَّلِ الطَّلَبِ إِلَّا بِنَفْسِكَ ، وَمَنْ يَجِبُ عَلَيْكَ تَعْلِيمُهُمْ مِنْ أَهْلِكَ ، حَتَّى لَا تَتَشَعَّبَ بِكَ الِهُمُومُ ، وَتَنْشَغِلَ عَنِ الْمَقْصُودِ الْأَوَّلِ مِنَ الْعِلْمِ : وَهُوَ الْعَمَلُ ؛ وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ تَتْرَكَ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ ؛ بَلِ ادْعُ بِمَا تَعَلَّمْتَ ؛ وَلَكِنَّ الْمَذْمُومَ أَنْ تَتَكَلَّفَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ، فَتَقَعَّ فِي الْإِثْمِ ، كَمَنْ يَتَّصِدَّرُ لِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَتَلَقَّاهُ عَنِ الشُّيُوخِ ، أَوْ يَتَّصِدَّرُ لِلْإِمَامَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ أَحْكَامَهَا ، أَوْ يَتَّصِدَّرُ لِلتَّدْرِيسِ قَبْلَ أَنْ يَتَأَهَّلَ لَهُ ، هَذَا هُوَ الْمَذْمُومُ فَاحْرَصْ عَلَى اجْتِنَابِهِ .

وصف جامع للمؤمن والمنافق

- قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :

(إِنَّ الْمُؤْمِنَ مَنْ خَلَطَ عِلْمَهُ بِحِلْمِهِ ، يَسْأَلُ لِيَعْلَمَ ، وَيَصْمُتُ لِيَسْلَمَ ، لَا يُحَدِّثُ بِالسِّرِّ وَالْأَمَانَةِ الْأَصْدِقَاءَ ، وَلَا يَكْتُمُ الشَّهَادَةَ الْبُعْدَاءَ ، وَلَا يَحِيفُ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَلَا يَعْمَلُ شَيْئًا مِنَ الْحَقِّ رِيَاءً ، وَلَا يَدْعُهُ حَيَاءً ، فَإِنْ ذُكِرَ بِخَيْرٍ خَافَ مَا يَقُولُونَ ، وَاسْتَعْفَرَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ . وَإِنَّ الْمُنَافِقَ يُنْهَى وَلَا يَنْتَهِي ، وَيُؤْمَرُ وَلَا يَأْتِمِرُ ، إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَرَضَ ، وَإِذَا رَكَعَ رَبَضَ ، وَإِذَا سَجَدَ نَقَرَ ، يُمَسِّي وَهَمَّتُهُ الْعِشَاءُ وَلَمْ يَصُمْ ، وَيَصُحُّ وَهَمَّتُهُ النَّوْمُ وَمَ يَسْهَرُ)

- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ : (إِنَّ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ قُوَّةٌ فِي الدِّينِ ، وَحَزْمًا فِي لَيْنٍ ، وَإِيمَانًا فِي يَقِينٍ ، وَحِرْصًا عَلَى عِلْمٍ ، وَشَفَقَةً فِي تَفَقُّهِ ، وَقَصْدًا فِي عِبَادَةٍ ، وَرَحْمَةً لِلْمَجْهُودِ ، وَإِعْطَاءً لِلسَّائِلِ ، لَا يَحِيفُ عَلَى مَنْ يُبْغِضُ ، وَلَا يَأْتِمِرُ فِيمَنْ يُحِبُّ ، فِي الزَّلَازِلِ وَفُورٍ ، وَفِي الرَّخَاءِ شُكُورٌ ، قَانِعٌ بِالذِّي لَهُ ، يَنْطِقُ لِيُفْهِمَ ، وَيَسْكُتُ لِيَسْلَمَ ، وَيَقْرَأُ بِالْحَقِّ قَبْلَ أَنْ يُشْهَدَ عَلَيْهِ)

مَنْ هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ؟ (١)

- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يُعْرِفَ بِلَيْلِهِ إِذِ النَّاسُ نَائِمُونَ ، وَنَهَارِهِ إِذِ النَّاسُ مُفْطِرُونَ ، وَبُورَعِهِ إِذِ النَّاسُ يَخْلِطُونَ ، وَبِتَوَاضُعِهِ إِذِ النَّاسُ يَخْتَالُونَ ، وَبِحُزْنِهِ إِذِ النَّاسُ يَفْرَحُونَ ، وَبِبُكَايِهِ إِذِ النَّاسُ يَضْحَكُونَ ، وَبِصَمْتِهِ إِذِ النَّاسُ يَخُوضُونَ)

(١) هذه الأقوال من (أخلاق أهل القرآن) للإمام الآجري، وهو من أهم الكتب التي تُرشدك، فاحرص على قراءته مرارًا.

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ فَقَدْ حَمَلَ أَمْرًا عَظِيمًا، لَقَدْ أُدْرِجَتْ النُّبُوَّةُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ، فَلَا يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَحِدَّ مَعَ مَنْ يَحِدُّ، وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ يَجْهَلُ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ فِي جَوْفِهِ)

وَمَعْنَى (أَنْ يَحِدَّ مَعَ مَنْ يَحِدُّ): أَي لَا يَنْبَغِي أَنْ يَغْضَبَ فَيَمْنَعَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْحُقُوقِ .

وَمَعْنَى (وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ يَجْهَلُ): أَي لَا يَفْعَلُ فِعْلَ الْجُهَلَاءِ، حَتَّى لَوْ تَعَامَلُوا مَعَهُ بِجَهْلٍ وَسُوءِ خُلُقٍ .

- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ قَدْ قَرَأَهُ عَبِيدٌ وَصَبِيَّانٌ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِتَأْوِيلِهِ ، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوا

الْأَمْرَ مِنْ أَوَّلِهِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ ﴾ [ص: ٢٩] ، وَمَا تَدَبَّرُوا

آيَاتِهِ إِلَّا اتَّبَاعُهُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِحِفْظِ حُرُوفِهِ وَإِضَاعَةِ حُدُودِهِ حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ

لَيَقُولُ: قَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فَمَا أَسْقَطُ مِنْهُ حَرْفًا ، وَقَدْ - وَاللَّهِ - أَسْقَطَهُ كُلَّهُ ، مَا تَرَى الْقُرْآنَ

لَهُ فِي خُلُقٍ وَلَا عَمَلٍ ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَقُولُ : إِنِّي لَأَقْرَأُ السُّورَةَ فِي نَفْسٍ وَاحِدٍ ، وَاللَّهِ مَا

هُؤُلَاءِ بِالْقُرَاءِ وَلَا الْحُكْمَاءِ وَلَا الْوَرَعَةِ ، مَتَى كَانَتِ الْقُرَاءُ تَقُولُ مِثْلَ هَذَا !!؟

لَا أَكْثَرَ لِلَّهِ فِي النَّاسِ مِثْلَ هؤُلَاءِ)

- وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ : (قَرَأَ هَذَا الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ :

فَرَجُلٌ قَرَأَهُ فَاتَّخَذَهُ بِضَاعَةً ، وَنَقَلَهُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .

وَرَجُلٌ قَرَأَهُ فَأَقَامَ عَلَى حُرُوفِهِ ، وَضَيَّعَ حُدُودَهُ ، يَقُولُ : إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْقِطُ مِنَ الْقُرْآنِ حَرْفًا ،

كَثَّرَ اللَّهُ بِهِمُ الْقُبُورَ ، وَأَخْلَى مِنْهُمْ الدُّورَ ؛ فَوَاللَّهِ لَهُمْ أَشَدُّ كِبْرًا مِنْ صَاحِبِ السَّرِيرِ عَلَى سَرِيرِهِ ،

وَمِنْ صَاحِبِ الْمِنْبَرِ عَلَى مَنْبَرِهِ [أَي : أَنَّهُمْ أَشَدُّ كِبْرًا مِنَ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ] .

وَرَجُلٌ قَرَأَهُ فَاسْهَرَ لَيْلَهُ وَأَظْمَأَ نَهَارَهُ وَمَنَعَ شَهْوَتَهُ ، فَجَثُوا فِي بَرَائِنِهِمْ ، وَرَكَدُوا فِي مَحَارِبِهِمْ ، بِهِمْ

يَنْفِي اللَّهُ عَنَّا الْعَدُوَّ، وَبِهِمْ يَسْقِينَا اللَّهُ الْعَيْثَ ، وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْقُرَاءِ أَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيتِ الْأَحْمَرِ)

وَمَعْنَى (بِهِمْ يَنْفِي اللَّهُ عَنَّا الْعَدُوَّ، وَبِهِمْ يَسْقِينَا اللَّهُ الْعَيْثَ) أَي بِدُعَائِهِمْ الْمَقْبُولِ وَهُمْ أَحْيَاءُ .

وَمَعْنَى (فَجَثُوا فِي بَرَائِنِهِمْ ، وَرَكَدُوا فِي مَحَارِبِهِمْ) : أَنَّهُمْ مُلَازِمُونَ لِأَمَاكِنِ الصَّلَاةِ، وَهِيَ كِنَايَةٌ

عَنْ مُلَازِمَةِ الْعِبَادَةِ الَّتِي لَا تَقْطَعُ عَنْ وَاجِبِ آخَرَ ، وَلَا كَسْبِ الرِّزْقِ اللَّازِمِ لِلنَّفَقَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِمْ .

** فَاجْعَلْ هَذِهِ الْآثَارَ أَمَامَكَ دَوْمًا، وَاسْأَلْ نَفْسَكَ: هَلْ أَنَا مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ الصَّادِقِينَ؟ **

الأصول العمليّة في حفظ القرآن الكريم

الأصل الأوّل : تطهّر من ذنوبك قبل أن تبدأ

قُمْ وَتَوَضَّأْ وَأَسْبِغِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلِّ رُكْعَتَيْنِ ، وَأَقْبِلْ فِيهِمَا عَلَى رَبِّكَ ، وَاسْأَلِ اللَّهَ بَعْدَهَا الْمَغْفِرَةَ وَالْإِعَانَةَ ، فَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ } (١) وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ } (٢) وَيُمْكِنُكَ أَنْ تَجْعَلَ هَاتَيْنِ الرُّكْعَتَيْنِ مِنَ الرَّوَاتِبِ ، أَوِ الشُّنَنِ ، أَوْ مِنَ النَّفْلِ الْمُطْلَقِ ، عَلَى الْأَلَا تُصَلِّي فِي وَقْتِ نَهْيٍ (٣) ؛ وَهَاتَانِ الرُّكْعَتَانِ مِنْ بَابِ التَّطَهُّرِ مِنَ الذُّنُوبِ ، فَلَيْسَتْ شَرْطًا لِلْحِفْظِ ، وَلَيْسَ لَهُمَا وَقْتُ مُحَدَّدٌ .

الأصل الثاني : البداية الفوريّة وعدم التأجيل

فَإِنَّ التَّأْجِيلَ مَدْعَاةٌ إِلَى الْكَسَلِ ؛ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ مَتَى سَتَمُوتُ ، فَيَنْبَغِي عَلَيْكَ الإسْرَاعُ بِالطَّاعَاتِ ؛ فَإِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ بَعْدَ اسْتِحْضَارِ النِّيَّةِ ، وَالْبِدَايَةِ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُتِبَ لَكَ الْأَجْرُ كَامِلًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء : ١٠٠] (المُرَادُ : مَنْ قَصَدَ طَاعَةَ اللَّهِ ثُمَّ عَجَزَ عَنْ إِتْمَامِهَا ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ تَمَامِ تِلْكَ الطَّاعَةِ) (٤)

(١) رواه مسلم (٢٤٥).

(٢) رواه مسلم (٢٣٤) ، والنسائي (١٥١) .

(٣) وَأَوْقَاتُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ ثَلَاثَةٌ : مِنْ بَعْدِ أَنْ تُصَلِّيَ الْفَجْرَ إِلَى مَا بَعْدَ الشُّرُوقِ بِثُلْثِ سَاعَةٍ ، وَقَبْلَ أَذَانِ الظُّهْرِ بِثُلْثِ سَاعَةٍ ،

وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ؛ فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَوْقَاتٍ لَا تُشْرَعُ فِيهَا صَلَاةُ النَّوَافِلِ الْمُطْلَقَةِ . راجع : الفقه الميسر (ص ٦٦-٦٨) .

(٤) تفسير الرازي (١١ / ١٦) .

الأصل الثالث : تحديد وقت خاص للحفظ ، ووقت آخر خاص للمراجعة .

وهذا الوقت يختلف من شخص إلى آخر ، والمطلوب أن تبحث عن وقت مناسب تتوفر فيه عدة شروط :

- أن تكون صافي الذهن، بعيداً عن الناس، بعيداً عن كل ما يشوش عليك ويقلل تركيزك .
 - أن يكون بعيداً عن الارتباطات ؛ فلا يكون وقت عمل ، أو زيارات ، أو انشغالات .
 - أن تتمكن من المداومة عليه دون انقطاع ، فلا يصح بعد العمل لمن عمله مجهد وشاق .
 - أن يكون وقت الحفظ منفصلاً عن وقت المراجعة ، إن تيسر ذلك .
- وأكثر الأوقات التي تتوفر فيها هذه الشروط : قبل الفجر أو بعد الفجر ، بالإضافة إلى أنه وقت مبارك ؛ ويمكنك أن تحدد أي وقت يناسبك من الليل أو النهار مراعيًا ما تقدر عليه من الشروط السابقة . واعلم أن : الإلتزام مفتاح الثبات ؛ والثبات مفتاح الوصول .

الأصل الرابع : تثبيت مصحف خاص للحفظ والقراءة

وذلك بملازمة القراءة في نفس الطبعة لتثبيت صور الصفحات في الذاكرة .
(وأنصح بطبعة مصحف المدينة النبوية - الطبعة القديمة - لانتشارها، وسهولة الحفظ منها)
فاجعل لك مصحفًا تصاحبه ولا تفارقه في أي مكان ، فهذا يساعذك على عدم تضييع الأوقات الغالية، واحرص على استغلال الأوقات الضائعة - أثناء السير في الطريق والانتظار، وفي المواصلات - في المراجعة ؛ ووجود مصحفك معك يساعذك عند التوقف ، ويزيل عنك الإشكال إذا أشكلت عليك آية ، ويرفع همتك لتواصل المراجعة .

الأصل الخامس : التلقي من شيخ متقن

الأصل في حفظ القرآن الكريم هو التلقي المباشر من شيخ ضابط متقن مسند متأدب بالقرآن الكريم عامل به ؛ فإن ظفرت به فالزمه قدر استطاعتك ، وتعلم من علمه وخبرته

وَأَدَبِهِ ، فَإِنْ تَعَدَّرَ أَنْ تَجِدَهُ ، فَلَا أَقْلَ مِنْ شَيْخٍ قَدْ سَبَقَكَ فِي الْحِفْظِ ، حَتَّى لَوْ لَمْ يُتِمَّ الْحِفْظَ ، وَلَكِنْ لَا يُقْرُوكَ إِلَّا بِمَا تَلَقَّاهُ عَنْ شَيْخِهِ ؛ وَتَجَنَّبَ أَنْ تَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مَعَ مَنْ لَمْ يَضْبِطِ الْقُرْآنَ عَلَى شَيْخٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ ، وَذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ :

أ- ضَبْطُ الْحِفْظِ : حَتَّى لَا تَحْفَظَ خَطَأً فَيَضْعُبَ عَلَيْكَ تَصْحِيحُهُ بَعْدَ ذَلِكَ .

ب- زِيَادَةُ الْإِلْتِرَامِ ، لِأَنَّ عَدَمَ وُجُودِ الْمُتَابِعِ يُؤَدِّي إِلَى الْكَسَلِ وَالْإِنْقِطَاعِ ، فَدُخُولُ الْكَسَلِ وَالتَّوَقُّفِ الْمُتَكَرِّرِ عَلَى مَنْ يَحْفَظُ وَحْدَهُ مُشَاهِدٌ وَمُجَرَّبٌ ، لَا يُنْكِرُهُ أَيُّ أَحَدٍ حَاوِلِ الْحِفْظِ . فَإِذَا أتممتَ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَامِلًا ، فَابْحَثْ عَنْ شَيْخٍ تَتَوَفَّرُ فِيهِ الشُّرُوطُ السَّابِقَةُ ، وَلَوْ بِأَنْ تَرَحَّلَ إِلَيْهِ ، حَتَّى تُتَقِنَ الْقِرَاءَةَ ، وَتَصِيرَ حَلَقَةً فِي سِلْسِلَةِ أَسَانِيدِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

تَنْبِيهُ : احذِرْ أَنْ يَكُونَ هَمُّكَ طَلَبُ السَّنَدِ الْعَالِيِ قَبْلَ أَنْ تَتَعَلَّمَ وَتُتَقِنَ (١) ؛ لِذَا لَا بُدَّ أَنْ تَبْحَثَ عَنْ شَيْخٍ يُعَلِّمُكَ ، وَيَصْبِرُ عَلَيْكَ حَتَّى تُتَقِنَ ؛ فَإِذَا أَتَقَّنْتَ فَاطْلُبْ مِنَ الْأَسَانِيدِ مَا تَشَاءُ طَلَبًا لِشَرَفِ السَّنَدِ بِالْقُرْبِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا طَلَبًا لِلتَّفَاخُرِ بِالْأَسَانِيدِ ، أَوْ التَّأْكُلِ بِهَا ؛ فَتِلْكَ نِيَّةٌ فَاسِدَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا .

(١) مَسْأَلَةُ طَلَبِ الْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ صَارَتْ فِتْنَةً كَبِيرَةً فِي زَمَانِنَا ، فَصِرَتْ تَرَى الطَّالِبَ الَّذِي رُبَّمَا لَمْ يَحْفَظْ نِصْفَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَسْأَلُ عَنِ الْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ وَالنَّازِلَةِ ، وَهَذَا لَا حَرَجَ فِيهِ ؛ وَلَكِنَّ الطَّامَّةَ الْكُبْرَى أَنْ يُعْتَبَرَ عَلُوُّ السَّنَدِ دَلِيلَ الْإِتْقَانِ ، لِأَسِيْمًا مَعَ التَّسَاهُلِ الشَّدِيدِ الَّذِي عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَرِّقِينَ فِي أَيَّامِنَا ؛ وَلِذَلِكَ فَاعْلَمْ يَا طَالِبَ الْقُرْآنِ أَنَّ الْإِجَازَةَ الْمَكْتُوبَةَ مُجَرَّدُ شَرَفٍ يَحْصُلُ عَلَيْهِ الطَّالِبُ ، أَمَّا الْإِتْقَانُ فَيَكُونُ بِالْقِرَاءَةِ الْمُتَقَنَةِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَامِلًا عَلَى شَيْخٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ ، فَإِذَا تَحَقَّقَ ذَلِكَ ، فَإِجَازَةٌ مُجَرَّدُ شَهَادَةٍ لِلطَّالِبِ بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ ؛ وَإِقْرَارٌ مِنَ الشَّيْخِ بِأَنَّ الطَّالِبَ يَصْلُحُ لِلْإِقْرَاءِ .

وَأَقُولُ لِشُيُوخِنَا الْأَفَاضِلِ : هَذِهِ نَصِيحَةٌ مِنْ وَلَدِكُمْ الْمُحِبِّ وَأَخِيكُمْ النَّاصِحِ ، أَرْجُو أَنْ تُصَادِفَ آدَانًا وَاعِيَةً . اعْلَمُوا أَنَّهُ مِنْ خِيَانَةِ الْأَمَانَةِ وَشَهَادَةِ الزُّورِ أَنْ يَشْهَدَ الشَّيْخُ لِلطَّالِبِ فِي الْإِجَازَةِ بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَقْرَأْهُ وَمِنْ شَهَادَةِ الزُّورِ أَنْ يَشْهَدَ الشَّيْخُ لِلطَّالِبِ بِالْإِتْقَانِ إِذَا لَمْ يُتَقِنَ ، فَاحذَرُوا مِنْ سُؤَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ؛ فَكُلُّ حَرْفٍ سَيَخْطِئُ ذَلِكَ الطَّالِبُ فِي تَعْلِيمِهِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ فَالَّذِي أُجَازَهُ مُشْتَرِكٌ مَعَهُ فِي الْإِسْمِ . هَذِهِ شَهَادَةٌ حَقٌّ يَجِبُ عَلَيَّ آدَاؤُهَا ، وَيَجِبُ عَلَيَّ كُلِّ مَنْ لَهُ صِلَةٌ بِالْقُرْآنِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا . أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ .

الأصل السادس : لأبد من الحفظ اليومي

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْحِفْظُ يَوْمِيًّا حَتَّى يَثْبُتَ وَيَسْتَقَرَّ ، وَحَتَّى تَتَعَوَّدَ عَلَيْهِ فَيَسْهُلَ عَلَيْكَ الْحِفْظُ ، وَتَزْدَادَ فُؤَدُوتَكَ عَلَيْهِ ؛ وَمَنْ عَجَزَ عَنِ الْحِفْظِ الْيَوْمِيِّ فَلَا أَقْلَ مِنْ الْحِفْظِ يَوْمِينَ ثَابِتَيْنِ فِي الْأُسْبُوعِ بَعِيدًا عَنِ الْمَوْعِدِ الثَّابِتِ مَعَ الشَّيْخِ ، فَقَدْ يَكُونُ التَّسْمِيعُ لِلشَّيْخِ أُسْبُوعِيًّا أَوْ كُلَّ أُسْبُوعَيْنِ ، أَمَّا الْحِفْظُ فَلأَبَدٌ أَنْ يَكُونَ يَوْمِيًّا ، وَذَلِكَ بِتَقْسِيمِ الْوَرْدِ الْأُسْبُوعِيِّ عَلَى عَدَدِ الْأَيَّامِ الَّتِي سَتَحْفَظُ فِيهَا ، ثُمَّ تَقُومُ بِتَجْمِيعِ ذَلِكَ فِي نِهَآيَةِ الْأُسْبُوعِ قَبْلَ التَّسْمِيعِ لِلشَّيْخِ ، فَالأَفْضَلُ أَنْ تَحْفَظَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ، ثُمَّ تُرَاجِعَ مَا حَفِظْتَهُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ ؛ فَيَكُونُ الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَ مَوْعِدِ الشَّيْخِ لَجْمَعِ مَا حَفِظْتَهُ ؛ أَمَّا الْحِفْظُ السَّرِيعُ قَبْلَ الذَّهَابِ لِلشَّيْخِ مُبَآشَرَةً ، فَهَذَا الْحِفْظُ ضَعِيفٌ ، وَلَا يَثْبُتُ ؛ وَتَكُونُ مَعَهُ الْمُرَاجَعَةُ شَاقَّةً جِدًّا ؛ وَقَدْ رَأَيْتُ كَثِيرًا مِمَّنْ حَفِظَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ قَدْ أَهْمَلَ وَنَسِيَ الْقُرْآنَ - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - بِسَبَبِ الْمَشَقَّةِ أَتْنَاءَ الْمُرَاجَعَةِ ، وَأَمَّا مَنْ يَحْفَظُ يَوْمِيًّا فَإِنَّ مُرَاجَعَتَهُ تَكُونُ أَسْهَلَ ، وَحِفْظُهُ يَكُونُ أَثْبَتًا .

الأصل السابع : مُرَاعَاةُ التَّدْرِجِ الْمُنْظَمِ

لأَبَدٌ مِنَ التَّدْرِجِ الْمُنْظَمِ فِي الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ لِضَمَانِ الْإِسْتِمْرَارِ وَعَدَمِ الْإِنْقِطَاعِ ، وَذَلِكَ : بِأَنْ تُحَدِّدَ مِقْدَارَ الْحِفْظِ الَّذِي يُنَاسِبُكَ أَنْ تَحْفَظَهُ بِلَا مَشَقَّةٍ وَلَا تَعَبٍ ، ثُمَّ زِدْ هَذَا الْمِقْدَارَ تَدْرِيجِيًّا ، وَلَا تَتَعَجَّلْ لِكَيْ لَا تَنْقَطِعَ ؛ وَادْكُرْ دَوْمًا قَوْلَ الْإِمَامِ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ لِيُونُسَ بْنِ يَزِيدَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ (يَا يُونُسُ لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ ؛ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي ، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً ؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً ، وَلَكِنْ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ) (١)

- وَتَأَمَّلْ فِي قَوْلِ شُعْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (كُنْتُ آتِي فَتَادَةَ فَاسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثَيْنِ ، فَيُحَدِّثُنِي ثُمَّ يَقُولُ : أَرِيدُكَ؟ فَأَقُولُ : لَا ، حَتَّى أَحْفَظَهُمَا وَأُتَقِنَهُمَا) وَقَدْ صَارَ شُعْبَةُ بِذَلِكَ مِنْ أُمَّةِ الْحُقَاطِ .

- وَقَالَ سُفْيَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ : (كُنْتُ آتِيَ الْأَعْمَشَ وَمَنْصُورًا ، فَأَسْمَعُ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ ، خَمْسَةَ ، ثُمَّ أَنْصَرِفُ ، كَرَاهَةً أَنْ تَكْثُرَ وَتَفْلِتَ)^(١) ، وَقَدْ صَارَ سُفْيَانُ أَيْضًا بِذَلِكَ مِنْ أَيْمَةِ الْحِفَاطِ .
- وَهَذَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ : (تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ مِنْ عَاصِمٍ خَمْسًا خَمْسًا)^(٢) .
- أَخِي : إِنَّ الْأَجْرَ مَكْتُوبٌ لَكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - حَتَّى إِنْ مِتَّ قَبْلَ إِتْمَامِ الْحِفْظِ ، فَلِمَاذَا تَتَعَجَّلُ ؟

الأَصْلُ الثَّامِنُ : التَّكْرَارُ مِنْ أَهَمِّ أَصُولِ الْحِفْظِ

- هُنَاكَ قَاعِدَتَانِ أَرِيدُكَ أَنْ تَحْفَرَهُمَا عَلَى جِدَارِ قَلْبِكَ إِذَا أَرَدْتَ ثَبَاتَ الْعِلْمِ فِي قَلْبِكَ :
- القَاعِدَةُ الْأُولَى : لَا عِلْمَ إِلَّا بِحِفْظٍ (حَتَّى لَوْ كَانَ الْمَحْفُوظُ قَلِيلًا)
- فَكُلُّ عِلْمٍ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مَحْفُوظٌ ، فَإِنَّهُ يُنْسَى وَيُزُولُ مِنَ الْقَلْبِ ، لَا سِيَّمَا مَعَ قِلَّةِ الْمُدَارَسَةِ .
- القَاعِدَةُ الثَّانِيَةُ : لَا حِفْظَ إِلَّا بِتَكَرُّرٍ (وَالْمَقْصُودُ : الْحِفْظُ الَّذِي يَثْبُتُ مَعَ الزَّمَنِ ، وَلَا يُنْسَى)
- فَكُلُّ حِفْظٍ بغيرِ تَكَرُّرٍ مُتَوَسِّطٍ أَوْ كَثِيرٍ فَإِنَّهُ يُنْسَى سَرِيعًا ، لَا سِيَّمَا مَعَ قِلَّةِ التَّعَاهُدِ وَالْمُرَاجَعَةِ ، وَكَثْرَةِ الْإِنْشِعَالَاتِ الَّتِي تُشْتَتُّ الذَّهْنَ ؛ فَاحْرِصْ عَلَى هَاتَيْنِ الْقَاعِدَتَيْنِ جَيِّدًا .
- فَلَا تَمَلَّ مِنْ كَثْرَةِ التَّكْرَارِ أَثْنَاءَ الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ ، لَا سِيَّمَا وَأَنْتَ تَعْلَمُ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ الَّذِي تَنَالُهُ بِقِرَاءَةِ كُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَتَكَرَّرُ الْآيَاتِ يُثَبَّتُ الْحِفْظَ وَيَزِيدُ الْحَسَنَاتِ .

** وَإِلَيْكَ هَذِهِ الْأَمْثَلَةُ وَالْوَصَايَا الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ :

(الْحَثُّ عَلَى حِفْظِ الْعِلْمِ) ، فَتَدَبَّرْهَا لِتَعْلَمَ : كَيْفَ كَانَ سَلْفُنَا الصَّالِحُ يَتَعَلَّمُونَ ؟ فَتَقْتَدِي بِهِمْ :

- كَانَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيُّ : يُعِيدُ الدَّرْسَ مِائَةَ مَرَّةٍ .

- وَكَانَ الْكِنْيَا [هُوَ الْإِمَامُ : أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيُّ] يُعِيدُ سَبْعِينَ مَرَّةً .

(١) انظر هذا الأثر والذي قبله في : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢٣٢/٢) تحقيق د/محمود الطحان

طبعة مكتبة المعارف ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

(٢) سير أعلام النبلاء (٨ / ٥٠٢) . إِذَا أَيْقَنْتَ أَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ طَرِيقٌ لِلْعَمَلِ بِهِ فَلَنْ تَنْشَغَلَ بِكَثْرَةِ الْحِفْظِ ، وَإِنَّمَا سَتَنْشَغَلُ

بِقَهْمِ مَا تَحْفَظُ ثُمَّ بِالْعَمَلِ بِهِ ؛ وَمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ فَإِنَّهُ يَرَى مِنْ بَرَكَاتِ الْقُرْآنِ مَا يَمَلَأُ حَيَاتَهُ نُورًا ، فَيَعِيشُ فِي جَنَّةِ الدُّنْيَا .

- قَالَ لَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ الْفَقِيه: لَا يَحْصُلُ الْحِفْظُ إِلَيَّ حَتَّى يُعَادَ خَمْسِينَ مَرَّةً.
- وَحَكَى لَنَا الْحَسَنُ: أَنَّ فَقِيهًا أَعَادَ الدَّرْسَ فِي بَيْتِهِ مَرَارًا كَثِيرَةً فَقَالَتْ لَهُ عَجُوزٌ فِي بَيْتِهِ: قَدْ وَاللَّهِ حَفِظْتُهُ أَنَا. فَقَالَ: أَعِيدِيهِ، فَأَعَادَتْهُ.
- فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ، قَالَ: يَا عَجُوزُ؛ أَعِيدِي ذَلِكَ الدَّرْسَ؛ فَقَالَتْ: مَا أَحْفَظُهُ.
- قَالَ: إِنِّي أَكْرَرُ عَدَّ الْحِفْظِ [أَي: يُكْرَرُ مَا يُرِيدُ حِفْظَهُ مَرَاتٍ كَثِيرَةً] لِئَلَّا يُصِيبَنِي مَا أَصَابَكَ.
- يَنْبَغِي لِمَنْ يُرِيدُ الْحِفْظَ أَنْ يَتَشَاغَلَ بِهِ فِي وَفْتِ جَمْعِ الْهَمِّ، وَمَتَى رَأَى نَفْسَهُ مَشْغُولَ الْقَلْبِ تَرَكَ التَّحْقُظَ، وَيَحْفَظُ قَدْرَ مَا يُمَكِّنُ، فَإِنَّ الْقَلِيلَ يَثْبُتُ، وَالكَثِيرَ لَا يُحْصَلُ.
- يَنْبَغِي أَنْ يُرِيحَ نَفْسَهُ مِنَ الْحِفْظِ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ لِيَكُونَ ذَلِكَ كَالْبِنَاءِ الَّذِي يُرَاحُ لِيَسْتَقَرَّ. (١)
- * وَإِلَيْكَ بَعْضَ الْفَوَائِدِ وَالْوَصَايَا الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ أَبُو هَلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ فِي كِتَابِهِ:
- (الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ)، فَتَأَمَّلْهَا جَيِّدًا، وَاعْمَلْ بِهَا مَعَ مَا سَبَقَ لِيُثْبِتَ الْقُرْآنَ فِي قَلْبِكَ:
- أَوَّلُ الْحِفْظِ شَدِيدٌ عَلَى الْإِنْسَانِ، ثُمَّ إِذَا اعْتَادَ سَهْلًا. [فَإِذَا رَأَيْتَ الْحِفْظَ شَاقًّا فَاصْبِرْ]
- يَنْبَغِي لِلدَّارِسِ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فِي دَرْسِهِ حَتَّى يُسْمِعَ نَفْسَهُ، فَإِنَّ مَا سَمِعْتَهُ الْأُذُنُ رَسَخَ فِي الْقَلْبِ. [فَتَعَوَّدُ أَنْ تَرْفَعَ صَوْتَكَ قَلِيلًا إِذَا أَرَدْتَ الْحِفْظَ، وَأَنْ تَخْفِضَ صَوْتَكَ إِذَا أَرَدْتَ التَّأَمُّلَ وَالْفَهْمَ]
- إِذَا كَانَ مَا جَمَعْتَهُ مِنَ الْعِلْمِ قَلِيلًا وَكَانَ حِفْظًا كَثُرَتِ الْمَنْفَعَةُ بِهِ؛ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَحْفُوظٍ قَلَّتْ مَنْفَعَتُهُ. [فَإِذَا أَرَدْتَ دِرَاسَةَ أَيِّ عِلْمٍ: فَابْدَأْ بِحِفْظِ مَتْنٍ مُخْتَصَرٍ يَجْمَعُ أَصُولَ مَسَائِلِهِ، لِيُثْبِتَ الْعِلْمَ فِي قَلْبِكَ]
- مَتَى تَبْلُغَ مِنَ الْعِلْمِ مَبْلَغًا يُرْضِي، وَأَنْتَ تُؤَثِّرُ: النَّوْمَ عَلَى الدَّرْسِ، وَالْأَكْلَ عَلَى الْقِرَاءَةِ !!؟
- مَنْ لَمْ يَكُنْ اسْتِفَادَةُ الْأَدَبِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْأَهْلِ وَالْمَالِ لَمْ يَنْجُبْ. [أَي: لَنْ يَصِيرَ عَالِمًا]
- كَانَ أَحْمَدُ بْنُ الْقُرَاتِ لَا يَتْرُكُ كُلَّ يَوْمٍ إِذَا أَصْبَحَ أَنْ يَحْفَظَ شَيْئًا، وَإِنْ قَلَّ.
- هَذَا طَرِيقُ الْعُلَمَاءِ: الْحِفْظُ وَالتَّكْرَارُ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُمْ فَاسْلُكْ سَبِيلَهُمْ.

(١) وَهَذَا يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُحَدِّدَ يَوْمًا فِي الْأُسْبُوعِ، تُرِيحُ نَفْسَكَ فِيهِ مِنَ الْحِفْظِ، وَتُخَصِّصُهُ لِمُرَاجَعَةِ مَا حَفِظْتَهُ فِي ذَلِكَ الْأُسْبُوعِ. وَإِذَا أَكْرَمَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِإِتْمَامِ حِفْظِ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَلَا تَتَجَاوَزْهَا حَتَّى تُسَمِّعَهَا كَامِلَةً فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ لِنَفْسِكَ أَوْ بِمُسَاعَدَةِ أَحَدٍ إِخْوَانِكَ؛ بِهَذَا يَكُونُ الْحِفْظُ مُتَقَنَّأً، وَتَسْهَلُ عَلَيْكَ مُرَاجَعَتُهُ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الأصلُ التَّاسِعُ : الطَّرِيقَةُ الْمُنَاسِبَةُ لِلْحِفْظِ (١)

اخْتَرِ طَرِيقَةَ الْحِفْظِ الَّتِي تُنَاسِبُ ظُرُوفَكَ ، وَيُمْكِنُكَ اخْتِيَارُ إِحْدَى الطَّرِيقِ الْآتِيَةِ :

أ- الْحِفْظُ التَّسْلُسِيُّ : وَفِيهَا تَقُومُ بِحِفْظِ الْآيَةِ الْأُولَى ، وَذَلِكَ بِتَكَرُّرِهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ ، وَلَا يَقِلُّ التَّكَرُّارُ لِمَنْ لَمْ يَتَعَوَّدْ عَلَى الْحِفْظِ عَنْ عِشْرِينَ مَرَّةً ؛ ثُمَّ تَقُومُ بِتَسْمِيعِهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ حَتَّى تَثْبُتَ ، ثُمَّ تَحْفَظُ الْآيَةَ الثَّانِيَةَ كَمَا حَفِظْتَ الْأُولَى ، ثُمَّ تَقُومُ بِتَسْمِيعِ الْآيَتَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَقْلَ ، ثُمَّ تَحْفَظُ الثَّلَاثَةَ ، ثُمَّ تَقُومُ بِتَسْمِيعِ الْآيَاتِ الثَّلَاثَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَقْلَ ؛ وَهَكَذَا حَتَّى نِهَآيَةِ الْوَرْدِ الْيَوْمِيِّ الَّذِي قُمتَ بِتَحْدِيدِهِ ، أَوْ حَدَّدَهُ لَكَ شَيْخُكَ .

فَلَا بُدَّ مِنَ التَّكَرُّارِ لِكُلِّ آيَةٍ ؛ وَلَا بُدَّ مِنَ التَّكَرُّارِ عِنْدَ تَجْمِيعِ الْآيَاتِ ؛ فَاتَّبِعْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَثْبُتَ حِفْظُكَ ؛ وَبَعْدَ ذَلِكَ تَقُومُ بِقِرَاءَةِ الْوَرْدِ مِنَ الْمُصْحَفِ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ تَقُومُ بِتَسْمِيعِهِ خَمْسَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَقْلَ ؛ ثُمَّ تَقْرُؤُهُ فِي صَلَاةِ النَّوَافِلِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، ثُمَّ تَقْرُؤُهُ قَبْلَ النَّوْمِ .

وَهَذِهِ أَفْضَلُ الطَّرِيقِ : لِأَنَّهَا تَرْبِطُ كُلَّ الْآيَاتِ بِبَعْضِهَا ؛ وَاحْذَرْ أَنْ تُصَابَ بِالْمَلَلِ مِنَ التَّكَرُّارِ ؛ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّكَرُّارِ ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْقِرَاءَةِ مِنَ الْمُصْحَفِ بَعْدَ إِتْمَامِ الْحِفْظِ وَقَبْلَ التَّسْمِيعِ الْآخِرِ ، حَتَّى يَثْبُتَ تَتَابُعُ الْآيَاتِ فِي صَدْرِكَ وَتَعَلَّمَ مَوْضِعَ كُلِّ آيَةٍ فِي الصَّفْحَةِ .

وَلَا تَغْتَرَّ بِالْحِفْظِ السَّرِيعِ ؛ بَلِ اجْعَلْ هَمَّكَ أَنْ تُكْرِّرَ لَا لِمَجْرَدِ الْحِفْظِ ، وَلَكِنْ كَرَّرْ لِكَيْ لَا تَنْسَى .

ب- الْحِفْظُ التَّجْمِيعِيُّ : وَذَلِكَ بِحِفْظِ كُلِّ آيَةٍ وَحَدَّهَا عَلَى طَرِيقَةِ التَّكَرُّارِ السَّابِقَةِ دُونَ رِبْطِ بَيْنِ الْآيَاتِ ؛ ثُمَّ بَعْدَ حِفْظِ الْوَرْدِ تَقُومُ بِقِرَاءَتِهِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ مِنَ الْمُصْحَفِ ؛ ثُمَّ تَقُومُ بِتَسْمِيعِهِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ حَتَّى يَتِمَّ ضَبْطُ حِفْظِ الْوَرْدِ جَيِّدًا ؛ وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَوْضَعُ مِنَ الْأُولَى ، لِأَنَّ الطَّالِبَ قَدْ تَسْقُطُ مِنْهُ آيَةٌ أَوْ آيَاتٌ دُونَ أَنْ يَدْرِي ، لِأَسِيْمًا فِي الْآيَاتِ الْقِصَارِ مِثْلِ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ ، وَلَكِنَّهَا تُنَاسِبُ الطَّالِبَ الَّذِي يَحْفَظُ سَرِيعًا ، وَتُوفِّرُ لَهُ وَقْتًا كَثِيرًا ؛ وَلَكِنْ لَا يُنْصَحُ بِاسْتِخْدَامِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ عِنْدَ الْإِبْتِدَاءِ فِي الْحِفْظِ لِمَنْ لَمْ يَتَعَوَّدْ عَلَى الْحِفْظِ مِنْ قَبْلُ .

(١) الْأُولَى أَنْ يَقُومَ الشَّيْخُ الْمُتَابِعُ بِتَحْدِيدِ طَرِيقَةِ الْحِفْظِ الْمُنَاسِبَةِ لَكَ ، لِأَنَّهُ أَعْلَمُ مِنْكَ بِطُرُقِ الْحِفْظِ وَمُعَوِّفَاتِهِ .

ج - الحِفظُ المُقسَّمُ: وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ تُنَاسِبُ كِبَارَ السَّنِّ، أَوْ مَنْ يَشْكُو مِنْ كَثْرَةِ النِّسْيَانِ؛ وَذَلِكَ بِتَحْدِيدِ عِدَّةِ آيَاتٍ مُتَنَاسِبَةٍ فِي الْمَعْنَى، ثُمَّ تَقُومُ بِقِرَاءَةِ تَفْسِيرِهَا مِنْ تَفْسِيرٍ مُخْتَصَرٍ، ثُمَّ تَقُومُ بِتَكَرُّرِهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ لَا تَقَلُّ عَنْ عِشْرِينَ مَرَّةً بِتَرْكِيزٍ، ثُمَّ بَعْدَ حِفْظِهَا جَيِّدًا تَقُومُ بِقِرَاءَتِهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَقُومُ بِتَسْمِيعِهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ حَتَّى تُثَبَّتَ؛ وَفِي الْيَوْمِ التَّالِيِ تُرَاجِعُ الْحِفْظَ السَّابِقَ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ قَبْلَ الْبِدَايَةِ فِي حِفْظِ الْوَرْدِ الْجَدِيدِ، حَتَّى تُتِمَّ حِفْظَ السُّورَةِ كَامِلَةً، وَيُمْكِنُكَ الْإِسْتِعَانَةُ بِتَفْسِيرِ (أَيْسُرِ التَّفَاسِيرِ) لِلشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ الْجَزَائِرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لِتَحْدِيدِ الْمَقَاطِعِ وَفَهْمِهَا، فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ التَّفَاسِيرِ الَّتِي تُنَاسِبُ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ.

وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ تَحْتَاجُ إِلَى الْمُرَاجَعَةِ الْيَوْمِيَّةِ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ حَتَّى تَتَرَابَطَ تِلْكَ الْمَقَاطِعُ وَيَثْبُتَ الْحِفْظُ جَيِّدًا؛ وَأَمَّا السُّورُ الطُّوَالُ فَيُمْكِنُ تَقْسِيمَ مُرَاجَعَتِهَا عَلَى عِدَّةِ أَيَّامٍ، بِحَيْثُ لَا تَقَلُّ الْمُرَاجَعَةُ عَنْ عَشْرِ صَفَحَاتٍ يَوْمِيًّا حَتَّى تَسْهَلَ الْمُرَاجَعَةُ بَعْدَ ذَلِكَ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

د - الحِفظُ التَّقْلِيدِيُّ: وَيَكُونُ بِتَكَرُّرِ الْوَرْدِ الْيَوْمِيِّ لِلْحِفْظِ كَامِلًا عِدَّةَ مَرَّاتٍ لَا تَقَلُّ عَنْ عِشْرِينَ مَرَّةً حَتَّى يَتِمَّ حِفْظُهُ جَيِّدًا، ثُمَّ قِرَاءَتُهُ مِنَ الْمُصْحَفِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ تَسْمِيعُهُ خَمْسَ مَرَّاتٍ مَعَ التَّرْكِيزِ حَتَّى لَا تَنْسَى آيَةً دُونَ أَنْ تَدْرِي؛ وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ تُنَاسِبُ الْأَطْفَالَ الصِّغَارَ الَّذِينَ لَدَيْهِمُ الْقُدْرَةُ عَلَى الْحِفْظِ السَّرِيعِ، وَلَكِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى تَرْكِيزٍ شَدِيدٍ عِنْدَ الْحِفْظِ.

تَنْبِيهَاتٌ مُهِمَّةٌ

* قَدْ ظَهَرَتْ وَانْتَشَرَتْ فِي أَيَّامِنَا - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - بَعْضُ الْبَرَامِجِ فِي الْكُمْبِيُوتَرِ وَالْهَاتِفِ، تَقُومُ بِتَكَرُّرِ الْقَدْرِ الَّذِي يُحَدِّدُهُ الْمُسْتَخْدِمُ لِكَيْ يَحْفَظَهُ، فَهَذِهِ الْبَرَامِجُ يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْهَا:

١ - الْأَطْفَالَ الَّذِينَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ لِصِغَرِ سِنِّهِمْ، أَوْ الَّذِينَ تَعَلَّمُوا وَلَمْ يُتَقِنُوا الْقِرَاءَةَ.

٢ - الْكِبَارُ الَّذِينَ لَمْ يُتَقِنُوا الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، أَوْ الَّذِينَ يُعَانُونَ مِنْ كَثْرَةِ النِّسْيَانِ.

٣ - مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ فَاقِدِي الْبَصَرِ مِنَ الصِّغَارِ أَوْ الْكِبَارِ.

لَكِنَّهَا لَا تُغْنِي عَنْ أَنْ يُكْرَرَ الطَّالِبُ الْآيَاتِ بِنَفْسِهِ، بَعْدَ أَنْ يُكْرَرَ سَمَاعَ الْوَرْدِ الْمُحَدَّدِ لِلْحِفْظِ.

وَلَا تُغْنِي أَيْضًا عَنِ التَّلَقِّيِّ عَنِ الشُّيُوخِ لِعِدَّةِ أُمُورٍ :

الأوَّلُ : أَنَّ الشَّيْخَ يَسْمَعُ مِنْكَ ، وَيُخْبِرُكَ بِالْخَطَا ، وَيُعَلِّمُكَ كَيْفَ تُصْلِحُهُ ؟

الثَّانِي : أَنَّ بَعْضَ الْأَحْكَامِ مِثْلَ الْإِخْفَاءِ وَالرُّومِ وَالْإِشْمَامِ وَأَزْمِنَةِ الْمُدُودِ لَا تُضْبَطُ إِلَّا بِالتَّلَقِّيِّ .

الثَّالِثُ : أَنَّ الطَّالِبَ يَتَعَلَّمُ مِنْ أَحْلَاقِ الشَّيْخِ وَأَدَبِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ عِلْمِهِ .

الرَّابِعُ : أَنَّ الشَّيْخَ يُحَدِّدُ لِلطَّالِبِ الْمَقْدَارَ الَّذِي يُنَاسِبُهُ فِي الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ حَتَّى يُثِقْنَ الْحِفْظَ .

الخَامِسُ : أَنَّ الْإِلْتِرَامَ بِمَوْعِدٍ ثَابِتٍ مَعَ الشَّيْخِ يَزِيدُ مِنَ الْإِلْتِرَامِ ، وَيَرْفَعُ الْهِمَّةَ .

فَإَنْتَفِعْ بِتِلْكَ الْوَسَائِلِ وَلَكِنْ لَا تَعْتَمِدْ عَلَيْهَا اعْتِمَادًا كَلِيًّا يَجْعَلُكَ تَتْرُكُ التَّلَقِّيِّ وَالتَّكْرَارِ .

* طُرُقُ الْحِفْظِ لَيْسَتْ تَوْقِيفِيَّةً ؛ بَلِ اجْتَهَدْ وَابْحَثْ عَنْ أَفْضَلِ طَرِيقَةٍ تُسَاعِدُكَ عَلَى الْحِفْظِ ،

فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُسَاعِدُهُ عَلَى الْحِفْظِ أَنْ يَكْتُبَ بِيَدِهِ مَا يُرِيدُ حِفْظَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَاعِدُهُ

السَّمَاعُ لِلآيَاتِ الَّتِي يُرِيدُ حِفْظَهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسَاعِدُهُ عَلَى ذَلِكَ الْقِرَاءَةُ فِي التَّفْسِيرِ .

فَابْحَثْ عَنِ الطَّرِيقَةِ الَّتِي تُنَاسِبُكَ بِشَرْطِ أَنْ تُحَافِظَ عَلَى التَّلَقِّيِّ وَالتَّكْرَارِ .

* احْرِصْ عَلَى إِتْقَانِ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ جَيِّدًا قَبْلَ الْبِدَايَةِ فِي الْحِفْظِ ، حَتَّى لَوْ كُنْتَ مِنْ حَمَلَةٍ

الْمُؤَهَّلَاتِ الْعُلَيَّا ؛ وَيَنْبَغِي عَلَى الشَّيْخِ أَلَّا يُحَفِّظَ إِلَّا مَنْ يُجِيدُ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ ، فَإِنْ كَانَ

الطَّالِبُ لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ عِلْمُهُ أَوَّلًا ، أَوْ أَرْشَدَهُ إِلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَبْدَأَ الْحِفْظَ مَهْمَا كَانَ سِنُّهُ

كَبِيرًا ، فَإِنَّ إِتْقَانَ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ يُسَاعِدُ الطَّالِبَ عَلَى الْحِفْظِ الْمُتَقِنِ ، وَيُسَهِّلُ عَلَيْهِ الْمُرَاجَعَةَ ،

وَكَذَلِكَ الْأَطْفَالُ ، وَقَدْ جَرَّبْتُ التَّلَقِّيَّ مَعَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَطْفَالِ فَوَجَدْتُ فِيهِ آفَاتٍ كَثِيرَةً مِنْهَا :

أَنَّ الْحِفْظَ وَالْمُرَاجَعَةَ مُرَهَقَانِ عَلَى الْمُحَفِّظِ وَالطِّفْلِ ، وَكَثِيرًا مَا يَحْفَظُ الطِّفْلُ خَطَأً لَا سِيَّمَا مَعَ كَثْرَةِ

عَدَدِ الْأَطْفَالِ ، وَلَا يَتَيَسَّرُ لِلطِّفْلِ أَنْ يُرَاجِعَ بِدُونِ مُتَابِعٍ . أَمَّا تَعْلِيمُ الْقِرَاءَةِ أَوَّلًا فَهُوَ مُثْمِرٌ جِدًّا .

* الْحِفْظُ تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِنْ تَعَسَّرَ عَلَيْكَ الْحِفْظُ ، فَارْجِعْ نَفْسَكَ ، وَثُبِّ مِنْ

ذُنُوبِكَ ، وَلَا تَحْزَنْ ؛ بَلِ اجْتَهَدْ فِي الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ ؛ وَتَجَنَّبِ الْحِفْظَ فِي أَوْقَاتِ التَّعَبِ

وَعَلْبَةِ النَّوْمِ ، وَشُرُودِ الدَّهْنِ ، وَالْإِنْشِعَالِ ، وَاسْتَعِينَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا تَمَلَّ مِنَ الْمُحَاوَلَةِ ؛

وَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ صِدْقَكَ فِي الرَّغْبَةِ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ فَسَيَأْخُذُ بِيَدِكَ ، وَيُعِينُكَ ؛ فَاصْذُقْ تَوْفِيقَ .

الأصل العاشر : التفسير قبل الحفظ ، والفهم مع الحفظ ، والتدبر بعد الحفظ .

قَدْ كَرَّرْنَا كَثِيرًا أَنَّ الْغَايَةَ الْمَنْشُودَةَ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هِيَ التَّدْبِيرُ الَّذِي يُثْمِرُ الْعَمَلَ؛ فَمَنْ تَمَكَّنَ أَنْ يَبْدَأَ فِي فَهْمِ آيَاتِ قَبْلِ الْحِفْظِ ، وَتَدْبِيرِهَا أَثْنَاءَ الْحِفْظِ وَبَعْدَهُ، تَحَقَّقَتْ لَهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ مِنْ أَهْمِهَا :

الأولى : أَنَّهُ يَكُونُ مُتَأَسِّيًا بِالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي طَرِيقَةِ حِفْظِهِمْ، فَيَمْلَأُ الْقُرْآنُ حَيَاتَهُ خَيْرًا وَبَرَكَةً.
الثانية : ثَبَاتُ الْحِفْظِ وَرُسُوحُهُ فِي الْقَلْبِ، لِأَنَّ الْحِفْظَ بَعْدَ الْفَهْمِ أَثْبَتُ وَأَقْوَى وَأَبْقَى فِي الْقَلْبِ.
الثالثة : أَنَّهُ سَيَتَمَكَّنُ مِنَ الْعَمَلِ بِكُلِّ مَا يَحْفَظُ أَثْنَاءَ الْحِفْظِ، لِأَنَّهُ سَيَجْمَعُ بَيْنَ الْفَهْمِ وَالْحِفْظِ.
الرابعة : أَنَّ مَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الْحِفْظِ وَالْعَمَلِ يَتَعَلَّمُ الْإِخْلَاصَ، فَيَنْدَفِعُ عَنْهُ الرِّيَاءُ وَالْعُجْبُ وَالْكَبْرُ.
 وَهَذِهِ ثَلَاثُ مَرَاحِلٍ إِذَا سَلَكَهَا الطَّالِبُ انْفَتَحَ لَهُ مِنْ كُنُوزِ الْمَعَانِي مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

المرحلة الأولى قبل الحفظ : (التفسير)

اقْرَأْ تَفْسِيرَ آيَاتٍ حَتَّى تَتَصَوَّرَهَا تَصَوُّرًا عَامًّا ، وَتَعْرِفَ مَعَانِيَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي لَا تَعْرِفُهَا ؛ وَيَكْفِيكَ فِي تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ كِتَابًا وَاحِدًا مِنَ الْكُتُبِ الْآتِيَةِ ، فَاخْتَرْ مِنْهَا مَا يُنَاسِبُكَ :

١- وَهُوَ أَيْسَرُهَا (التفسير الميسر) لمجموعة علماء؛ فهو يشرح الآيات شرحًا مجملًا.
 ٢- (أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير) للشيخ أبي بكر الجزائري رحمه الله ؛ وطريقته : أَنَّهُ يَشْرَحُ الْمَفْرَدَاتِ ، ثُمَّ يَشْرَحُ الْآيَاتِ شَرْحًا مُتَوَسِّطًا سَهْلًا ، يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَقْرَأُهُ ، ثُمَّ يَذْكُرُ بَعْضَ الْفَوَائِدِ وَالِاسْتِنْبَاطَاتِ مِنَ الْآيَاتِ ؛ فَهُوَ يَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ فَهْمِ الْآيَاتِ .

٣- (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان) للشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله وطريقته : أَنَّهُ يَذْكُرُ الْآيَاتِ، ثُمَّ يَشْرَحُهَا فِي إِجَازٍ وَبَلَاغَةٍ ، وَفِي أَثْنَاءِ الشَّرْحِ يَسْتَخْرِجُ مِنَ الْآيَاتِ الْفَوَائِدَ الْفَرِيدَةَ، وَالِاسْتِنْبَاطَاتِ الْفَقْهِيَّةَ وَالْعَقْدِيَّةَ وَالتَّرْبُويَّةَ؛ فَهُوَ جَامِعٌ مَعَ اخْتِصَارِهِ .

وَمَنْ ضَاقَ وَقْتُهُ عَنِ قِرَاءَةِ التَّفْسِيرِ فَلَا بُدَّ - عَلَى الْأَقْل - مِنْ فَهْمِ مَعَانِي الْمَفْرَدَاتِ فَقَطْ ، وَمَنْ أَيْسَرَ الْكُتُبِ فِي ذَلِكَ (كَلِمَاتُ الْقُرْآنِ تَفْسِيرٌ وَبَيَانٌ) لِلشَّيْخِ حَسَنِ مَخْلُوفٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَبَعْدَ قِرَاءَةِ تَفْسِيرِ الْوَرْدِ الَّذِي تُرِيدُ حِفْظَهُ جَيِّدًا ، اسْتَمِعْ إِلَى تِلْكَ الْآيَاتِ بِصَوْتِ أَحَدِ الشُّيُوخِ الَّذِينَ عَرَفُوا بِجُودَةِ الْقِرَاءَةِ مَعَ التَّأثيرِ مِثْلِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ صَدِيقِ الْمِنْشَاوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ وَتَأَمَّلْ مَعَانِيَ الْآيَاتِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ لِكَيْ تَثْبُتَ الْمَعَانِيَ الَّتِي قَرَأْتَهَا فِي قَلْبِكَ .

تَنْبِيهٌ: احْذَرُ أَنْ تَسْتَمِعَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ غَيْرِ الْمُتَقِينِ لِتَحْوِيدِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ سَيُؤَثِّرُ فِي إِثْقَانِكَ؛ أَوْ مِمَّنْ يُعَامِلُونَهُ مُعَامَلَةَ الْغِنَاءِ: بِقِرَاءَتِهِ بِمَا يُوَافِقُ الْمَقَامَاتِ الْمَوْسِيقِيَّةَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ، كَمَا قَالَ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ^(١)، وَهُوَ يَجْعَلُكَ تَتَعَلَّقُ بِصَوْتِ الشَّيْخِ، لَا بِمَا فِي الْآيَاتِ مِنَ الْأَمْرِ وَالزَّوْاجِرِ، فَاحْذَرُهُ ؛ وَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ بِفِطْرَتِكَ بِلَا تَكْلُفٍ وَلَا غُلُوفٍ .

الْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَةُ أَثْنَاءَ الْحِفْظِ : (الْفَهْمُ)

وَذَلِكَ بِأَنْ تُكْرِّرَ فِي قَلْبِكَ الْمَعَانِيَ - الَّتِي قَرَأْتَهَا فِي التَّفْسِيرِ - أَثْنَاءَ الْحِفْظِ وَالتَّكْرَارِ ؛ فَإِنَّ كَانَ مَا تَقْرَأُهُ خَبْرًا عَنْ أَمْرٍ مِنَ الْعَيْبِ كَالْإِخْبَارِ عَنْ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ أَوْ عَنِ الْمَلَائِكَةِ أَوْ عَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْحُشْرِ وَالْمَوْقِفِ وَالْمِيزَانِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ: آمَنْتَ بِهِ . وَإِنْ كَانَ أَمْرًا أَوْ نَهْيًا : عَزَمْتَ عَلَى الْإِمْتِثَالِ وَالْإِنْقِيَادِ لَهُ .

وَإِنْ كَانَ مِنَ الْقِصَصِ : أَخَذْتَ الْعِظَةَ وَالْإِعْتِبَارَ، وَتَعَلَّمْتَ كَيْفَ تَعِيشُ فِي وَاقِعِكَ .

وَكَيفِيَّةُ ذَلِكَ أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ اللِّسَانِ وَالْقَلْبِ أَثْنَاءَ الْحِفْظِ وَالتَّكْرَارِ :

فَاللِّسَانُ : يُكْرِّرُ الْآيَةَ حَتَّى يَثْبُتَ حِفْظُهَا جَيِّدًا فِي الْقَلْبِ .

وَالْقَلْبُ : يَتَفَهَّمُهَا وَيَتَفَكَّرُ فِي مَعْنَاهَا ؛ فَبِذَلِكَ يَرَسُخُ الْقُرْآنُ فِي قَلْبِكَ بِالْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ . وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنَ الْمَعْنَى فَارْجِعْ إِلَيْهِ فِي التَّفْسِيرِ الَّذِي قَرَأْتَهُ ، وَلَا تَبْحَثْ فِي تَفْسِيرٍ آخَرَ إِلَّا بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ حِفْظِ الْوَرْدِ الْيَوْمِيِّ الْمُحَدَّدِ ، وَلَا تَتَوَسَّعْ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ

(١) هَذِهِ فِتْنَةٌ لِكُلِّ مُفْتُونٍ ، وَقَدْ تَصَدَّقَ لَهَا شَيْخُنَا الدُّكْتُورُ أَيْمَنُ رُشْدِي سُوَيْدٌ مُنْذُ صَدَرَ كِتَابُهُ (الْبَيَانُ فِي حُكْمِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْأَلْحَانِ) عَامَ ١٩٩١ م ، وَلَمَّا ظَهَرَتْ تِلْكَ الْفِتْنَةُ فِي مِصْرَ تَصَدَّقَ لَهَا مَعَ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدِ الْمَعْرَاوِيِّ شَيْخِ عُمُومِ الْمَقَارِيءِ الْمِصْرِيَّةِ جَزَاهُمَا اللهُ عَنِ الْقُرْآنِ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَأَسْأَلُ اللهُ أَنْ يُثَبِّتَهُمَا بِالْقُرْآنِ، وَيَرْزُقَهُمَا الْعُمَرَ الْمَدِيدَ فِي خِدْمَةِ الْقُرْآنِ.

فِي قِرَاءَةِ التَّفْسِيرِ إِلَّا بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ. وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ تَحْتَاجُ إِلَى: صَبْرٍ طَوِيلٍ، وَتَدْرِيْبٍ، وَمُتَابَعَةٍ، وَذِهْنٍ صَافٍ، وَحُبِّ لِلْقُرْآنِ؛ وَكُلُّ هَذَا بَعْدَ تَوْفِيقِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ.

الْمَرْحَلَةُ الثَّلَاثَةُ بَعْدَ الْحِفْظِ: (التَّدْبِيرُ)

قَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنِ كَيْفِيَّةِ التَّدْبِيرِ؛ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ هُنَا: أَنْ تَجْعَلَ لِنَفْسِكَ وَرْدًا ثَابِتًا فِي أَحَدِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمُتَوَسِّطَةِ، مِثْلِ (تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ) لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْ تَفْسِيرِ (مَحَاسِنِ التَّأْوِيلِ) لِلْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ جَمَالِ الدِّينِ الْقَاسِمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَتَقْرَأَ تَفْسِيرَ آيَةٍ وَاحِدَةٍ - مِمَّا حَفِظْتَ - عَلَى الْأَقَلِّ يَوْمِيًّا؛ فَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ فِي التَّفْسِيرِ سَتَفْتَحُ لَكَ بَابَ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مَعَ مُرَاعَاةِ الْقَوَاعِدِ الْعِلْمِيَّةِ فِي التَّفْسِيرِ الَّتِي سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا. (١)

وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكَ سُؤَالٌ فِي مَعْنَى آيَةٍ، فَارْتَبِطْ فِي وَرَقَةٍ، وَابْحَثْ عَنْ إِجَابَتِهِ بِأَحَدِي طَرِيقَتَيْنِ:

الطَّرِيقَةُ الْأُولَى:

أَنْ تَعْمَلَ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣] فَتَسْأَلِ الْعُلَمَاءَ الْمُتَخَصِّصِينَ فِي التَّفْسِيرِ، الْعَالِمِينَ بِهِ؛ وَأَهْلَ الْعِلْمِ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - مَوْجُودُونَ، وَسُؤَالُهُمْ لَيْسَ صَعْبًا؛ وَلَكِنْ لَمَّا كَثُرَ الْمُتَكَلِّمُونَ بِاسْمِ الدِّينِ فِي زَمَانِنَا وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَبْحَثَ عَنِ الشَّخْصِ الْمُنَاسِبِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تَسْأَلَهُ.

فَاحْذَرِ أَنْ تَسْأَلَ أَيَّ أَحَدٍ، فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يُحْسِنُ الْوَعْظَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ تُفَرِّقَ بَيْنَ رَجُلٍ يُرَغِّبُ النَّاسَ فِي الطَّاعَةِ وَيُرْهَبُهُمْ مِنَ الْمَعَاصِي، وَبَيْنَ عَالِمٍ دَرَسَ عُلُومَ الشَّرِيعَةِ وَعَلِمَ مَقَاصِدَهَا، وَأَثَقَنَ أُصُولَهَا وَفُرُوعَهَا، حَتَّى اسْتَطَاعَ أَنْ يُنَزِّلَ الْأَحْكَامَ تَنْزِيلًا صَحِيحًا عَلَى وَاقِعِهِ الْمُحِيطِ بِهِ؛ وَالْخَلْطُ بَيْنَهُمَا أَصْلٌ كَثِيرٌ مِنَ الشُّرُورِ؛ وَأَنْتَ تَرَى الْيَوْمَ بَعْضَ الْوُعَاظِ يُنَزِّلُونَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثَ عَلَى غَيْرِ مَنَازِلِهَا، فَيَقْعُونَ فِي تَكْفِيرٍ وَتَبْدِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِفَهْمِهِمُ الْخَاطِئِ لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؛ وَسُؤَالِ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ يُوقِعُكَ فِي

(١) تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنِ أَفْضَلِ الطَّرِيقِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَعَنْ ضَوَائِبِ التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ الْمَحْمُودِ (ص ٧٤-٧٧).

ضَلَالٍ وَفَسَادٍ ، رُبَّمَا لَا تَنْجُو مِنْهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَأَيْتِكَ هَذَا الْبَيَانُ الشَّافِي الَّذِي أَوْدُ أَنْ تَنْقُشَهُ عَلَى جِدَارِ قَلْبِكَ ، وَأَلَّا تَغْفَلَ عَنْهُ فِي تَعْلَمِكَ ، وَسُؤَالِكَ ، وَبَحْثِكَ فِي كُلِّ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ : قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ :
(وَلَا يَتَمَكَّنُ الْمُفْتِي وَلَا الْحَاكِمُ مِنَ الْفِتْوَى وَالْحُكْمِ بِالْحَقِّ إِلَّا بِنَوْعَيْنِ مِنَ الْفَهْمِ :
أَحَدُهُمَا : فَهْمُ الْوَاقِعِ ، وَالْفَقْهُ فِيهِ ، وَاسْتِنْبَاطُ عِلْمِ حَقِيقَةِ مَا وَقَعَ بِالْقَرَائِنِ وَالْأَمَارَاتِ
وَالْعَلَامَاتِ حَتَّى يُحِيطَ بِهِ عِلْمًا .

وَالنَّوْعُ الثَّانِي : فَهْمُ الْوَاجِبِ فِي الْوَاقِعِ ، وَهُوَ فَهْمُ حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي حَكَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ
عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْوَاقِعِ ، ثُمَّ يُطَبَّقُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ؛ فَمَنْ بَدَّلَ
جُهْدَهُ ، وَاسْتَفْرَعَ وَسَعَهُ فِي ذَلِكَ لَمْ يَعْدِمِ أَجْرَيْنِ أَوْ أَجْرًا .

فَالْعَالِمُ مَنْ يَتَوَصَّلُ بِمَعْرِفَةِ الْوَاقِعِ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ إِلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ...

وَمَنْ سَلَكَ غَيْرَ هَذَا أَضَاعَ عَلَى النَّاسِ حُقُوقَهُمْ ، وَنَسَبَهُ [أَي : نَسَبَ خَطَأَهُ فِي الْحُكْمِ] إِلَى
الشَّرِيعَةِ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ (١)

أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ :

يَجِبُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فَهْمٌ لَوَاقِعِهِ ، وَفَهْمٌ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِيهِ عَلَى الصُّورَةِ
الصَّحِيحَةِ ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ عِلْمٍ ؛ وَهُوَ آثِمٌ فِي فَتْوَاهُ إِنْ
أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ ؛ وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْأَلَ ؛ فَمَنْ سَأَلَهُ فَقَدْ خَالَفَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى

﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل : ٤٣]

فَهُوَ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الذِّكْرِ ، وَلَا تَبْرَأُ ذِمَّتُكَ إِذَا عَمِلْتَ بِفَتْوَاهُ .

فَاخْذِرْ مِنْ هَؤُلَاءِ ؛ وَابْحَثْ عَنِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَخَصِّصِينَ ، فَاَنْهَلْ مِنْ عِلْمِهِمْ وَأَدَبِهِمْ .

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام ابن القيم (١٦٥-١٦٦) تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان ، طبعة دار ابن

الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنْ تَبْحَثَ بِنَفْسِكَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ. (١)

أَوْدُ أَنْ تَعْلَمَ أَوْلَا أَنْ كُتِبَ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ جِدًّا ؛ وَلِهَذَا يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُحَدِّدَ سُؤَالَكَ بِدِقَّةٍ حَتَّى تَحْصُلَ عَلَى إِجَابَةٍ صَحِيحَةٍ شَافِيَةٍ لِسُؤَالَكَ ، وَتُوفِّرَ عَلَى نَفْسِكَ الْجُهْدَ وَالْوَقْتَ وَالْمَالَ ؛ وَاعْلَمْ أَنَّ (حُسْنَ السُّؤَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ).

فَإِنْ كَانَ سُؤَالَكَ فِي سَبَبِ النُّزُولِ: فَارْجِعْ إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ بِالْأَثَرِ ، مِثْلِ تَفْسِيرِ الْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَأَفْضَلُ طَبَعَاتِهِ الْمُحَقَّقَةَ - فِيمَا أَعْلَمُ - طَبَعَةُ دَارِ عَالَمِ الْكُتُبِ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ مُجَلَّدًا؛ وَيُمْكِنُكَ كَذَلِكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى أَحَدِ كُتُبِ أَسْبَابِ النُّزُولِ الْحَدِيثَةِ الْمُنْفَحَةِ، وَأَفْضَلُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْهَا ثَلَاثَةُ كُتُبٍ :

١- (المُحَرَّرُ فِي أَسْبَابِ نُزُولِ الْقُرْآنِ مِنْ خِلَالِ الْكُتُبِ التَّسْعَةِ (دِرَاسَةُ الْأَسْبَابِ رِوَايَةً وَدِرَايَةً) لِلدُّكْتُورِ / خَالِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُزِينِيِّ، وَقَدْ طَبَعَتْهُ دَارُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ؛ وَهُوَ كِتَابٌ نَفِيسٌ جِدًّا. وَأَهَمُّ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّهُ يَذْكُرُ الْأَثَرَ الْوَارِدَ فِي سَبَبِ النُّزُولِ، ثُمَّ يَذْكُرُ هَلْ هُوَ صَحِيحٌ أَمْ ضَعِيفٌ؟ ثُمَّ يُبَيِّنُ هَلْ هَذَا الْأَثَرُ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا لِلنُّزُولِ أَمْ لَا؟؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَجْمَعْ

(١) لَقَدْ تَوَسَّعْتُ قَلِيلًا فِي ذِكْرِ تِلْكَ الْفُرُوعِ الْخَاصَّةِ بِالتَّفْسِيرِ، وَذَكَرْتُ كِتَابَ خَاصٍّ بِكُلِّ فَرْعٍ ، لِمَا رَأَيْتُ فِيهِ بَعْضَ إِخْوَانِي مِنَ التَّخْبِطِ وَالْحَيْرَةِ ، فَتَجَدُّ الرَّجُلَ يَسْأَلُ مُتَحَيِّرًا عَن جَوَابِ شُبُهَةٍ ، وَرُبَّمَا يَكُونُ جَوَابُهَا فِي كِتَابٍ فِي مَكْتَبَتِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي!! أَوْ يَبْحَثُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فِي غَيْرِ مَظَانِّهَا ، فَيَظُنُّ - لِعَدَمِ خَبْرَتِهِ - أَلَّا جَوَابَ عَنْهَا ، وَرُبَّمَا قَدْ قُتِلَتْ بَحْثًا مِنْ أَلْفِ سَنَةٍ!! وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي عَلَى الطَّالِبِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَظَانَ وُزُودِ الْمَسَائِلِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، حَتَّى يَسْهَلَ عَلَيْهِ الْبَحْثُ عَنْهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ .

وَسَبِيلُ ذَلِكَ هُوَ : مُلَازِمَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، وَسُؤَالُهُمْ عَن أَمَاكِنِ وُزُودِ الْمَسَائِلِ فِي الْكُتُبِ، مَعَ كَثْرَةِ الْقِرَاءَةِ الْوَاعِيَةِ لِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ جُمْلَةً ؛ فَهَذَانِ أَمْرَانِ لَا بُدَّ مِنْهُمَا لِكُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ ، لِأَسِيْمَا فِي زَمَانِنَا الَّذِي كَثُرَتْ فِيهِ الشُّبُهَاتُ، حَتَّى صِرَتْ تَرَى بَعْضَ النَّاسِ - لِأَسِيْمَا فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ الْمَرْيِيَّةِ وَالْمَقْرُوءَةِ وَالْمَسْمُوعَةِ - يَتَجَادَلُونَ فِي ثَوَابِتِ الدِّينِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ الْعِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، مِثْلِ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمَشْرُوعِيَّةِ الْحِجَابِ ، وَهَذَا الْجَدَلُ غَالِيًا بِلَا عِلْمٍ، وَلَا عَقْلٍ، وَلَا أَدَبٍ، وَلَا وَرَعٍ. فَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى، وَبِهِ الْمُسْتَعَاثُ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

كُلُّ مَا وَرَدَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ ؛ بَلْ هُوَ خَاصٌّ بِمَا وَرَدَ فِي الْكُتُبِ التَّسْعَةِ فَقَطْ (١) .

٢- (المقبول في أسباب النزول) للدكتور أبي عمر نادي بن محمود حسن الأزهرى .

٣- (الدخيل من أسباب التنزيل) للدكتور أبي عمر نادي بن محمود حسن الأزهرى .

وهذان الكتابان - للأسف الشديد- نادران جداً (٢) ، وقد طبعا في مطبعة الأمانة بشبرا بمصر .

وقيمة هذين الكتابين أن المؤلف - جزاه الله خيراً- جمع أكثر ما ورد في كتب التفسير

والحديث من أسباب النزول ، ثم جعل الصحيح والحسن في كتاب المقبول ، والضعيف

والموضوع في كتاب الدخيل ، فجزاه الله عنا خيراً .

وإن كان سؤالك في الأحكام الفقهية :

فارجع لكتب الفقهاء فستجد فيها ما يكفيك مثل (فقه السنة) للشيخ سيد سابق رحمه الله

ولكن بطبعته الجديدة طبعة دار ابن رجب بتحقيق الشيخ مصطفى العدوي حفظه الله؛ وإن

أردت ما يخص الآيات مباشرة فارجع إلى كتب أحكام القرآن، وأفضلها على الإطلاق

تفسير (الجامع لأحكام القرآن) للإمام القرطبي رحمه الله.

وإن كان سؤالك في اللغة : فارجع إلى كتب التفسير اللغوي، وكتب الإعراب وهي كثيرة جداً:

فمنها من اعتنى بإعراب القرآن مثل (إعراب القرآن وبيانه) للأستاذ محيي الدين الدرويش .

ومنها من اعتنى باللهجات والقراءات المتواترة منها والشاذ مثل (تفسير البحر المحيط)

للإمام أبي حيان الأندلسي رحمه الله.

ومنها من اعتنى بالبلاغة ولطائف التناسب بين الآيات مثل تفسير (التحرير والتنوير) للعلامة

محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله ؛ ولا يستغني أي طالب علم عن قراءة مقدمة هذا التفسير .

ومن كتب التفسير ما يُعنى بسرد الأقوال في تفسير الآية مثل تفسير (زاد المسير) للإمام ابن

الجوزي رحمه الله ؛ ومن التفاسير الجامعة تفسير (روح المعاني) للإمام الألويسي رحمه الله .

(١) الكتب التسعة هي: صحيح البخاري، مسلم، سنن الترمذي، والنسائي، وأبي داود، وابن ماجه، الدارمي، مسند أحمد، مؤطاً مالك.

(٢) النسخة التي عندي مصورة؛ وقد بحثت عن الكتابين كثيرا في المكتبات فلم أجدهما. وأسأل الله أن يقيض لهما من ينشرهما.

وَلِذَلِكَ أَكْرَزُ التَّنْبِيَهَ: يَنْبَغِي أَنْ تُحَدِّدَ سُؤَالَكَ بِدِقَّةٍ حَتَّى تَصِلَ لِلجَوَابِ الصَّحِيحِ مِنَ الْكِتَابِ الْمُنَاسِبِ ؛ فَإِنْ عَمِلْتَ بِذَلِكَ وَصَلْتَ لِمَا تُرِيدُ دُونَ أَنْ تُضَيِّعَ الْوَقْتَ وَالْجُهْدَ وَالْمَالَ . (١)

**** وَهَذَا سُؤَالٌ مُهِمٌّ جَدًّا ، لَا بُدَّ مِنَ الْإِجَابَةِ عَلَيْهِ :**

رُبَّمَا يَسْأَلُ سَائِلٌ وَيَقُولُ : إِذَا حَفِظْتُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ - أَيُّ: التَّكْرَارِ وَقِرَاءَةِ التَّفْسِيرِ قَبْلَ الْحِفْظِ وَبَعْدَهُ مَعَ الْإِهْتِمَامِ بِالْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ - فَلَنْ أُتِمَّ الْحِفْظَ إِلَّا بَعْدَ سَنَوَاتٍ .

أَلَيْسَ هَذَا مِنَ التَّعْوِيقِ ، وَإِطَالَةِ الطَّرِيقِ عَلَى مَنْ يُرِيدُ حِفْظَ الْقُرْآنِ ؟

وَالجَوَابُ قَدْ مَرَّ مُفَصَّلًا فِيمَا سَبَقَ مِنْ أَوَّلِ الْبَحْثِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ ؛ وَسَأَعِيدُهُ لَكَ بِطَرِيقَةٍ أُخْرَى ؛ وَأَرْجُو أَنْ تُجِيبَ عَلَيَّ تِلْكَ الْأَسْئَلَةَ أَوَّلًا :

- لِمَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ مُفْرَقًا فِي بَضْعِ وَعِشْرِينَ سَنَةً ، وَلَمْ يُنَزِلْهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ؟

- لِمَاذَا أَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى حِفْظِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثَمَانِيَةَ أَعْوَامٍ ؟

- لِمَاذَا أُتِمَّ عَدَدُ قَلِيلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ حِفْظَ الْقُرْآنِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

- هَلْ تَأَمَّلْتَ قَوْلَ الْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (طَلَبُ الْعِلْمِ دَرَجَاتٌ وَمَنَاقِلُ وَرْتَبٌ لَا يَنْبَغِي تَعَدِّيَهَا، وَمَنْ تَعَدَّهَا جُمْلَةً فَقَدْ تَعَدَّى سَبِيلَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ ؛ وَمَنْ تَعَدَّى سَبِيلَهُمْ عَامِدًا ضَلَّ ، وَمَنْ تَعَدَّاهُ مُجْتَهِدًا زَلَّ) (٢) ثُمَّ تَأَمَّلْتَ قَوْلَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: { حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقَرِّئُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ ، فَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى

(١) بَعْدَ هَذَا السَّرْدِ الْمُخْتَصَرِ جَدًّا أَوْدُ أَنْ تَعْرِفَ وَتُوفِنَ أَنْ كُلَّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَاهُ ، وَمَا فِيهِ مِنْ أَحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ ، فَلَا يَنْبَغِي إِذَا أَتَى مُتَكَلِّمٌ سَيِّءُ الْقَصْدِ لِيُثِيرَ شُبُهَاتِهِ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ ، أَنْ يَقُومَ أَنْتَ -بِدَافِعِ الْعَيْرَةِ- فَتَرُدَّ وَتَتَكَلَّمَ وَتُنَاطِرَ بِلَا عِلْمٍ وَلَا فَهْمٍ ؛ وَتَرْعُمَ أَنَّكَ تُدَافِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ ؛ بَلْ تَعَلَّمْ وَادْرُسْ وَأَقْرَأْ ، ثُمَّ إِذَا تَأَهَّلْتَ فَتَمَّ بَرْدُ الشُّبُهَاتِ بِعِلْمٍ رَاسِخٍ وَفَهْمٍ صَحِيحٍ ؛ وَإِلَّا فَالْسُّكُوتُ خَيْرٌ لَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَرُبَّمَا يَكُونُ كَلَامُكَ بِغَيْرِ عِلْمٍ سَبَبَ فِتْنَةٍ لَكَ أَوْ لِغَيْرِكَ ، وَكَمْ رَأَيْنَا مَنْ يَهْدِمُ أَصُولَ الشَّرِيعَةِ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ يُدَافِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ ؛ وَلَا يَكْفِي فِي ذَلِكَ النِّيَّةُ الْحَسَنَةُ ؛ بَلْ مَنْ تَصَدَّرَ لِلرَّدِّ وَهُوَ غَيْرُ مُؤَهَّلٍ فَهُوَ آثِمٌ غَيْرُ مَعْدُورٍ ، لِأَنَّهُ قَائِلٌ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ .

حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ {^(١)}

وَقَدْ اخْتَصَرَ ذَلِكَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ الَّذِي كَرَّرْنَاهُ (وَالْمَطْلُوبُ مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ فَهْمُ مَعَانِيهِ، وَالْعَمَلُ بِهِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ هِمَّةَ حَافِظِهِ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالِدِّينِ)

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ الْإِجَابَةَ عَلَى سُؤْلِكَ ؟

إِنَّ الْغُرْضَ الْمَقْصُودَ مِنَ الْحِفْظِ مَعَ الْفَهْمِ أَنْ يَتَحَوَّلَ الْقُرْآنُ مِنْ كَلَامٍ مَكْتُوبٍ وَمَقْرُوءٍ إِلَى وَاقِعٍ مُشَاهِدٍ ، كَمَا قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { كَانَتْ خُلْفُهُ الْقُرْآنَ } ^(٢) ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُغَيِّرَ الْقُرْآنُ الْقِنَاعَاتِ ، وَالْإِهْتِمَامَاتِ ، وَالْمَيُولَ ، وَالرَّغَبَاتِ ، بِلَا غُلُوٍّ وَلَا تَفْرِيطٍ؛ بَلْ بِتَوْسُطِ وَاعْتِدَالِ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣] ، فَهَلْ تَظُنُّ أَنَّ حِفْظَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ بِلَا فَهْمٍ وَلَا تَدَبُّرٍ يَدْفَعُ صَاحِبَهُ إِلَى الْعَمَلِ عَلَى إِصْلَاحِ نَفْسِهِ ، وَإِصْلَاحِ مَنْ حَوْلَهُ؟! أَمْ أَنَّ ذَلِكَ الْإِصْلَاحَ ثَمَرَةٌ لِلْفَهْمِ الْعَمِيقِ؛ وَالدِّرَاسَةِ الدَّائِمَةِ لِثَوَابِتِ الْقُرْآنِ الَّتِي لَا تَقْبَلُ الْمُنَاقَشَةَ، وَلِمُعَالَجَتِهِ الْمُتَغَيِّرَاتِ الَّتِي تَخْتَلِفُ مِنْ زَمَانٍ إِلَى زَمَانٍ، وَمِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ؛ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ التَّفْرِيقَ بَيْنَ تَعَامُلِ الْقُرْآنِ مَعَ الثَّوَابِتِ وَتَعَامُلِهِ مَعَ الْمُتَغَيِّرَاتِ، فِي السَّلْمِ وَالْحَرْبِ، وَالْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْإِسْتِضْعَافِ وَالتَّمْكِينِ، كَيْفَ سَيُطَبِّقُ رُوحَ الْقُرْآنِ وَتَوْجِيهَاتِهِ، وَكَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِهِ وَتَشْرِيْعَاتِهِ فِي وَاقِعِهِ الْعَمَلِيِّ وَفِي حَيَاتِهِ الْيَوْمِيَّةِ!؟

وَلِذَا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ: الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، يُعَدُّ فِيْنَا عَظِيمًا) ^(٣) فَمَا ظَنُّكَ بِرَجُلٍ حَفِظَ سُورَةَ الْبَقْرَةَ وَفَهَمَهَا وَعَمَلَ بِهَا ، هَلْ يَسْتَوِي مَعَ رَجُلٍ جَمَعَ الْقُرْآنَ بِقِرَاءَاتِهِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَالشَّاذَّةِ ، وَهُوَ لَا يَدْرِي تَفْسِيرَ مَا يَحْفَظُ، وَلَا يَعْرِفُ مَعْنَى مَا يَقْرَأُ؟

هَلْ يَسْتَوِيَانِ ؟ وَاللَّهِ لَا يَسْتَوِيَانِ أَبَدًا حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ !!

وَلِهَذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْأَلُ هَذَا السُّؤَالَ :

أَنْ يُرَاجَعَ نَيْتُهُ، وَأَنْ يُجِيبَ بِصِدْقٍ عَلَى هَذَا السُّؤَالَ: لِمَاذَا تُرِيدُ أَنْ تَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ؟

(١) رواه أحمد في مسنده (٢٣٤٨٢) وقال الشيخ شعيب : إسناده حسن .

(٢) رواه أحمد في مسنده (٢٥٣٠٢) وقال الشيخ شعيب : إسناده صحيح على شرط الشيخين ؛ وهو في صحيح الجامع (٤٨١١).

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٢٢١٥) وقال الشيخ شعيب : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

الأصل الحادي عشر : الصلاة بالقرآن سبيل تثبيتته في القلب

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ ، وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ ، وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ } (١)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (يَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى تِلَاوَتِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا ، سَفَرًا وَحَضْرًا ، وَقَدْ كَانَتْ لِلسَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَادَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ فِي الْقَدْرِ الَّذِي يَخْتُمُونَ فِيهِ ، فَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ يَخْتُمُونَ فِي كُلِّ شَهْرَيْنِ خْتَمَةً ، وَآخَرُونَ فِي كُلِّ شَهْرٍ خْتَمَةً ، وَآخَرُونَ فِي كُلِّ عَشْرِ لَيَالٍ خْتَمَةً ، وَآخَرُونَ فِي كُلِّ ثَمَانِ لَيَالٍ خْتَمَةً ، وَآخَرُونَ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ خْتَمَةً - وَهَذَا فِعْلٌ الْأَكْثَرِينَ مِنَ السَّلَفِ - وَآخَرُونَ فِي كُلِّ سِتِّ لَيَالٍ ، وَآخَرُونَ فِي خَمْسٍ ، وَآخَرُونَ فِي أَرْبَعٍ ، وَكَثِيرُونَ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ ...

وَالْمُخْتَارُ : أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ ، فَمَنْ كَانَ يَظْهَرُ لَهُ بِدَقِيقِ الْفِكْرِ لَطَائِفُ وَمَعَارِفُ ، فَلْيَقْتَصِرْ عَلَى قَدْرِ يُحْصَلُ لَهُ فَهَمٌ مَا يَقْرَأُ ، وَكَذَا مَنْ كَانَ مَشْغُولًا بِنَشْرِ الْعِلْمِ ، أَوْ فَضْلِ الْحُكُومَاتِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مُهِمَّاتِ الدِّينِ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَلْيَقْتَصِرْ عَلَى قَدْرِ لَا يَحْصُلُ لَهُ بِسَبَبِهِ إِخْلَالٌ بِمَا هُوَ مُرْصَدٌ لَهُ وَلَا

فَوْتُ كَمَالِهِ [أَي: يَقْرَأُ بِحَيْثُ لَا تُخْلُ الْقِرَاءَةُ بِكَمَالِ عَمَلِهِ] ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ فَلْيَسْتَكْتِرْ مَا أَمَكْنَهُ مِنْ غَيْرِ خُرُوجٍ إِلَى حَدِّ الْمَلَلِ أَوْ الْهَذْرَمَةِ [أَي: السَّرْعَةِ] فِي الْقِرَاءَةِ ...

اعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ الْقِرَاءَةِ مَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَآخَرِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: أَنَّ تَطْوِيلَ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ بِالْقِرَاءَةِ أَفْضَلُ مِنْ تَطْوِيلِ السُّجُودِ وَغَيْرِهِ .

يَنْبَغِي لِلْقَارِي أَنْ يَكُونَ شَأْنُهُ الْخُشُوعَ ، وَالتَّدَبُّرَ ، وَالْخُضُوعَ ، فَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ الْمَطْلُوبُ ، وَبِهِ تَنْشَرِحُ الصُّدُورُ وَتَسْتَنْيرُ الْقُلُوبُ ، وَدَلَالَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ، وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذَكَرَ .

(١) رواه مسلم (٧٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٦٣)؛ ورواه البخاري (٥٠٣١) دون محل الشاهد.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ } (١)

فَاخْرَصَ عَلَى تَثْبِيتِ الْحِفْظِ بِالصَّلَاةِ بِهِ، سِوَاهُ فِي ذَلِكَ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ، أَوْ الْمُرَاجَعَةِ لِمَا تَمَّ حِفْظُهُ
- أَمَّا الْحِفْظُ الْجَدِيدُ : فَاخْرَصَ بَعْدَ إِتْمَامِ الْحِفْظِ الْيَوْمِيِّ أَنْ تُصَلِّيَ بِهِ فِي الرُّوَاتِبِ وَالسُّنَنِ
فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَكْبَرِ مَا يُثَبِّتُ الْحِفْظَ فِي الصَّدْرِ ، وَيَجْعَلُ الْمُرَاجَعَةَ يَسِيرَةً .
- وَأَمَّا الْمُرَاجَعَةُ لِمَا تَمَّ حِفْظُهُ: فَاجْعَلْ لِنَفْسِكَ وَرَدًا خَاصًّا ثَابِتًا لِلْمُرَاجَعَةِ فِي الصَّلَاةِ،
لَا سِيمًا فِي قِيَامِ اللَّيْلِ، بِحَيْثُ يَزْدَادُ هَذَا الْوَرْدُ تَدْرِيجِيًّا كُلَّ عِدَّةِ أَشْهُرٍ كُلَّمَا زَادَ الْحِفْظُ .

الأصلُ الثَّانِي عَشَرَ : تَأْدِيبُ النَّفْسِ عِنْدَ التَّقْصِيرِ مِنْ مَفَاتِيحِ الثَّبَاتِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ
عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ
الرَّحِيمُ ﴾ [التوبة: ١١٨]

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَفِيهِ دَلِيلٌ أَيْضًا عَلَى هِجْرَانِ الْإِمَامِ وَالْعَالِمِ وَالْمُطَاعِ لِمَنْ
فَعَلَ مَا يَسْتَوْجِبُ الْعَتْبَ [أَي: اللُّومَ]، وَيَكُونُ هِجْرَانُهُ دَوَاءً لَهُ بِحَيْثُ لَا يَضْعُفُ عَنْ حُصُولِ
الشِّفَاءِ بِهِ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْكَمِّيَّةِ وَالْكَفِيَّةِ عَلَيْهِ فَيَهْلِكُهُ ، إِذِ الْمُرَادُ تَأْدِيبُهُ لَا إِتْلَافُهُ) (٢)
قَالَ ابْنُ وَهْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (نَذَرْتُ أَنِّي كُلَّمَا اغْتَبْتُ إِنْسَانًا أَنْ أَصُومَ يَوْمًا ، فَأَجْهَدَنِي فَكُنْتُ

(١) راجع : الأذكار النووية (ص ١٨٧ - ٢٠٠) تحقيق محيي الدين مستو، دار ابن كثير، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م
والحديث رواه أبو داود (١٣٩٨) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: { مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ
كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ } ، وهو في السلسلة الصحيحة (٦٣٢).

(٢) زاد المعاد (٣/ ٤٩٠) تحقيق يحيى بن محمد بن سوس ، وآخر ، طبعة دار ابن رجب ، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ .

أَعْتَابُ وَأَصُومُ ؛ فَنَوَيْتُ أَبِي كُلَّمَا اغْتَبْتُ إِنْسَانًا ، أَنْ أَتَصَدَّقَ بِدِرْهَمٍ ، فَمِنْ حُبِّ الدَّرَاهِمِ تَرَكْتُ الْغِيْبَةَ (١)

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلِّقًا (قُلْتُ: هَكَذَا وَاللَّهِ كَانَ الْعُلَمَاءُ، وَهَذَا هُوَ ثَمَرَةُ الْعِلْمِ النَّافِعِ)

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ تَرْبِيَةَ النَّفْسِ - بِالْإِزْمَارِهَا بِبَعْضِ الطَّاعَاتِ أَوْ حِرْمَانِهَا مِنْ بَعْضِ الْمُبَاحَاتِ عِنْدَ التَّقْصِيرِ - مَشْرُوعَةٌ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَفِعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَدَمِ تَكْلِيمِهِ لِلثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانَ السَّلْفُ يُرَبُّونَ أَنْفُسَهُمْ هَكَذَا ، فَأَلْزَمَ نَفْسَكَ بِبَعْضِ الْعُقُوبَاتِ عِنْدَ الْإِخْلَالِ بِوَرْدِ الْحِفْظِ ، أَوْ الْمُرَاجَعَةِ ؛ وَهَذَا الْعِقَابُ قَدْ يَكُونُ مَادِيًّا أَوْ تَعْبُدِيًّا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ .

فَالْعِقَابُ الْمَادِيُّ مِثْلُ: التَّصَدُّقِ بِقَدْرٍ مِنَ الْمَالِ، أَوْ بِبَعْضِ الْكُتُبِ، أَوْ بِبَعْضِ الْمَصَاحِفِ .
وَالْعِقَابُ التَّعْبُدِيُّ مِثْلُ: صِيَامِ يَوْمٍ، أَوْ قِيَامِ لَيْلَةٍ بِصَلَاةٍ طَوِيلَةٍ، أَوْ بِقِرَاءَةِ عِدَّةِ أَجْزَاءٍ مِنَ الْقُرْآنِ .
وَقَدْ يَكُونُ الْعِقَابُ بِحِرْمَانِ النَّفْسِ مِنْ بَعْضِ الْمُبَاحَاتِ : مِثْلِ الْحِرْمَانِ مِنْ بَعْضِ الْمَأْكُولَاتِ أَوْ الْمَشْرُوبَاتِ أَوْ الْمَلْبُوسَاتِ ، مَعَ التَّصَدُّقِ بِثَمَنِهَا أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

وَيُشْتَرَطُ فِي تِلْكَ الْعُقُوبَاتِ عِدَّةُ شُرُوطٍ :

(١) أَنْ تَكُونَ الْعُقُوبَةُ شَيْئًا تَقْدِرُ عَلَى تَطْبِيقِهِ ، وَإِلَّا فَلَا فَائِدَةَ مِنْ فَرْضِ عُقُوبَةٍ لَا تَقْدِرُ

عَلَيْهَا ، فَمَنْ بِهِ مَرَضٌ يَمْنَعُهُ مِنَ الصِّيَامِ مَثَلًا : كَيْفَ يُعَاقَبُ نَفْسَهُ بِالصَّوْمِ !!؟

(٢) أَنْ تَلْتَزِمَ بِتَطْبِيقِ الْعُقُوبَةِ مَهْمَا تَكَرَّرَتْ مَرَّاتٍ التَّقْصِيرِ ؛ فَإِنْ لَمْ تُقْلِعْ عَنِ التَّقْصِيرِ فَابْحَثْ

عَنْ عُقُوبَةٍ أُخْرَى تَرْدَعُكَ كَمَا فَعَلَ ابْنُ وَهْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ . وَإِيَّاكَ أَنْ تَيَأَسَ مِنْ نَفْسِكَ وَلَوْ

سَقَطَتْ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّةٍ ؛ مَا دَامَ فِيكَ نَفْسٌ يَتَحَرَّكَ فَلَا تَيَأَسَ مِنْ إِصْلَاحِ نَفْسِكَ .

(٣) أَنْ تَكُونَ الْعُقُوبَةُ دَوَاءً لِلدَّاءِ ، فَلَيْسَتْ الْعُقُوبَةُ انْتِقَامًا مِنْ نَفْسِكَ وَلَا تَعْدِيًّا لَهَا .

(١) سير أعلام النبلاء (٢٢٨/٩)؛ وَأَهْمُ مَا تَسْتَفِيدُهُ: أَنْ تَبْحَثَ عَنِ الْعُقُوبَةِ الَّتِي تُنَاسِبُكَ وَلَا تَيَأَسَ مِنْ نَفْسِكَ .

(٤) أَلَّا تَكُونَ الْعُقُوبَةُ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ ، أَوْ بِتَحْرِيمِ مُبَاحٍ أَحَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. (١)

الأصل الثالث عشر : الرفيق في الطريق من أهم عوامل الثبات

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدَكُمْ مَنْ يُخَالِلُ } (٢)

وَقَدْ ذَكَرَ الْعَلَامَةُ الْقَاسِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْضَ حُقُوقِ الْأَخُوَّةِ فَقَالَ : (وَمِنْ ذَلِكَ : التَّعْلِيمُ وَالنَّصِيحَةُ ، فَلَيْسَ حَاجَةً أَخِيهِ إِلَى الْعِلْمِ بِأَقْلٍ مِنْ حَاجَتِهِ إِلَى الْمَالِ ، فَإِنْ كُنْتَ غَنِيًّا بِالْعِلْمِ فَعَلَيْكَ مُوَاسَاتُهُ مِنْ فَضْلِكَ ، وَإِرْشَادُهُ إِلَى كُلِّ مَا يَنْفَعُهُ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنْ عَلَّمْتَهُ وَأَرَشَدْتَهُ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمُقْتَضَى الْعِلْمِ فَعَلَيْكَ النَّصِيحَةُ : وَذَلِكَ بِأَنْ تَذَكَّرَ آفَاتِ ذَلِكَ الْفِعْلِ

(١) راجع: تلبیس إبلیس للإمام ابن الجوزي (ص ١٥٢ - ١٥٤) تحقيق حلمي الرشیدی، طبعة دار العقيدة.

- يَجِبُ هُنَا أَنْ تُفَرَّقَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ :

الأول: اعتقاد أن ترك المباح مستحب ، وهذا خطأ في الفهم نشأ عن قُصُورٍ فِي الْعِلْمِ ، وَإِنَّمَا الْمَذْمُومُ : هُوَ الْمُبَاحُ الَّذِي يُلْهِى عَنِ الطَّاعَاتِ ، أَوْ الْمُبَاحُ الَّذِي يَكُونُ سَبِيلًا وَطَرِيقًا لِفِعْلِ الْمُحَرَّمَاتِ .

والثاني: معاقبة النفس بمنعها منه لفترة قليلة تأديباً وتهذيباً لها، حتى لا تُفَرِّطَ فِي الْإِلْتِزَامِ بِالطَّاعَاتِ . وَهَذَا هُوَ

الْجَائِزُ شَرْعًا وَعَقْلًا . قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجُوزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ صَيِّدِ الْخَاطِرِ (ص ٦٩٣-٦٩٤) (وَإِنَّمَا الْعَاقِلُ الْعَالِمُ يَسِيرُ فِي

الطَّرِيقِ بَيْنَ الرَّفِيقَيْنِ : الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ ؛ فَإِنْ تَقَلَّلَ مِنَ الطَّعَامِ ، فَبَعَثَ ، وَحَدُّ التَّقَلُّلِ : تَرْكُ فُضُولِ الْمَطْعَمِ ، وَمَا يُخَافُ شَرُّهُ مِنْ

شُبُهَةِ ، أَوْ شَهْوَةِ يَحْذَرُ تَعَوُّدَهَا ؛ وَأَمَّا زِيَادَةُ التَّقَلُّلِ مَعَ الْقُدْرَةِ ، فَلَيْسَ لِعَقْلِ وَلَا شَرَعٍ ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْفَقْرُ عَمًّا ، فَيَقْلَلُ ضَرُورَةً ؛

وَمَنْ تَأَمَّلَ حَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ ، وَجَدَهُمْ يَأْخُذُونَ بِمِقْدَارٍ ، وَلَا يَتْرَكُونَ حُطُوظَ النَّفْسِ الَّتِي تُصْلِحُهَا)

وَقَالَ (ص ٧٨) (وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَسَمِعْنَا مِنَ الْعَوَامِّ أَنَّهُمْ يَمْدَحُونَ الشَّخْصَ ، فَيَقُولُونَ : لَا يَنَامُ اللَّيْلَ ، وَلَا يُفْطِرُ النَّهَارَ ، وَلَا يَعْرِفُ

زَوْجَةً ، وَلَا يَدُوقُ مِنْ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا شَيْئًا ، قَدْ نَحَلَ جِسْمُهُ ، وَدَقَّ عَظْمُهُ ، حَتَّى إِنَّهُ يُصَلِّي قَاعِدًا ، فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ ، وَيَتَمَتَّعُونَ !! ؛ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ، وَلَوْ فَتَهُوا : عَلِمُوا أَنَّ الدُّنْيَا لَوْ اجْتَمَعَتْ فِي لُقْمَةٍ ، فَتَنَاوَلَهَا

عَالِمٌ يُفْتِي عَنِ اللَّهِ ، وَيُجِبُّ بِشَرِيعَتِهِ ، كَانَتْ فَتَوَى وَاحِدَةً مِنْهُ - يُرْشِدُ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى - خَيْرًا وَأَفْضَلَ مِنْ عِبَادَةِ ذَلِكَ الْعَابِدِ

بِاقِي عُمُرِهِ) . مِنْ ذَلِكَ تَعَلَّمَ أَنَّ الْمَقْصُودَ أَنْ تَخْرُجَ الدُّنْيَا مِنْ قَلْبِكَ ، وَأَنَّ التَّقَلُّلَ مِنَ الدُّنْيَا لَيْسَ غَايَةً فِي نَفْسِهِ .

(٢) رواه أحمد في مسنده (٨٤١٧) وقال الشيخ شعيب: إسناده جيد ؛ وأبو داود (٤٨٣٣) ، والترمذي (٢٣٧٨) ، وهو في

وَفَوَائِدَ تَرْكِهِ، وَتُخَوِّفُهُ بِمَا يَكْرَهُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِيُنْزَجَرَ عَنْهُ، وَتُنَبِّهَهُ عَلَى عُيُوبِهِ،
وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي سِرٍّ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَمَا كَانَ عَلَى الْمَلَأِ فَهُوَ فَضِيحَةٌ،
وَمَا كَانَ فِي السِّرِّ فَهُوَ شَفَقَةٌ وَنَصِيحَةٌ، قَالَ ذُو النُّونِ: لَا تَصْحَبْ مَعَ اللَّهِ إِلَّا بِالْمُؤَافَقَةِ،
وَلَا مَعَ الْخَلْقِ إِلَّا بِالْمُنَاصِحَةِ، وَلَا مَعَ النَّفْسِ إِلَّا بِالْمُخَالَفَةِ .

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ فِي نُصْحِ أَحِيكَ إِحَاشًا لِقَلْبِهِ، فَإِنَّ فِي تَنْبِيهِهِ عَلَى مَا لَا يَعْلَمُهُ عَيْنَ الشَّفَقَةِ
وَهُوَ اسْتِمَالَةُ الْقُلُوبِ - أَعْنِي قُلُوبَ الْعُقَلَاءِ - وَأَمَّا الْحَمَقَى فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِمْ ...

وَلِذَلِكَ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَهْدِي ذَلِكَ مِنْ إِخْوَانِهِ وَيَقُولُ: (رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَهْدَى إِلَى
أَخِيهِ عُيُوبَهُ) ... ؛ وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْوَفَاءِ مُؤَافَقَةُ الْأَخِ فِيمَا يُخَالِفُ الْحَقَّ فِي أَمْرٍ يَتَعَلَّقُ
بِالِدِّينِ ؛ بَلْ مِنَ الْوَفَاءِ لَهُ الْمُخَالَفَةُ وَالنُّصْحُ لِلَّهِ ... ؛ وَمَنْ تَتِمَّةِ الْإِنْسَاطِ وَتَرَكَ التَّكْلُفَ
أَنْ يُشَاوِرَ إِخْوَانَهُ فِي كُلِّ مَا يَقْصِدُهُ، وَيَقْبَلِ إِشَارَتَهُمْ ...)^(١)

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَابْحَثْ عَنْ رَفِيقٍ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ ، إِنْ اجْتَهَدْتَ أَعَانَكَ ، وَإِنْ نَسِيتَ
ذَكَرَكَ ؛ رَفِيقٌ تَحْفَظُ مَعَهُ ، وَتُرَاجِعُ مَعَهُ ، وَتَتَدَبَّرُ الْقُرْآنَ مَعَهُ ؛ وَقَدْ نَصَحَنِي شَيْخِي حَفِظْهُ
اللَّهُ بِذَلِكَ كَثِيرًا فَكَانَ يَقُولُ لِي : (مَا ضَاعَ قُرْآنٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ) ؛ وَهَذَا الرَّفِيقُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ
أَعْلَى مِنْكَ فِي الْعِلْمِ، أَوْ مِثْلَكَ، أَوْ أَقَلَّ مِنْكَ .

فَإِذَا وَجَدْتَ رَفِيقًا أَعْلَى مِنْكَ عِلْمًا : فَاجْعَلْهُ صَاحِبًا، وَمُؤَدِّبًا، وَدَلِيلًا عَلَى مَا لَا تَعْرِفُهُ مِنْ
الْعُلُومِ وَالْفَضَائِلِ، فَاسْتَشِرَّهُ فِي أُمُورِكَ، وَاقْبَلْ مَشُورَتَهُ، وَاجْتَهِدْ أَنْ تَسْتَفِيدَ مِنْهُ فِي كُلِّ لِقَاءٍ .

وَإِذَا وَجَدْتَ رَفِيقًا مِثْلَكَ أَوْ أَقَلَّ مِنْكَ : فَاجْعَلْهُ صَاحِبًا وَمُعِينًا، وَكُنْ لَهُ كَذَلِكَ مُعِينًا عَلَى
الْخَيْرَاتِ ، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ تَتطَابَقَا فِي كُلِّ الصِّفَاتِ ؛ بَلْ يَكْفِي أَنْ يَكُونَ هَدْفُكُمَا وَاحِدًا،
وَهُوَ طَلَبُ الْوُصُولِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؛ وَلَا بُدَّ أَنْ تُرَاعِيَ أَنَّهُ لَيْسَ مَلَكًا، بَلْ هُوَ بَشَرٌ فَاصْبِرْ عَلَيْهِ .

وَاجْعَلْ لِنَفْسِكَ مَوْعِدًا ثَابِتًا مَعَهُ لِلتَّسْمِيعِ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ تُسْمَعَ عَلَى الشَّيْخِ ، وَفِي ذَلِكَ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ جِدًّا مِنْ أَهْمَمَهَا :

- ١ - يَجْعَلُكَ تَتَفَادَى الْخَطَأَ فِي الْحِفْظِ، فَإِنَّكَ قَدْ تُكَرِّرُ الْخَطَأَ حَتَّى يَنْبُتَ فِي ذَهْنِكَ وَأَنْتَ لَا تَدْرِي؛ أَمَّا إِنْ وَجَدْتَ مَنْ يَدُلُّكَ عَلَى خَطِئِكَ فِي أَوَّلِ الْحِفْظِ فَهَذَا يُوفِّرُ لَكَ جُهْدًا كَثِيرًا .
- ٢ - زِيَادَةُ الْإِتْقَانِ ، لِأَنَّكَ تَعْرِفُ مَوَاضِعَ التَّفْصِيرِ فَتَشَبَّهَتْهَا؛ وَيَكُونُ تَشْبِيْهًا : بِوَضْعِ عَلَامَةٍ عَلَيْهَا فِي الْمُصْحَفِ، ثُمَّ بِتَكَرُّرِهَا عِدَّةَ مَرَّاتٍ حَتَّى تَشُبَّتَ، ثُمَّ بِالتَّأَكِيدِ عَلَيْهَا عِنْدَ الْمُرَاجَعَةِ .
- ٣ - الْوُقُوفُ عَلَى التَّشَابُهِ اللَّفْظِيِّ بَيْنَ الْآيَاتِ ، وَمُحَاوَلَةُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ .
- ٤ - يَكُونُ الرَّفِيقُ بَدَلًا عَنِ الشَّيْخِ فِي حَالَةِ غِيَابِهِ لِعَارِضٍ : مِنْ مَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؛ وَلَكِنْ يُشْتَرَطُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَنْ تُصَحَّحَ مَا تُرِيدُ حِفْظَهُ عَلَى رَفِيقِكَ - إِنْ كَانَ أَعْلَى مِنْكَ - أَوْ عَلَى شَيْخٍ آخَرَ ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْفَظَ قَبْلَ أَنْ تُصَحَّحَ قِرَاءَةً مَا سَتَحْفَظُهُ ؛ وَلَا تَكْتَفِي بِمُجَرَّدِ السَّمَاعِ لِلْمَصَاحِفِ الْمُسَجَّلَةِ؛ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تَقْرَأَ أَمَامَ الشَّيْخِ لِيُصَحَّحَ لَكَ مَا سَتَحْفَظُهُ .
- فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ذَلِكَ الرَّفِيقَ : فَرَاجِعْ مَعَ أَيِّ أَحَدٍ - وَلَوْ كَانَ أَقَلَّ مِنْكَ - وَلَا تَكْتَفِي بِالتَّسْمِيعِ لِنَفْسِكَ لِأَسِيْمًا فِي الْحِفْظِ الْجَدِيدِ ، لِأَنَّ دُخُولَ الْخَلَلِ عَلَيْهِ سَهْلٌ .
- فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ ، وَاسْأَلْهُ أَنْ يَرْزُقَكَ صَاحِبًا يُعِينُكَ وَتُعِينُهُ عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

الأصلُ الرَّابِعُ عَشَرَ : التَّشَابُهُ اللَّفْظِيُّ بَيْنَ الْآيَاتِ

الْمَقْصُودُ بِالتَّشَابُهِ اللَّفْظِيِّ بَيْنَ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :
 (هُوَ إِيرَادُ الْقِصَّةِ الْوَاحِدَةِ فِي صُورٍ شَتَّى وَفَوَاصِلٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَيَكْثُرُ فِي إِيرَادِ الْقِصَصِ وَالْأَنْبَاءِ وَحِكْمَتِهِ : التَّصَرُّفُ فِي الْكَلَامِ، وَإِتْيَانُهُ عَلَى ضُرُوبٍ؛ لِيُعْلِمَهُمْ عَجْزَهُمْ عَنْ جَمِيعِ طُرُقِ ذَلِكَ مُبْتَدَأً بِهِ وَمُتَكَرِّرًا).^(١)

(١) البرهان في علوم القرآن (١/١٤٧) .

فَوَائِدُ التَّكْرَارِ: (١)

١- أَنَّ الْقِصَّةَ الْوَاحِدَةَ مِنْ هَذِهِ الْقِصَصِ كَقِصَّةِ مُوسَى مَعَ فِرْعَوْنَ-وَإِنْ ظَنَّ أَنَّهَا لَا تُعَايِرُ الْأُخْرَى- فَقَدْ يُوجَدُ فِي أَلْفَاظِهَا زِيَادَةٌ وَنُقْصَانٌ وَتَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَتِلْكَ حَالُ الْمَعَانِي الْوَاقِعَةِ بِحَسَبِ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ؛ فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ لَا بُدَّ وَأَنْ تُخَالَفَ نَظِيرَتَهَا مِنْ نَوْعٍ مَعْنَى زَائِدٍ فِيهِ، لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْهَا دُونَ غَيْرِهَا؛ فَكَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَّقَ ذِكْرَ مَا دَارَ بَيْنَهُمَا وَجَعَلَهُ أَجْزَاءً، ثُمَّ قَسَمَ تِلْكَ الْأَجْزَاءَ عَلَى تَارَاتِ التَّكْرَارِ لِتُوجَدَ مُتَفَرِّقَةً فِيهَا؛ وَلَوْ جُمِعَتْ تِلْكَ الْقِصَصُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ لَأَشْبَهَتْ مَا وَجَدَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ مِنَ الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ؛ مِنْ انْفِرَادِ كُلِّ قِصَّةٍ مِنْهَا بِمَوْضِعٍ كَمَا وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ بِالنِّسْبَةِ لِيُوسِفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاصَّةً.

٢- أَنَّ إِبْرَازَ الْكَلَامِ الْوَاحِدِ فِي فُنُونٍ كَثِيرَةٍ وَأَسَالِيبٍ مُخْتَلِفَةٍ لَا يَحْفَى مَا فِيهِ مِنَ الْفَصَاحَةِ.

٣- أَنَّ الْمَعَانِي الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا الْقِصَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَصِ صَارَتْ مُتَفَرِّقَةً فِي تَارَاتِ التَّكْرِيرِ، فَيَجِدُ الْبَلِيغُ - لِمَا فِيهَا مِنَ التَّغْيِيرِ - مَيْلًا إِلَى سَمَاعِهَا، لِمَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ النُّفُوسُ مِنْ حُبِّ التَّنْقُلِ فِي الْأَشْيَاءِ الْمُتَجَدِّدَةِ الَّتِي لِكُلِّ مِنْهَا حِصَّةٌ مِنَ الْإِلْتِدَادِ بِهِ مُسْتَأْنَفَةٌ.

٤- ظُهُورُ الْأَمْرِ الْعَجِيبِ فِي إِخْرَاجِ صُورٍ مُتَبَايِنَةٍ فِي النَّظْمِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَقَدْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْجَبُونَ مِنْ اتِّسَاعِ الْأَمْرِ فِي تَكْرِيرِ هَذِهِ الْقِصَصِ وَالْأَنْبَاءِ مَعَ تَغَايُرِ أَنْوَاعِ النَّظْمِ وَبَيَانِ وُجُوهِ التَّأْلِيفِ، فَعَرَفَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْأَمْرَ بِمَا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ مَرْدُودٌ إِلَى قُدْرَةِ مَنْ لَا يَلْحَقُهُ نَهَايَةٌ، وَلَا يَقَعُ عَلَى كَلَامِهِ عَدَدٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا

لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِدَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الكهف: ١٠٩]

٥- أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا تَكَرَّرَ تَقَرَّرَ: وَقَدْ نَبَّهَ تَعَالَى عَلَى السَّبَبِ الَّذِي لِأَجْلِهِ كَرَّرَ الْأَقَاصِيصَ

وَالْإِنْدَارَ فِي الْقُرْآنِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾﴾ [طه: ١١٣]

كَيْفَ تَضْبِطُ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةَ ؟

وَالطَّرِيقُ الْوَحِيدُ لِإِحْكَامِ الْمُتَشَابِهَاتِ ، وَتَمْيِيزِهَا ، وَعَدَمِ تَدَاخُلِهَا عِنْدَ الْمُرَاجَعَةِ هُوَ :
إِتْقَانُ الْحِفْظِ ، مَعَ الْإِسْتِفَادَةِ مِنَ الْأَخْطَاءِ أَثْنَاءَ الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ .

– إِذَا وَقَعَ عِنْدَكَ تَشَابُهٌ بَيْنَ آيَتَيْنِ ، فَإِذَا أَرَدْتَ التَّمْيِيزَ بَيْنَهُمَا فَاتَّبِعِ الْخُطُوبَاتِ الْآتِيَةَ :

١- افْتَحِ الْمُصْحَفَ عَلَى كِلْتَا الْآيَتَيْنِ ، وَانظُرْ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا ، وَتَأَمَّلْهُ .

٢- ضَعْ لِنَفْسِكَ ضَابِطًا لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا - إِنْ اسْتَطَعْتَ - وَيُمْكِنُكَ النَّظْرُ فِي كُتُبِ الْمُتَشَابِهَاتِ .

٣- عِنْدَ الْمُرَاجَعَةِ لَاحِظْ ذَلِكَ الْفَرْقَ مِرَارًا ، وَكِرَّرْ كِلْتَا الْآيَتَيْنِ حَتَّى تُتَقِنَ التَّشَابُهَ الَّذِي بَيْنَهُمَا .

– وَإِيَّاكَ هَذَيْنِ الْمِثَالَيْنِ لِتَعْرِفَ كَيْفَ تَضَعُ ضَابِطًا لِلْمُتَشَابِهَاتِ ؟

الْمِثَالُ الْأَوَّلُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ النَّحْلِ ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ

دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّىٰ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَحْزِرُونَ سَاعَةً ۗ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ فَاطِرٍ ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا

مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّىٰ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا ﴿٥٥﴾

وَوَجْهُ التَّشَابُهِ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ فِي الْمَوْضِعِ الْمُحَدَّدِ ؛ وَيُمْكِنُ التَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا بِضَابِطٍ قَدْ تَضَعَهُ

أَنْتَ لِنَفْسِكَ ؛ لِأَنَّهُ لِمُجَرَّدِ تَثْبِيتِ الْحِفْظِ فَقَطْ : مِثْلُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي كُتِبَ فِيهَا

حَرْفُ الظَّاءِ وَرَدَتْ أَوَّلًا فِي السُّورَةِ الْأُولَى حَسَبَ تَرْتِيبِ السُّورِ فِي الْمُصْحَفِ وَهِيَ كَلِمَةُ

﴿ بِظُلْمِهِمْ ﴾ فِي سُورَةِ النَّحْلِ ، وَوَرَدَتْ مُؤَخَّرَةً فِي السُّورَةِ الْأَخِيرَةِ وَهِيَ كَلِمَةُ ﴿ ظَهَرَهَا ﴾

فِي سُورَةِ فَاطِرٍ ، وَبِذَلِكَ لَنْ تَتَدَاخَلَ الْآيَتَانِ أَثْنَاءَ الْمُرَاجَعَةِ أَبَدًا إِذَا تَذَكَّرْتَ هَذَا الضَّابِطَ .

الْمِثَالُ الثَّانِي :

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰ أَكْثَرُ

النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ ﴿٥٤﴾
وَيُمْكِنُكَ أَنْ تَضْبِطَ التَّشَابُهَ بِطَرِيقَتَيْنِ :

١- أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ فِي الْوَسْطِ ، وَتُقَدِّمَ كَلِمَةَ ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ فِي السُّورَةِ الْمُقَدَّمَةِ : وَهِيَ سُورَةُ الْإِسْرَاءِ ، وَتَأْخِرَهَا فِي السُّورَةِ الْأَخِيرَةِ : وَهِيَ سُورَةُ الْكَهْفِ .

٢- أَنْ تَرْبِطَ بَيْنَ حَرْفِ السَّيْنِ فِي كَلِمَةِ ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ وَبَيْنَ اسْمِ السُّورَةِ : الْإِسْرَاءِ ، فَتَعْلَمَ أَنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا حَرْفُ السَّيْنِ ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ جَاءَتْ مُقَدَّمَةً فِي السُّورَةِ الَّتِي فِيهَا حَرْفُ السَّيْنِ : الْإِسْرَاءِ . وَقَسْ عَلَى هَذَيْنِ الْمِثَالَيْنِ بَاقِي مَا يُشْكِلُ عَلَيْكَ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ .
وَأَكْرَزُ : هَذِهِ الضُّوَابِطُ - الَّتِي ذَكَرْتُهَا - لِتَثْبِيتِ الْحِفْظِ فَقَطْ وَلَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالتَّفْسِيرِ .

كَيْفَ تَسْتَفِيدُ مِنْ كُتُبِ الْمُتَشَابِهَاتِ؟

يُمْكِنُكَ أَنْ تَسْتَعِينَ بِأَحَدِ كُتُبِ الْمُتَشَابِهَاتِ ؛ وَلَكِنْ اعْلَمْ أَنَّ كُتُبَ الْمُتَشَابِهَاتِ لَهَا أَسَالِيبُ مُخْتَلِفَةٌ فِي التَّرْتِيبِ وَالْعَرْضِ :

- فَمِنْهَا مَا يَذْكُرُ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ بِتَرْتِيبِ السُّورِ ، مِثْلُ :

* (عَوْنُ الرَّحْمَنِ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ) لِلشَّيْخِ أَبِي ذَرِّ الْقَلَمُونِيِّ أَكْرَمَهُ اللَّهُ .

* (الْإِيقَاطُ فِي تَذْكِيرِ الْحِفَاطِ) لِلشَّيْخِ جَمَالِ إِسْمَاعِيلِ أَكْرَمَهُ اللَّهُ .

* (دَلِيلُ الْآيَاتِ مُتَشَابِهَةِ الْأَلْفَاظِ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ) لِلدُّكْتُورِ سِرَاجِ صَالِحِ مَلَائِكَةَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ .

- وَمِنْهَا مَا يَذْكُرُ مَا تَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ مَرَّةً وَاحِدَةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ... وَهَكَذَا ، مِثْلُ :

* (مُتَشَابِهَاتُ الْقُرْآنِ) لِلْإِمَامِ الْكِسَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

* (الْبُرْهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ) لِلْإِمَامِ الرَّزْكَشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

فِيهِ بَابٌ كَامِلٌ ذَكَرَ فِيهِ الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَةِ هُوَ : (النَّوْعُ الْخَامِسُ: عِلْمُ الْمُتَشَابِهِ).

وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ أَثَبَتْ وَأَرْسَخَتْ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْأُولَى : لِأَنَّهَا تُحَدِّدُ الْمَوَاضِعَ بَعْدَ ثَابِتٍ فَيَزُولُ اللَّبْسُ تَمَامًا، فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١٣) بِالْوَاوِ، وَبِدُونِ (هُوَ) لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي سُورَةِ النَّسَاءِ؛ وَأَنَّ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (١١٧) بِدُونِ (كَانُوا) لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَمِنْ أَيْنَ سَيَأْتِي اللَّبْسُ وَالخَلْطُ بَيْنَ الْمَوَاضِعِ !؟

- وَمِنْهَا الْمَنْظُومَاتُ وَأَشْهُرُهَا: الْمَنْظُومَةُ السَّخَاوِيَّةُ فِي الْمُتَشَابِهَاتِ: وَتَقَعُ فِي (٤٤٧) بَيْتًا.
- وَهُنَاكَ مَصَاحِفُ كُتِبَتْ عَلَى هَامِشِهَا الْآيَاتُ الْمُتَشَابِهَاتُ، وَمِنْ أَفْضَلِهَا : (مُصْحَفُ الْبَيَانِ فِي مُتَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِ)، إِعْدَادُ د/ دَوْلَتِ مُحَمَّدِ أَحْمَدِي أَكْرَمَهَا اللَّهُ؛ فَهُوَ مُفِيدٌ جَدًّا.
- وَمِنْهَا مَنْ مَيَّزَ بَيْنَ الْمُتَشَابِهَاتِ اعْتِمَادًا عَلَى فَهْمِ الْآيَاتِ ، وَمُنَاسَبَةً كُلِّ مَوْضِعٍ لِلسِّيَاقِ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ ، وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ هِيَ أَفْضَلُ الطَّرِيقِ لِأَنَّهَا تَرْبِطُ الْمُتَشَابِهَاتِ بِالتَّفْسِيرِ، مِثْلُ :

- (كَشَفُ الْمَعَانِي فِي مُتَشَابِهَاتِ الْمَثَانِي) لِلْإِمَامِ بَدْرِ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ .
- (الْبُرْهَانُ فِي تَوْجِيهِ مُتَشَابِهَاتِ الْقُرْآنِ) لِمَحْمُودِ بْنِ حَمْرَةَ الْكِرْمَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .
- (دُرَّةُ التَّنْزِيلِ وَعُورَةُ التَّأْوِيلِ) لِلْخَطِيبِ الْإِسْكَافِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ أَفْضَلُ تِلْكَ الْكُتُبِ .

هَذِهِ خُلَاصَةٌ مَا كُتِبَ فِي الْمُتَشَابِهَاتِ، فَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْكَ مَوْضِعٌ فَرَاغَ مَا يُنَاسِبُكَ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ ، وَأَكْثَرَ مِنَ النَّظَرِ فِي الْكُتُبِ الَّتِي مَيَّزَتْ بَيْنَ الْمُتَشَابِهَاتِ اعْتِمَادًا عَلَى فَهْمِ الْآيَاتِ ، فَفِيهَا فَوَائِدُ وَلَطَائِفُ رُبَّمَا لَا تَجِدُهَا فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ .

تَنْبِيهُ مُهِمٌّ جَدًّا:

اعْلَمْ أَنَّ الْعَرَضَ مِنْ دِرَاسَةِ الْمُتَشَابِهَاتِ : هُوَ إِتْقَانُ الْحِفْظِ، فَأَحْذَرُكَ مِنَ الْإِنْشَغَالِ بِالْمُتَشَابِهَاتِ لِغَيْرِ ذَلِكَ: مِنَ الرِّيَاءِ بِإِظْهَارِ قُوَّةِ الْحِفْظِ ، أَوْ الْفَوْزِ بِمُسَابَقَةِ لِحِفْظِ الْقُرْآنِ أَوْ النَّجَاحِ فِي الدِّرَاسَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ النِّيَّاتِ الْفَاسِدَةِ. فَتِلْكَ مَزَلَّةٌ أَقْدَامٍ، وَبَابٌ مِنْ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ؛ وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ إِلَّا تَهْتَمُّ بِالدِّرَاسَةِ، أَوْ الْمُسَابَقَةِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ: الْإِخْلَاصُ فِي الْحِفْظِ وَالْمُرَاجَعَةِ.

الأصلُ الخامسَ عشرَ : نسيانُ القرآنِ (الأسبابُ والعلاجُ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيَ؛ اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، مِنْ النَّعَمِ بِعُقْلِهَا } (١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي نِسْيَانِ الْقُرْآنِ فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ مِنَ الْكِبَائِرِ ... وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَالِيَةِ مَوْقُوفًا (كُنَّا نَعُدُّ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنَامُ عَنْهُ حَتَّى يَنْسَاهُ) وَإِسْنَادُهُ حَيْدٌ، وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ سِيرِينَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ فِي الَّذِي يَنْسَى الْقُرْآنَ (كَانُوا يَكْرَهُونَهُ وَيَقُولُونَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا) ...

وَقَدْ قَالَ بِهِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ أَبُو الْمَكَارِمِ وَالثَّوْيَابِيُّ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ الْإِعْرَاضَ عَنِ التَّلَاوَةِ يَتَسَبَّبُ عَنْهُ نِسْيَانُ الْقُرْآنِ، وَنِسْيَانُهُ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْإِعْتِنَاءِ بِهِ وَالتَّهَؤُنِ بِأَمْرِهِ)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (فَمَتَعَلَّقُ الدَّمُّ: تَرَكُهُ مَا أَمَرَ بِهِ مِنْ اسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ؛ وَالنِّسْيَانُ عَلَامَةٌ تَرَكُ ذَلِكَ، فَعَلَقَ الدَّمُّ عَلَيْهِ .

وَلَا يُقَالُ: حِفْظُ جَمِيعِ الْقُرْآنِ لَيْسَ وَاجِبًا عَلَى الْأَعْيَانِ، فَكَيْفَ يُدَمُّ مَنْ تَغَافَلَ عَنْ حِفْظِهِ؟! لِأَنَّا نَقُولُ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ فَقَدْ عَلَتْ رُتْبَتُهُ وَمَرْتَبَتُهُ، وَشَرُفَ فِي نَفْسِهِ وَقَوْمِهِ شَرَفًا عَظِيمًا. وَكَيْفَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ ... وَقَدْ صَارَ مِمَّنْ يُقَالُ فِيهِ: هُوَ مِنْ أَهْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَخَاصَّتِهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَمِنَ الْمُنَاسِبِ تَغْلِيظُ الْعُقُوبَةِ عَلَى مَنْ أَخَلَّ بِمَزِيَّتِهِ الدِّينِيَّةِ، وَمُؤَاخَذَتُهُ بِمَا لَا يُؤَاخَذُ بِهِ غَيْرُهُ ... لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ الذَّنْبُ مِمَّا يُحِبُّ تِلْكَ الْمَزِيَّةَ وَيُسْقِطُهَا؛ لِتَرْكِ مُعَاهَدَةِ الْقُرْآنِ الْمُؤَدِّي بِهِ إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى الْجَهَالَةِ) (٢)

(١) رواه مسلم (٧٩٠) واللفظ له، ورواه البخاري (٥٠٣٢).

(٢) راجع: فتح الباري (٢٨٥/١١) طبعة دار طيبة، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام القرطبي

(٢/٤١٩) طبعة دار ابن كثير. دمشق، الطبعة الأولى.

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ عَنْ رَجُلٍ يَتْلُو الْقُرْآنَ مَخَافَةَ النَّسْيَانِ وَرَجَاءَ الثَّوَابِ فَهَلْ يُؤَجَّرُ عَلَى قِرَاءَتِهِ لِلدَّرَاسَةِ وَمَخَافَةِ النَّسْيَانِ أَمْ لَا ؟ فَأَجَابَ رَحِمَهُ اللهُ:

(بَلْ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لِلَّهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ يُثَابُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ حَالٍ ، وَلَوْ قَصَدَ بِقِرَاءَتِهِ أَنَّهُ يَقْرُؤُهُ لِئَلَّا يَنْسَاهُ فَإِنَّ نِسْيَانَ الْقُرْآنِ مِنَ الذُّنُوبِ ، فَإِذَا قَصَدَ بِالْقُرْآنِ أَدَاءَ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ مِنْ دَوَامِ حِفْظِهِ لِلْقُرْآنِ وَاجْتِنَابِ مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنْ إِهْمَالِهِ حَتَّى يَنْسَاهُ فَقَدْ قَصَدَ طَاعَةَ اللَّهِ ، فَكَيْفَ لَا يُثَابُ؟!) وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { اسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهَا } (١)

فَيَنْبَغِي عَلَى طَالِبِ الْقُرْآنِ أَنْ يَحْذَرَ مِنْ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؛ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي نِسْيَانِ الْقُرْآنِ إِلَّا نُزُولُهُ عَنْ مَنْزِلَةِ أَهْلِ اللَّهِ وَخَاصَّتِهِ لَكَانَ حَرِيًّا بِالْعَاقِلِ أَنْ يَحْذَرَهُ ؛ فَكَيْفَ وَهُوَ ذَنْبٌ قَدْ عَدَّهُ بَعْضُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ مِنَ الْكَبَائِرِ .

وَأَسْبَابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَثِيرَةٌ ، وَهِيَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ وَالْأَحْوَالِ ؛ وَمِنْهَا مَا يُعَانِي مِنْهُ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ ، وَمِنْهَا مَا يُعَانِي مِنْهُ مَنْ أَتَمَّ الْحِفْظَ .
وَإِلَيْكَ بَعْضُ تِلْكَ الْأَسْبَابِ ، وَمُحَاوَلَةٌ عِلاجِهَا بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ :

العلاجُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ	أسبابُ النَّسْيَانِ
<p>التَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ مَعَ مُلَازِمَةِ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَثْبِيثُ الْحِفْظِ بِالْعَمَلِ بِهِ مِنْ أَكْبَرِ الْمُعِينَاتِ عَلَى التَّوْبَةِ النَّصُوحِ . وَاعْلَمْ أَنَّ التَّوْبَةَ تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةٍ، وَعَزْمٍ، وَصَبْرٍ، وَقَطْعِ لِأَسْبَابِ الذُّنُوبِ، مَعَ مُقَاوَمَةِ الْمَيْلِ الْقَلْبِيِّ إِلَيْهَا بِالتَّعَلُّقِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعْبُودًا، وَمَحْبُوبًا، وَمَخُوفًا، وَالْمُحَاسَبَةِ لِلنَّفْسِ.</p>	<p>(١) الذُّنُوبُ وَالْمَعَاصِي</p>

أَسْبَابُ النِّسْيَانِ

الْعِلَاجُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٢)

إِهْمَالُ الْمُرَاجَعَةِ

تَرْتِيبُ وَرْدِ يَوْمِيٍّ لِلْمُرَاجَعَةِ مَعَ الزِّيَادَةِ التَّدْرِيجِيَّةِ؛
وَالْعِنَايَةُ بِالتَّدْبِيرِ أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا. وَأَبْدَأْ بِوَرْدِ قَلِيلٍ كَيْ لَا
يُصِيبَكَ الْمَلَلُ، ثُمَّ زِدْ بِبُطْءٍ شَدِيدٍ وَلَا تَتَعَجَّلْ.

(٣)

الْجَهْلُ بِعَظَمَةِ الْقُرْآنِ

دِرَاسَةُ تَفْسِيرِ الْآيَاتِ لِاسْتِشْعَارِ الْمَعَانِي وَالْوُقُوفِ عَلَى
جَلَالِهَا وَكَمَالِهَا، لَا سِيَّمَا الْآيَاتِ الَّتِي تَتَحَدَّثُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى
وَعَنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَعَنْ الْآخِرَةِ وَمَا فِيهَا مِنْ أَنْوَاعِ
النَّعِيمِ وَأَشْكَالِ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ؛ وَاحْرُصْ عَلَى التَّدْبِيرِ الْمُسْتَمِرِّ
فَهُوَ مِفْتَاحُ التَّعَلُّقِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَالْأُنْسِ بِهِ.

(٤)

تَدَاخُلُ الْمُتَشَابِهَاتِ

الِإِهْتِمَامُ الْخَاصُّ بِتَمْيِيزِ الْمُتَشَابِهَاتِ أَثْنَاءَ الْمُرَاجَعَةِ
بِالطَّرِيقَةِ السَّابِقَةِ. وَاحْرُصْ عَلَى التَّرْكِيزِ أَثْنَاءَ الْقِرَاءَةِ، وَلَا
تَمَلَّ فَالطَّرِيقُ طَوِيلَةٌ وَالْأَجْرُ كَبِيرٌ.

(٥)

ضَعْفُ الْحِفْظِ

الِإِهْتِمَامُ الْخَاصُّ بِالْحِفْظِ الْجَدِيدِ حَتَّى يَثْبُتَ، وَذَلِكَ بِكَثْرَةِ
الْمُرَاجَعَةِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ يَوْمِيًّا، فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ، مَعَ عَدَمِ
الِإِكْتَارِ مِنْ قَدْرِ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ؛ بَلْ قَلَّ الْحِفْظُ الْجَدِيدُ،
وَأَكْثَرَ مِنَ الْمُرَاجَعَةِ الْمُنَظَّمَةِ تُوَفَّقُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

(٦)

الْهَزِيمَةُ النَّفْسِيَّةُ

وَالْتَرَدُّ، وَعَدَمُ الْجِدِّيَّةِ

اسْتَعْنِ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ تَتَعَلَّمُ بِفَضْلِ اللَّهِ، وَفَضْلُ اللَّهِ وَاسِعٌ،
فَثِقْ فِي فَضْلِهِ وَقُدْرَتِهِ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ، فَإِذَا وَسَّوسَ لَكَ الشَّيْطَانُ
بِأَنَّكَ لَنْ تَسْتَمِرَّ: فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَالْجَأْ إِلَى اللَّهِ بِالدُّعَاءِ.
** وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ لَا يَرُدُّ مَنْ أَقْبَلَ إِلَيْهِ. **

اعْلَمْ أَخِي أَنَّ الدُّنْيَا بِكُلِّ مَا فِيهَا لَا تُسَاوِي عِنْدَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا
جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، فَهَلْ تَتْرُكُ لِأَجْلِ الدُّنْيَا خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ
الَّذِي جُمِعَ لِمَنْ يَحْفَظُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ ، وَاللَّهُ عِزٌّ وَجَلٌّ
يَقُولُ ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [١٧] (الأعلى: ١٧)

وَلَيْسَ الْمَطْلُوبُ مِنْكَ أَنْ تُقْصِرَ فِي حَقِّ زَوْجِكَ أَوْ وَلَدِكَ أَوْ
عَمَلِكَ الَّذِي تُعِفُّ بِهِ نَفْسَكَ عَنِ النَّاسِ ، وَتُنْفِقُ مِنْهُ عَلَى
نَفْسِكَ وَمَنْ تَحْتَ رِعَايَتِكَ مِنَ الزَّوْجَةِ وَالْأَوْلَادِ وَغَيْرِهِمْ .
(وَقَدْ سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، أَفْتَحُ
مُصْحَفِي فَأَقْرَأُهُ حَتَّى أُمْسِي ؟ قَالَ الْحَسَنُ : اقْرَأْهُ بِالْغَدَاةِ ،
وَاقْرَأْهُ بِالْعَشِيِّ ، وَكُنْ سَائِرَ نَهَارِكَ فِي صَنْعَتِكَ وَمَا
يُصْلِحُكَ) (١)

(٧)

الْإِنْشِغَالُ بِالدُّنْيَا

وَهَذَا ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ تَجْعَلَ لِلْقُرْآنِ وَقْتًا خَاصًّا بَعِيدًا عَنِ وَقْتِ
الْعَمَلِ ، وَلَوْ أَنْ تُفَرِّغَ لَهُ نِصْفَ سَاعَةٍ يَوْمِيًّا ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْقَلِيلَ
مَعَ الْقَلِيلِ يَثْبُتُ وَيَصِيرُ كَثِيرًا ، فَلَنْ تَعْجَزَ أَنْ تَحْفَظَ آيَةً
وَاحِدَةً كُلَّ يَوْمٍ مَعَ مُرَاجَعَةٍ أَقَلِّ مَا تَسْتَطِيعُ ، مَهْمَا كُنْتَ
مَشْغُولًا ؛ فَأَنْتَ تُضَيِّعُ سَاعَاتٍ يَوْمِيًّا فِي غَيْرِ شَيْءٍ ، فَاعْتَنِمِ
مَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِكَ وَابْدَأْ مِنَ الْآنَ ، وَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ .
وَاعْلَمْ أَنَّ الْعُمْرَ لَا يُقَاسُ بِالسَّنَوَاتِ ، وَإِنَّمَا يُقَاسُ بِمَا فِيهِ
مِنْ أَعْمَالٍ صَالِحَاتٍ ، وَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ صِدْقَ
الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ أَعَانَكَ ، وَوَفَّقَكَ ، وَبَارَكَ لَكَ فِي وَقْتِكَ .

اعْلَمَ أَيُّهَا الطَّالِبُ الْمُجْتَهِدُ، وَالِدَّاعِيَةُ الدَّؤُوبُ، وَالشَّيْخُ
الْمُعَلِّمُ:

أَنَّ الْقُرْآنَ أَصْلُ الْأُصُولِ ، وَأَنَّكَ لَنْ تَكُونَ أَكْثَرَ شُغْلًا فِي
التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ مِنْ أُمَّةٍ سَلَفْنَا الصَّالِحِ الَّذِينَ كَانُوا - مَعَ
انْشِغَالِهِمْ بِالتَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالدَّعْوَةِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - يَفْرَءُونَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ فِي أُسْبُوعٍ أَوْ فِي شَهْرٍ ؛ فَاجْعَلْ لَكَ وَرْدًا قَلِيلًا
وَلَوْ أَنْ تُرَاجِعَ صَفْحَةً وَاحِدَةً يَوْمِيًّا مِمَّا حَفِظْتَهُ ثُمَّ أَنْسِيْتَهُ ،
وَتَحْفَظَ آيَةً وَاحِدَةً كُلَّ يَوْمٍ ، وَرِدًا بِالتَّدرِيجِ ، وَلَا تَمَلَّ .
وَبِذَلِكَ تَجْمَعُ بَيْنَ أَبْوَابِ الْخَيْرِ ، فَاتَّبِعْ عَلَيَّ خَيْرَكَ ، وَخُذْ
بِحِظِّكَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَإِيَّاكَ أَنْ تَتَّشْرَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ خَيْرٍ بِحُجَّةِ التَّفَرُّغِ لِلْقُرْآنِ ؛
بَلِ اجْتَهِدْ ، وَاللَّهُ مَعَكَ ، فَإِذَا رَأَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْكَ الصِّدْقَ
أَخَذَ بِيَدِكَ ، وَأَعَانَكَ ، وَوَفَّقَكَ لِمَا يُرْضِيهِ .

أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ:

الآنَ قَدْ عَرَفْتَ الدَّاءَ ، وَعَرَفْتَ الدَّوَاءَ ، فَلَمْ يَبْقَ لَكَ عُدْرٌ أَمَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

- ابدأ مِنَ الْآنَ فِي إِعْدَادِ جَدُولٍ يَوْمِيٍّ لِلْحِفْظِ وَالمُرَاجَعَةِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ
فَإِذَا أَقْبَلْتَ إِلَيْهِ حَامِلًا كِتَابَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ سَائِلًا: يَا رَبِّ هَذَا كِتَابُكَ ، فَأَعِنِّي عَلَى حِفْظِهِ
وَالْعَمَلِ بِهِ ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَلَا إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ
أَهْلِهِ عِلْمًا وَعَمَلًا بِرَحْمَتِكَ وَجُودِكَ وَكَرَمِكَ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .
ثُمَّ بَدَأَتْ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَشَقَّ وَأَيَّقَنَ أَنَّهُ لَنْ يُخَيَّبَ رَجَاءَكَ وَلَنْ يَرُدَّ دُعَاءَكَ .

الْبَابُ الثَّالِثُ

الْعِلْمُ الْوَاجِبُ وَكَيْفِيَّةُ تَحْصِيلِهِ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ :
قُلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ : مَا الَّذِي لَا يَسَعُ
الْمُؤْمِنَ مِنْ تَعْلِيمِ الْعِلْمِ إِلَّا أَنْ يَطْلُبَهُ؟
وَمَا الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ؟
قَالَ :

(لَا يَسَعُهُ أَنْ يَقْدَمَ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بِعِلْمٍ ،
وَلَا يَسَعُهُ حَتَّى يَسْأَلَ)

الْبَابُ الثَّلَاثُ

الْعِلْمُ الْوَاجِبُ وَكَيْفِيَّةُ تَحْصِيلِهِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{ طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ }^(١)

(الْمُرَادُ بِالْعِلْمِ [فِي الْحَدِيثِ] مَا لَا مَنَدُوحَةَ لِلْعَبْدِ مِنْ تَعَلُّمِهِ، كَمَعْرِفَةِ الصَّانِعِ، وَالْعِلْمِ بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَنُبُوءَةِ رَسُولِهِ، وَكَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ فَرَضٌ عَيْنٌ)^(٢)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مَعْرِفَةُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي دِينِهِ، كَالطَّهَارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ؛ وَيَجِبُ عَلَى مَنْ لَهُ مَالٌ مَعْرِفَةُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ مِنْ زَكَاةٍ، وَنَفَقَةٍ، وَحَجٍّ، وَجِهَادٍ، وَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا يَحِلُّ وَيَحْرُمُ مِنَ الْبُيُوعِ)^(٣)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: مَا الَّذِي لَا يَسَعُ الْمُؤْمِنَ مِنْ تَعْلِيمِ الْعِلْمِ إِلَّا أَنْ يَطْلُبَهُ؟ وَمَا الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ؟

قَالَ: (لَا يَسَعُهُ أَنْ يَقْدَمَ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بِعِلْمٍ، وَلَا يَسَعُهُ حَتَّى يَسْأَلَ)

قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ مَا هُوَ فَرَضٌ مُتَعَيَّنٌ عَلَى كُلِّ امْرِئٍ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ، وَمِنْهُ مَا هُوَ فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ، إِذَا قَامَ بِهِ قَائِمٌ سَقَطَ فَرَضُهُ عَنْ أَهْلِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَلْخِيصِ ذَلِكَ؛ وَالَّذِي يَلْزَمُ الْجَمِيعَ فَرَضُهُ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يَسَعُ الْإِنْسَانَ جَهْلُهُ مِنْ جُمْلَةِ الْفَرَائِضِ الْمُفْتَرَضَةِ عَلَيْهِ نَحْوَ الشَّهَادَةِ بِاللِّسَانِ، وَالْإِقْرَارِ بِالْقَلْبِ بِأَنَّ

(١) رواه ابن ماجه (٢٢٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٦٦٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٩١٣)

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٣٤/١)، ومعنى (لَا مَنَدُوحَةَ ..): أَي لَيْسَ لِلْعَبْدِ سَعَةٌ أَنْ يَنْتَرِكَ تَعَلُّمَهُ؛ بَلْ هُوَ وَاجِبٌ.

(٣) مجموع رسائل ابن رجب الحنبلي (٢٢/١) تحقيق طلعت بن فؤاد الحلواني، نشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا شِبْهَ لَهُ، وَلَا مِثْلَ لَهُ، ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُوَلِّدْ﴾ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾ [الإخلاص: ٣-٤] خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ كُلُّ شَيْءٍ، الْمُحْيِي الْمَمِيتُ، الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُمَا عِنْدَهُ سَوَاءً، لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ، وَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاعَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ بِصِفَاتِهِ وَأَسْمَائِهِ، لَيْسَ لِأَوَّلِيَّتِهِ ابْتِدَاءٌ، وَلَا لِآخِرِيَّتِهِ انْقِضَاءٌ، هُوَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى؛ وَالشَّهَادَةُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَاتَمُ أَنْبِيَائِهِ حَقٌّ.

وَأَنَّ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ لِلْمُجَازَاةِ بِالْأَعْمَالِ، وَالْخُلُودَ فِي الْآخِرَةِ لِأَهْلِ السَّعَادَةِ بِالْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ فِي الْجَنَّةِ، وَلِأَهْلِ الشَّقَاوَةِ بِالْكَفْرِ وَالْجُحُودِ فِي السَّعِيرِ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَمَا فِيهِ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، يَلْزِمُ الْإِيمَانَ بِجَمِيعِهِ، وَاسْتِعْمَالَ مُحْكَمِهِ، وَأَنَّ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ فَرِيضَةً، وَيَلْزِمُهُ مِنْ عِلْمِهَا: عِلْمُ مَا لَا تَتِمُّ إِلَّا بِهِ مِنْ طَهَارَتِهَا وَسَائِرِ أَحْكَامِهَا، وَأَنَّ صَوْمَ رَمَضَانَ فَرِضٌ، وَيَلْزِمُهُ عِلْمُ مَا يُفْسِدُ صَوْمَهُ، وَمَا لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهِ، وَإِنْ كَانَ ذَا مَالٍ، وَقُدْرَةٍ عَلَى الْحَجِّ لَزِمَهُ فَرِضًا أَنْ يَعْرِفَ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، وَمَتَى تَجِبُ؟ وَفِي كَمْ تَجِبُ؟ وَلَزِمَهُ أَنْ يَعْلَمَ بِأَنَّ الْحَجَّ عَلَيْهِ فَرِضٌ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي دَهْرِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ، إِلَى أَشْيَاءَ يَلْزِمُهُ مَعْرِفَةُ جُمْلَتِهَا وَلَا يُعْذَرُ بِجَهْلِهَا: نَحْوُ تَحْرِيمِ الزَّانَا، وَتَحْرِيمِ الْخَمْرِ، وَأَكْلِ الْخَنْزِيرِ، وَأَكْلِ الْمَيْتَةِ وَالْأَنْجَاسِ كُلِّهَا، وَالسَّرِقَةِ، وَالرِّبَا، وَالْعَصَبِ، وَالرِّشْوَةَ فِي الْحُكْمِ، وَالشَّهَادَةَ بِالزُّورِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَبِغَيْرِ طَيْبٍ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، إِلَّا إِذَا كَانَ شَيْئًا لَا يُتَشَاخُ فِيهِ وَلَا يُرْغَبُ فِي مِثْلِهِ.

وَتَحْرِيمِ الظُّلْمِ كُلِّهِ: وَهُوَ كُلُّ مَا مَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْأُمَّهَاتِ، وَالْبَنَاتِ، وَالْأَخَوَاتِ، وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُنَّ، وَتَحْرِيمِ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمَا كَانَ مِثْلَ هَذَا كُلِّهِ مِمَّا قَدْ نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَأُجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ (١)

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٥٦-٥٨).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (الْإِيمَانُ فَرَضٌ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ، وَهُوَ مَا هِيَئُهُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ عِلْمٍ وَعَمَلٍ، فَلَا يُتَصَوَّرُ وُجُودُ الْإِيمَانِ إِلَّا بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ).

ثُمَّ شَرَّاعُ الْإِسْلَامِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَلَا يُمَكِّنُ أَدَاؤُهَا إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهَا وَالْعِلْمِ بِهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَخْرَجَ عِبَادَهُ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِهِمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا، فَطَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

وَهَلْ تُمَكِّنُ عِبَادَةُ اللَّهِ -الَّتِي هِيَ حَقُّهُ عَلَى الْعِبَادِ كُلِّهِمْ- إِلَّا بِالْعِلْمِ؟

وَهَلْ يُنَالُ الْعِلْمُ إِلَّا بِطَلْبِهِ؟! ثُمَّ إِنَّ الْعِلْمَ الْمَفْرُوضَ تَعَلُّمُهُ ضَرْبَانِ [أَي: نَوْعَانِ]:

ضَرْبٌ مِنْهُ فَرَضٌ عَيْنٍ لَا يَسَعُ مُسْلِمًا جَهْلُهُ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: عِلْمُ أَصُولِ الْإِيمَانِ الْخَمْسَةِ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَذِهِ الْخَمْسَةِ لَمْ يَدْخُلْ فِي بَابِ الْإِيمَانِ، وَلَا يَسْتَحِقُّ اسْمَ الْمُؤْمِنِ،

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧]،

وَقَالَ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]

وَلَمَّا سَأَلَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: {أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ

وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، قَالَ: صَدَقْتَ} (١)

فَالْإِيمَانُ بِهَذِهِ الْأَصُولِ فَرَعٌ مَعْرِفَتِهَا وَالْعِلْمُ بِهَا.

النَّوْعُ الثَّانِي: عِلْمُ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَاللَّازِمُ مِنْهَا: عِلْمُ مَا يَخُصُّ الْعَبْدَ مِنْ فِعْلِهَا؛ كَعِلْمِ

الْوُضُوءِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَالزَّكَاةِ، وَتَوَابِعِهَا وَشُرُوطِهَا وَمُبْطَلَاتِهَا .

(١) رواه مسلم (٨) وفيه (وتؤمن بالقدر خيره وشره)، ورواه البخاري (٥٠) بلفظ {أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ

وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ} . وَمَعْنَى قَوْلِهِ (فَالْإِيمَانُ بِهَذِهِ الْأَصُولِ فَرَعٌ مَعْرِفَتِهَا وَالْعِلْمُ بِهَا): أَنَّ الْأَصْلَ أَنْ تَتَعَلَّمَ: بِمِ تُوْمِنُ؟

وَكَيْفَ تُوْمِنُ؟ ثُمَّ تُوْمِنُ؛ فَكَيْفَ يُؤْمِنُ مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمَ الْإِيمَانَ؟ وَالْمَقْصُودُ هُنَا الْإِيمَانُ الْمُجْمَلُ: بِوُجُودِ اللَّهِ، وَوُجُوبِ

إِفْرَادِهِ بِالْعِبَادَةِ؛ وَهَذَا فِي الْإِيمَانِ الْبَاطِنِ الَّذِي يَنْفَعُ صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ أَمَّا الْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ فَيَثْبُتُ بِأَمْرٍ مِنْ ثَلَاثَةِ:

١- مَنْ نَطَقَ الشَّهَادَتَيْنِ . ٢- مَنْ وُلِدَ مِنْ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ أَوْ كَانَ أَحَدَ أَبَوَيْهِ مُسْلِمًا . ٣- مَنْ كَانَ يُصَلِّي .

راجع لزاما: كتاب (المنة شرح اعتقاد أهل السنة) للشيخ ياسر برهامي، الباب السابع: مسائل الإيمان والكفر (ص ٣١٥-٣٦٦)

النَّوعُ الثَّلَاثُ: عِلْمُ الْمُحَرَّمَاتِ الْخَمْسِ؛ [الَّتِي] اتَّفَقَتْ عَلَيْهَا الرُّسُلُ وَالشَّرَائِعُ وَالْكِتَابُ
الْإِلَهِيَّةُ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ
وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣]
فَهَذِهِ مُحَرَّمَاتٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، فِي كُلِّ حَالٍ، عَلَى لِسَانِ كُلِّ رَسُولٍ، لَا تُبَاحُ قَطُّ ...

النَّوعُ الرَّابِعُ: عِلْمُ أَحْكَامِ الْمُعَاشِرَةِ وَالْمُعَامَلَةِ الَّتِي تَحْصُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ خُصُوصًا
وَعُمُومًا ، وَالْوَاجِبُ فِي هَذَا النَّوعِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ النَّاسِ وَمَنَازِلِهِمْ ؛ فَلَيْسَ
الْوَاجِبُ عَلَى الْإِمَامِ مَعَ رَعِيَّتِهِ كَالْوَاجِبِ عَلَى الرَّجُلِ مَعَ أَهْلِهِ وَجِيرَتِهِ ، وَلَيْسَ الْوَاجِبُ عَلَى
مَنْ نَصَّبَ نَفْسَهُ لِأَنْوَاعِ التِّجَارَاتِ مِنْ تَعَلُّمِ أَحْكَامِ الْبِيَاعَاتِ كَالْوَاجِبِ عَلَى مَنْ لَا يَبِيعُ وَلَا
يَشْتَرِي إِلَّا مَا تَدْعُو الْحَاجَةُ إِلَيْهِ .

وَتَفْصِيلُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ لَا يَنْضَبُ بِحَدِّ، لِاخْتِلَافِ النَّاسِ فِي أَسْبَابِ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ (١)

فَتَأْمَنُ هَذَا التَّفْصِيلَ الشَّافِي الْوَاقِعِي فِي وَصْفِ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ.
 وَقَدْ تَعَمَّدْتُ نَقْلَ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَمَامِهِ، لِتَعَلُّمِ أَنَّ هَذَا أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ
 عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَمِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ؛
وَجَمِيعُ أَقْوَالِهِمْ تَرْجِعُ إِلَى دِرَاسَةِ الْقَدْرِ الْوَاجِبِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالْفِقْهِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا الْعِلْمُ وَاجِبًا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَلَا يَلِيْقُ بِطَالِبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنْ يَكُونَ حَافِظًا
 مُجَوِّدًا وَرَبَّمَا قَدْ جَمَعَ الْقِرَاءَاتِ حِفْظًا وَإِتْقَانًا، وَهُوَ جَاهِلٌ بِأُصُولِ الْإِيمَانِ وَأَرْكَانِ الْإِسْلَامِ.
 فَهُوَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ عِلْمٍ، مَعَ أَنَّهُ يَحْمِلُ فِي قَلْبِهِ الْقُرْآنَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ كُلِّ الْعُلُومِ !!
 وَإِذَا سُئِلَ عَنِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ فَلَا يَدْرِي مَاذَا يَقُولُ؟
 وَرَبَّمَا يَخْجَلُ أَنْ يَقُولَ لَا أَدْرِي، فَيُفْتِي بِغَيْرِ عِلْمٍ !! وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

(١) مفتاح دار السعادة للإمام ابن القيم (٤٧٦/١-٤٧٨) تحقيق علي بن حسن الحلبي ، دار ابن القيم ، الطبعة الأولى

وَيُمْكِنُ أَنْ نُقَسِّمَ الْعِلْمَ الْوَاجِبَ عَلَى طَالِبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ خَيْرَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ - إِلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ

وَهُوَ دِرَاسَةُ الْقَدْرِ الْوَاجِبِ مِنْ عِلْمِ الْإِعْتِقَادِ، وَمِنْ عِلْمِ الْفِقْهِ.

القِسْمُ الثَّانِي: مَا لَا يَسَعُ طَالِبِ الْقُرْآنِ جَهْلُهُ، وَهَذَا الْقِسْمُ يَنْقَسِمُ إِلَى:

- ١- عِلْمُ التَّجْوِيدِ: وَقَدْ أَطَلْتُ قَلِيلًا فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ بِقِسْمَيْهِ: النَّظَرِيُّ وَالْعَمَلِيُّ، لِأَنَّهُ أَصْلُ تَخْصُصِ الْمُفْرَيْنِ؛ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّصِدَرَ لِلْإِفْرَاءِ إِلَّا مَنْ أَتَقَنَ أَصُولَهُ نَظَرِيًّا وَعَمَلِيًّا.
- ٢- عُلُومٌ يَتِمُّ بِهَا حَالُ طَالِبِ الْقُرْآنِ وَهِيَ: النَّحْوُ، وَالصَّرْفُ، وَالْوَقْفُ وَالْإِبْتِدَاءُ، وَرَسْمُ الْمُصْحَفِ.

٣- الثَّقَافَةُ الشَّرْعِيَّةُ الْعَامَّةُ الَّتِي لَا يَسْتَعْنِي عَنْهَا مُسْلِمٌ، مِثْلُ: الْقِرَاءَةِ فِي التَّارِيخِ وَالْآدَابِ.

وَقْفَةٌ مُهِمَّةٌ

يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَوَّلًا أَنْ تَعْلَمَ أَمْرَيْنِ مُهِمَّيْنِ قَبْلَ أَنْ نَبْدَأَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ طَلَبِ الْعُلُومِ الْوَاجِبَةِ:

١- أَنْ الْأَصْلَ فِي تَلَقِّي الْعِلْمِ أَنْ يُؤْخَذَ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْعَامِلِينَ بِهِ. (١)

يَقُولُ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (الْأَصْلُ فِي الطَّلَبِ أَنْ يَكُونَ بِطَرِيقِ التَّلْقِينِ وَالتَّلْقِي عَنِ الْأَسَاتِيدِ، وَالْمُتَأَنِّفَةِ لِلْأَشْيَاخِ، وَالْأَخْذِ مِنْ أَفْوَاهِ الرِّجَالِ، لَا مِنْ الصُّحُفِ وَبُطُونِ الْكُتُبِ، وَالْأَوَّلُ مِنْ بَابِ أَخْذِ النَّسَبِ عَنِ النَّسَبِ النَّاطِقِ، وَهُوَ الْمُعَلِّمُ؛ أَمَّا الثَّانِي عَنِ الْكِتَابِ، فَهُوَ جَمَادٌ، فَأَيُّ لَهُ اتِّصَالُ النَّسَبِ؟

(١) أَخَذَ الْعِلْمَ عَنِ الشُّيُوخِ بِالتَّلْقِي الْمُبَاشِرِ لَهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ أَهْمُهَا ثَلَاثَةٌ:

١- أَنَّهُ يُوفَّرُ لِلطَّالِبِ الْعُمُرَ: فَكَمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ يَأْخُذُهَا مِنْ شَيْخِهِ فِي دَقَائِقِ، وَلَوْ مَكَثَ بَيْنَ الْكُتُبِ سَنَوَاتٍ لَمَا وَصَلَ إِلَيْهَا.

٢- أَنَّهُ يُصَحِّحُ لِلطَّالِبِ الْفَهْمَ: فَكَمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ يَقْرَأُهَا الطَّالِبُ قَبْلَ الدَّرْسِ ثُمَّ يَكْتَشِفُ بَعْدَ الدَّرْسِ أَنَّهُ قَدْ أَخْطَأَ فِي فَهْمِهَا.

٣- أَنَّ صُحْبَةَ الشُّيُوخِ تُرَبِّي الطَّالِبَ: وَهَذَا أَصْلٌ لَا يُنَازَعُ فِيهِ أَحَدٌ، وَمِنَ الْمُتَقَرَّرِ الْمُشَاهِدِ أَنَّ أَخْلَاقَ الشُّيُخِ تَنْتَقِلُ إِلَى الطَّالِبِ كَمَا تَنْعَكِسُ الصُّورَةُ عَلَى الْمِرَاةِ تَمَامًا. لِهَذِهِ الْفَوَائِدِ وَلِعِيزِهَا كَانَتْ أَهْمِيَّةُ الْأَخْذِ عَنِ الشُّيُوخِ، دُونَ الْأَخْذِ مِنَ الْكُتُبِ.

وَقَدْ قِيلَ: (مَنْ دَخَلَ فِي الْعِلْمِ وَخَدَهُ؛ خَرَجَ وَخَدَهُ) أَي: مَنْ دَخَلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ بِلَا شَيْخٍ، خَرَجَ مِنْهُ بِلَا عِلْمٍ، إِذِ الْعِلْمُ صَنْعَةٌ، وَكُلُّ صَنْعَةٍ تَحْتَاجُ إِلَى صَانِعٍ، فَلَا بُدَّ إِذَا لَتَعْلَمَهَا مِنْ مُعَلِّمِهَا الْحَادِقِ. وَهَذَا يَكَادُ يَكُونُ مَحَلَّ إِجْمَاعِ كَلِمَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١) وَمَعْنَى مُثَافَنَةِ الْأَشْيَاحِ: مُجَالَسَتُهُمْ وَمُلَازَمَتُهُمْ.

فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَأْخُذَ الْعِلْمَ عَنِ الشُّيُوخِ فَلَا يَعْدِلُ عَنْ مُلَازِمَةِ الْعُلَمَاءِ مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا؛ مَهْمَا كَانَتِ الْعَقَبَاتُ وَالصُّعَابُ، فَذَلِكَ طَرِيقُ مَأْمُونٍ، وَهُوَ سَبِيلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فَرْجًا - لَمْ يَتَوَفَّرْ لِسَلَفِنَا الصَّالِحِ - وَهُوَ الشُّرُوحُ الْمُسَجَّلَةُ؛ سِوَاهُ كَانَ التَّسْجِيلُ صَوْتِيًّا، أَوْ بِالصَّوْتِ وَالصُّورَةِ، وَهُوَ أَفْضَلُ وَأَتَقَنُ فِي التَّلْقِي.

يَقُولُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَإِذَا قُدِّرَ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ الْوُصُولَ إِلَى مِثْلِ هَذَا الْأُسْتَاذِ الْمُوثُوقِ بِهِ كَمَا ذَكَرْنَا فَقَدْ تَيَسَّرَ الْأَمْرُ - وَاللَّهُ الْحَمْدُ - فِي الْآوِنَةِ الْأَخِيرَةِ، فَصَارَتْ أَصْوَاتُ الْعُلَمَاءِ تَصِلُ إِلَى أَقْصَى الدُّنْيَا عَبْرَ الشَّرِيطِ، وَيُمْكِنُهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى الْأُسْتَاذِ بِمَا يَسْمَعُ مِنَ الشَّرِيطِ، وَيُقَيِّدُ مَا يُشْكَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيُرَاجِعُ بِهِ الْأُسْتَاذَ الْمُتَكَلِّمَ، إِمَّا عَنْ طَرِيقِ الْهَاتِفِ أَوْ عَنْ طَرِيقِ الْمُكَاتَبَةِ، فَكُلُّ شَيْءٍ مُتَّحٍ فِي الْآوِنَةِ الْأَخِيرَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ تَلْقِي الْعِلْمِ عَنِ الشَّيْخِ أَقْرَبُ فِي التَّحْصِيلِ وَأَسْلَمُ مِنَ الزَّلَلِ، وَلِهَذَا نَجِدُ الَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى مُجَرَّدِ قِرَاءَةِ الْكُتُبِ يُخْطِئُونَ خَطًّا كَبِيرًا، وَلَا يَصِلُونَ إِلَى الْعَايَةِ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا بَعْدَ زَمَنِ طَوِيلٍ، لَكِنْ عِنْدَ الضَّرُورَةِ لَا بَأْسَ أَنْ تَتَعَلَّمَ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَشْرَاطِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، بِشَرْطٍ: أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَشْرَاطُ وَالْكُتُبُ مِنْ عَالِمٍ مَأْمُونٍ فِي عَقِيدَتِهِ وَدِينِهِ، وَعِلْمِهِ، وَمَنْهَجِهِ^(٢)

وَكَثِيرٌ مِمَّا سَيَأْتِي ذِكْرُهُ مِنَ الْكُتُبِ مَشْرُوحٍ وَمُسَجَّلٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) حلية طالب العلم، طبع ضمن (المجموعة العلمية) للشيخ بكر أبو زيد (ص ١٥٨ - ١٥٩). طبعة دار العاصمة.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٤٠/٢٦) دار الثريا، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

فَلَنْ يَكُونَ لَكَ عُذْرٌ أَمَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ تَخَلَّفْتَ عَنِ التَّعَلُّمِ بَعْدَ مَعْرِفَتِكَ بِتَيْسُرِ أَسْبَابِهِ
وَسُهُولَةِ الْحُصُولِ عَلَيْهِ وَأَنْتَ فِي بَيْتِكَ أَوْ عَمَلِكَ .

٢- تَحْدِيدُ الْكُتُبِ الْخَاصَّةِ بِكُلِّ عِلْمٍ يَخْتَلِفُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، وَمِنْ زَمَانٍ إِلَى زَمَانٍ،
فَمَا سَيَأْتِي ذِكْرُهُ مِنَ الْكُتُبِ لَيْسَ مُلْزِمًا؛ وَإِنَّمَا الْمُهْمُّ أَنْ تُحَقِّقَ الْغَايَةَ: وَهِيَ أَنْ تَتَعَلَّمَ مَا
يَجِبُ عَلَيْكَ مِنَ الْعِلْمِ بِدَلِيلِهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وَالآنَ نَشْرَعُ فِي الْمَقْصُودِ مُسْتَعِينِينَ بِاللَّهِ تَعَالَى، اللَّهُمَّ وَقِّفْنَا لِمَا يُرْضِيكَ عَنَّا.

القِسْمُ الْأَوَّلُ : مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمَ جَهْلُهُ (١)

أَوَّلًا : عِلْمُ الْإِعْتِقَادِ (التَّوْحِيدُ)

وَالْوَاجِبُ مِنْهُ أَنْ تَتَعَلَّمَ أَرْكَانَ الْإِيمَانِ السَّنَّةِ : وَهِيَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ،
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنَ الْإِعْتِقَادِ فِي الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، وَبَعْضِ
مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، وَالْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ، لَا سِيَّمَا مَعَ فَوْضَى التَّكْفِيرِ الَّتِي تَنْتَشِرُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ .

- وَيُمْكِنُ أَنْ تَدْرُسَ الْوَاجِبَ مِنْ عِلْمِ الْإِعْتِقَادِ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ :

١- (أَعْلَامُ السُّنَّةِ الْمَنْشُورَةِ فِي اعْتِقَادِ الطَّائِفَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ) لِلشَّيْخِ حَافِظِ بْنِ أَحْمَدَ
الْحَكَمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ؛ وَقَدْ طُبِعَ فِي مِصْرَ بِاسْمِ (٢٠٠ سُؤَالَ وَجَوَابٍ فِي الْعَقِيدَةِ)

وَأَهْمُ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْكِتَابِ : أَنَّهُ عَلَى طَرِيقَةِ السُّؤَالَ وَالْجَوَابِ ، فَيَسْنَهُلُ فَهْمَهُ، وَحَفِظَهُ لِمَنْ
أَرَادَ ، وَأَنَّهُ يَذْكُرُ كُلَّ مَسْأَلَةٍ بِدَلِيلِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنَّهُ يَذْكُرُ الْعَقِيدَةَ الصَّافِيَةَ وَلَا
يُشَوِّشُ الطَّالِبَ بِذِكْرِ الْفِرْقِ الْمُنْحَرِفَةِ الضَّالَّةِ . وَأَفْضَلُ طَبَعَاتِهِ : طَبَعَةُ مَكْتَبَةِ الرُّشْدِ .

- وَقَدْ شَرَحَهُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُصَيْمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ كَامِلًا فِي (٣٨) دَرْسًا صَوْتِيًّا .

(١) خَصَّصَ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ حَسِينَ يَعْقُوبَ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (مَنْطَلِقَاتُ طَالِبِ الْعِلْمِ) الْمَنْطَلِقَ الْعَاشِرَ لِلْحَدِيثِ عَنِ
الْكِتَابِ الْخَاصَّةِ بِكُلِّ عِلْمٍ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرِيعِيِّ عَلَى حِدَةٍ ، مُرَاعِيًا فِي ذَلِكَ التَّدْرِجَ فِي كُلِّ عِلْمٍ ، فَيَبْدَأُ بِكُتُبِ الْمُبْتَدِئِينَ ثُمَّ الْمَتَوَسِّطِينَ
وَهَكَذَا، فَرَاغَهُ فَهُوَ مَهْمٌ جَدًّا ؛ وَإِنَّمَا الْمَقْصِدُ بِهَذَا الْقِسْمِ : هُوَ طَرِيقَةُ دَرَسَةِ فِرَاقِ الْعَيْنِ مِنَ الْفِقْهِ وَالْعَقِيدَةِ فَقَطْ .

٢- (الْمِنَّةُ شَرْحُ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ) لِلشَّيْخِ يَاسِرِ بُرْهَامِي حَفِظَهُ اللهُ. (١)
 وَأَهْمُ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْكِتَابِ: أَنَّهُ كُتِبَ بِأَسْلُوبٍ سَهْلٍ الْعِبَارَةِ ، بَعِيدٍ عَنِ التَّعْقِيدِ ، وَأَنَّهُ قَدْ
 تَعَرَّضَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الْوَاقِعِيَّةِ الَّتِي نَحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي مُجْتَمَعِنَا الْحَدِيثِ ، وَأَنَّهُ رَدَّ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ
 الْفِرَقِ الْمُنْحَرِفَةِ بِعِبَارَةٍ سَهْلَةٍ ، وَأَنَّهُ جَمَعَ مِنْ أَبْوَابِ الْإِعْتِقَادِ مَا لَا تَجِدُهُ جَمُوعًا فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ ،
 وَأَنَّ مُؤَلَّفَهُ قَدْ شَرَحَهُ وَأَوْضَحَ مُرَادَهُ مِنْ كُلِّ مَسْأَلَةٍ ذَكَرَهَا فِي الْكِتَابِ ، وَهَذَا الشَّرْحُ يَرْفَعُ
 الْإِشْكَالَ ، لِكَيْ لَا تَتَوَهَّمَ مِنَ الْكَلَامِ مَعْنَى فَاسِدًا ، أَوْ تَحْمِلَهُ عَلَى مَا يُخَالِفُ مَا يُرِيدُهُ الْمُؤَلَّفُ .
 - وَلِلْكِتَابِ شَرْحَانِ مُسَجَّلَانِ :

١- شَرْحُ مُؤَلَّفِهِ الشَّيْخِ يَاسِرِ بُرْهَامِي حَفِظَهُ اللهُ فِي (١٣٢) دَرْسًا ؛ وَبَعْضُ تِلْكَ الدَّرُوسِ وَقْتُهُ قَصِيرٌ
 قَدْ لَا يَتَجَاوَزُ عَشْرَ دَقَائِقَ ؛ وَهَذَا الشَّرْحُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْعِلْمِ الْمُؤَيَّدِ بِالذَّلِيلِ ، وَكَيْفِيَّةِ التَّطْبِيقِ .
 ٢- شَرْحُ تَلْمِيذِهِ الْبَارِّ الشَّيْخِ خَالِدِ مَنْصُورٍ (٢) حَفِظَهُ اللهُ فِي (٤٥) دَرْسًا مُصَوَّرًا .
 - وَمِنْ أَهَمِّ مَا يَدْخُلُ فِي عِلْمِ الْإِعْتِقَادِ : دِرَاسَةُ الْعِبَادَاتِ الْقَلْبِيَّةِ ؛ وَيُمْكِنُ أَنْ تَدْرُسَ فِيهَا
 كِتَابَ (أَعْمَالُ الْقُلُوبِ) لِلشَّيْخِ يَاسِرِ بُرْهَامِي حَفِظَهُ اللهُ ؛ فَهُوَ سَهْلٌ الْعِبَارَةِ ، غَزِيرُ الْمَعَانِي .
 - وَاحْرِصْ عَلَى قِرَاءَةِ : جَمُوعَةِ الْعَقِيدَةِ (٨ أَجْزَاءً) لِلشَّيْخِ عُمَرَ سُلَيْمَانَ الْأَشَقْرَ رَحِمَهُ اللهُ ،
 فَهِيَ مُهِمَّةٌ جَدًّا ؛ لِأَنَّهَا بَجَمْعٍ بَيْنَ التَّأْصِيلِ الْعِلْمِيِّ ، وَسُهُولَةِ الْعِبَارَةِ ، وَحُسْنِ التَّرْتِيبِ .
 - إِذَا أَتَمَمْتَ دِرَاسَةَ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ - بِفَضْلِ اللهِ - وَأَرَدْتَ أَنْ تَتَوَسَّعَ فِي دِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ
 فَتَوَاصَلَ مَعَ أَحَدِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ حَوْلَكَ ، وَاحْرِصْ عَلَى دِرَاسَةِ الْعَقِيدَةِ لِتَزْدَادَ مِنَ اللهِ تَعَالَى
 قُرْبًا ، لَا لِتُنَاطِرَ وَتَتَكَلَّمَ ، وَلَا لِتَرُدَّ عَلَى أَحَدٍ ، بَلْ تَعَلَّمْ لِتَعْمَلَ ؛ وَأَمَّا الْمُنَاطِرَةُ وَالرُّدُّ عَلَى
 الْمُخَالَفِينَ فَسَتَأْتِي فِي وَقْتِهَا ، وَاحْرِصْ عَلَى تَعْلِيمِ مَنْ حَوْلَكَ مَا تَتَعَلَّمُهُ حَتَّى يَنْتَشِرَ الْخَيْرُ .
 وَاحْرِصْ عَلَى التَّدْبِيرِ الْمُسْتَمِرِّ لِآيَاتِ الْعَقِيدَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَاسْأَلِ اللهُ التَّوْفِيقَ لِمَا يُرْضِيهِ .

(١) قَدْ أَكْرَمَنِي اللهُ تَعَالَى وَنَظَّمْتُ كِتَابَ الْمِنَّةِ وَسَمَّيْتُهُ (مَعَارِجُ الْجَنَّةِ) وَطُبِعَ فِي دَارِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ بِالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ ،
 وَقَدْ جَمَعْتُ فِي هَذَا النَّظْمِ مَا تَفَرَّقَ فِي كُتُبِ الْإِعْتِقَادِ مِمَّا لَمْ يَرِدْ فِي كِتَابِ الْمِنَّةِ ، وَقَدْ رَاجَعَهُ الشَّيْخُ يَاسِرٌ وَقَدَّمَ لَهُ .
 (٢) كَتَبَ الشَّيْخُ خَالِدُ مَنْصُورٌ حَفِظَهُ اللهُ بَرَنَاجًا عِلْمِيًّا تَأْصِيلِيًّا لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ ، وَقَامَ الشَّيْخُ حَفِظَهُ اللهُ بِشَرْحِ أَكْثَرِ
 كُتُبِ ذَلِكَ الْبَرَنَاجِ ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ عَلَى الْإِنْتَرْنِتِ ، وَقَدْ جَعَلْتُ الْبَرَنَاجَ فِي الْمُلْحَقِ الثَّلَاثِ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ .

ثَانِيًا : عِلْمُ الْفِقْهِ

وَالْوَاجِبُ مِنْهُ أَنْ تَتَعَلَّمَ : أَحْكَامَ الطَّهَّارَةِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَالصِّيَامِ .

وَعَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ :

فَالَّذِي يَعْرِضُ عَلَى الْحَجِّ : يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ فِقْهَ الْحَجِّ .

وَالَّذِي يَعْرِضُ عَلَى الزَّوْجِ : يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ فِقْهَ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ .

وَالَّذِي يَعْمَلُ فِي التِّجَارَةِ : يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْ فِقْهِ الْمُعَامَلَاتِ مَا يَحْتَاجُهُ فِي تِجَارَتِهِ .

وَلَا بُدَّ لِمِثْلِ هَذَا التَّاجِرِ مِنْ دَوَامِ سُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَمَّا يَسْتَجِدُّ لَهُ مِنْ أُمُورٍ ، وَإِلَّا فَقَدْ يَقَعُ فِي

مُعَامَلَاتٍ مُحَرَّمَةٍ دُونَ أَنْ يَدْرِي ؛ وَهُوَ غَيْرُ مَعْدُورٍ لِأَنَّ السُّؤَالَ فِي أَيَّامِنَا سَهْلٌ مَيْسُورٌ .

فَمَا عُذْرُ مَنْ لَمْ يَسْأَلْ ؟

- وَيُمْكِنُ أَنْ تَدْرُسَ الْوَاجِبَ مِنْ عِلْمِ الْفِقْهِ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ :

١- (الْفِقْهُ الْمَيْسِرُ) لِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا .

وَأَهْمُ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْكِتَابِ : أَنَّهُ سَهْلُ الْعِبَارَةِ ، بَعِيدٌ عَنِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ ، وَأَنَّهُ يَذْكَرُ الْمَسْأَلَةَ

بِدَلِيلِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَأَنَّهُ لَا يَذْكَرُ اخْتِلَافَ الْفُقَهَاءِ ، وَإِنَّمَا يَذْكَرُ لَكَ الْقَوْلَ الرَّاجِحَ الَّذِي

تَعْمَلُ بِهِ مُبَاشَرَةً دُونَ الْحَوْضِ فِي خِلَافَاتٍ تَضُرُّكَ وَلَا تَنْفَعُكَ . (١)

- وَقَدْ شَرَحَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُقَدَّمُ حَفِظَهُ اللَّهُ كَامِلًا فِي (٤٧) دَرْسًا مُصَوَّرًا .

(١) ظَهَرَتْ دَعْوَةٌ تَدْعُو إِلَى أَنْ يَتَعَلَّمَ النَّاسُ كُلُّ الْأَقْوَالِ ، ثُمَّ يَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ بِمَا يُرِيدُهُ مِنْ تِلْكَ الْأَقْوَالِ ؛ وَحَتَّى تَعْلَمَ

فَسَادَ ذَلِكَ الْكَلَامَ تَأَمَّلْ مَعِيَ كَلَامَ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ (١/٦٤) (أَنْ يَخْتَرَزَ الْخَائِضُ فِي الْعِلْمِ

فِي مَبْدَأِ الْأَمْرِ عَنِ الْإِضْغَاءِ إِلَى اخْتِلَافِ النَّاسِ ، سَوَاءً كَانَ مَا خَاصَ فِيهِ مِنْ عُلُومِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ عُلُومِ الْآخِرَةِ ، فَإِنَّ

ذَلِكَ يُدْهِشُ عَقْلَهُ ، وَيُحَيِّرُ ذَهَنَهُ ، وَيُفْتِّرُ رَأْيَهُ ، وَيُؤَيِّسُهُ عَنِ الْإِدْرَاكِ وَالْإِطْلَاقِ ؛ بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُتَقَنَّ أَوَّلًا الطَّرِيقَةَ

الْحَمِيدَةَ الْوَاحِدَةَ الْمَرْضِيَّةَ عِنْدَ أَسْتَاذِهِ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُصْنَعِي إِلَى الْمَذَاهِبِ وَالشُّبُهَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَسْتَاذُهُ مُسْتَقِلًّا

بِاخْتِيَارِ رَأْيٍ وَاحِدٍ ، وَإِنَّمَا عَادَتُهُ نَقْلُ الْمَذَاهِبِ وَمَا قِيلَ فِيهَا فَلْيَحْذَرْ مِنْهُ فَإِنَّ إِضْلَالَهُ أَكْثَرُ مِنْ إِرْشَادِهِ) هَذَا

الْكَلَامُ مِنْ إِمَامٍ مُجْتَهِدٍ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ ، وَهُوَ يُحْذَرُ مِنْ عَرْضِ الْأَقْوَالِ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ الْمُبْتَدِئِ - وَالْعَامِّيِّ مِنْ بَابِ

أُولَى - لِأَنَّ ذَلِكَ سَيَجْعَلُ الطَّلِيبَ يَخْتَارُ بِالْهَوَى لَا بِالذَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ ؛ وَصَدَقَ الْقَائِلُ (لَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَعْلَمُ لَسَقَطَ

الْخِلَافُ) . اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ مَا نَحْنُ فِيهِ فَتَبَيَّنَّا عَلَى الْحَقِّ حَتَّى نَلْفَاكَ غَيْرَ فَاتَيْنِ وَلَا مَفْتُونَيْنِ . يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .

- وَأَنْصَحُكَ أَنْ تَدْرُسَ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ:

- أ - دِرَاسَةُ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ أَوَّلًا : الطَّهَارَةُ ثُمَّ الصَّلَاةُ ثُمَّ الصِّيَامُ؛ ثُمَّ الزَّكَاةُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَا يُزَكِّي عَنْهُ؛ ثُمَّ النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ إِنْ كُنْتَ مُتَزَوِّجًا أَوْ تَنْوِي الزَّوْاجَ قَرِيبًا .
ثُمَّ الْبُيُوعُ بِأَنْوَاعِهَا إِنْ كُنْتَ تَاجِرًا .
- ب - دِرَاسَةُ الْأَبْوَابِ الَّتِي تَرَكْتَهَا فِي الْمَرَحَلَةِ الْأُولَى . وَبِذَلِكَ تَكُونُ قَدْ أَنْهَيْتَ الْكِتَابَ .

٢ - (فِقْهُ السُّنَّةِ) لِلشَّيْخِ سَيِّدِ سَابِقِ رَحْمَةِ اللَّهِ

وَأَهْمُ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْكِتَابِ : أَنَّهُ سَيَفْتَحُ عَيْنَكَ عَلَى بَعْضِ الْخِلَافِ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ بِغَيْرِ تَعْصَبٍ وَلَا غُلُوٍّ^(١)، وَأَنَّ فِيهِ كَثِيرًا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْكِتَابِ السَّابِقِ ، وَأَنَّهُ يَذْكُرُ الْمَسْأَلَةَ بِدَلِيلِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .

وَقَدْ طُبِعَ قَرِيبًا بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ مُصْطَفَى الْعَدَوِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ، طَبْعَةُ دَارِ ابْنِ رَجَبٍ، وَهِيَ أَفْضَلُ طَبْعَةٍ لِلْكِتَابِ لِأَنَّ فِيهَا شَرْحًا وَتَصْحِيحًا لِكَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي فِي الْكِتَابِ .
وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ دِرَاسَةِ الْفِقْهِ الْمَيْسَرِ أَوَّلًا، أَوْ أَيِّ كِتَابٍ لَمْ يَذْكُرِ اخْتِلَافَ الْفُقَهَاءِ .

- مَنْ أَرَادَ التَّوَسُّعَ فِي دِرَاسَةِ الْفِقْهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَلْيَتَوَاصَلَ مَعَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَمَّنْ حَوْلَهُ،
وَلْيُخْرِصْ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي كَتَبَهُ الشَّيْخُ خَالِدٌ مَنْصُورٌ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فِي الْمُلْحَقِ
الثَّلَاثِ، وَلْيُرَاجِعْ شُرُوحَهُ لِكُتُبِ ذَلِكَ الْمَنْهَجِ ، وَهِيَ مُسَجَّلَةٌ فِي قَنَاةِ فِي (الْيُوتِيُوبِ) فِي الْإِنْتَرْنِتِ .
وَاحْرِصْ أَنْ تَتَعَلَّمَ لِتَتَعَبَّدَ وَتُنَشِّرَ الْعِلْمَ فِي مَنْ حَوْلَكَ، لَا لِتُجَادِلَ، وَلَا لِتُنَازِرَ، وَلَا لِتَرُدَّ عَلَى أَحَدٍ .
وَاحْرِصْ عَلَى التَّدَبُّرِ الْمُسْتَمِرِّ لِآيَاتِ الْأَحْكَامِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَاسْأَلِ اللَّهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُرْضِيهِ .

(١) مَعْرِفَةُ الْخِلَافِ هُنَا لَيْسَ الْمَقْصِدُ مِنْهَا أَنْ تَخْتَارَ مِنَ الْأَرَاءِ مَا تُرِيدُهُ، وَلَكِنْ تَمَرُّنُهَا أَنْ تَعْرِفَ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ الْمَعْتَبَرَةِ، فَلَا تُنْكِرُ عَلَى غَيْرِكَ ؛ وَلَا بُدَّ لِذَلِكَ مِنْ ضَابِطٍ وَهُوَ أَنْ تَتَعَلَّمَ فِقْهَ الْخِلَافِ ، حَتَّى تَتَعَلَّمَ كَيْفَ تَمَيِّزُ بَيْنَ الْخِلَافِ السَّائِعِ وَغَيْرِ السَّائِعِ؛ لِذَلِكَ أَنْصَحُكَ أَلَّا تَبْدَأَ فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ إِلَّا بَعْدَ دِرَاسَةِ كِتَابِ (فِقْهُ الْخِلَافِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ) لِلشَّيْخِ يَاسِرِ بُرْهَامِي حَفِظَهُ اللَّهُ، مَعَ شَرْحِهِ لِلشَّيْخِ خَالِدِ مَنْصُورِ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي (٤٤) مُحَاضَرَةً مُصَوَّرَةً ، وَسَتَجِدُ بَعْدَ دِرَاسَةِ هَذَا الْكِتَابِ : أَنَّ الدِّينَ سَهْلٌ، لَيْسَ فِيهِ تَشَدُّدٌ، وَلَا تَعْصَبٌ، وَلَا غُلُوٌّ ، وَصَدَقَ مَنْ قَالَ (كُلَّمَا زَادَ الْعِلْمُ رَحَبَ الصَّدْرِ) أَيُّ كَلَّمَا زَادَ عِلْمُكَ اتَّسَعَ صَدْرُكَ لِقَبُولِ مَنْ يُخَالِفُكَ فِي الرَّأْيِ إِذَا كَانَ الْخِلَافُ سَائِعًا .

القِسْمُ الثَّانِي : مَا لَا يَسَعُ طَالِبَ الْقُرْآنِ جَهْلُهُ

بَعْدَ أَنْ تَعَرَّفْنَا عَلَى الْعِلْمِ الْوَاجِبِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، نَشْرَعُ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْعُلُومِ الْخَاصَّةِ بِطَالِبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَالَّتِي لَا يَتِمُّ لَهُ مُرَادُهُ مِنْ إِتْقَانِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِأَلْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ بِدُونِهَا ؛ وَقَدْ قَسَّمْتُهَا إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ بِحَسَبِ أَهْمِيَّتِهَا، وَحَاجَةِ طَالِبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَيْهَا .

أَوَّلًا : عِلْمُ التَّجْوِيدِ

وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ الْعُلُومِ اللَّازِمَةِ لِطَالِبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِأَنَّهُ يَضْبُطُ الْأَدَاءَ الْقُرْآنِيَّ ، وَيُحَافِظُ عَلَيْهِ مِنْ التَّغْيِيرِ وَالتَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ .

وَعِلْمُ التَّجْوِيدِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ : نَظْرِيٍّ وَعَمَلِيٍّ ؛ وَسَتَنَاقِلُ كُلَّ قِسْمٍ بَعْضَ التَّفْصِيلِ .

القِسْمُ الْأَوَّلُ : الدَّرَاسَةُ النَّظْرِيَّةُ :

وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا : فَهْمُ أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ فَهْمًا دَقِيقًا ؛ وَذَلِكَ بِتَصَوُّرِ حَقِيقَةِ الْأَحْكَامِ ، وَمَعْرِفَةِ ضَوَابِطِهَا ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَوَّلًا مِنْ مَعْرِفَةِ مَا هِيَ عِلْمُ التَّجْوِيدِ لِيَكُونَ طَالِبُ الْقُرْآنِ عَلَى بَصِيرَةٍ بِحَقِيقَةِ مَا يَطْلُبُ .

تَعْرِيفُ التَّجْوِيدِ :

عَرَفَ شَيْخُنَا الدُّكْتُورُ أَيْمَنُ سُؤَيْدُ حَفِظَهُ اللهُ عِلْمَ التَّجْوِيدِ تَعْرِيفًا جَامِعًا مُخْتَصَرًا ، فَقَالَ :
(هُوَ عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ التُّنْقُصُ الصَّحِيحُ لِلْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ ؛ وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ مَخَارِجِهَا ، وَصِفَاتِهَا الدَّائِيَّةِ وَالْعَرَضِيَّةِ)^(١)

(١) أطلس التجويد للشيخ الدكتور أيمن رشدي سويد (ص ٧) طبعة دار الغوثاني ، دمشق ، الطبعة الثانية .
وقد أكرمني الله عزَّ وجلَّ بلقاء شيخنا الشيخ/ أيمن سويد حَفِظَهُ اللهُ ، في مدينة جُدَّة في شهر شوال عام ١٤٢٨ هـ الموافق شهر أكتوبر ٢٠٠٧ م ، فمكثت أسبوعاً أتردد عليه ، فأكرمني ، وعلمني ، وأدبني ، وكان لي نِعَمَ الوالد والمعلم والمؤدب ، وقرأت عليه بعض القرآن علي سبيل التعلم وليس الإجازة ، ثم قرأت عليه منظومة المقدمة الجزرية بشرطها فأجازني بها ، ولا زلت أتواصل معه هاتفياً وأنتفع بعلمه ، ونصحته ، ودعائه فجزاه الله عني خير الجزاء . وقد ذكرت ذلك اعترافاً بالفضل ، فقد تغيرت حياتي تماماً بعد هذا اللقاء وأسأل الله أن يمن علينا وعلي شيخنا بحسن الختام بعد طول عمر في خدمة للقرآن العظيم ، وأن يجمعنا مع أهل القرآن في دار السلام .

وَأَرَادَ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْعُفُورِ جَعْفَرُ رَحْمَهُ اللهُ صِيَاغَةَ تَعْرِيفٍ يَجْمَعُ كُلَّ أَرْكَانِ التَّجْوِيدِ نَظْرِيًّا وَعَمَلِيًّا ، فَقَالَ :

(عِلْمُ التَّجْوِيدِ : هُوَ الْعِلْمُ بِمَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا الْأَصْلِيَّةِ الذَّاتِيَّةِ ، وَمَا يَتَجَدَّدُ لَهَا بِسَبَبِ التَّرْكِيبِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالصِّفَاتِ الْعَارِضَةِ ، مَعَ رِيَاضَةِ اللِّسَانِ وَكَثْرَةِ التَّكْرَارِ ، بَعْدَ السَّمَاعِ وَالْعَرْضِ عَلَى الْعَارِفِينَ الْمُتَقِينَ)^(١) وَهَذَا التَّعْرِيفُ مَعَ طُولِهِ إِلَّا أَنَّهُ جَامِعٌ لِقِسْمِي التَّجْوِيدِ : النَّظْرِيِّ وَالْعَمَلِيِّ ، مُشْتَمِلًا عَلَى أَرْكَانِ التَّجْوِيدِ تَفْصِيلِيًّا .

أَرْكَانُ التَّجْوِيدِ :

قَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ شَحَاةَ السَّمْنُودِيِّ رَحِمَهُ اللهُ:

أَرْكَانُهُ: مَعْرِفَةُ الْمَخَارِجِ كَذَا الصِّفَاتِ ثُمَّ أَحْكَامِ تَجِي
وَهَكَذَا رِيَاضَةٌ ، وَالْأَخْذُ عَنْ أَفْوَاهِ عَارِفِيهِ ، خَمْسَةٌ تَعْنِ

وَأَرْكَانُ التَّجْوِيدِ الْخَمْسَةُ قَدْ ذَكَرَ الْأَرْبَعَةَ الْأُولَى مِنْهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ مَكِّي نَصَرَ رَحِمَهُ اللهُ، فَقَالَ:
(تَجْوِيدُ الْقُرْآنِ يَتَوَقَّفُ عَلَى أَرْبَعَةِ أُمُورٍ :
أَحَدُهَا : مَعْرِفَةُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ.
وَتَانِيهَا : مَعْرِفَةُ صِفَاتِهَا.

وَتَالِثُهَا : مَعْرِفَةُ مَا يَتَجَدَّدُ لَهَا بِسَبَبِ التَّرْكِيبِ مِنَ الْأَحْكَامِ.
وَرَابِعُهَا : رِيَاضَةُ اللِّسَانِ ، وَكَثْرَةُ التَّكْرَارِ)^(٢)

وَأَمَّا الرَّكْنُ الْخَامِسُ : وَهُوَ التَّلَقِّي الْمُبَاشِرُ مِنْ أَفْوَاهِ الْقُرَّاءِ الْعَارِفِينَ أَهْلِ الضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ ، فَهُوَ الْحَكْمُ، وَالْمَرْجِعُ، وَالْأَصْلُ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَمَا سَيَأْتِي مُفْصَلًا فِي الْقِسْمِ الثَّانِي إِنْ شَاءَ اللهُ.

(١) المدخل إلى فن الأداء القرآني للدكتور عبد الغفور بن محمود آل جعفر (ص ٢٨) ، نشر دار الصحابة للتراث بطنطا .
وقد شرح فيه مؤلِّفُهُ المبادئ العشرة لِعِلْمِ التَّجْوِيدِ شَرْحًا وَافِيًّا لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ قَارِيٌّ وَلَا مُقْرِيٌّ؛ وَكُتِبَتْ كُلُّهَا كَذَلِكَ، أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ، وَيَسْكُنَهُ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، فَإِنِّي أَحْبَبْتُ فِي اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ عَيْنِي لَمْ تَتَشْرَفْ بِرُؤْيَيْهِ.
(٢) نهاية القول المفيد للشيخ محمد مكِّي نصر (ص ١٨) نشر مكتبة الآداب ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

وَدِرَاسَةُ عِلْمِ التَّجْوِيدِ مِنْ كُتُبِ الْعُلَمَاءِ الْقُدَامَى تَحْتَاجُ إِلَى مُقَدِّمَاتٍ لِيَسْهُلَ فَهْمُهَا ، وَيَحْصُلَ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا ، لِأَنَّ عِبَارَتَهُمْ دَقِيقَةٌ ، وَتَحْتَاجُ إِلَى تَأْمُلٍ ؛ وَلِهَذَا فَتَرْتِيبُ الدِّرَاسَةِ هُوَ : (١)

١ - (غَايَةُ الْمُرِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ) لِلشَّيْخِ عَطِيَّةَ قَابِلٍ نَصَرَ رَحِمَهُ اللهُ .

وَمَعَهُ (أَطْلَسُ التَّجْوِيدِ) لِشَيْخِنَا الدُّكْتُورِ أَيْمَنِ سُؤَيْدِ حَفِظَهُ اللهُ .

فِبِهَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ سَتَمَكُّنُ مِنْ مَعْرِفَةِ الطَّرِيقَةِ الصَّحِيحَةِ لِلنُّطْقِ بِكُلِّ حَرْفٍ مُنْفَرِدًا ، ثُمَّ مَعْرِفَةِ التَّصَوُّرِ الصَّحِيحِ لِنُطْقِ الْحُرُوفِ عِنْدَ التَّرْكِيبِ مِنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَحْكَامِ .

- فَإِذَا أَتَمَّمْتَهُمَا فَابْدَأْ فِي سَمَاعِ شَرْحِ شَيْخِنَا الدُّكْتُورِ أَيْمَنِ سُؤَيْدِ لِلْمَنْظُومَةِ الْجَزْرِيَّةِ الَّذِي سَجَّلَهُ فِي بَرْنَامَجِ الْإِتْقَانِ لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فِي (٨٠) حَلَقَةً ، فَفِي هَذَا الشَّرْحِ مِنَ الْفَوَائِدِ مَا لَا يُحْصَى ، وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا كُلُّ طَالِبٍ وَمُقَرَّرٍ ، وَمَنْ فَاتَتْهُ فَقَدْ خَسِرَ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَيَحْسُنُ أَنْ تُتَابَعَ مَعَ الشَّرْحِ فِي كِتَابِ (الدَّقَائِقُ الْمُحْكَمَةُ فِي شَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ) لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .

- وَبَعْدَ إِتْمَامِ دِرَاسَةِ شَرْحِ الْجَزْرِيَّةِ فَابْدَأْ فِي سَمَاعِ مَجَالِسِ إِفْرَاءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِشَيْخِنَا الدُّكْتُورِ أَيْمَنِ سُؤَيْدِ وَهِيَ (١٣) مَجْلِسًا ، فِيهَا التَّطْبِيقُ الْعَمَلِيُّ لِكُلِّ الْقَوَاعِدِ الَّتِي دَرَسْتَهَا فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ .

٢ - (هِدَايَةُ الْقَارِي إِلَى تَجْوِيدِ كَلَامِ الْبَارِي) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْمَرْصَفِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .

وَمَعَهُ (نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ) لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ مَكِّي نَصَرَ الْجَرِيسِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .

وِبِهَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ سَتَتَعَرَّفُ عَلَى الْأَحْكَامِ بِصُورَةٍ أَكْثَرَ تَرْتِيبًا وَوُضُوحًا ، مَعَ التَّعَرُّفِ عَلَى تَوْصِيفِ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ الْقُدَامَى لِلْأَحْكَامِ مِنْ كِتَابِ (نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ) .

٣ - (الدَّرَاسَاتُ الصَّوْتِيَّةُ عِنْدَ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ) وَهِيَ رِسَالَةُ الدُّكْتُورِ غَانِمِ قُدُورِيِّ الْحَمْدِ .

(١) اخْتِيَارُ تِلْكَ الْكُتُبِ لَا يَعْنِي أَنَّ كُلَّ مَا فِيهَا صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ تَنْظِيمُ الدِّرَاسَةِ وَالتَّدْرُجُ ؛ وَمَعَ التَّوَسُّعِ فِي الدِّرَاسَةِ ، وَالْقِرَاءَةِ عَلَى الشُّيُوخِ الْأَثْبَاتِ سَتَتَعَرَّفُ بِنَفْسِكَ عَلَى تِلْكَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى تَصْحِيحٍ ؛ وَالَّذِي مَعْنَى مِنْ ذَكَرَ بَعْضَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى الْمَسَائِلِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى تَصْحِيحٍ ، مَا قَالَهُ الدُّكْتُورُ السَّالِمُ مُحَمَّدُ الشَّنْفِيطِيُّ - حَفِظَهُ اللهُ وَزَادَهُ أَدْبَا

وَعِلْمًا - فِي رِسَالَتِهِ لِلدُّكْتُورِ (مَنْهَجُ ابْنِ الْجَزْرِيِّ فِي كِتَابِ النَّشْرِ) (ص ٣١٨) (وَكَثِيرًا مَا كَانَ يُوقِظُنِي - مِنْ عَمْرَةٍ الْفَرَحِ بِوُجُودِ مَلاحِظَةٍ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - عِبَارَةٌ لِأَحَدِ الْعُلَمَاءِ ؛ وَهُوَ صَادِقٌ فِيهَا وَهِيَ : لَا يَنْبَغِي الْإِعْتِرَاضُ عَلَى

الشُّيُوخِ لِمَنْ هُوَ فِي سِنِّ الشَّبَابِ) فَاللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْأَدَبَ مَعَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُضَّلَاءِ ، وَتَبَيَّنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَلْفَاكَ .

وَمِنْ أَهَمِّ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْكِتَابِ : أَنَّهُ يُعَلِّمُكَ كَيْفِيَّةَ التَّعَامُلِ مَعَ الْعِبَارَاتِ الدَّقِيقَةِ لِلْعُلَمَاءِ الْقَدَامَى ، مَعَ مُقَارَنَتِهَا بِعِلْمِ الْأَصْوَاتِ الْحَدِيثِ ؛ وَيُمْكِنُكَ مِنْ خِلَالِهِ أَنْ تَتَعَرَّفَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الْعُلَمَاءِ الْقَدَامَى . ثُمَّ تَبْدَأُ فِي دِرَاسَتِهَا بَعْدَ ذَلِكَ بِتَمَهُّلٍ وَرَوِيَّةٍ .

- وَأَهَمُّ الْكُتُبِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَقْرَأَهَا وَتَدْرُسَهَا وَتُعِيدَ النَّظَرَ فِيهَا بَعْدَ تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ :

- ١- (الرَّعَايَةُ لِتَجْوِيدِ الْقِرَاءَةِ) لِلْإِمَامِ مَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْقَيْسِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٣٧ هـ .
- ٢- (التَّحْدِيدُ فِي الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ) لِلْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٤٤ هـ .
- ٣- (الْمَوْضِحُ فِي التَّجْوِيدِ) لِلْإِمَامِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقُرْطُبِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٦١ هـ .
- ٤- (التَّمْهِيدُ فِي التَّجْوِيدِ) لِلْإِمَامِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ الْعَطَّارِ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٦٩ هـ . نَسَأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْحَمَهُمْ ، وَيَرْحَمَ عُلَمَاءَنَا أَجْمَعِينَ .

وَقَدْ أَلَّفَ الشَّيْخُ نَبِيلُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ كِتَابَ (الْجَامِعُ الْكَبِيرُ فِي التَّجْوِيدِ) وَهُوَ كِتَابٌ شَامِلٌ وَنَافِعٌ جَدًّا ؛ لِأَنَّهُ قَرَنَ فِي الدِّرَاسَةِ بَيْنَ عِلْمِ التَّجْوِيدِ ، وَعِلْمِ الْأَصْوَاتِ ، وَالتَّلْقِي عَنِ الشُّيُوخِ .

- وَأَهَمُّ مَا تَسْتَفِيدُهُ مِنَ الدِّرَاسَةِ النَّظَرِيَّةِ لِعِلْمِ التَّجْوِيدِ أَنْ تَتَعَلَّمَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ :

- ١- كَيْفَ يَخْرُجُ النَّطْقُ الصَّحِيحُ لِلْحَرْفِ الْعَرَبِيِّ عِنْدَ الْإِفْرَادِ وَالتَّرْكِيبِ ؟
- لِأَنَّ مُجَرَّدَ التَّلْقِي بِدُونِ دِرَاسَةٍ قَدْ يَطْرُقُ عَلَيْهِ النَّسْيَانُ أَوْ الْوَهْمُ ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ .
- ٢- أَنْ تَعْرِفَ إِذَا أَخْطَأَ مَنْ تُعَلِّمُهُ : كَيْفَ نَطَقَ بِالْحَرْفِ بِالصُّورَةِ الْخَاطِئَةِ ؟
- لِأَنَّكَ سَتَتَعَلَّمُ كَيْفِيَّةَ خُرُوجِ الْأَصْوَاتِ اللَّغَوِيَّةِ ، وَبِذَلِكَ سَتَعْرِفُ : كَيْفَ أَخْطَأَ الْقَارِئُ ؟
- ٣- كَيْفَ تُصْلِحُ ذَلِكَ النَّطْقَ الْخَاطِئُ ؟

وَذَلِكَ بِأَنْ تُرْشِدَ الْقَارِئَ أَوَّلًا : كَيْفَ أَخْطَأَ فِي النَّطْقِ ؟

ثُمَّ تُرْشِدُهُ : كَيْفَ يَنْطِقُ بِالْحُكْمِ نَطْقًا صَحِيحًا ؟

فَإِذَا أَخْلَصْتَ النِّيَّةَ لِلَّهِ تَعَالَى ؛ وَاتَّقَنْتَ التَّجْوِيدَ النَّظَرِيَّ الْمُنْضَبَطَ بِالْأَدَاءِ الْعَمَلِيِّ مِنْ شَيْخٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ مُسْنِدٍ ، تَمَكَّنْتَ مِنْ إِقْرَاءِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالصُّورَةِ الَّتِي تُرْضِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَتَجْعَلُكَ دُرَّةً فِي عِقْدِ الْقُرَّاءِ الْمُتَّصِلِ مُبَاشَرَةً بِرَبِّ الْعَالَمِينَ . اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْهُمْ بِكَرَمِكَ .

القِسْمُ الثَّانِي : الدَّرَاسَةُ الْعَمَلِيَّةُ :

وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا : أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي أَقْرَأَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَأَقْرَأَ بِهَا الصَّحَابَةُ مَنْ بَعْدَهُمْ ، حَتَّى وَصَلَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمُ إِلَيْنَا بِجُودًا حَرْفًا حَرْفًا بِأَعْلَى دَرَجَاتِ التَّوَاتُرِ الْعَمَلِيِّ ، الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَثِيلٌ فِي الدُّنْيَا .

عَنْ مَسْرُوقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَتَحَدَّثَ إِلَيْهِ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ : لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَرَأَى أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : { خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ - وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي ابْنِ كَعْبٍ ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ } (١)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (قَالَ الْعُلَمَاءُ سَبَبُهُ : أَنَّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ ضَبْطًا لِأَلْفَاظِهِ ، وَاتَّقَنُوا لِأَدَائِهِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُمْ أَفْقَهَ فِي مَعَانِيهِ مِنْهُمْ ، أَوْ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ تَفَرَّغُوا لِأَخْذِهِ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشَافَهَةً ، وَغَيْرُهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَى أَخْذِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ ، أَوْ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ تَفَرَّغُوا لِأَنَّ يُؤْخَذَ عَنْهُمْ) (٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ كَمَا أَنَّهُمْ مُتَعَبِّدُونَ بِاتِّبَاعِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَحِفْظِ حُدُودِهِ ، فَهُمْ مُتَعَبِّدُونَ بِتِلَاوَتِهِ ، وَحِفْظِ حُرُوفِهِ عَلَى سَنَنِ خَطِّ الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ، وَأَنْ لَا يُجَاوِزُوا فِيهَا يُوَافِقُ الْخَطَّ عَمَّا قَرَأَ بِهِ الْقُرَّاءُ الْمَعْرُوفُونَ الَّذِينَ خَلَفُوا الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ ، وَاتَّفَقَتْ الْأَئِمَّةُ عَلَى اخْتِيَارِهِمْ) (٣)

وَقَالَ حُجَّةُ الْقُرَّاءِ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأُمَّةَ كَمَا هُمْ مُتَعَبِّدُونَ بِفَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِقَامَةِ حُدُودِهِ ، مُتَعَبِّدُونَ بِتَصْحِيحِ أَلْفَاظِهِ وَإِقَامَةِ حُرُوفِهِ عَلَى الصِّفَةِ الْمُتَلَقَّاتِ

(١) رواه مسلم (٢٤٦٤) واللفظ له ، ورواه البخاري (٣٨٠٨).

(٢) شرح صحيح مسلم (٢٣٥/١٦).

(٣) تفسير البغوي (٣٧/١) تحقيق محمد عبد الله النمر ، وآخران ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٩ هـ .

مِنْ أُمَّةِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْأَفْصَحِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي لَا تَجُوزُ مُخَالَفَتُهَا، وَلَا الْعُدُولُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا ؛ وَالنَّاسُ فِي ذَلِكَ بَيْنَ مُحْسِنٍ مَأْجُورٍ، وَمُسِيءٍ آثِمٍ ، أَوْ مَعْذُورٍ ، فَمَنْ قَدَرَ عَلَى تَصْحِيحِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِاللَّفْظِ الصَّحِيحِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ ، وَعَدَلَ إِلَى اللَّفْظِ الْفَاسِدِ الْعَجَمِيِّ ، أَوْ النَّبْطِيِّ الْقَبِيحِ ، اسْتِعْنَاءً بِنَفْسِهِ ، وَاسْتِبْدَادًا بِرَأْيِهِ وَحَدْسِهِ وَاتِّكَالًا عَلَى مَا أَلْفَ مِنْ حِفْظِهِ ، وَاسْتِكْبَارًا عَنِ الرَّجُوعِ إِلَى عَالِمٍ يُوقِفُهُ عَلَى صَحِيحِ لَفْظِهِ، فَإِنَّهُ مُقَصَّرٌ بِلَا شَكٍّ ، وَآثِمٌ بِلَا رَيْبٍ ، وَغَاشٌّ بِلَا مَرِيَّةٍ ... (١)

وَأَعْلَمُ (أَنَّ عِلْمَ التَّجْوِيدِ عِلْمٌ يَنْبَنِي عَلَى الْمُمَارَسَةِ وَالتَّطْبِيقِ ، وَالْأَخْذِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَشَايخِ ، فَإِنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ، وَلَا يَتَأْتَى هَذَا إِلَّا بِالتَّلَقِّيِّ، وَالْمُشَافَهَةِ عَنِ الْقُرَّاءِ. قَالَ الْعَلَّامَةُ الضَّبَّاعُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّلَقِّيِّ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَشَايخِ الضَّابِطِينَ الْمُتَّقِينَ ، وَلَا يُعْتَمَدُ الْأَخْذُ مِنَ الْمَصَاحِفِ بِدُونِ مُعَلِّمٍ أَصْلًا ، وَلَا قَائِلٍ بِذَلِكَ ... وَحِينَئِذٍ فَأَخْذُ الْقُرْآنِ مِنَ الْمُصْحَفِ بِدُونِ مُوقِفٍ [أَي: شَيْخٍ مُعَلِّمٍ يُوقِفُكَ عَلَى الصَّوَابِ] لَا يَكْفِي ؛ بَلْ لَا يَجُوزُ ، وَلَوْ كَانَ الْمُصْحَفُ مَضْبُوطًا) (٢)

(عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: رُبَّمَا قَرَأَ الرَّجُلُ عَلَى عَاصِمٍ فَيَقُولُ: مَا قَرَأْتَ حَرْفًا. وَعَنْ هِشَامِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَاصِمٍ وَرَجُلٌ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَا أَنْكَرْتُ مِنْ قِرَاءَتِهِ شَيْئًا، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لَهُ عَاصِمٌ: وَاللَّهِ مَا قَرَأْتَ حَرْفًا. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يُرِيدُ أَنَّكَ لَمْ تُقِمِ الْقِرَاءَةَ عَلَى حَدِّهَا، وَلَمْ تُوفِّ الْحُرُوفَ حَقَّهَا، وَلَا اخْتَدَيْتَ مِنْهَا جِزَاءً مِنَ الْقُرَّاءِ، وَلَا سَلَكْتَ طَرِيقَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَدَاءِ؛ وَهَذَا وَمَا قَدَّمْنَاهُ دَالٌّ عَلَى تَوْكِيدِ عِلْمِ التَّجْوِيدِ، وَالْأَخْذِ بِالتَّحْقِيقِ) (٣)

(١) النشر في القراءات العشر (١ / ٢١٠ - ٢١١) .

(٢) مقدمات في علم القراءات (ص ١٨٥) تأليف د/ محمد أحمد القضاة ، وآخرون ، دار عمار.الأردن.

(٣) راجع : التحديد في الإتيان والتجويد للإمام أبي عمرو الداني (ص ٨١-٨٤) تحقيق د/غانم قدوري الحمد ، طبعة دار عمار ،

(جَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَافِعٍ فَقَالَ: تَأْخُذُ عَلَيَّ الْحَذَرَ ، فَقَالَ نَافِعٌ : مَا الْحَذْرُ؟! مَا أَعْرِفُهَا .
 أَسْمِعْنَا؛ قَالَ: فَقَرَأَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ نَافِعٌ : حَذَرْنَا أَنْ لَا نُسْقِطَ الْإِعْرَابَ ، وَلَا نَنْفِي الْحُرُوفَ ،
 وَلَا نُخَفِّفَ مُشَدَّدًا وَلَا نُشَدِّدَ مُحَقَّفًا ، وَلَا نَقْصِرَ مَمْدُودًا ، وَلَا نَمُدَّ مَقْصُورًا ، قِرَاءَتُنَا قِرَاءَةٌ
 أَكْبَرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَهْلٌ ، جَزَلٌ ، لَا نَمْضِعُ وَلَا نَلْوُكُ ، نَنْبِرُ وَلَا
 نَبْتَهِرُ ، نُسَهِّلُ وَلَا نُشَدِّدُ ، نَقْرَأُ عَلَى أَفْصَحِ اللُّغَاتِ وَأَمْضَاهَا ، وَلَا نَلْتَفِتُ إِلَى أَقَاوِيلِ
 الشُّعْرَاءِ وَأَصْحَابِ اللُّغَاتِ ، أَصَاغِرُ عَنْ أَكْبَارِ ، مَلِيٌّ عَنْ وَفِيٍّ ، دِينُنَا دِينُ الْعَجَائِزِ ،
 وَقِرَاءَتُنَا قِرَاءَةُ الْمَشَائِخِ ، نَسْمَعُ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَا نَسْتَعْمِلُ فِيهِ بِالرَّأْيِ ، ثُمَّ تَلَا نَافِعٌ :

﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [الإسراء: ٨٨]
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَهَذَا كَلَامٌ مِنْ أُيُدٍ ، وَوَفَّقٍ ، وَنُصِرَ ، وَفَهَّمٍ ، وَجُعِلَ إِمَامًا عَالِمًا ، وَعَلَمًا
 يُقْتَفَى أَثَرُهُ ، وَيُتَّبَعُ سَنَنُهُ ؛ وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ - الَّتِي وَصَفَهَا وَبَيَّنَّهَا وَأَوْضَحَهَا وَعَرَّفَ أَنَّ
 الصَّحَابَةَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ اِخْتَدَوْهَا - هِيَ الَّتِي يَجِبُ عَلَى قُرَّاءِ الْقُرْآنِ أَنْ يَمْتَثِلُوهَا فِي
 التَّحْقِيقِ ، وَيَسْلُكُوهَا فِي التَّجْوِيدِ ، وَيَبْذُوا مَا سِوَاهَا مِمَّا هُوَ مُخَالَفٌ لَهَا وَخَارِجٌ عَنْهَا ؛
 وَعَلَى ذَلِكَ وَجَدْنَا الْأَئِمَّةَ مِنَ الْقُرَّاءِ وَالْأَكْبَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ (١)

فَتَأَمَّلْ هَذَا الْكَلَامَ الَّذِي يُكْتَبُ بِمَاءِ الْعُيُونِ ، كَيْفَ جَمَعَ الْإِمَامُ نَافِعٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي وَصْفِهِ
 الطَّرِيقَةَ الصَّحِيحَةَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : إِتْقَانَ الْقِرَاءَةِ ، وَسُهُولَتَهَا بِلَا تَكْلُفٍ ، وَأَنَّهَا
 مَنْقُولَةٌ عَنِ الصَّحَابَةِ ، وَلَيْسَتْ خَاضِعَةً لِقَوْلِ شَاعِرٍ وَلَا لِاجْتِهَادِ لُغَوِيٍّ ، وَأَنَّ مَنْ نَقَلُوهَا
 إِلَيْنَا هُمْ أئِمَّةٌ فِي الْفَضْلِ وَالدِّينِ ، وَأَنَّهُ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ دُونَ مُصَادَمَةِ الْقُرْآنِ
 الْكَرِيمِ بِعَقْلِ فَاسِدٍ وَلَا بِفَهْمٍ قَاصِرٍ ؛ هَكَذَا هُمْ أَئِمَّتُنَا بُحُومٌ فِي السَّمَاءِ وَأَقْمَارٌ تُضِيءُ اللَّيَالِي
 الظَّلْمَاءِ ، فَمَنْ سَارَ فِي نُورِهِمْ وَصَلَ إِلَى مَا يُرِيدُ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ أَنْ يَتَّبِعَهُمْ ضَلَّ سِوَاءَ السَّبِيلِ .
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي أَحِبُّهُمْ أَكْثَرَ مِنْ حُبِّي لِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَالِي فَاجْمَعْنِي مَعَهُمْ فِي دَارِ السَّلَامِ .

وَلَعَلَّكَ تَسْأَلُ : لِمَاذَا كُلُّ هَذِهِ الْإِطَالَةِ فِي نَقْلِ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِي وُجُوبِ التَّجْوِيدِ ؟
 وَالْجَوَابُ عَلَى سُؤْلِكَ : أَنِّي أَطَلْتُ فِي نَقْلِ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ لِيَتَّضِحَ لَكَ أُمُورٌ مُهِمَّةٌ جَدًّا :
 الْأَمْرُ الْأَوَّلُ : أَنَّ تَفَرُّغَ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ لِإِقْرَاءِ النَّاسِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ هِيَ الطَّرِيقَةُ الَّتِي سَارَ
 عَلَيْهَا السَّلْفُ الصَّالِحُ مِنْ زَمَنِ الصَّحَابَةِ إِلَى الْيَوْمِ ، فَلِمَاذَا لَا تَكُونُ مِنْ هَؤُلَاءِ ؟
 الْأَمْرُ الثَّانِي : أَنَّ تَجْوِيدَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ نُقِلَ إِلَيْنَا بِأَعْلَى مَرَاتِبِ التَّوَاتُرِ الْعَمَلِيِّ .
 الْأَمْرُ الثَّلَاثُ : أَنَّ وُجُوبَ قَدْرِ مِنَ التَّجْوِيدِ مَحَلُّ إِجْمَاعٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَةِ مِنَ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ
 بِلا خِلَافٍ ، لَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَحْدِيدِ هَذَا الْقَدْرِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .
 الْأَمْرُ الرَّابِعُ : أَنَّ تَعَلَّمَ هَذَا الْقَدْرَ الْوَاجِبَ مِنَ التَّجْوِيدِ - الَّذِي يَأْتُمُّ الْقَارِئُ إِذَا تَرَكَهُ -
 بِلا غُلُوٍّ وَلَا جَفَاءٍ مِنْ خِلَالِ فَهْمِ عِبَارَاتِهِمُ السَّابِقَةِ .

الْقَدْرُ الْوَاجِبُ مِنَ التَّجْوِيدِ

هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ كَثُرَ الْكَلَامُ فِيهَا بَيْنَ الْقُرَّاءِ وَالْفُقَهَاءِ ، فَهُمْ بَيْنَ مُتَشَدِّدٍ يَرَى وُجُوبَ كُلِّ
 جُزْئِيَّةٍ مِنَ التَّجْوِيدِ عَلَى كُلِّ قَارِئٍ ، وَمُتَسَاهِلٍ يَرَى أَنَّ مُرَاعَاةَ التَّجْوِيدِ وَالْبَحْثَ عَنِ الْإِتْقَانِ
 مِنْ تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ ؛ وَخُلَاصَةُ الْكَلَامِ فِي تَحْدِيدِ الْقَدْرِ الْوَاجِبِ مِنَ التَّجْوِيدِ - فِيمَا أَعْتَقَدُهُ
 وَأَمِيلُ إِلَيْهِ بَعْدَ بَحْثٍ طَوِيلٍ - مَا قَالَهُ شَيْخُنَا الدُّكْتُورُ / أَيْمَنُ سُؤَيْدُ حِفْظُهُ اللَّهُ عِنْدَمَا ذَكَرَ
 الْفَرْقَ بَيْنَ التَّصْحِيحِ وَالتَّجْوِيدِ فَقَالَ أَيَّدَهُ اللَّهُ وَسَدَّدَهُ فِي كُلِّ خَيْرٍ :

(وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى : أَنَّ التَّصْحِيحَ هُوَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ دُونَ الْإِخْلَالِ بِالْمَعْنَى
 أَوْ الْإِعْرَابِ ، فَهُوَ أَعَمُّ ، وَأَمَّا التَّجْوِيدُ فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ أَحْكَامِ التَّلَاوَةِ مِنْ مَشْهُورِهَا
 وَدَقَائِقِهَا ؛ وَتَأْتِي قَارِئُ الْقُرْآنِ بِتَرْكِ ذَلِكَ فِيهِ مَا فِيهِ مِنَ الْحَرْجِ عَلَى الْأُمَّةِ ، وَالَّذِي أَرَاهُ فِي
 هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - هُوَ التَّفْصِيلُ :

أَمَّا مَخَارِجُ الْحُرُوفِ : فَيَجِبُ عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ - مَهْمَا كَانَ حَالُهُ - الْمَحَافَظَةُ عَلَيْهَا ؛

لِأَنَّ الْإِخْلَالَ بِهَا مُفْسِدٌ لِلْفِظِ وَمُضَيِّعٌ لِلْمَعْنَى ، كَابْدَالِ حَاءٍ ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾ هَاءً أَوْ خَاءً .

وَأَمَّا الصِّفَاتُ فَهِيَ قِسْمَانِ :

أ- صِفَاتٌ يُخْرِجُ تَغْيِيرُهَا الْحَرْفَ عَنْ حَيْزِهِ: كَتَرْقِيقِ طَاءٍ ﴿الطَّلَق﴾، وَتَفْحِيمِ تَاءٍ ﴿الْتَّلَاق﴾
فَالِإلتِزَامُ بِهَا وَاجِبٌ ، وَالِإخْلَالُ بِهَا حَرَامٌ كَذَلِكَ ، مَهْمَا كَانَ حَالُ الْقَارِي .

ب- صِفَاتٌ تَزِينِيَّةٌ وَتَحْسِينِيَّةٌ : كَتَرْقِيقِ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ أَوْ الْمَضْمُومَةِ ، وَتَرْكِ تَبْيِينِ الْهَمْسِ
أَوْ التَّفْشِيِّ ، وَكُلِّ مَا اصْطَلَحَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَسْمِيَّتِهِ بِاللَّحْنِ الْخَفِيِّ ، فَيُفَرِّقُ فِيهِ بَيْنَ حَالَتَيْنِ :
- حَالَةُ التَّلْقِي وَالْمُشَافَهَةِ : فَيَجِبُ الْإلتِزَامُ بِهَا ، لِأَنَّ تَرْكَهَا كَذِبٌ فِي الرَّوَايَةِ .

- حَالَةُ التَّلَاوَةِ الْمُعْتَادَةِ ، وَيُفَرِّقُ هُنَا أَيْضًا بَيْنَ تَالِيَيْنِ :

أ- مُتَقِنٌ لِلتَّلَاوَةِ عَالِمٌ بِالْأَحْكَامِ : فَمَعِيبٌ فِي حَقِّهِ تَرْكُهَا .

ب- تَالٍ مِنْ عُمُومِ الْمُسْلِمِينَ : تَرَكَ الْأَكْمَلَ وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، عَمَلًا بِأَدِلَّةِ رَفْعِ الْحَرْجِ (١)

مَنْ الَّذِي يَصِحُّ أَخْذُ الْقُرْآنِ عَنْهُ ؟

وَلَمَّا كَانَ تَلْقَى الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِهَذِهِ الْأَهْمِيَّةِ بَيْنَ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ صِفَةً مَنْ يَصِحُّ التَّلْقِي مِنْهُ
وَالْأَخْذُ عَنْهُ . وَهَذَا مَا افْتَتَحَ بِهِ الْإِمَامُ ابْنُ مُجَاهِدٍ كِتَابَهُ (السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ) ، لِيَكُونَ
طَالِبُ الْقُرْآنِ عَلَى بَصِيرَةٍ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ ؛ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ :

(فَمِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ الْمُعْرَبُ الْعَالِمُ بِوُجُوهِ الْإِعْرَابِ وَالْقِرَاءَاتِ ، الْعَارِفُ بِاللُّغَاتِ وَمَعَانِي
الْكَلِمَاتِ ، الْبَصِيرُ بِعَيْبِ الْقِرَاءَاتِ ، الْمُتَّقِدُ لِلْآثَارِ ؛ فَذَلِكَ الْإِمَامُ الَّذِي يَفْزَعُ إِلَيْهِ حُقَاطُ
الْقُرْآنِ فِي كُلِّ مِصْرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ .

- وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْرَبُ وَلَا يَلْحَنُ وَلَا عَلِمَ لَهُ بَغْيٌ ذَلِكَ ؛ فَذَلِكَ كَالْأَعْرَابِيِّ الَّذِي يَقْرَأُ بِلُغَتِهِ ،
وَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَحْوِيلِ لِسَانِهِ ، فَهُوَ مَطْبُوعٌ عَلَى كَلَامِهِ .

(١) منظومة طيبة النشر للإمام ابن الجزري (ص ١٠٤ - ١٠٥) تحقيق وضبط وتعليق د/ أيمن رشدي سويد . مكتبة ابن الجزري ،
دمشق . وفي هذا البحث كلام كثير للعلماء من أراد الوقوف عليه فليراجع : الوجيز في حكم تجويد الكتاب العزيز للدكتور
محمد بن سيدي محمد محمد الأمين ؛ المدخل إلى فن الأداء القرآني للدكتور عبد الغفور آل جعفر (ص ١٢٥ - ٢١١) .

- وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَدِّي مَا سَمِعَهُ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا الْأَدَاءُ لِمَا تَعَلَّمَ ، لَا يَعْرِفُ
الإِعْرَابَ ، وَلَا غَيْرَهُ ؛ فَذَلِكَ الْحَافِظُ ، فَلَا يَلْبَثُ مِثْلَهُ أَنْ يَنْسَى إِذَا طَالَ عَهْدُهُ ، فَيُضَيِّعُ
الإِعْرَابَ لِشِدَّةِ تَشَابُهِهِ وَكَثْرَةِ فَتْحِهِ وَضَمِّهِ وَكَسْرِهِ فِي الْآيَةِ الْوَاحِدَةِ ، لِأَنَّهُ لَا يَعْتَمِدُ عَلَى عِلْمٍ
بِالْعَرَبِيَّةِ ، وَلَا بَصَرَ بِالْمَعَانِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا اعْتِمَادُهُ عَلَى حِفْظِهِ وَسَمَاعِهِ ؛ وَقَدْ يَنْسَى
الْحَافِظُ فَيُضَيِّعُ السَّمَاعَ وَتَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الْحُرُوفُ فَيَقْرَأُ بِلَحْنٍ لَا يَعْرِفُهُ ، وَتَدْعُوهُ الشُّبْهَةُ إِلَى أَنْ
يَرْوِيهِ عَنْ غَيْرِهِ وَيُبْرِيءَ نَفْسَهُ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ عِنْدَ النَّاسِ مُصَدِّقًا فَيُحْمَلُ ذَلِكَ عَنْهُ ، وَقَدْ
نَسِيَهُ وَوَهَمَ فِيهِ ، وَجَسَرَ عَلَى لُزُومِهِ وَالْإِصْرَارِ عَلَيْهِ ؛ أَوْ يَكُونُ قَدْ قَرَأَ عَلَى مَنْ نَسِيَ وَضَيِّعَ
الإِعْرَابَ وَدَخَلَتْهُ الشُّبْهَةُ فَتَوَهَّمَ ؛ فَذَلِكَ لَا يُقَلِّدُ الْقِرَاءَةَ وَلَا يُحْتَجُّ بِنَقْلِهِ .

- وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْرِبُ قِرَاءَتَهُ وَيُبْصِرُ الْمَعَانِي وَيَعْرِفُ اللُّغَاتِ ، وَلَا عِلْمَ لَهُ بِالْقِرَاءَاتِ وَاخْتِلَافِ
النَّاسِ وَالْآثَارِ ، فَرُبَّمَا دَعَاهُ بَصَرُهُ بِالإِعْرَابِ إِلَى أَنْ يَقْرَأَ بِحَرْفٍ جَائِزٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَمْ يَقْرَأْ بِهِ
أَحَدٌ مِنَ الْمَاضِينَ فَيَكُونُ بِذَلِكَ مُبْتَدِعًا (١)

وَيُمْكِنُنَا مِنْ خِلَالِ كَلَامِ الإِمَامِ ابْنِ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللهُ أَنْ نُقَسِّمَ الْمُتَصَدِّقِينَ لِتَدْرِيسِ الْقُرْآنِ
فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ :

الأَوَّلُ : مَنْ أَخَذَ الْقُرْآنَ وَالتَّجْوِيدَ رِوَايَةً وَدِرَايَةً ؛ فَاتَّقَنَ الْأَدَاءَ : بِالْقِرَاءَةِ عَلَى الشُّيُوخِ
الْمُتَّقِينَ (٢) ، وَدَرَسَ الْأَحْكَامَ التَّجْوِيدِيَّةَ وَتَعَلَّمَ عِلْمَهَا وَضَوَابِطَهَا مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَ

(١) السبعة في القراءات للإمام ابن مجاهد (ص ٤٥ - ٤٦) تحقيق د/ شوقي ضيف ، طبعة دار المعارف ، مصر ، ١٩٧٢ م.

(٢) لَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالتَّلْقِي عَنِ الشُّيُوخِ أَنْ يَحْصُلَ الطَّالِبُ عَلَى إِجَازَةٍ مَكْتُوبَةٍ مِنَ الشَّيْخِ ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنْ يَتَلَقَّى
الْقُرْآنَ عَنِ شَيْخٍ مُتَّقِنٍ ضَابِطٍ . وَقَدْ نَبَّهَ الإِمَامُ السُّيُوطِيُّ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ فِي الإِثْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ (٢ / ٦٥٢) (الإِجَازَةُ مِنَ
الشَّيْخِ غَيْرُ شَرْطٍ فِي جَوَازِ التَّصَدِّي لِلِإِقْرَاءِ وَالْإِفَادَةِ ، فَمَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ الْأَهْلِيَّةَ جَازَ لَهُ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يُجِزْهُ أَحَدٌ ، وَعَلَى ذَلِكَ
السَّلْفُ الْأَوَّلُونَ وَالصَّدْرُ الصَّالِحُ ، وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ عِلْمٍ ، وَفِي الإِقْرَاءِ وَالْإِفْتَاءِ خِلَافًا لِمَا يَتَوَهَّمُهُ الْأَغْبِيَاءُ مِنْ اعْتِقَادِ كَوْنِهَا
شَرْطًا . وَإِنَّمَا اصْطَلَحَ النَّاسُ عَلَى الإِجَازَةِ لِأَنَّ أَهْلِيَّةَ الشَّخْصِ لَا يَعْلَمُهَا غَالِبًا مَنْ يُرِيدُ الْأَخْذَ عَنْهُ مِنَ الْمُبْتَدِئِينَ وَنَحْوِهِمْ لِقُصُورِ
مَقَامِهِمْ عَنْ ذَلِكَ ، وَالبَحْثُ عَنِ الْأَهْلِيَّةِ قَبْلَ الْأَخْذِ شَرْطٌ ، فَجُعِلَتِ الإِجَازَةُ كَالشَّهَادَةِ مِنَ الشَّيْخِ لِلْمُجَازِ بِالْأَهْلِيَّةِ .)

راجع في ضوابط الإجازات : بحثا رائعا بعنوان (إجازاتُ القراء) د/ محمد بن فوزان بن حمد العمر .

أئِمَّةَ الْقِرَاءَةِ، كَمَا فَصَّلْنَا مُنْذُ قَلِيلٍ عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنِ الدَّرَاسَةِ النَّظَرِيَّةِ لِعِلْمِ التَّجْوِيدِ ؛ فَهَذَا هُوَ الْمُقَرَّرُ الَّذِي يُقْصَدُ لِلْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ ، وَيَسْتَحَقُّ الرَّحْلَةَ مِنْ أَقْصَى الْأَرْضِ إِلَيْهِ .

الثَّانِي : مَنْ لَمْ يَتَلَقَّ الْقُرْآنَ عَنِ الشُّيُوخِ ، وَلَمْ يَتَعَلَّمْ أَحْكَامَ الْقِرَاءَةِ مِنَ الْكُتُبِ ؛ فَهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَصَدَّرَ لِلِإِقْرَاءِ وَالتَّعْلِيمِ لَا لِلْكَبَارِ وَلَا لِلصَّغَارِ ؛ وَقَدْ كَثُرَ هَذَا النَّوعُ - لَا كَثُرَهُمُ اللَّهُ - فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكُتَاتِيْبِ وَالْحَضَانَاتِ ؛ بَلْ وَفِي بَعْضِ الْمَعَاهِدِ الْأَزْهَرِيَّةِ ، وَظَنُّوا خَطَأً أَنَّ الْقُرْآنَ يُمَكِّنُ لِكُلِّ أَحَدٍ أَنْ يُدْرِسَهُ مُبَاشَرَةً دُونَ الرَّجُوعِ إِلَى التَّلَقِّيِّ عَنِ الْأئِمَّةِ الْأَنْبَاتِ مِنَ الْقُرَّاءِ ؛ وَالنَّوَادِرُ وَالْحِكَايَاتُ فِي أَخْطَاءِ الْمُدْرِسِينَ فِي تَعْلِيمِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، يَذْكُرُهَا النَّاسُ عَلَى سَبِيلِ الْفُكَاهَةِ ، وَلَا يَذْرُؤُونَ أَنَّ تِلْكَ الْأَخْطَاءَ ذَنْبٌ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ ، لِأَنَّهُ تَحْرِيفٌ لِكِتَابِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ؛ فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُنْكِرَ هَذَا الْمُنْكَرَ الْكَبِيرَ بِشِدَّةٍ وَحَزْمٍ ؛ وَكُلُّ مَنْ سَاعَدَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ شَرِيكٌ فِي الْإِثْمِ ، فَعَلَى كُلِّ مَنْ يَفْدِرُ عَلَى إِزَالَةِ هَذَا الْمُنْكَرِ أَنْ يُسَارِعَ فِي إِزَالَتِهِ :

أَيُّهَا الْمُدِيرُ لِلْمَعْهَدِ الْأَزْهَرِيِّ : أَسْنِدُ تَدْرِيسِ الْقُرْآنِ لِمَنْ يُحْسِنُ مِنَ الْمُدْرِسِينَ ، وَمَنْ لَا يُحْسِنُ فَاجْعَلْهُ يَتَعَلَّمُ أَوَّلًا ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مُشْتَرِكٌ فِي الْإِثْمِ .

يَا صَاحِبَ الدَّارِ أَوْ الْحَضَانَةَ : ابْحَثْ عَنِ مُدْرِسٍ قَدْ تَلَقَّى الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ، وَإِنْ زَادَتْ النَّفَقَاتُ قَلِيلًا ، وَإِلَّا فَأَنْتَ مُشْتَرِكٌ فِي الْإِثْمِ ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَأَطِبْ مَطْعَمَكَ .

يَا مَنْ تُرِيدُونَ فَتْحَ كُتَابِ : ابْحَثُوا عَنِ شَيْخٍ قَدْ تَلَقَّى الْقُرْآنَ ، وَإِلَّا فَأَنْتُمْ مُشْتَرِكُونَ فِي الْإِثْمِ .

وَأَخِيرًا : يَا مَنْ تَصَدَّرْتَ لِلتَّعْلِيمِ دُونَ أَنْ تَتَعَلَّمَ : اعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ لَمْ تَتَعَلَّمِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ عَلَى شَيْخٍ فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُدْرِسَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ؛ وَلَوْ كَانَ مَعَكَ أَعْلَى الشَّهَادَاتِ ، فَاجْتَهَدْ فِي الْبَحْثِ عَنِ شَيْخٍ وَادْهَبْ إِلَيْهِ حَتَّى تَتَعَلَّمَ ، وَإِلَّا فَأَنْتَ آثِمٌ بِكُلِّ حَرْفٍ تُخْطِئُ فِي تَعْلِيمِهِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ كَذِبٌ فِي الرَّوَايَةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ فَاتَّقِ اللَّهَ ، وَابْدَأْ فِي التَّعَلُّمِ .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ الْمَطْلُوبُ مِنْكَ أَنْ تَنْقَطِعَ عَنِ الْعَمَلِ حَتَّى تُجَوِّدَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ أَوَّلًا ، وَإِنَّمَا الْمَطْلُوبُ مِنْكَ أَنْ تُصَحِّحَ الْقَدْرَ الَّذِي سَتَعَلَّمَهُ غَيْرَكَ ، سَوَاءً كَانُوا كِبَارًا أَوْ أَطْفَالًا ؛ وَاللَّهُ سَيُوفِّقُكَ إِنْ صَدَقْتَ .

الثَّالِثُ : مَنْ أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنِ الشُّيُوخِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمْ أَحْكَامَ الْقِرَاءَةِ ، فَهَذَا لَمْ يُؤَسِّسْ قِرَاءَتَهُ عَلَى أَصْلٍ ، وَيُوشِكُ مَعَ طُولِ الْعُمُرِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ التَّحْرِيفُ وَالتَّبْدِيلُ دُونَ أَنْ يَدْرِي .
 وَقَدْ رَأَيْتَ ذَلِكَ مِنْ بَعْضِ الْمُتَصَدِّقِينَ لِلِإِقْرَاءِ ، لَا سِيَّمَا مَنْ يُقْرَأُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ ، لَا سِيَّمَا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ وَإِتْقَانٍ ، مِثْلَ مَوَاضِعِ الْإِمَالَاتِ ، وَتَسْهِيلِ الْهَمْزَاتِ ، وَوَقْفِ حَمْزَةِ وَهْشَامٍ ، فَقَدْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ الْوَهْمُ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يُمَكِّنُهُ مِنْ إِزَالَةِ ذَلِكَ الْوَهْمِ ، فَيُقْرَأُ بِمَا تَوَهَّمَهُ ، وَيُؤَخِّدُ عَنْهُ ذَلِكَ الْوَهْمُ ، فَإِذَا أَرَادَ طَالِبٌ أَنْ يُنَاقِشَ ، أَوْ أَرَادَ عَالِمٌ أَنْ يُصَحِّحَ ، كَانَتْ الْإِجَابَةُ : هَكَذَا تَلَقَّيْنَا وَقَرَأْنَا عَلَى شُيُوخِنَا ؛ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْإِمَامِ ابْنِ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ : (وَقَدْ يَنْسَى الْحَافِظُ فَيُضَيِّعُ السَّمَاعَ وَتَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الْحُرُوفُ فَيَقْرَأُ بِلَحْنٍ لَا يَعْرِفُهُ ، وَتَدْعُوهُ الشُّبُهَةُ إِلَى أَنْ يَرَوِيَهُ عَنْ غَيْرِهِ وَيُبْرِيءَ نَفْسَهُ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ عِنْدَ النَّاسِ مُصَدِّقًا فَيَحْمَلُ ذَلِكَ عَنْهُ ، وَقَدْ نَسِيَهُ وَوَهَمَ فِيهِ ، وَجَسَرَ عَلَى لُزُومِهِ وَالْإِضْرَارِ عَلَيْهِ) .

وَإِذَا كَانَ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ يَرُدُّونَ رِوَايَةَ مَنْ رَوَى عَمَّنِ اخْتَلَطَ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ - وَلَوْ كَانَ ثِقَةً - وَيَرُدُّونَ رِوَايَةَ سَيِّئِ الْحِفْظِ ، فَكَيْفَ تُقْبَلُ قِرَاءَةٌ مَنْ لَا يُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْوَهْمُ فِي الْقِرَاءَةِ الَّتِي تَلَقَّاهَا عَنْ شَيْخِهِ ؛ وَلِذَلِكَ فَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْقِرَاءِ لَا يَجُوزُ لَهُ التَّصَدُّرُ لِلِإِقْرَاءِ - مَهْمَا عَلَتْ أَسَانِيدُهُ - إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالصَّوَابِطِ مَا يَحْفَظُ قِرَاءَتَهُ بِهِ مِنَ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ .^(١)

(١) وَقَدْ ابْتَلَيْنَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ بِأَمْرَيْنِ، نَتِيحَةُ التَّسَاهُلِ الْمَذْمُومِ مِنْ بَعْضِ الْمُقْرئين، مَعَ فَسَادِ نِيَّةِ بَعْضِ الطَّلَبَةِ: الْأَمْرُ الْأَوَّلُ : طَلَبُ السَّنَدِ الْعَالِي دُونَ الْبَحْثِ عَنِ الْإِتْقَانِ وَالضَّبْطِ ، فَيَنْبَغِي عَلَى الطَّالِبِ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ شَيْخِ ضَابِطٍ ، يُعَلِّمُهُ وَيَصْبِرُ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَتَقَّنَ الْقِرَاءَةَ فَيَسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَتَشَرَّفَ بِتَلْقَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالسَّنَدِ الْعَالِي، وَذَلِكَ بِأَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَامِلًا عَلَى الشَّيْخِ. الْأَمْرُ الثَّانِي : (فَوْضَى الْإِجَازَاتِ) فَقَدْ تَسَاهَلَ بَعْضُ الْمُقْرئين فِي مَنَحِ الْإِجَازَاتِ لِغَيْرِ الْمُؤَهَّلِينَ، وَهَذِهِ الطَّامَّةُ يُعَانِي مِنْهَا الْيَوْمَ مَنْ يَبْحَثُ عَنِ الْإِتْقَانِ مِنْ طُلَّابِ الْقُرْآنِ، وَيُعَانِي مِنْهَا عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ الْمُتَقِنُونَ، فَسَأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْدِيَ عُلَمَاءَ الْقِرَاءَةِ الْيَوْمَ إِلَى طَرِيقَةِ يُوَاجِهُونَ بِهَا تِلْكَ الْفَوْضَى. اللَّهُمَّ يَا ذَا الْجَلَالِ الْإِكْرَامِ قِيضْ لِهَذِهِ الْفِتْنَةِ-الْعُمَيَاءِ الصَّمَاءِ- مَنْ يَتَصَدَّى لَهَا وَيَمْحُو أَثَرَهَا. وَيَنْبَغِي عَلَى مَنْ حَصَلَ عَلَيْهِ تِلْكَ الْإِجَازَةُ بِغَيْرِ حَقٍّ أَنْ يَعْلَمَ : أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَسْأَلُهُ عَنْهَا يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَلْيُعِدَّ لِلسُّؤَالِ جَوَابًا. وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ حَتَّى يُنْقِنَ ، ثُمَّ يَتَصَدَّرُ لِلِإِقْرَاءِ إِذَا شَاءَ ، وَأَمَّا قَبْلَ التَّعَلُّمِ فَلَا. أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ. تَسْبِيهُ مُهِمٌّ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَخْتَجَّ مُبْطَلٌ عَلَى بُطْلَانِ الْإِجَازَاتِ بِمَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ ، فَالْحَيَّرَ بَاقٍ لَا يَنْقَطِعُ ، وَعُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ الْأَكَابِرُ سَنًا وَفَضْلًا وَعِلْمًا بِأَقْوَمِ عَلَى الْعَهْدِ الْأَوَّلِ؛ وَإِنَّمَا نَشَأَتِ الْفِتْنَةُ مِنْ تَسَاهُلِ بَعْضِ الْمُقْرئين؛ وَأَمَّا أَهْلُ الْأَدَاءِ الْأَنْبِاثِ فَهُمْ قَائِمُونَ عَلَى الشَّغْرِ، مُحَافِظُونَ عَلَى جُودَةِ الْأَدَاءِ، مُلتَزِمُونَ بِمَا تَلَفَّوهُ عَنْ شُيُوخِهِمْ، لَا يَحِيدُونَ عَنْهُ مُطْلَقًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

الرَّابِعُ : مَنْ تَعَلَّمَ القَوَاعِدَ العَرَبِيَّةَ وَاتَّقَنَهَا - فِيمَا يَظُنُّ - وَلَكِنَّهُ لَمْ يَتَلَقَّ القُرْآنَ عَنِ الشُّيُوخِ وَهَذَا الصَّنْفُ قَدْ كَثُرَ اليَوْمَ أَيضًا - لَا كَثْرَهُمُ اللهُ - وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَزْعُمُ عَدَمَ حُجِّيَّةِ التَّلَقِّي عَنِ القُرَّاءِ وَالمُقرِّينَ المُعاصِرِينَ - كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ - ، بَلْ قَدْ سَمِعْتُ أَحَدَهُمْ يَطْعَنُ فِي حُجَّةِ القُرَّاءِ الإِمَامِ ابنِ الجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ وَجَزَاهُ عَنِ خِدْمَتِهِ للقُرْآنِ خَيْرَ الجَزَاءِ ، وَفِي كُلِّ يَوْمٍ يَخْرُجُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بِبِدْعَةٍ جَدِيدَةٍ تُخَالِفُ التَّلَقِّي المُتَّفِقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أئِمَّةِ القُرَّاءِ ؛ وَقَدْ تَصَدَّى لِأَمْثَالِ هؤُلاءِ أَهْلُ الأَدَاءِ عَلَى مَرِّ العُصُورِ ، كُلَّمَا قَامَ مِنْهُمْ قَائِمٌ قَامَ لَهُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهِ. (١)

هَذِهِ أَقْسَامُ المُقرِّينَ فِي أَيَّامِنَا ؛ فَاجْتَهَدُ أَنْ تَتَلَقَّى عَنْ شَيْخٍ ضَبَطَ التَّجْوِيدَ رِوَايَةً ، وَدَرَسَهُ دِرَايَةً ، فَإِذَا وَجَدْتَهُ فَالزَّمَهُ حَتَّى تُتَقِنَ مَا عِنْدَهُ ضَبْطًا مُحْكَمًا ، وَاسْأَلَهُ عَنِ كُلِّ مَا يُشْكَلُ عَلَيْكَ ، وَاسْأَلَهُ أَنْ يَشْرَحَ لَكَ كِتَابًا - وَوَلَوْ مُخْتَصِرًا - فِي التَّجْوِيدِ ؛ هَذَا طَرِيقُ الإِتْقَانِ فَالزَّمَهُ.

(١) راجع في ذلك على سبيل المثال: كتاب (إعلام السادة النجباء أنه لا تشابه بين الضاد والطاء) د/ أشرف محمد فؤاد طلعت.

تَبِيئَةٌ : يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَحْتَرِمَ التَّخْصُصَ ، فَلَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الصَّنْفِ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ الَّذِينَ يَجْتَهِدُونَ فِيمَا يُخْصُ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ ، وَلَا يُنْزِلُونَ ذَلِكَ عَلَى القُرْآنِ الكَرِيمِ ، مِثْلُ بَعْضِ عُلَمَاءِ الأَصْوَاتِ المُعاصِرِينَ ، فَاجْتِهَادُهُمْ خَاصٌّ بِهِمْ ، وَلَا يُحْكَمُ بِهِ عَلَى عُلَمَاءِ الأَدَاءِ لِأَنَّ عِلْمَ الأَصْوَاتِ عَمَلِيًّا لَيْسَ لَهُ ضَابِطٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِنَاجَاتٌ ، لِأَنَّ عِلْمَ الأَصْوَاتِ يَرْجِعُ إِلَى أَمْرَيْنِ : الأَوَّلُ : اسْتِنَاجُ مِنْ عَالِمِ الأَصْوَاتِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا كَتَبَهُ العُلَمَاءُ فِي البَحْثِ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْهُ ، وَهَذَا الإِسْتِنَاجُ لَيْسَ لَهُ ضَابِطٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَخْضُ اجْتِهَادٍ ، وَعِلَامَةٌ ذَلِكَ قَدْ رَأَيْتُهَا بَعْضِي ؛ فَقَدْ قَرَأْتُ بَعْضَ كُتُبِ الأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدِ حَسَنِ جَبَلِ رَحِمَهُ اللهُ وَأَعْلَى دَرَجَتُهُ فِي المَهْدِيِّينَ وَجَمَعْنَا مَعَهُ فِي جَنَاتِ النِّعِيمِ ، ثُمَّ طَلَبْتُ مِنْهُ اللِّقَاءَ حَتَّى يُجِيبَ لِي عَلَى بَعْضِ الاسْتِشْكَالاتِ ، فَرَحَّبَ بِسَعَةِ صَدْرِي ، وَسَمَّوْ خُلُقِي ؛ وَفِي أَتْنَاءِ الحِوَارِ كُنْتُ أَسْأَلُ وَهُوَ يُجِيبُ بِعِلْمٍ غَزِيرٍ ، وَسَعَةِ اطِّلاعٍ ، ثُمَّ إِذَا طَلَبْتُ مِنْهُ أَنْ يُسَمِعَنِي الأَدَاءَ العَمَلِيَّ فَإِذَا بِهِ يَنْطِقُ الحَرْفَ عِدَّةَ مَرَّاتٍ بِأَصْوَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ ، فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِتَعْجُبٍ الطَّالِبِ الصَّغِيرِ أَمَامَ أُسْتَاذِهِ الجَلِيلِ قَالَ : لَا تَتَعَجَّبْ فَإِنَّا لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْ أَحَدٍ . وَهَنَّاكَ بَعْضُ التَّسْجِيلاتِ لِبَعْضِ عُلَمَاءِ الأَصْوَاتِ مِثْلِ الأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ كَمَالِ بَشْرِ يَظْهَرُ فِيهَا ذَلِكَ أَيضًا ؛ هَلْ عَلِمْتَ الآنَ أَنَّ هَذَا الإِسْتِنَاجَ عَمَلِيًّا لَيْسَ لَهُ ضَابِطٌ .

الثَّانِي : أَنَّهُمْ يَعْرِضُونَ الأَصْوَاتَ عَلَى الأَجْهَزةِ فَتَقُومُ بِتَحْلِيلِهَا ، ثُمَّ يَبْنِي عَالِمُ الأَصْوَاتِ حُكْمَهُ عَلَى نَتِيجَةِ الأَجْهَزةِ ، وَنَحْنُ لَا نَدْرِي طَبِيعَةَ الأَصْوَاتِ الَّتِي أُدْخِلَتْ إِلَى الأَجْهَزةِ ؛ لِأَنَّ الجِهَازَ يَحْكُمُ عَلَى الصَّوْتِ الَّذِي يُوضَعُ فِيهِ ، فَكَيْفَ سَنَضْبِطُ ذَلِكَ ، وَكَيْفَ نَعْتَمِدُ عَلَى تِلْكَ النَتَائِجِ الَّتِي لَا نَعْرِفُ مَصْدَرَهَا : هَلْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟

أَمَّا قِرَاءَةُ القُرَّاءِ : فَمَأخُودَةٌ بِالسَّمَاعِ المُتَقِنِ ، وَالتَّصْحيحِ الدَّائِمِ ، مَعَ الدَّرَاسَةِ وَالتَّاصِيلِ مِنْ كُتُبِ العُلَمَاءِ الثَّقَاتِ . فَكَيْفَ يَحْكُمُ اجْتِهَادُ أَفْرَادٍ مِنَ العُلَمَاءِ عَلَى إِجمَاعِ المُتَخَصِّصِينَ مِنْ أَهْلِ الأَدَاءِ . اللَّهُمَّ اهْدِنَا لِلْحَقِّ وَتَبَيَّنَّا عَلَيْهِ .

ثَانِيًا : عُلُومٌ يَتِمُّ بِهَا حَالُ طَالِبِ الْقُرْآنِ

وَهَذِهِ الْعُلُومُ هِيَ : النَّحْوُ ، وَالصَّرْفُ ، وَالْوَقْفُ وَالْإِبْتِدَاءُ ، وَرَسْمُ الْمُصْحَفِ .

١- عِلْمُ النَّحْوِ

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : مَنْ لَحَنَ فِي الْقُرْآنِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ .

قَالَ يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ: الرَّجُلُ يَتَعَلَّمُ الْعَرَبِيَّةَ يَلْتَمِسُ حُسْنَ الْمَنْطِقِ ، وَيُقِيمُ بِهَا قِرَاءَتَهُ.

فَقَالَ الْحَسَنُ: يَا بُنَيَّ فَتَعَلَّمَهَا ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَقْرَأُ الْآيَةَ فَيَعْيَا بِوَجْهِهَا فَيَهْلِكُ^(١) .

وَقَالَ شُعْبَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَثَلُ صَاحِبِ الْحَدِيثِ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ ، مَثَلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِخْلَاةٌ لَا عَلْفَ فِيهَا [وَالْمَعْنَى: أَنَّ صَاحِبَ الْحَدِيثِ أَوْ حَافِظَ الْقُرْآنِ بَعِيرٌ مَعْرِفَةٍ بِالنَّحْوِ، مَعَهُ صُورَةُ الْعِلْمِ فَارِغَةٌ عَنِ الْفَهْمِ] - وَهَذَا الْعِلْمُ يَظُنُّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ صَعْبٌ لِكثَرَةِ فَوَاعِدِهِ؛ وَلَكِنْ مَنْ دَرَسَ النَّحْوَ عِلْمًا أَنَّهُ لَيْسَ صَعْبًا، وَإِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى مُمَارَسَةٍ وَتَطْبِيقٍ، وَلِهَذَا اخْتَارَ الْعُلَمَاءُ لَكَ أَنْ تَدْرُسَهُ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ:

أ- (الْأَجْرُومِيَّةُ) لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنْهَاجِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ أَجْرُومٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَهَذَا الْكِتَابُ مِنْ أَكْثَرِ كُتُبِ النَّحْوِ بَرَكَهٌ وَأَكْثَرُهَا انْتِشَارًا ، لِأَنَّهُ يَجْمَعُ أَكْثَرَ أَبْوَابِ النَّحْوِ ، وَعَلَيْهِ عَشْرَاتُ الشُّرُوحِ الْمَكْتُوبَةِ وَالْمُسَجَّلَةِ ، وَلَكِنْ أُرِيدُكَ أَنْ تَقْتَصِرَ فِي الْبِدَايَةِ عَلَى كِتَابٍ وَاحِدٍ مَعَ شَرْحٍ مُسَجَّلٍ وَاحِدٍ ؛ أَمَّا الْكِتَابُ فَهُوَ (التُّحْفَةُ السَّنِيَّةُ فِي شَرْحِ الْأَجْرُومِيَّةِ) لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ بْنِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ ؛ وَأَمَّا الشَّرْحُ فَهُوَ شَرْحُ الدُّكْتُورِ/خَالِدِ إِسْمَاعِيلِ حَسَّانِ رَاضِي حَفِظَهُ اللَّهُ ، وَهُوَ مُسَجَّلٌ فِي (١٤) مُحَاضِرَةً مُصَوَّرَةً ، وَيُمْكِنُكَ تَقْسِيمُ كُلِّ مُحَاضِرَةٍ عَلَى يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ كَمَا تُرِيدُ ، وَيَتَمَيَّزُ هَذَا الشَّرْحُ بِسُهُولَتِهِ ، وَكَثْرَةِ الْأَمْثَلَةِ فِيهِ وَأَنْصَحُكَ أَلَّا تَتَوَسَّعَ فِي الْكُتُبِ أَوْ الشُّرُوحِ فِي تِلْكَ الْمَرَحَلَةِ ، وَاحْرِصْ أَنْ تَجِدَ مُدْرِّسًا مُتَمَكِّنًا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ يَشْرُحُ لَكَ الْكِتَابَ حَتَّى تُتَقِنَهُ .

(١) والمعنى: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَقْرَأُ الْآيَةَ فَيُخْطِئُ فِي فَهْمِهَا لِجَهْلِهِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَبِمَا تَرْتَّبَ عَلَى هَذَا الْخَطِّ فَسَادٌ فِي الْعَقِيدَةِ فَيَهْلِكُ الرَّجُلُ لِجَهْلِهِ بِالْعَرَبِيَّةِ. رَاجِعْ هَذِهِ الْأَقْوَالَ وَغَيْرَهَا فِي: (الصُّعْفَةُ الْغُضِيَّةُ عَلَى مُنْكَرِي الْعَرَبِيَّةِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ الطُّوبِيِّ (ص ٢٣٥-٢٧٩).

ب- (شرحُ قَطْرِ النَّدى وَبَلِّ الصِّدى) لِلإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَهُوَ مِنْ أَجْمَعِ كُتُبِ النَّحْوِ؛ وَاحْرِصْ عَلَى افْتِنَاءِ الطَّبَعَةِ الَّتِي حَقَّقَهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدُ الْحَمِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَفِيهَا فَوَائِدٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، وَقَدْ شَرَحَ هَذَا الْكِتَابَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَفْضَلُ شَرْحٍ رَأَيْتُهُ :هُوَ شَرْحُ الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدِ حَسَنِ عُثْمَانَ حِفْظَهُ اللَّهُ فِي (٩٣) دَرْسًا مُصَوَّرًا وَبَعْضُ تِلْكَ الدَّرُوسِ لَا يَتَجَاوَزُ عَشْرَ دَقَائِقَ ، فَمَنْ اتَّقَنَ هَذَا الْكِتَابَ فَقَدْ جَمَعَ خُلَاصَةَ النَّحْوِ فِي قَلْبِهِ ؛ وَيُمْكِنُكَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تَقْرَأَ فِي كُتُبٍ أُخْرَى مِثْلَ (النَّحْوِ التَّعْلِيمِيِّ) لِلدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ سُلَيْمَانَ يَأْقُوتِ حِفْظَهُ اللَّهُ ، فَفِيهِ فَوَائِدٌ كَثِيرَةٌ تَحْتَاجُهَا فِي حَيَاتِكَ اليَوْمِيَّةِ. وَاعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ مُمَارَسَةِ لِعِلْمِ النَّحْوِ أَنْ تُكْتَبِرَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُتُبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ مِثْلَ كِتَابِ (إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَبَيَانِهِ) لِلأُسْتَاذِ / مُحْيِي الدِّينِ الدَّرُوشِ، ثُمَّ تَتَمَرَّنَ عَلَى الإِعْرَابِ بِنَفْسِكَ حَتَّى تَتَكَوَّنَ لَكَ الْمَلَكَةُ النَّحْوِيَّةُ؛ وَبِالِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ وَالصَّبْرِ وَالْمُدَاوِمَةِ تُتَقَنَّ النَّحْوَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

٢- عِلْمُ الصَّرْفِ

وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ عُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَيُمْكِنُ أَنْ تَدْرُسَ فِيهِ كِتَابًا وَاحِدًا تَضْبِطُ بِهِ أَهَمَّ أَبْوَابِ الصَّرْفِ ، وَهُوَ (شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ) لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَمَلَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ. يَقُولُ عَنْهُ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْمُنْعِمِ هَرِيدِي رَحِمَهُ اللَّهُ (بَلَغَ بِهِ مُؤَلَّفُهُ الْعَايَةَ فِي التَّصْنِيفِ حِينَ جَمَعَ بَيْنَ دَفْتِيهِ شَتَاتِ عِلْمِ التَّصْرِيفِ، وَرَتَّبَ الْأَبْوَابَ، فَأَتَى بِالْعَجَبِ الْعُجَابِ، ثُمَّ أَحْكَمَ الْمَعَاقِدَ، وَأَوْضَحَ الْمَصَادِرَ وَالْمَوَارِدَ، وَأَوْدَعَ الْمَعَانِي الْعَزِيْرَةَ الْأَلْفَاظَ الْوَجِيْزَةَ، وَقَرَّبَ الْمَقَاصِدَ الْبَعِيدَةَ بِالْأَقْوَالِ السَّيْدِيَّةِ).^(١) وَادْرُسْ مَعَهُ كِتَابَ (قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ الْمُنْبِتَاتُ عَنْ مَكْنُونِ شَذَا الْعَرَفِ) لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ أَحْمَدِ هَرِيدِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَقَدْ عَلَّقَ عَلَيْهِ تَعْلِيْقَاتٍ مُهِمَّةً جِدًّا لَا يَسْتَعْنِي عَنْهَا طَالِبُ لِعِلْمِ الصَّرْفِ، وَأَفْضَلُ شُرُوحِ هَذَا الْكِتَابِ الْمُسَجَّلَةِ شَرْحُ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ حَسَنِ عُثْمَانَ حِفْظَهُ اللَّهُ فِي (١٧) مُحَاضَرَةً مُصَوَّرَةً، فَاصْبِرْ وَصَابِرْ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَاللَّهُ يُوفِّقُكَ إِذَا اسْتَعْنْتَ بِهِ .

(١) قاصرات الطرف المنبتات عن مكنون شذا العرف، للدكتور عبد المنعم هريدي (ص ٥).

٣- عِلْمُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ

يَقُولُ حُجَّةُ الْقُرَّاءِ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (لَمَّا لَمْ يُمَكِّنْ لِلْقَارِي أَنْ يَقْرَأَ السُّورَةَ، أَوْ الْقِصَّةَ فِي نَفْسٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَجْزِ التَّنْفُسُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ حَالَةَ الْوَصْلِ، بَلْ ذَلِكَ كَالْتَّنْفُسِ فِي أَثْنَاءِ الْكَلِمَةِ، وَجَبَ حِينَئِذٍ اخْتِيَارُ وَقْفٍ لِلتَّنْفُسِ وَالِاسْتِرَاحَةِ، وَتَعَيَّنَ ارْتِضَاءُ ابْتِدَاءِ بَعْدَ التَّنْفُسِ وَالِاسْتِرَاحَةِ، وَتَحْتَمُّ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ مِمَّا يُحِيلُ الْمَعْنَى وَلَا يُحِلُّ بِالْفَهْمِ، إِذْ بِذَلِكَ يَظْهَرُ الْإِعْجَازُ، وَيَخْصُلُ الْقَصْدُ؛ وَلِذَلِكَ حَضَّ الْأَيْمَةُ عَلَى تَعَلُّمِهِ وَمَعْرِفَتِهِ كَمَا قَدَّمْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ: التَّرْتِيلُ مَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ وَبَحْوِيْدُ الْحُرُوفِ، وَرَوَّيْنَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ عَشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا وَإِنَّا أَحَدْنَا لِيُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ وَتَنْزِلِ السُّورَةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَعَلَّمُ حَالَهَا وَحَرَائِمَهَا وَأَمْرَهَا وَزَاجِرَهَا وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهَا؛ فَفِي كَلَامِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ تَعَلُّمِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، وَفِي كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بُرْهَانٌ عَلَى أَنَّ تَعَلُّمَهُ إِجْمَاعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَصَحَّ بَلْ تَوَاتَرَ عِنْدَنَا تَعَلُّمُهُ وَالِاعْتِنَاءُ بِهِ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ كَأَبِي جَعْفَرٍ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْقَاعِ إِمَامِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَعْيَانِ التَّابِعِينَ، وَصَاحِبِهِ الْإِمَامِ نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، وَيَعْقُوبَ الْحَضْرَمِيِّ، وَعَاصِمَ بْنَ أَبِي النَّجُودِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَيْمَةِ. وَكَلَامُهُمْ فِي ذَلِكَ مَعْرُوفٌ، وَنُصُوصُهُمْ عَلَيْهِ مَشْهُورَةٌ فِي الْكُتُبِ.

وَمِنْ ثَمَّ اشْتَرَطَ كَثِيرٌ مِنْ أَيْمَةِ الْخَلْفِ عَلَى الْمُجِيزِ أَنْ لَا يُجِيزَ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ الْوَقْفَ وَالْإِبْتِدَاءَ، وَكَانَ أَيْمَتُنَا يُوقِفُونَنَا عِنْدَ كُلِّ حَرْفٍ، وَيُشِيرُونَ إِلَيْنَا فِيهِ بِالْأَصَابِعِ سُنَّةً أَخَذُوهَا كَذَلِكَ عَنْ شُيُوخِهِمُ الْأَوَّلِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (١)

(١) النشر في القراءات العشر (١/٢٢٤-٢٢٥)، وقد صَحَّحْتُ بعضَ التصحيفات من كتاب (منهج ابن الجزري في كتابه النشر مع تحقيق قسم الأصول) للدكتور السالم محمد الشنقيطي حفظه الله (ص ٧٩٢-٧٩٣)، وله تعليق مفيد على حديث ابن عمر رضي الله عنهما فراجعوه.

وَقَالَ الإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللهُ مُوضِحًا أَهْمِيَّةَ عِلْمِ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ، وَمَا يَلْزَمُ لِإِحْكَامِهِ مِنَ العُلُومِ: (وَهُوَ فَنُّ جَلِيلٌ، وَبِهِ يُعْرَفُ: كَيْفَ أَدَاءِ القُرْآنِ؟ وَيتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ وَاسْتِنْبَاطَاتٌ غَزِيرَةٌ، وَبِهِ تَتَبَيَّنُ مَعَانِي الآيَاتِ، وَيُؤْمَنُ الإِحْتِرَازُ عَنِ الوُقُوعِ فِي المُشْكَلَاتِ ...

وَهَذَا الفَنُّ مَعْرِفَتُهُ تَحْتَاجُ إِلَى عُلُومٍ كَثِيرَةٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَنُ مُحَمَّدٍ: لَا يَقُومُ بِالتَّمَامِ فِي الوُقُوفِ إِلَّا نَحْوِيٌّ، عَالِمٌ بِالقِرَاءَاتِ، عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ، وَالْقَصَصِ وَتَلْخِيصِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، عَالِمٌ بِاللُّغَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا القُرْآنُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: وَكَذَا عِلْمُ الفِقْهِ (١)

وَالآنَ بَعْدَ أَنْ عَرَفْتَ خُطُورَةَ وَأَهْمِيَّةَ دِرَاسَةِ عِلْمِ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ فَيَنْبَغِي أَنْ تَعْرِفَ:

كَيْفَ تَدْرُسُ هَذَا العِلْمَ الجَلِيلَ؟

وَالَّذِي أَنْصَحُكَ بِهِ أَنْ تَتَعَلَّمَ أَوَّلًا كِتَابًا فِي النِّحْوِ، وَتَقْرَأَ كِتَابًا مُخْتَصِرًا فِي التَّفْسِيرِ؛ ثُمَّ تَبْدَأُ فِي دِرَاسَةِ عِلْمِ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ مِنَ الكُتُبِ، مَعَ مُرَاجَعَةِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَكُتُبِ إِعْرَابِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَأَكْثَرَ مِنْ سُؤَالِ أَهْلِ العِلْمِ حَتَّى تَتَدَرَّبَ عَلَى مَعْرِفَةِ تَجَدُّدِ المَعَانِي عِنْدَ تَغْيِيرِ مَوَاضِعِ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ؛ وَاحْذَرِ مِنَ التَّعَسُّفِ وَالتَّكَلُّفِ المَذْمُومِ فِي الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ. (٢)

أَهْمُ كُتُبِ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ:

- (المَكْتَفَى فِي الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ) لِلإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِي رَحِمَهُ اللهُ.
- (مَنَارُ الهُدَى فِي بَيَانِ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ) لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ بَنِ مُحَمَّدِ الأَشْمُونِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.
- (إِبْصَاحُ الوُقُوفِ وَالإِبْتِدَاءِ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ) لِلإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ الأَنْبَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.
- (عِلَلُ الوُقُوفِ) لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بَنِ طَيْفُورِ السَّجَّاءِ رَحِمَهُ اللهُ.
- (القَطْعُ وَالإِنْتِافُ) لِلإِمَامِ أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بَنِ مُحَمَّدِ النُّحَاسِ رَحِمَهُ اللهُ.

(١) راجع: البرهان في علوم القرآن (٣٨٦/١ - ٤١٧) فقد فصل في الكلام عن علاقة الوقف والابتداء بكل تلك العلوم.

(٢) راجع في ذلك: النشر في القراءات العشر (٢٢٤/١ - ٢٢٥) فقد ذكر أمثلة على التعسف في الوقف

والابتداء، فقس عليها.

٤- عِلْمُ رَسْمِ الْمُصْحَفِ

قَالَ الْإِمَامُ الزَّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (قَالَ أَشْهَبُ سُئِلَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ :

هَلْ تَكْتُبُ الْمُصْحَفَ عَلَى مَا أَخَذْتَهُ النَّاسُ مِنَ الْهَجَاءِ؟ فَقَالَ : لَا إِلَّا عَلَى الْكِتَابَةِ الْأُولَى .
رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّائِيُّ فِي الْمُنْعِ ثُمَّ قَالَ : وَلَا مُخَالَفَ لَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ .

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الْحُرُوفِ فِي الْقُرْآنِ مِثْلِ الْوَاوِ وَالْأَلِفِ ، أَتَرَى أَنْ تُغَيِّرَ
مِنَ الْمُصْحَفِ إِذَا وُجِدَا فِيهِ كَذَلِكَ ؟ فَقَالَ : لَا .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: يَعْنِي الْوَاوِ وَالْأَلِفِ الْمَزِيدَتَيْنِ فِي الرَّسْمِ لِمَعْنَى ، الْمَعْدُومَتَيْنِ فِي اللَّفْظِ ، نَحْوِ
الْوَاوِ فِي ﴿ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ ، ﴿ أُولَاتٍ ﴾ ، ﴿ الرِّبَا ﴾ وَنَحْوِهِ .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ : تَحْرُمُ مُخَالَفَةُ حَطِّ مُصْحَفِ عُثْمَانَ فِي يَاءٍ ، أَوْ وَاوٍ ، أَوْ أَلِفٍ ،
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ...

وَقَدْ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ : مَنْ كَتَبَ مُصْحَفًا فَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَى حُرُوفِ
الْهَجَاءِ الَّتِي كَتَبُوا بِهَا تِلْكَ الْمَصَاحِفَ ، وَلَا يُخَالَفَهُمْ فِيهَا ، وَلَا يُغَيِّرُ مِمَّا كَتَبُوهُ شَيْئًا ، فَإِنَّهُمْ
أَكْثَرُ عِلْمًا ، وَأَصْدَقُ قَلْبًا وَلِسَانًا ، وَأَعْظَمُ أَمَانَةً مِنَّا ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَظُنَّ بِنَفْسِنَا اسْتِدْرَاكًا
عَلَيْهِمْ ^(١) ؛ وَرَوَى بِسَنَدِهِ عَنْ زَيْدٍ قَالَ : الْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ .

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ : يَعْنِي أَلَّا تُخَالَفَ النَّاسَ بِرَأْيِكَ فِي الْإِتِّبَاعِ .

(١) مَا أَجْمَلَهَا مِنْ عِبَارَةٍ (فَإِنَّهُمْ أَكْثَرُ عِلْمًا ، وَأَصْدَقُ قَلْبًا وَلِسَانًا ، وَأَعْظَمُ أَمَانَةً مِنَّا ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَظُنَّ
بِنَفْسِنَا اسْتِدْرَاكًا عَلَيْهِمْ) أُرِيدُ أَنْ يَتَأَمَّلَهَا كُلُّ الْمُسْلِمِينَ لِيَعْلَمُوا حُبْتَ الدَّعْوَةِ إِلَى تَرْكِ عِلْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ؛
وَفَهْمِ الدِّينِ بِالْأَهْوَاءِ وَالْعُقُولِ الَّتِي أَفْسَدَهَا الْإِنْبَهَارُ بِالْمَدِينَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَهَذَا الْإِنْبَهَارُ ثَمَرَةٌ لِلْجَهْلِ بِالتَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، وَتَارِيخِ
الْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ مِثْلِ الطَّبِّ وَالصَّيْدَلَةِ؛ فَمَنْ عِلْمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الصَّادِقِينَ حَقِيقَةَ الْمَكَانَةِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ
قَدِيمًا سَعَى فِي إِحْيَائِهَا مِنْ جَدِيدٍ بِبَدْلِ الْجُهْدِ فِي التَّعَلُّمِ لِكُلِّ مَا هُوَ جَدِيدٌ فِي تَخْصُّصِهِ، وَلَمْ يُفْتَنَّ بِالْعَرَبِ؛ وَإِنَّمَا يُفْتَنُ
بِهِمْ مَنْ جَهَلَ تَارِيخَ الْعُلُومِ، وَلَيْسَ لَهُ انْتِمَاءٌ قَوِيٌّ إِلَى الْإِسْلَامِ. راجع لكي تعرف تاريخ العلوم التجريبية عند المسلمين:

كتاب (قصة العلوم الطبية في الحضارة الإسلامية)، وكتاب (ماذا قدم المسلمون للعالم)، كلاهما للدكتور راغب السرجاني.

قَالَ : وَبِمَعْنَاهُ بَلَغَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي تَفْسِيرِ ذَلِكَ : وَتَرَى الْقُرَّاءَ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقِرَاءَةِ إِذَا خَالَفَ ذَلِكَ خَطَّ الْمُصْحَفِ ، وَاتَّبَاعُ حُرُوفِ الْمَصَاحِفِ عِنْدَنَا كَالسُّنَنِ الْقَائِمَةِ الَّتِي لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَدَّاهَا^(١)

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ أَهْمِيَّةَ دِرَاسَةِ عِلْمِ رَسْمِ وَضَبِّ الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ يَتَصَدَّرُ لِلإِقْرَاءِ وَالتَّعْلِيمِ ، فَإِنَّهُ مِنَ اللّازِمِ فِي حَقِّهِ أَنْ يَعْرِفَ الزَّائِدَ ، وَالنَّاقِصَ ، وَمَا اخْتَلَفَ رَسْمُهُ وَاتَّخَذَ لَفْظُهُ .

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ مَكِّي نَصْر (وَكَانَ شَيْخَنَا الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ الْمَنْزَلِيُّ يَقُولُ : لَا يَجُوزُ لِشَيْخٍ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى إِقْرَاءِ النَّاسِ حَتَّى يَعْرِفَ ثَلَاثَةَ عُلُومٍ : عِلْمُ الرَّسْمِ ، وَعِلْمُ التَّحْوِيدِ ، وَعِلْمُ الْقِرَاءَاتِ ؛ وَيُعَلِّلُ بِأَنَّهُ رُبَّمَا رَأَى شَيْئًا فِي الْمَصَاحِفِ مِنَ الرَّسْمِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ فَيُغَيِّرُهُ ، وَرُبَّمَا رَأَى قِرَاءَةً تُخَالَفُ مَحْفُوظَةً فَيُغَيِّرُهَا ، فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ)^(٢)

وَهَذَا الْعِلْمُ سَهْلٌ التَّنَاوُلِ لِمَنْ أَرَادَ ضَبْطَ أَصُولِهِ؛ وَيُمْكِنُكَ أَنْ تَدْرُسَ فِيهِ :

- كِتَابَ (سَمِيرُ الطَّالِبِينَ فِي رَسْمِ وَضَبِّ الْكِتَابِ الْمُبِينِ) لِلشَّيْخِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الضَّبَّاعِ رَحِمَهُ اللهُ ، وَقَدْ شَرَحَهُ الشَّيْخُ عَدْنَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرَضِيِّ حِفْظَهُ اللهُ فِي (١٧) مُحَاضَرَةً .

- فَإِذَا أَحْكَمْتَ دِرَاسَةَ هَذَا الْكِتَابِ فَاجْتَهِدْ أَنْ تَحْفَظَ مَنْظُومَةَ (عَقِيلَةُ أَتْرَابِ الْقَصَائِدِ) لِلإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ فَيْرِهِ الشَّاطِئِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، مَعَ دِرَاسَةِ شَرْحِهَا (الْوَسِيلَةُ فِي شَرْحِ الْعَقِيلَةِ) لِلإِمَامِ عِلْمِ الدِّينِ السَّخَاوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ وَأَيْسَرَ شُرُوحِهَا .

وَالدُّكْتُورُ غَانِمٌ قَدُورِي الحَمْدُ كِتَابٌ جَامِعٌ هُوَ (رَسْمُ الْمَصْحَفِ دِرَاسَةٌ لُغَوِيَّةٌ تَارِيخِيَّةٌ) . وَهَذِهِ الْكُتُبُ بَعْدَ تَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَى تَضْبِطُ لَكَ عِلْمَ رَسْمِ الْمَصْحَفِ ، أَمَّا إِذَا أَرَدْتَ الإِسْتِزَادَةَ فَسَتَجِدُ فِي الْكُتُبِ السَّابِقَةِ مَا يُرَشِّدُكَ إِلَى الْمُؤَلِّفَاتِ الْمُعْتَمَدَةِ فِي عِلْمِ رَسْمِ الْمَصْحَفِ .

(١) البرهان في علوم القرآن (١ / ٤٢١ - ٤٢٢) باختصار.

(٢) نهاية القول المفيد (ص ١٦).

ثَالِثًا : الثَّقَافَةُ الشَّرْعِيَّةُ الْعَامَّةُ الَّتِي لَا يَسْتَعْنِي عَنْهَا مُسْلِمٌ

هُنَاكَ حَدُّ أَدْنَى مِنَ الثَّقَافَةِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يَحْسُنُ بِالْمُسْلِمِ أَنْ يُهْمَلَهُ ، وَهَذَا الْحَدُّ عَامٌّ يَشْمَلُ السِّيْرَةَ، وَالتَّارِيخَ، وَالتَّرَاجِمَ، وَالأَدَابَ، وَمَعْرِفَةَ كَيْدِ أَعْدَاءِ الْمُسْلِمِينَ لِلإِسْلَامِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَمَا سَأَدُّكُرُهُ هُوَ مُجَرَّدُ إِشَارَةٍ فَقَطْ لِتَبْدَأَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي تِلْكَ الْعُلُومِ، وَتَتَعَرَّفَ عَلَى مَوْضُوعَاتِهَا، وَقَدْ رَاعَيْتُ - قَدَرَ الإِمْكَانِ - التَّدْرِجَ فِي الكُتُبِ مِنَ الْمُخْتَصِرِ إِلَى الْمُتَوَسِّطِ إِلَى الْمُطَوَّلِ .

١- السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

- (نُورُ اليَقِينِ فِي سِيْرَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ) لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الحُضْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.
- (الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ) لِلشَّيْخِ صَفِيِّ الرَّحْمَنِ الْمُبَارَكْفُورِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.
- (السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ عَرْضٌ وَقَائِعٌ وَتَحْلِيلٌ أَحْدَاثٍ) لِلدُّكْتُورِ عَلِيِّ مُحَمَّدِ الصَّلَاحِيِّ حَفِظَهُ اللهُ.
- (زَادُ الْمَعَادِ مِنْ هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ) لِلإِمَامِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ، وَمَنْ أَدَامَ النَّظَرَ فِيهِ حَصَلَ عِلْمًا كَثِيرًا فِي عِدَّةِ عُلُومٍ: فِي السِّيْرَةِ وَالْفِقْهِ وَالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالطَّبِّ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعُلُومِ .

٢- التَّارِيخُ الإِسْلَامِيُّ

- (الْمَوْسُوعَةُ الْمُيَسَّرَةُ فِي التَّارِيخِ الإِسْلَامِيِّ) إِعْدَادُ فَرِيْقِ البُّحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ (فدا) وَقَدْ طَبَعْتَهُ مَوْسَسَةُ اقْرَأْ، تَقْدِيمُ د/ رَاغِبِ السَّرْجَانِيِّ حَفِظَهُ اللهُ.
- (حُقْبَةُ مِنَ التَّارِيخِ) لِلشَّيْخِ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الحَمِيْسِ حَفِظَهُ اللهُ .
- (قِصَّةُ الأَنْدَلُسِ مِنَ الفَتْحِ إِلَى السُّقُوطِ) لِلدُّكْتُورِ رَاغِبِ السَّرْجَانِيِّ حَفِظَهُ اللهُ .
- (البِدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ) لِلإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ .
- كُلُّ كُتُبِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ مُحَمَّدِ الصَّلَاحِيِّ حَفِظَهُ اللهُ فِي التَّارِيخِ بَدَايَةَ مِنَ (السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ) إِلَى (تَارِيخِ الدَّوْلَةِ العُثْمَانِيَّةِ) ؛ وَأَهَمُّ مُمَيِّزَاتِ مُؤَلَّفَاتِهِ فِي التَّارِيخِ أَمْرَانِ هُمَا :
١- أَنَّهُ يُدَقِّقُ فِي مَا يَذْكُرُهُ مِنْ أَحْدَاثٍ ٢- أَنَّهُ يُعْنَى بِاسْتِخْرَاجِ الدُّرُوسِ وَالْعِبَرِ مِنْهَا.

٣- السَّيْرُ وَالتَّرَاجِمُ

- (مِنْ أَعْلَامِ السَّلَفِ) لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ فَرِيدَ حَفِظَهُ اللهُ .
- (صِفَةُ الصَّفْوَةِ) لِلإِمَامِ ابْنِ الجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .
- (سَيْرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ) لِلإِمَامِ شَمْسِ الدِّينِ الذَّهَبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، وَاحْرَصْ عَلَى اقْتِنَاءِ طَبَعَةِ مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ ، فَفِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ الْعِلْمِيَّةِ، وَالْحَدِيثِيَّةِ، وَالتَّرْبَوِيَّةِ، مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهَا .

٤- الْأَخْلَاقُ وَالْآدَابُ

- (الْبَحْرُ الرَّائِقُ فِي الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ) لِلدُّكْتُورِ أَحْمَدَ فَرِيدَ حَفِظَهُ اللهُ .
- (عَلُوُّ الْهَمَّةِ) لِلدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمُقَدَّمِ حَفِظَهُ اللهُ .
- (جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ) لِلإِمَامِ ابْنِ رَجَبِ الحَنْبَلِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .
- (رِيَاضُ الصَّالِحِينَ) لِلإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، وَلَهُ شُرُوحٌ كَثِيرَةٌ ، أَهْمُهَا شَرْحَانِ :
- * (نُزْهَةُ الْمُتَّقِينَ) لِلدُّكْتُورِ مُصْطَفَى الحَنْبَلِيِّ ، وَأَرْبَعَةُ عُلَمَاءَ مَعَهُ جَزَاهُمْ اللهُ خَيْرًا .
- * شَرْحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ العُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ .
- (مِنْهَاجُ الْفَاصِدِينَ وَمُفِيدُ الصَّادِقِينَ) لِلإِمَامِ ابْنِ الجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .
- (الْآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ وَالْمِنْحُ الْمَرْعِيَّةُ) لِلإِمَامِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مُفْلِحِ المَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .
- (صِلَاحُ الْأُمَّةِ فِي عُلُوِّ الْهَمَّةِ) لِلدُّكْتُورِ سَيِّدِ بْنِ حُسَيْنِ العَقَابِيِّ حَفِظَهُ اللهُ .
- وَأَكْثَرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُتُبِ الإِمَامِ ابْنِ القَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا المَجَالِ، وَهِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ :
- (أَسْرَارُ الصَّلَاةِ) ثُمَّ (الدَّاءُ وَالدَّوَاءُ) ثُمَّ (إِغَاثَةُ اللُّهْفَانِ) ثُمَّ (طَرِيقُ الْهَجْرَتَيْنِ) ثُمَّ (مَدَارِجُ السَّالِكِينَ)

٥- الْفِكْرُ الْإِسْلَامِيُّ وَمَعْرِفَةُ مَكَائِدِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ

- (مَلَامِحُ رَيْسِيَّةٌ لِلْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ) لِلدُّكْتُورِ عَلَاءِ بَكْرَ حَفِظَهُ اللهُ .
- (الصَّخْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي مِصْرَ فِي السَّبْعِينَاتِ) لِلدُّكْتُورِ عَلَاءِ بَكْرَ حَفِظَهُ اللهُ .

- (رِسَالَةٌ فِي الطَّرِيقِ إِلَى ثِقَاتِنَا) لِلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ مُحَمَّد شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللهُ .
- (مَذَاهِبُ فِكْرِيَّةٌ فِي الْمِيزَانِ) لِلدُّكْتُورِ عَلَاءِ بَكْرٍ حَفِظَهُ اللهُ .
- (عَزْوٌ فِي الصِّمِيمِ) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبْنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .
- (أَجْنِحَةُ الْمَكْرِ الثَّلَاثَةِ : الْإِسْتِشْرَاقُ - التَّبَشِيرُ - الْإِسْتِعْمَارُ) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِيدَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ .
- (الْإِتِّجَاهَاتُ الْعَقْلَانِيَّةُ الْحَدِيثَةُ) لِلدُّكْتُورِ نَاصِرِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَقْلِ حَفِظَهُ اللهُ .
- (مَوْقِفُ الْأَزْهَرِ مِنَ الشَّيْعَةِ الْإِثْنِي عَشْرِيَّةِ) رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ لِلْبَاحِثِ طَهَ عَلِي السَّوَّاحِ حَفِظَهُ اللهُ .
- (مَعَ الشَّيْعَةِ الْإِثْنِي عَشْرِيَّةِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ) لِلدُّكْتُورِ عَلِيِّ أَحْمَدِ السَّالُوسِ حَفِظَهُ اللهُ .
- (الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ لِلنَّوَازِلِ السِّيَاسِيَّةِ) رِسَالَةٌ دُكْتُورَاهِ لِلدُّكْتُورِ عَطِيَّةِ عَدْلَانَ حَفِظَهُ اللهُ .
- (الْإِنْتِخَابَاتُ وَأَحْكَامُهَا فِي الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ)
- رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ لِلْبَاحِثِ فَهْدِ بْنِ صَالِحِ الْعَجْلَانِ حَفِظَهُ اللهُ .
- كُلُّ كُتُبِ الشَّيْخِ / إِحْسَانِ إِلَهِي ظَهِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ، فَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْفِرْقِ الْمُتَنَسِّبَةِ لِلْإِسْلَامِ ؛ وَأَهْمُهَا: (الْقَادِيَانِيَّةُ دِرَاسَةٌ وَتَحْلِيلٌ) ، (الْبَهَائِيَّةُ نَقْدٌ وَتَحْلِيلٌ) ، (الشَّيْعَةُ وَالتَّشْيِيعُ فِرْقٌ وَتَارِيخٌ) ، (التَّصَوُّفُ الْمَنْشَأُ وَالْمَصَادِرُ) ، (دِرَاسَاتٌ فِي التَّصَوُّفِ) ، (الْبَابِيَّةُ عَرْضٌ وَنَقْدٌ) .
- هَذِهِ أَهَمُّ الْمَجَالَاتِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُخَصَّصَ لَهَا جُزْءًا مِنْ وَقْتِكَ، وَتَقْرَأَ فِيهَا لِيَكْمَلَ حَالُكَ، وَتَسِيرَ فِي طَرِيقِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بِعَقْلِ وَاعٍ ، وَذَهْنٍ مُتَفَتِّحٍ ، فَتَنْجُو مِنَ الْغُلُوِّ وَمِنَ التَّفْرِيطِ .
- تَعْلَمُ تَارِيخَكَ وَحَاضِرَكَ وَمُسْتَقْبَلَكَ ، فَتَعْلَمُ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ فِعْلُهُ لِإِصْلَاحِ أَخْطَاءِ الْمَاضِي، وَبِنَاءِ الْحَاضِرِ، وَالتَّخْطِيطِ الْعَاقِلِ لِلْمُسْتَقْبَلِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]
- وَلَنْ تَتَحَقَّقَ تِلْكَ الْوَسَطِيَّةُ إِلَّا بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرِسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩] .

البَابُ الرَّابِعُ
العَوَائِقُ عَنِ طَلَبِ الْعِلْمِ
وَكَيْفِيَّةُ عِلَاجِهَا

قَالَ الْفَضْلُ بْنُ سَعِيدٍ :

كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، فَعَزَمَ عَلَى
تَرْكِهِ ، فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ ،
قَدْ أَثَّرَ الْمَاءُ فِيهَا ، فَقَالَ : الْمَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ
أَثَّرَ فِي الصَّخْرَةِ عَلَى كَثَافَتِهَا ؛ وَاللَّهِ لَا أَدْعُ طَلَبَ
الْعِلْمِ . فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ .

البَابُ الرَّابِعُ

العَوَائِقُ عَنِ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَكَيْفِيَّةُ عِلَاجِهَا

أَحْزَنُ كَثِيرًا عِنْدَمَا أَسْأَلُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْحَيْرِ، لِمَاذَا لَا تَحْفَظُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ؟

فَمِنْ قَائِلٍ: لَقَدْ كَبِرْتُ سِنِّي؛ إِنَّمَا الْحِفْظُ لِلْأَطْفَالِ فَقَطْ!

وَمِنْ قَائِلٍ: أَنَا مُنْشَغَلٌ جِدًّا بِالْعَمَلِ، وَلَيْسَ عِنْدِي وَقْتُ لِاتِّعَلَّمَ!

وَمِنْ قَائِلٍ: الْعِلْمُ صَعْبٌ، وَلَا أَسْتَطِيعُ الْفَهْمَ وَالْحِفْظَ!

وَمِنْ قَائِلٍ: أَنَا لَا أَحْتَاجُ إِلَى الْعِلْمِ!!!!

وَعِنْدَ التَّأَمُّلِ بَجْدِ كُلِّ تِلْكَ الْأَعْذَارِ: إِمَّا دَلِيلًا عَلَى كَسَلِ أَصْحَابِهَا، وَرُكُوبِهِمْ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِمَّا دَلِيلًا عَلَى الْجَهْلِ الشَّدِيدِ بِقِيَمَةِ الْعِلْمِ، أَوْ بِطُرُقِ تَحْصِيلِهِ؛ وَهَذَا كَانَ لِرِزَامًا عَلَى أَنْ أُفْرِدَ لِهَذَا الْمَوْضُوعِ بَابًا مُخْتَصِرًا، أَذْكَرُ فِيهِ تِلْكَ الْعَوَائِقَ وَكَيْفِيَّةَ عِلَاجِهَا مِنْ كَلَامِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْعَوَائِقَ يَحْتَاجُ بِهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَلَى تَرْكِ تَعَلُّمِ فُرُوضِ الْأَعْيَانِ، وَالَّتِي لَا يَسَعُ أَيُّ مُسْلِمٍ أَنْ يَجْهَلَهَا: مِنْ أُصُولِ الْإِيمَانِ، وَفَقْهِ الطَّهَّارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَغَيْرِهَا؛ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَفْتَحَ بِذَلِكَ الْكَلَامِ أَفْئَالَ الْقُلُوبِ، فَتَسْعَى لِمَا فِيهِ سَعَادَتُهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَالْيَاكُ الرَّدِّ الشَّافِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - عَلَى بَعْضِ تِلْكَ الْأَعْذَارِ الْوَاهِيَةِ: (١)

١- مِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْتَاجُ بِكِبَرِ السِّنِّ، فَيَقُولُ: التَّعَلُّمُ لِلصِّغَارِ، أَمَّا أَنَا فَقَدْ جَاوَزْتُ الْأَرْبَعِينَ

أَوْ الْخَمْسِينَ أَوْ السِّتِينَ، فَهَلْ يَلِيقُ بِمِثْلِي أَنْ يَتَعَلَّمَ كَالْأَطْفَالِ؟

قَالَ الْإِمَامُ الْمَاوَرِدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهَذَا مِنْ خِدَعِ الْجَهْلِ، وَغُرُورِ الْكَسَلِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ إِذَا كَانَ

فَضِيلَةً فَرَعْبَةٌ ذَوِي الْأَسْنَانِ فِيهِ أَوْلَى؛ وَالْإِبْتِدَاءُ بِالْفَضِيلَةِ فَضِيلَةٌ؛ وَلِأَنَّ يَكُونُ شَيْخًا مُتَعَلِّمًا

أَوْلَى مِنْ أَنْ يَكُونَ شَيْخًا جَاهِلًا.

(١) راجع: أدب الدنيا والدين للإمام للماوردي (ص ٢٦-٤٠)، منطلقات طالب العلم (ص ١١٣-١٥٢).

حُكِي أَنَّ بَعْضَ الْحُكَمَاءِ رَأَى شَيْخًا كَبِيرًا يُحِبُّ النَّظَرَ فِي الْعِلْمِ وَيَسْتَحْيِي فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا أَتَسْتَحْيِي أَنْ تَكُونَ فِي آخِرِ عُمْرِكَ أَفْضَلَ مِمَّا كُنْتَ فِي أَوَّلِهِ.

وَذَكَرَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمَهْدِيِّ دَخَلَ عَلَى الْمَأْمُونِ وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ يَتَكَلَّمُونَ فِي الْفِقْهِ، فَقَالَ: يَا عَمَّ مَا عِنْدَكَ فِيمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ شَغَلُونَا فِي الصَّغَرِ، وَاشْتَغَلْنَا فِي الْكِبَرِ؛ فَقَالَ: لِمَ لَا تَتَعَلَّمُهُ الْيَوْمَ؟ قَالَ: أَوْ يَحْسُنُ بِمِثْلِي طَلَبُ الْعِلْمِ!؟

قَالَ: نَعَمْ؛ وَاللَّهِ لِأَنَّ تَمُوتَ طَالِبًا لِلْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَعِيشَ قَانِعًا بِالْجَهْلِ.

قَالَ: وَإِلَى مَتَى يَحْسُنُ بِي طَلَبُ الْعِلْمِ؟ قَالَ: مَا حَسُنَتْ بِكَ الْحَيَاةُ.

وَلِأَنَّ الصَّغِيرَ أَعْدُرُ -وإن لم يكن في الجهل عُذْر-؛ فَأَمَّا الْكَبِيرُ فَالْجَهْلُ بِهِ أَقْبَحُ، وَنَقْصُهُ عَلَيْهِ أَفْضَحُ، وَحَسْبُكَ نَقْصًا فِي رَجُلٍ يَكُونُ الصَّغِيرُ الْمُسَاوِي لَهُ فِي الْجَهْلِ أَفْضَلَ مِنْهُ

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ، وَلَكِنْ هَلْ تَعْرِفُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ تَعَلَّمَ فِي الْكِبَرِ وَأَفْلَحَ، وَصَارَ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ؟

فَالْجَوَابُ: هَذَا السُّؤَالُ دَلِيلٌ عَلَى فَسَادِ النِّيَّةِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ لِرَفْعِ الْجَهْلِ عَنِ نَفْسِكَ، لَا لِتَكُونَ إِمَامًا وَعَالِمًا مَشْهُورًا، فَرَاجِعْ نِيَّتَكَ أَوَّلًا.

لِمَاذَا تُرِيدُ أَنْ تَحْفَظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ؟ وَلِمَاذَا تُرِيدُ أَنْ تَطْلُبَ الْعِلْمَ؟

صَحَّحَ النِّيَّةَ أَوَّلًا؛ ثُمَّ إِذَا أَرَدْتَ أَمَثَلَةً لِقَوْمٍ تَعَلَّمُوا فِي الْكِبَرِ لِتَرْتَفِعَ هِمَّتُكَ فَخُذْ بَعْضَ الصُّورِ الْمَشْرِقَةِ لِسَلْفِنَا الصَّالِحِ: (١)

* قَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِبَرِ سِنِّهِمْ)

* قَالَ الْإِمَامُ الزُّرْنُوذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (دَخَلَ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ فِي التَّفَقُّهِ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَلَمْ يَبْتَ عَلَى الْفِرَاشِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَفْتَى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ سَنَةً)

(١) راجع تلك الأقوال في: صحيح البخاري (٢٥/١)، شرح تعليم المتعلم للزرنوجي (ص ١١٣) دار الصحابة بطنطا،

سير أعلام النبلاء (٦٤٦/١٧)، طبقات الشافعية الكبرى (٢١٢/٨)، نزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص ٥٩).

* قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ: بَلَغَنِي أَنَّ سُلَيْمًا تَفَقَّهَ بَعْدَ أَنْ جَازَ الْأَرْبَعِينَ

وَسُلَيْمٌ هَذَا هُوَ: سُلَيْمُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

* وَفِي تَرْجَمَةِ سُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ الْعَزَّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (كَانَ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ فَقِيرًا جِدًّا، وَلَمْ يَشْتَغَلْ إِلَّا عَلَى كِبَرٍ) أَي: لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ إِلَّا عَلَى كِبَرٍ وَمَعَ ذَلِكَ صَارَ سُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ.

* وَفِي تَرْجَمَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ حَمَزَةَ الْكِسَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي نُزْهَةِ الْأَلْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ (وَقَالَ يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ الْفَرَّاءُ: إِنَّمَا تَعَلَّمَ الْكِسَائِيُّ النَّحْوَ عَلَى الْكِبَرِ) وَمَعَ ذَلِكَ صَارَ إِمَامًا أَهْلَ الْكُوفَةِ فِي النَّحْوِ .

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ أَنَّ كِبَرَ السِّنِّ لَا يَعْوَقُكَ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَلَا عَنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

٢ - وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِإِنْشِغَالِهِ بِالْعَمَلِ وَاِكْتِسَابِ الْمَالِ، وَيَقُولُ:

هَلْ تُرِيدُنِي أَنْ أَتْرِكَ عَمَلِي لِأَجْلِسَ فِي الْمَسْجِدِ وَأَتَعَلَّمَ؟ هَلْ تُرِيدُنِي أَنْ أُضَيِّعَ عِيَالِي؟

قَالَ الْإِمَامُ الْمَاوَرْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَلَّ مَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عِنْدَ ذِي شَرِّهِ، وَعَيْبٍ، وَشَهْوَةٍ مُسْتَعْبِدَةٍ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَصْرِفَ إِلَى الْعِلْمِ حَظًّا مِنْ زَمَانِهِ؛ فَلَيْسَ كُلُّ الزَّمَانِ زَمَانًا اِكْتِسَابٍ. وَلَا بُدَّ لِلْمُكْتَسِبِ مِنْ أَوْقَاتِ اسْتِرَاحَةٍ، وَأَيَّامٍ عَطْلَةٍ.

وَمَنْ صَرَفَ كُلَّ نَفْسِهِ إِلَى الْكَسْبِ حَتَّى لَمْ يَتْرِكْ لَهَا فَرَاغًا إِلَى غَيْرِهِ

فَهُوَ مِنْ عِبِيدِ الدُّنْيَا، وَأُسْرَاءِ الْحِرْصِ

وَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ يَعْمَلُونَ لِكَسْبِ الرِّزْقِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُمْ ذَلِكَ عَنِ الْعِلْمِ، لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَهَمِّيَّةَ الْعِلْمِ، وَأَحْسَنُوا تَرْتِيبَ أَوْقَاتِهِمْ؛ وَإِنَّمَا يَمْنَعُ عَنِ الْإِقْبَالِ عَلَى الْعِلْمِ حُبُّ الدُّنْيَا، وَالْإِنْهَمَاكَ عَلَيْهَا، وَمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ فَقَدْ اسْتَجَلَبَ لِنَفْسِهِ الْعِنَاءَ وَالْمَشَقَّةَ مَا دَامَ عَلَى ذَلِكَ.

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

{ مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ، فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ، جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ }^(١)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا الْعِلْمَ، وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ، لَسَادُوا بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ بَدَلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَنَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: { مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا ، هَمَّ آخِرَتِهِ، كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ }^(٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي :
{ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ابْنِ آدَمَ : تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي ، أَمَلًا صَدْرَكَ غِنَى ، وَأَسَدًا فَفَرِّكَ ؛ وَإِلَّا تَفَعَّلَ ، مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا ، وَلَمْ أَسُدَّ فَفَرِّكَ }^(٣)

هَلْ عَلِمْتَ الْآنَ: لِمَاذَا يَزْدَادُ طَالِبُ الدُّنْيَا تَعَلُّقًا بِهَا وَحِرْصًا عَلَيْهَا ، وَيَشْعُرُ أَنَّهُ فَقِيرٌ مَهْمًا حَصَلَ مِنَ الْمَالِ؟ كُلُّ هَذَا عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ؛ وَأَمَّا مَنْ عَلِمَ أَنَّ الدُّنْيَا مَزْرَعَةٌ لِلْآخِرَةِ فَأَخَذَ مِنْهَا مَا يَحْتَاجُهُ بِالْمَعْرُوفِ فَلَنْ يَنْشَغَلَ عَنِ الْعِلْمِ ، وَإِنْ تَوَسَّعَ فِيهَا بِحَيْثُ لَا تَقْطَعُهُ عَنِ الْآخِرَةِ فَلَا شَيْءَ فِي ذَلِكَ ، بِشَرْطِ أَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّ الْمَالِ مِنَ الزَّكَاةِ، وَالتَّفَقَّاتِ الْوَاجِبَةِ .
وَالآنَ: هَلْ مَازِلْتَ تَعْتَقِدُ أَنَّ لَكَ عُذْرًا فِي تَرْكِ طَلَبِ الْعِلْمِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ لِانْشِغَالِكَ بِالْعَمَلِ ؟
اسْتَعِنَ بِاللَّهِ ، وَفَرَّغْ نِصْفَ سَاعَةٍ يَوْمِيًّا لِتَتَعَلَّمَ الْوَاجِبَ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْعَقِيدَةِ وَالْفِقْهِ ، ثُمَّ انْشَغِلْ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَاسْأَلِ اللَّهَ الْبَرَكَةَ فِي الْوَقْتِ. ابْدَأِ الْآنَ فَلَمْ يَعُدْ لَكَ عُذْرٌ.

(١) رواه ابن ماجه (٤١٠٥) ، وهو في السلسلة الصحيحة (٩٥٠) وقال العلامة الألباني: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

(٢) رواه ابن ماجه (٢٥٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٨٨٨) ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦١٨٩).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٨٦٩٦) ، والترمذي (٢٤٦٦) ، وابن ماجه (٤١٠٧) ، وهو في السلسلة الصحيحة (١٣٥٩).

٣ - وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِأَنَّ الْعِلْمَ صَعْبٌ ، وَيَقُولُ :

الْعِلْمُ يَحْتَاجُ إِلَى ذِكَاةٍ وَتَفَرُّغٍ وَحِفْظٍ ، وَأَنَا لَا أَمْلِكُ هَذِهِ الْأُمُورَ ؛ فَلَنْ أَفْلِحَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ .
 قَالَ الْإِمَامُ الْمَاوَرِدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَهَذَا الظَّنُّ اعْتِدَارُ ذَوِي النَّقْصِ ، وَخِيفَةُ أُولِي الْعَجْزِ ؛ لِأَنَّ
 الْإِخْبَارَ قَبْلَ الْإِخْتِبَارِ جَهْلٌ ، وَالْحَشْيَةَ قَبْلَ الْإِبْتِلَاءِ عَجْزٌ .
 وَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أُرِيدُ أَنْ أَتَعَلَّمَ الْعِلْمَ ، وَأَخَافُ أَنْ أُضَيِّعَهُ .
 فَقَالَ : كَفَى بِتَرْكِ الْعِلْمِ إِضَاعَةً .

وَأَنْ تَفَاضَلَتِ الْأَذْهَانُ وَتَفَاوَتَتِ الْفِطْنُ فَلَيْسَ يَنْبَغِي لِمَنْ قَلَّ مِنْهَا حَظُّهُ أَنْ يَيْئَسَ مِنْ نَيْلِ
 الْقَلِيلِ ، وَإِدْرَاكِ الْيَسِيرِ الَّذِي يَخْرُجُ بِهِ مِنْ حَدِّ الْجَهَالَةِ ؛ فَإِنَّ الْمَاءَ مَعَ لِينِهِ يُؤَثِّرُ فِي صَمِّ
الصُّخُورِ فَكَيْفَ لَا يُؤَثِّرُ الْعِلْمُ الزَّكِيُّ فِي نَفْسِ رَاغِبٍ فِي الْعِلْمِ مُحِبِّ لَهُ .

قَالَ الْفَضْلُ بْنُ سَعِيدٍ : كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، فَعَزَمَ عَلَى تَرْكِهِ ، فَمَرَّ
 بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ ، قَدْ أَثَرَ الْمَاءُ فِيهَا ، فَقَالَ : الْمَاءُ عَلَى لَطَافِهِ
 قَدْ أَثَرَ فِي الصَّخْرَةِ عَلَى كَثَافَتِهَا ؛ وَاللَّهِ لَا أَدْعُ طَلَبَ الْعِلْمِ ، فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ .

وَاعْلَمْ أَنَّهُ مِمَّا يُشْتَتُّ إِلَيْهَا الْإِنْشِغَالُ بِالْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ فِي أَوَّلِ طَلَبِ الْعِلْمِ ، فَاجْعَلْ
 هِمَّتَكَ أَوَّلًا أَنْ تَتَعَلَّمَ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ ، وَلَا تَنْشَغِلْ بِالْخِلَافَاتِ وَالْأَقْوَالِ ؛ بَلْ خُذِ الْعِلْمَ
 عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ لِتَتَمَكَّنَ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَرَقَّقْ فِي الْعُلُومِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْعِلْمَ لَا
 يَنْتَهِي ، فَخُذْ مِنْهُ مَا يَنْفَعُكَ .

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : لَوْ كُنَّا نَطْلُبُ الْعِلْمَ لِنَبْلُغَ غَايَتَهُ كُنَّا قَدْ بَدَأْنَا الْعِلْمَ بِالنَّقِيصَةِ ،

وَلَكِنَّا نَطْلُبُهُ لِنَنْقُصَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنَ الْجَهْلِ وَنَزْدَادَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنَ الْعِلْمِ .

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : الْمُتَعَمِّقُ فِي الْعِلْمِ كَالسَّابِحِ فِي الْبَحْرِ لَيْسَ يَرَى أَرْضًا ، وَلَا يَعْرِفُ
 طُولًا وَلَا عَرْضًا .

وَقِيلَ لِحَمَّادِ الرَّاوِيَةِ : أَمَا تَشْبَعُ مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ ؟ فَقَالَ : اسْتَفْرَعْنَا فِيهَا الْمَجْهُودَ ، فَلَمْ نَبْلُغْ مِنْهَا الْمَحْدُودَ .

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ لَهُ نِهَايَةٌ ، وَأَنَّكَ تَتَعَلَّمُ لِتَرْفَعَ الْجُهْلَ عَنْ نَفْسِكَ ؛ وَحَسُنَ ظَنُّكَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَتَدَرِّجْ فِي التَّعَلُّمِ ، وَلَا تَيَأَسْ مِنَ التَّحْصِيلِ ، فَالْعِلْمُ وَالْحِفْظُ بِيَدِ اللَّهِ تَعَالَى .
وَاعْمَلْ بِوَصِيَّةِ الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : (لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ ، فَأَيُّهَا أَخَذَتْ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ ؛ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي ، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً ؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً ، وَلَكِنْ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ)

فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذِهِ هِيَ وَصِيَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا هَانَتْ عَلَيْكَ الْمَشَقَّةُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، وَلَمْ تَشْعُرْ بِصُعُوبَتِهِ الَّتِي تَصُدِّقُ عَنْهُ ، وَإِنَّمَا تَشْعُرُ أَنَّهُ وَاسِعٌ وَكَثِيرٌ وَمُتَشَعِّبٌ ، فَتَطْلُبُهُ بِرَفْقٍ بِلَا غُلُوٍّ وَلَا جَفَاءٍ : فَلَا تَيَأَسُ إِذَا صَعِبَ عَلَيْكَ ، وَلَا تَغْتَرُّ إِذَا حَصَلَتْ مِنْهُ شَيْئًا قَلِيلًا .

وَالزَّمْ دُعَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤]

وَأَذْكُرُكَ بِكَلَامِ الْإِمَامِ الْمَاوَرِدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَاعْلَمْ أَنَّ لِلْعُلُومِ أَوَائِلَ تُؤَدِّي إِلَى أَوَاخِرِهَا ، وَمَدَاخِلَ تُفْضِي إِلَى حَقَائِقِهَا ؛ فَلْيَبْتَدِئْ طَالِبُ الْعِلْمِ بِأَوَائِلِهَا لِيَنْتَهِيَ إِلَى أَوَاخِرِهَا ، وَمِمَّا دَخَلَهَا لِتُفْضِيَ إِلَى حَقَائِقِهَا ؛ وَلَا يَطْلُبِ الْآخِرَ قَبْلَ الْأَوَّلِ ، وَلَا الْحَقِيقَةَ قَبْلَ الْمَدْخَلِ ، فَلَا يُدْرِكُ الْآخِرَ وَلَا يَعْرِفُ الْحَقِيقَةَ ؛ لِأَنَّ الْبِنَاءَ عَلَى غَيْرِ أُسٍّ لَا يُبْنَى ، وَالثَّمَرَ مِنْ غَيْرِ غَرْسٍ لَا يُجْتَنَى)

٤- وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِأَنَّهُ لَا يَجِدُ مَنْ يُعِينُهُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَسَبَبُ هَذَا الْإِعْتِدَارِ هُوَ الْعَقْلُ عَنْ تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ ، وَالْجُهْلُ بِطَبِيعَةِ الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَلَمَّا كَانَ طَالِبُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ طَالِبًا أَمْرًا أَكْثَرَ النَّاسِ نَاكِبُونَ عَنْهُ ، مُرِيدًا لِسُلُوكِ طَرِيقٍ مُرَافِقُهُ فِيهَا فِي غَايَةِ الْقِلَّةِ وَالْعِزَّةِ ، وَالنُّفُوسُ مَجْبُولَةٌ عَلَى وَحْشَةِ التَّفَرُّدِ ، وَعَلَى الْأُنْسِ بِالرَّفِيقِ ، نَبَّهَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الرَّفِيقِ فِي هَذِهِ الطَّرِيقِ ، وَأَنَّهُمْ

هُمُ الَّذِينَ ﴿ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء: ٦٩] ، فَأَضَافَ الصِّرَاطَ إِلَى الرَّفِيقِ السَّالِكِينَ لَهُ ، وَهُمْ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، لِيُزُولَ عَنِ الطَّالِبِ لِلْهُدَايَةِ وَسُلُوكِ الصِّرَاطِ وَخَشَةَ تَفَرُّدِهِ عَنِ أَهْلِ زَمَانِهِ وَبَنِي جَنَسِهِ ، وَلِيَعْلَمَ أَنَّ رَفِيقَهُ فِي هَذَا الصِّرَاطِ هُمُ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَلَا يَكْتَرِثُ بِمُخَالَفَةِ النَّاكِبِينَ عَنْهُ لَهُ ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الْأَقْلُونَ قَدْرًا ، وَإِنْ كَانُوا الْأَكْثَرِينَ عَدَدًا ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (عَلَيْكَ بِطَرِيقِ الْحَقِّ ، وَلَا تَسْتَوْحِشْ لِقَلَّةِ السَّالِكِينَ ، وَإِيَّاكَ وَطَرِيقَ الْبَاطِلِ ، وَلَا تَعْتَرَّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ) ؛ وَكُلَّمَا اسْتَوْحِشْتَ فِي تَفَرُّدِكَ فَانظُرْ إِلَى الرَّفِيقِ السَّابِقِ ، وَاحْرِصْ عَلَى اللَّحَاقِ بِهِمْ ، وَغُضِّ الطَّرْفَ عَمَّنْ سِوَاهُمْ ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَإِذَا صَاحُوا بِكَ فِي طَرِيقِ سَيْرِكَ فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِمْ ، فَإِنَّكَ مَتَى التَفَتَّ إِلَيْهِمْ أَخَذُوكَ وَعَاقُوكَ ... وَالْقَصْدُ : أَنَّ فِي ذِكْرِ هَذَا الرَّفِيقِ مَا يُزِيلُ وَخَشَةَ التَّفَرُّدِ ، وَيَحْتُّ عَلَى السَّيْرِ وَالتَّشْمِيرِ لِلْحَاقِ بِهِمْ^(١)

وَمَعَ هَذَا فَلَا تَخْلُوا الْأَرْضَ مِنْ قَائِمِ اللَّهِ ، يَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَصِيرَةٍ ، وَيُعِينُكَ عَلَى طَاعَتِهِ ؛ فَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ }^(٢) وَالْمَعْنَى (أَنَّ الْبَاطِلَ وَإِنْ كَثُرَتْ أَنْصَارُهُ ، فَلَا يَغْلِبُ الْحَقَّ بِحَيْثُ يَمَحَقُهُ وَيُطْفِئُ نُورَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِحَمْدِ اللَّهِ مَعَ مَا ابْتُلِينَا بِهِ مِنَ الْأَمْرِ الْفَادِحِ وَالْمِحْنَةِ الْعُظْمَى بِتَسَلُّطِ الْأَعْدَاءِ عَلَيْنَا ، وَمَعَ اسْتِمْرَارِ الْبَاطِلِ ، فَالْحَقُّ أَبْلَجُ [أَي: وَاضِحٌ] وَالشَّرِيعَةُ قَائِمَةٌ لَمْ تَحْمَدْ نَارَهَا وَلَمْ يَنْدَرِسْ مَنَارُهَا)^(٣)

(١) مدارج السالكين (٢٠٩/١ - ٢١١) .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٢٠) .

(٣) مِرْقَاةُ الْمِفَاتِيحِ (١٠ / ٤٣٦) ؛ وَالْأَمْرُ الْفَادِحُ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْهُ الْعَلَامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي: هُوَ غَلَبَةُ الدَّوْلَةِ الصَّفَوِيَّةِ الشَّيْعِيَّةِ عَلَى بَلَدِهِ (هَرَاة) وَكَثْرَةُ إِفْسَادِهِمْ فِيهَا بِقِيَادَةِ إِسْمَاعِيلِ الصَّفَوِيِّ ، حَتَّى هَاجَرَ الْعَلَامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي مِنْ بَلَدِهِ إِلَى مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ . فُلْيَعْتَبَرُ بِهَذَا مِنْ يَعِيشُ آمِنًا فِي وَطَنِهِ ، مَعَايًى فِي بَدَنِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ كَسَلًا: لَا أَجِدُ مُعِينًا عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ !!

وَقَدْ قَدَّمْتُ لَكَ شُرُوحًا مُسَجَّلَةً لِمَا سَتَدْرُسُهُ مِنْ كُتُبٍ، وَأَمَّا حِفْظُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَدِرَاسَةُ التَّجْوِيدِ ، فَيُمْكِنُكَ أَنْ تَبْحَثَ عَنْ شَيْخٍ تَذْهَبُ إِلَيْهِ مَرَّةً فِي الْأُسْبُوعِ أَوْ مَرَّةً كُلَّ شَهْرٍ .
فَهَلْ بَقِيَ لَكَ عُذْرٌ بَعْدَ ذَلِكَ ؟

أَمَا إِنْ أَرَدْتَ مَنْ يَفْرَعُ بِابِكَ، وَيَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ تَتَعَلَّمَ، فَهَذَا أَنَا الْآنَ وَاقِفٌ بِبَابِكَ، أَنْصَحُكَ بِحُبِّ قَائِلًا :

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْ تِلْكَ الطَّائِفَةِ فَاتَّبِعْ عَلَى الْحَقِّ ، وَابْدَأْ فِي التَّعَلُّمِ ، ثُمَّ ابْحَثْ عَنْهُمْ ، فَرُبَّمَا هُمْ بِجِوَارِكَ وَأَنْتَ لَا تَدْرِي ؛ وَإِذَا رَأَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الصِّدْقَ مِنْ قَلْبِكَ فَإِنَّهُ سَيُوفِّقُكَ - كَرَمًا وَجُودًا- إِلَى مَنْ يُعِينُكَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ ، وَسَيَرْزُقُكَ الرُّفْقَةَ الصَّالِحَةَ ، فَابْدَأْ مِنَ الْآنَ .

٥- وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِأَنَّ الْعُمَرَ طَوِيلٌ ، وَسَوْفَ يَتَعَلَّمُ يَوْمًا مَا ، وَيَقُولُ :

سَوْفَ أَتَعَلَّمُ ، سَوْفَ أَذَاكِرُ ، سَوْفَ أَحْفَظُ ، وَلَكِنْ سَابَدًا غَدًا .

أَوْ الشَّهْرَ الْقَادِمَ . أَوْ فِي أَوَّلِ رَمَضَانَ الْقَادِمِ .

أَوْ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنَ الدَّرَاسَةِ .

أَوْ بَعْدَ أَنْ أَنْتَهِيَ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي فِي يَدِي .

أَوْ بَعْدَ أَنْ أَنْزَوَّجَ ؛ أَوْ بَعْدَ أَنْ يَنْزَوِّجَ الْأَوْلَادَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّأْجِيلِ .

وَهَذَا الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ كَثِيرٌ ، يَظُنُّ أَحَدُهُمْ أَنَّ مُجَرَّدَ الرَّغْبَةِ فِي الْخَيْرِ تَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِهِ ،

وَهَؤُلَاءِ وَأَمْثَالُهُمْ يَقُولُ فِيهِمُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (صَحَبُوا الدُّنْيَا صُحْبَةً الْأَنْعَامِ السَّائِمَةِ

لَا يَنْظُرُونَ فِي مَعْرِفَةِ مُوْجِدِهِمْ وَحَقِّهِ عَلَيْهِمْ ، وَلَا فِي الْمُرَادِ مِنْ إِجَادِهِمْ وَإِخْرَاجِهِمْ إِلَى

هَذِهِ الدَّارِ الَّتِي هِيَ طَرِيقٌ وَمَعْبَرٌ إِلَى دَارِ الْقَرَارِ ، وَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِي قِلَّةِ مَقَامِهِمْ فِي الدُّنْيَا

الْفَانِيَةِ ، وَسُرْعَةِ رَحِيلِهِمْ إِلَى الْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ، فَقَدْ مَلَكَهُمْ بَاعِثُ الْحِسِّ، وَغَابَ عَنْهُمْ دَاعِي

الْعَقْلِ، وَشَمَلَتْهُمْ الْغَفْلَةُ، وَغَرَّتْهُمْ الْأَمَانِيُّ الْبَاطِلَةُ، وَالْخِدْعُ الْكَاذِبَةُ، فَخَدَعَتْهُمْ طُولُ الْأَمَلِ

وَرَانَ عَلَى فُلُوجِهِمْ سُوءُ الْعَمَلِ، فَهَمَمْتُهُمْ فِي لَذَاتِ الدُّنْيَا، وَشَهَوَاتِ النُّفُوسِ، كَيْفَ حَصَلَتْ

حَصَلُوهَا، وَمِنْ أَيِّ وَجْهِ لَاحَتْ لَهُمْ أَحَدُوهَا، إِذَا أَبْدَى لَهُمْ حَظُّهُ مِنَ الدُّنْيَا نَاجِدِيهِ طَارُوا

إِلَيْهِ زَرَافَاتٍ وَّوَحْدَانًا، وَإِذَا عَرَضَ لَهُمْ عَاجِلٌ مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يُؤَثِّرُوا عَلَيْهِ ثَوَابًا مِنَ اللَّهِ وَلَا

رِضْوَانًا ... ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسَتْهُمُ أَنْفُسُهُمْ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [الحشر: ١٩]

وَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ مِنْ غَفْلَةٍ مِنْ لِحْظَاتِهِ مَعْدُودَةٌ عَلَيْهِ، وَكُلُّ نَفْسٍ مِنْ أَنْفَاسِهِ لَا قِيمَةَ لَهُ [أَي: لَا يُقَدَّرُ بِثَمَنِ] إِذَا ذَهَبَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ، فَمَطَايَا اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ تُسْرِعُ بِهِ، وَلَا يَتَفَكَّرُ

إِلَى أَيْنَ يُحْمَلُ؟ وَلَا يَدْرِي إِلَى أَيِّ الدَّارَيْنِ يُنْقَلُ؟ فَإِذَا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ اشْتَدَّ قَلْقُهُ لِخِرَابِ ذَاتِهِ، وَذَهَابِ لَذَاتِهِ، لَا لِمَا سَبَقَ مِنْ جَنَايَاتِهِ، وَسَلَفَ مِنْ تَفْرِيطِهِ، حَيْثُ لَمْ يُقَدِّمَ لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا خَطَرَتْ لَهُ خَطْرَةٌ عَارِضَةٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، دَفَعَهَا بِاعْتِمَادِهِ عَلَى الْعَفْوِ،

وَقَالَ : قَدْ أَنْبَأْنَا أَنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يُنْبَأْ : أَنَّ عَذَابَهُ هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ (١)

وَالآنَ بَعْدَ أَنْ تَجَلَّتْ لَكَ حَالُ أَهْلِ التَّسْوِيفِ ؛ أَرَأَيْكَ تَسْأَلُ : كَيْفَ أَخْرُجُ مِنْ تِلْكَ الْحَالِ ؟ وَالْجَوَابُ : أَنْ تَعْلَمَ خُطُورَةَ تَأْخِيرِ الطَّاعَاتِ بَعْدَ أَنْ تَهَيَّأْتَ لَكَ أَسْبَابُهَا .

وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْضَ آفَاتِ تَأْخِيرِ الطَّاعَةِ بَعْدَ تَيْسِيرِ أَسْبَابِهَا فَقَالَ : (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا حَضَرَتْ لَهُ فُرْصَةُ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ ، فَالْحَزْمُ كُلُّ الْحَزْمِ فِي انْتِهَازِهَا وَالْمُبَادَرَةَ إِلَيْهَا ، وَالْعَجْزُ فِي تَأْخِيرِهَا وَالتَّسْوِيفِ بِهَا، وَلَا سِيَّمَا إِذَا لَمْ يَتَّقِ بِقُدْرَتِهِ وَتَمَكُّنِهِ مِنْ أَسْبَابِ تَحْصِيلِهَا، فَإِنَّ الْعَزَائِمَ وَالْهَمَمَ سَرِيعَةَ الْإِنْتِقَاضِ قَلَّمَا ثَبَتَتْ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُعَاقِبُ مَنْ فَتَحَ لَهُ بَابًا مِنَ الْخَيْرِ فَلَمْ يَنْتَهِزْهُ، بِأَنْ يَحُولَ بَيْنَ قَلْبِهِ وَإِرَادَتِهِ، فَلَا يُمَكِّنُهُ بَعْدَ مِنْ إِرَادَتِهِ عُقُوبَةً لَهُ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ إِذَا دَعَاهُ : حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَلْبِهِ وَإِرَادَتِهِ، فَلَا يُمَكِّنُهُ

الِاسْتِجَابَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾ [الأنفال: ٢٤]

(١) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح للإمام ابن القيم (١/٧ - ٨) باختصار ، تحقيق زائد بن أحمد النشيري ، دار عالم الفوائد مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ . أَرْجُو الْمَعْذِرَةَ إِنْ كَانَ الْكَلَامُ قَدْ جَرَّحَكَ، وَلَكِنْ هَذِهِ هِيَ حَقِيقَةُ أَهْلِ الْكَسَلِ وَالتَّسْوِيفِ ، يَنْشَطُونَ فِي أَعْمَالِ الدُّنْيَا، وَيُؤَجِّلُونَ فِي أَعْمَالِ الْآخِرَةِ ؛ نَعُودُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ أَنْ نَكُونَ مِنْهُمْ.

وَقَدْ صَرَخَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِهَذَا فِي قَوْلِهِ:

﴿ وَنَقَلِبْ أَفئِدَتَهُمْ وَأَبْصُرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ ۗ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ [الأنعام : ١١٠]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ [الصف : ٥]

وَقَالَ: ﴿ وَمَا كَانِ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ

شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ [التوبة : ١١٥] ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ (١)

(وَهَذَا مِنْ عَدْلِ اللَّهِ ، وَحِكْمَتِهِ بِعِبَادِهِ ، فَإِنَّهُمْ الَّذِينَ جَنَوْا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ؛ وَفَتَحَ لَهُمُ
الْبَابَ فَلَمْ يَدْخُلُوا ، وَبَيَّنَّ لَهُمُ الطَّرِيقَ فَلَمْ يَسْلُكُوا ، فَبَعْدَ ذَلِكَ إِذَا حُرِّمُوا التَّوْفِيقَ ، كَانَ
مُنَاسِبًا لِأَحْوَالِهِمْ) (٢)

وَيُعِينُكَ عَلَىٰ مَعْرِفَةِ خَطَرِ التَّسْوِيفِ : أَنْ تَقْرَأَ أَخْبَارَ مَنْ عَاقَبَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسُوءِ الْخَاتِمَةِ
وَتَوَهَّمَنَّهُمْ نَفْسَكَ فِي مِثْلِ حَالِهِمْ إِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ الْآنَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ رَادِعٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ
قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ . (٣)

فَهَذِهِ - فِيمَا أَعْلَمُ - أَكْثَرُ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَعُوقُ عَنِ الطَّاعَاتِ عُمُومًا ، وَعَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ
وَحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ خُصُوصًا .

وَالسُّؤَالُ الْمُهِّمُّ الْآنَ : هَلْ عَزَمْتَ عَلَىٰ مُوَاجَهَةِ تِلْكَ الْمَعْوَقَاتِ ؟

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُوَاجِهَ تِلْكَ الْمَعْوَقَاتِ فَعَلَيْكَ بِأَمْرَيْنِ :

الْأَوَّلُ : اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْإِنْطِرَاحُ بَيْنَ يَدَيْهِ ذَلِيلًا خَاشِعًا خَاضِعًا ، تَقُولُ بِلِسَانِ

حَالِكَ وَمَقَالِكَ : رَبِّ لَيْسَ لِي سِوَاكَ ، فَعَامِلِنِي بِإِحْسَانِكَ ، وَتُبْ عَلَيَّ ، وَوَفِّقْنِي لِطَاعَتِكَ .

(١) زاد المعاد (٣/ ٤٨٦-٤٨٧) .

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٢٦٩) .

(٣) تجد كثيرا من تلك الأخبار التي تنزل القلوب في كتاب : (سَكْبُ الْعَبْرَاتِ فِي الْمَوْتِ وَالْقَبْرِ وَالسَّكْرَاتِ)

للدكتور سيد حسين العفاني - شفاه الله وعافاه - (١/ ٤٧١ - ٥٣٨) .

- اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ .

- اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي .

- اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجِدِّي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي .

- اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ،

وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا، وَأَبْصَارِنَا، وَفُؤَادِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا،

وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا ، وَاجْعَلْ تَأْرِنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا ، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي

دِينِنَا ، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا ، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا ، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا .

الثَّانِي : أَنْ تَأْخُذَ بِالْأَسْبَابِ ، فَتُعَالِجَ كُلَّ آفَةٍ بِمَا مَضَى ذِكْرُهُ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ ، مُتَحَلِّيًّا

بِالصَّبْرِ ، وَالْأَنَانَةِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَسْتَطِيلَ الطَّرِيقَ ، وَاجْعَلْ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ

مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٠]

أَمَامَكَ دَوْمًا حَتَّى تَثْبُتَ عَلَى الطَّرِيقِ؛ وَلَا يَخْدَعَكَ الشَّيْطَانُ بِأَعْدَارٍ وَاهِيَةٍ تَصُدُّكَ عَنِ الْعِلْمِ .

قَالَ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (الْمُرَادُ : مَنْ قَصَدَ طَاعَةَ اللَّهِ ثُمَّ عَجَزَ عَنْ إِتْمَامِهَا ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ

ثَوَابَ تَمَامِ تِلْكَ الطَّاعَةِ : كَالْمَرِيضِ يَعْجِزُ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ فِي حَالِ صِحَّتِهِ مِنَ الطَّاعَةِ،

فِيُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ الْعَمَلِ) (١)

فَمَاذَا تُرِيدُ بَعْدَ ذَلِكَ ؟

وَأَخِيرًا : اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَعُدْ لَكَ عُذْرٌ أَمَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ طَلَبِ الْعِلْمِ ؛ وَأَنْتَ مِنْ

الْآنَ مَسْئُولٌ أَنْ تَقُومَ بَعْدَهُ أُمُورٍ : أَوَّلًا أَنْ تَسْتَعِينَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ :

- أَنْ تُحَدِّدَ لِنَفْسِكَ وَقْتًا - وَلَوْ نِصْفَ سَاعَةٍ يَوْمِيًّا - لِتَتَعَلَّمَ فِيهِ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ مِنَ الدِّينِ كَمَا سَبَقَ .

- أَنْ تَبْحَثَ عَنْ شَيْخٍ قَرِيبٍ مِنْكَ ، يُتَابِعُكَ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَفِي طَلَبِ الْعِلْمِ (٢) .

وَإِيَّاكَ أَنْ تَكْسَلَ، وَلَا تُسَوِّفَ، وَلَا تُؤَجِّلَ . وَابْدَأْ مِنَ الْآنَ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُسْتَعِينًا بِهِ .

(١) تفسير الرازي (١١ / ١٦) .

(٢) لقد انتشرت - والله الحمد - المعاهد العلمية في كل مكان، فإن لم تجد فاقراً الملحق الثالث (ص ٢٢٩)، وتواصل مع القائمين عليه .

الْخَاتِمَةُ

أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ :

إِلَى هُنَا سَوْفَ يَتَوَقَّفُ الْقَلَمُ عَنِ الْكِتَابَةِ وَهُوَ حَزِينٌ ، لِأَنِّي لَمْ أَكْتُبْ كُلَّ مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أُهْدِيكَ إِيَّاهُ ، وَلَوْلَا خَوْفُ الْإِطَالَةِ لَكَتَبْتُ لَكَ كُلَّ مَا أُرِيدُ ، وَلَكِنَّ السَّعِيدَ يَنْفَعُهُ الْقَلِيلُ .

إِلَى هُنَا انْتَهَتْ رِحْلَتُنَا ؛ وَمِنْ هُنَا سَتَبْدَأُ رِحْلَتُكَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، وَحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وَقَبْلَ رَفْعِ الْقَلَمِ عَنِ الْأَوْرَاقِ أُرِيدُ أَنْ أُهْدِيكَ بِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الْهُدَايَا مِنْ كَلَامِ سَيِّدِ الْبَشَرِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَهِيَ بِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي فَضْلِ بَعْضِ الْأَعْمَالِ الَّتِي إِذَا فَعَلْتَهَا غُفِرَتْ ذُنُوبُكَ ؛ وَأَنْتَ تَتَمَكَّنُ مِنْ فِعْلِهَا يَوْمِيًّا .

وَقَدْ تَعَمَّدْتُ تَأْخِيرَ تِلْكَ الْهُدْيَةِ ، لِيَحْصُلَ عَلَيْهَا مَنْ يُتِمُّ قِرَاءَةَ الْبَحْثِ إِلَى آخِرِهِ .

- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ } (١)

- وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ ، فَجَاءَتْ نَوْبِي فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ : { مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ؛ قَالَ فَقُلْتُ : مَا أَجُودَ هَذِهِ !! ؛ فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ ، قَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آتِفًا ، قَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلَغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ :

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ

يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ } (٢)

(١) رواه مسلم (٢٤٥).

(٢) رواه مسلم (٢٣٤).

- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :
 { مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا
 عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ } (١)

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ ، فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ
 مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ } (٢)

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 { مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ،
 وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ } (٣)

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :
 { مَنْ اغْتَسَلَ ؟ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ ، فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ ، ثُمَّ
 يُصَلِّيَ مَعَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ } (٤)

- وَعَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ مُرَّةٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ يَسَارٍ بْنَ زَيْدٍ ، مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، يُحَدِّثُنِي عَنْ جَدِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 { مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ،
 غُفِرَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ } (٥)

(١) رواه مسلم (٣٨٦).

(٢) رواه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤٠٩).

(٣) رواه مسلم (٥٩٧).

(٤) رواه مسلم (٨٥٧).

(٥) رواه أبو داود (١٥١٧) ، والترمذي (٣٥٧٧) ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٢٧).

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَمْرٌ وَعَمَلٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ } (١)

أَرْجُو أَنْ تَقْبَلَ الْهَدِيَّةَ بِقَلْبٍ مُقْبِلٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ تَعْمَلَ بِهَا مِنَ الْآنَ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَنْ أَكْثَرَ تِلْكَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ تَتِمَّكُنْ مِنْ فِعْلِهَا يَوْمِيًّا ؛ فَلِمَاذَا الْغَفْلَةُ عَنْهَا ؟
أَخِي طَالِبَ الْقُرْآنِ :

سَارِعٌ بِالطَّاعَاتِ لَأَسِيْمًا فِي أَزْمَنَةِ الْفِتَنِ - كَزَمَانِنَا - فَإِنَّ الْقُلُوبَ تَتَقَلَّبُ .

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

{ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا ، أَوْ يُؤْمِسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا } (٢)

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (مَعْنَى الْحَدِيثِ : الْحَثُّ عَلَى الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ تَعَدُّرِهَا ، وَالِاشْتِغَالِ عَنْهَا بِمَا يَحْدُثُ مِنَ الْفِتَنِ الشَّاعِلَةِ الْمُتَكَثِّرَةِ الْمُتْرَاكِمَةِ كَتَرَاكُمِ ظَلَامِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ لَا الْمُفْمِرِ ، وَوَصَفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَوْعًا مِنْ شِدَائِدِ تِلْكَ الْفِتَنِ ، وَهُوَ أَنَّهُ يُؤْمِسِي مُؤْمِنًا ثُمَّ يُصْبِحُ كَافِرًا أَوْ عَكْسُهُ ، وَهَذَا لِعِظَمِ الْفِتَنِ يَنْقَلِبُ الْإِنْسَانُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ هَذَا الْإِنْقِلَابَ)

قُلْ لِي بِرَبِّكَ : مَاذَا تَنْتَظِرُ ؟

لِمَاذَا لَا تَعْقِدُ الْعَزْمَ مِنَ الْآنَ عَلَى التَّعَلُّمِ وَحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؟

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٨٨٧٣) وقال الشيخ شعيب : إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٢) رواه مسلم (١١٨) ، والترمذي (٢١٩٥) . راجع : شرح النووي على صحيح مسلم (٣١٤/٢) ، وإذا أردت مزيد بيان في

شرح هذا الحديث فراجع : شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/١٦-٢٠) الحديث رقم (٨٧) .

رَجَاءٌ

لَا تَنْسَ أَنْ حُقُوقَ طَبَعِ وَنَشْرِ هَذَا الْبَحْثِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ مُحِبٍّ لِلْقُرْآنِ طَالِبٍ لِلْأَجْرِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَا تَبْخُلْ عَلَى نَفْسِكَ بِالْأَجْرِ ؛ وَاجْتَهِدْ أَنْ تُعْطِيَ هَذَا الْبَحْثَ لِمَنْ يَحْتَاجُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ أَنْ تُعْطِيَهُ لِمَنْ يَطْبَعُهُ وَيَنْشُرُهُ لَوْجِهَ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ أَنْ تُعْطِيَهُ لِمَنْ يَطْبَعُهُ وَيَنْشُرُهُ وَلَا يُعَالِي فِي ثَمَنِهِ ، لَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ حَائِرًا وَيُرْشِدَ مُسْتَرْشِدًا ، وَيُدْفَعَ الْكَسَلَ عَنْ رَاغِبٍ ، فَيَكُونَ لَكَ الْأَجْرُ وَالثَّوَابُ الْعَظِيمُ ، لِأَنَّكَ دَلَلْتَهُ عَلَى الْخَيْرِ وَأَعَنْتَهُ عَلَيْهِ .

وَأَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُوفِّقَنِي وَإِيَّاكَ لِحِفْظِ كِتَابِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَالثَّبَاتِ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نَلْقَاهُ .
وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْزِيَ خَيْرًا كُلَّ مَنْ أَعَانَنِي عَلَى إِتْمَامِ هَذَا الْبَحْثِ وَنَشْرِهِ .

وَأَخْصُ بِالشُّكْرِ أُسْتَاذِي وَشَيْخِي الدُّكْتُورَ / مُحَمَّدَ مُحَمَّدَ عَبْدَ اللَّهِ الْعَسَّالَ ، الَّذِي فَتَحَ لِي قَلْبَهُ وَبَيَّنَّهَ وَعَلَّمَنِي وَصَبَرَ عَلَيَّ حَتَّى أَتَمَمْتُ الْقِرَاءَةَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ تَشْجِيعُهُ لِي مِنْ أَكْبَرِ مَا أَعَانَنِي عَلَى إِتْمَامِ هَذَا الْبَحْثِ ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَأَهْلِهِ وَوَالِدِهِ وَمَالِهِ وَأَنْ يَنْفَعَهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ .

وَأَخِيرًا :

يَعْلَمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَيُّ اجْتَهَدْتُ فِي جَمْعِ هَذَا الْبَحْثِ مِمَّا سَمِعْتُهُ ، وَمِمَّا قَرَأْتُهُ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَمِمَّا نَصَحَنِي بِهِ مَشَائِخِي ، وَمِمَّا رَأَيْتُهُ مِنْ أَحْوَالِ الطَّلَبَةِ ، وَمِمَّا تَعَلَّمْتُهُ مِنْ طُرُقِ الْحِفْظِ وَمُشْكَلاتِهِ أَثْنَاءَ عَمَلِي فِي إِقْرَاءِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، وَقَدْ بَدَلْتُ فِيهِ جُهْدًا أَحْتَسِبُهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَكِنْ شَأْنُ الْبَشَرِ الْخَطَأُ وَالتَّقْصِيرُ؛ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ ، وَالتَّقْصِيرُ وَالْخَلَلُ وَالْخَطَأُ مِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنْ وُفِّقْتُ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى فَحَسْبِي أَنْنِي حَاوَلْتُ خِدْمَةَ الْقُرْآنِ ، وَإِرْشَادَ الرَّاعِبِينَ فِي حِفْظِهِ وَتَدْبِيرِهِ .

وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ زَلَلٍ أَوْ خَطَأٍ أَوْ تَقْصِيرٍ ، إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

أَخُوكُمْ خَادِمُ الْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَلِيٍّ

المُدْحَقُ الْأَوَّلُ

مُقَدِّمَاتُ التَّجْوِيدِ لِلْمُبْتَدِئِينَ

قَالَ حُجَّةُ الْقُرَّاءِ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

(وَلَا أَعْلَمُ سَبَبًا لِبُلُوغِ نِهَايَةِ الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ، وَوُصُولِ غَايَةِ التَّصْحِيحِ وَالتَّسْدِيدِ مِثْلَ: رِيَاضَةِ الْأَلْسُنِ، وَالتَّكْرَارِ عَلَى اللَّفْظِ الْمُتَلَقَّى مِنْ فَمِ الْمُحْسِنِ. وَأَنْتَ تَرَى تَجْوِيدَ حُرُوفِ الْكِتَابَةِ كَيْفَ يَبْلُغُ بِهَا الْكَاتِبُ بِالرِّيَاضَةِ وَتَوْقِيفِ الْأُسْتَاذِ ... فَلَيْسَ التَّجْوِيدُ بِتَمْضِيعِ اللِّسَانِ، وَلَا بِتَفْعِيرِ الْفَمِ، وَلَا بِتَغْوِيجِ الْفَكِّ، وَلَا بِتَرْعِيدِ الصَّوْتِ، وَلَا بِتَمْطِيطِ الشَّدِّ، وَلَا بِتَقْطِيعِ الْمَدِّ، وَلَا بِتَطْنِينِ الْغُنَاتِ، وَلَا بِحَصْرَمَةِ الرَّاءَاتِ، قِرَاءَةً تَنْفِرُ عَنْهَا الطَّبَّاعُ، وَتَمْجُهَا الْقُلُوبُ وَالْأَسْمَاعُ؛ بَلِ الْقِرَاءَةُ السَّهْلَةُ الْعَذْبَةُ الْحُلُوهُ اللَّطِيفَةُ، الَّتِي لَا مَضْغَ فِيهَا وَلَا لَوْكَ، وَلَا تَعَسْفَ وَلَا تَكْلُفَ، وَلَا تَصْنَعَ وَلَا تَنْطُعَ)

المُلْحَقُ الْأَوَّلُ : مُقَدِّمَاتُ التَّجْوِيدِ لِلْمُبْتَدِئِينَ**

الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ؛ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .
 أَمَّا بَعْدُ : فَهَذَا مُلْحَقٌ مُخْتَصَرٌ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُقَدِّمَاتِ الْأَسَاسِيَّةِ لِمَنْ يُرِيدُ تَجْوِيدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَلَيْسَ
 الْمَقْصُودُ مِنْهُ جَمْعُ أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ ، وَلَا شَرْحَهَا نَظْرِيًّا ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ مِنْهُ : أَنْ يَتَعَلَّمَ مَنْ يُرِيدُ قِرَاءَةَ
 الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : كَيْفَ يَقْرَأُهُ بِطَرِيقَةٍ صَحِيحَةٍ فِي أَقَلِّ وَقْتٍ ، دُونَ الْخَوْضِ فِي الدِّرَاسَةِ النَّظْرِيَّةِ ؟
 ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَلَّمُ الطَّالِبُ الْأَحْكَامَ النَّظْرِيَّةَ مُفَصَّلَةً إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ ؛ وَكَذَلِكَ مَنْ يُرِيدُ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 يَنْبَغِي أَنْ يَبْدَأَ بِتِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ ، ثُمَّ يَتَعَلَّمَ الْأَحْكَامَ النَّظْرِيَّةَ مُفَصَّلَةً أَثْنَاءَ الْحِفْظِ ، لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ أَنْ يُتَقَنَّ
 الدِّرَاسَةَ النَّظْرِيَّةَ أَوَّلًا فَسَوْفَ يَسْتَعْرِقُ ذَلِكَ مِنْهُ وَقْتًا طَوِيلًا قَبْلَ بَدَايَةِ الْحِفْظِ .

وَقَدْ جَمَعْتُ هَذِهِ الْأَحْكَامَ عَلَى شَكْلِ جَدْوَلٍ يَشْتَمِلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ :

اسْمُ الْحُكْمِ - الْحُرُوفُ الْخَاصَّةُ بِالْحُكْمِ - أَمْثَلَةٌ عَلَى الْحُكْمِ - طَرِيقَةُ كِتَابَةِ الْحُكْمِ فِي الْمُصْحَفِ .

وَقَدْ فَسَّمْتُ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ إِلَى عَشْرَةِ دُرُوسٍ ، وَوَضَعْتُ رَفَمَ الدَّرْسِ بَيْنَ قَوْسَيْنِ قَبْلَ اسْمِ الْحُكْمِ ؛ ثُمَّ
 ذَكَرْتُ بَابَ التَّفْخِيمِ وَالتَّرْقِيقِ بِدُونِ تَرْقِيمٍ ، لِأَنَّ دِرَاسَتَهُ قَدْ تَسْتَعْرِقُ بَعْضَ الْوَقْتِ مِنْ بَعْضِ الطَّلَبَةِ ؛ فَإِذَا
 أَمَّمَ الطَّالِبُ دِرَاسَةَ الْمُقَدِّمَاتِ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَبْدَأَ فِي الْحِفْظِ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَنْهَجِيَّةُ الدِّرَاسَةِ الَّتِي أَقُومُ بِهَا مِنْذُ عِدَّةِ سَنَوَاتٍ فِي تَدْرِيسِ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ عَلَى التَّرْتِيبِ التَّالِيِ :

- ١- أَنْ يَتَعَرَّفَ الطَّالِبُ عَلَى الْحُكْمِ ، وَعَلَى حُرُوفِهِ ، وَعَلَى كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ بِهِ .
- ٢- أَنْ يُطَبِّقَ الطَّالِبُ ذَلِكَ الْحُكْمَ : بِأَنْ يَقْرَأَ سُورَةً أَوْ عِدَّةَ سُورٍ تَكَرَّرَ فِيهَا ذَلِكَ الْحُكْمُ حَتَّى يُتَقَنَّهُ .
- ٣- أَنْ يُكَلِّفَ الطَّالِبُ بِاسْتِخْرَاجِ وَكِتَابَةِ ذَلِكَ الْحُكْمِ مِنْ عِدَّةِ سُورٍ فِي الْمَنْزِلِ (وَاجِبٌ مَنْزِلِيٌّ مَكْتُوبٌ) .
- ٤- بَعْدَ كُلِّ حُكْمٍ يَقُومُ الطَّالِبُ بِاسْتِخْرَاجِ كُلِّ مَا تَعَلَّمَهُ مِنْ أَحْكَامِ فِي الدَّرْسِ الْجَدِيدِ ، وَفِي الْوَاجِبِ .
- ٥- بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ دِرَاسَةِ الْأَحْكَامِ يَبْدَأُ الطَّالِبُ فِي الْحِفْظِ ، وَيَقُومُ بِاسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْحِفْظِ
 الْجَدِيدِ مَرَّتَيْنِ : مَرَّةً فِي الدَّرْسِ ، وَمَرَّةً فِي الْوَاجِبِ ؛ وَيَسْتَمِرُّ ذَلِكَ حَتَّى يَثْبُتَ حِفْظُ الْأَحْكَامِ عِنْدَ الطَّالِبِ .

** هَذَا الْمُلْحَقُ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ أَهْلُ الْقُرْآنِ عُمُومًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُ خُصُوصًا طَائِفَتَانِ هُمَا :

- الشُّبُوحُ وَالْمُدْرَسُونَ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِتَحْفِيزِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَيُمْكِنُهُمْ شَرْحُهُ لِلْمُبْتَدِئِينَ الَّذِينَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا التَّجْوِيدَ .
- كُلُّ مَنْ يُرِيدُ تَعَلَّمَ التَّجْوِيدَ وَلَا يَدْرِي كَيْفَ يَدْرُسُهُ ، أَوْ يَشْكُو مِنْ صُعُوبَةِ كُتُبِ التَّجْوِيدِ ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ هَذَا
 الْمُلْحَقَ إِلَى أَقْرَبِ شَيْخٍ لَدَيْهِ ، وَيَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَشْرَحَ لَهُ تِلْكَ الْأَحْكَامَ بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ كَمَا كُتِبَتْ فِي الْجَدْوَلِ .

*** الْغَنَّةُ ، وَالْقَلْقَلَةُ ***

عَلَامَةُ الْحُكْمِ فِي الْمُصْحَفِ	مِثَالٌ	الْحُرُوفُ	الْحُكْمُ
وَضَعُ الشَّدَّةِ (س) فَوْقَ النَّونِ أَوْ المِيمِ [وَاحِدَرٌ مِنْ تَرَكَ الْغَنَّةِ الْمُتَطَرِّفَةَ عِنْدَ الْوَقْفِ مِثْلَ: جَاءَ - أَلَمَ - أَلَمَنَ - هَمَّ فَهُوَ خَطَأٌ مُحَرَّمٌ شَائِعٌ]	إِنَّ - النَّاسِ - فَلَمَّا - ثُمَّ - طَلَّقَنَّ - الْخَنَاسِ الْفَقِشَتِ - هَمَّ - إِنِّي حَمَّالَةَ - جَنَّتْ - أُمَّةٌ لَتَرَوُنَّ - يَظُنُّ - أَلْغَمَ	كُلُّ نُونٍ أَوْ مِيمٍ مُشَدَّدَةٍ بِشَرَطِ أَلَّا تَكُونَ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ لِأَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ فَسَيَكُونُ الْحُكْمُ فِي الْحَرْفِ الَّذِي فِي الْكَلِمَةِ الَّتِي قَبْلَهَا ، وَهُوَ إِمَّا الْإِدْغَامُ بِغَنَّةٍ ، وَإِمَّا إِدْغَامُ مِثْلَيْنِ كَمَا سَيَأْتِي	(١) غَنَّةٌ بِمِقْدَارِ حَرْكَتَيْنِ
وَضَعُ عَلَامَةَ السُّكُونِ وَهِيَ رَأْسُ حَاءٍ (هـ) فَوْقَ الْحَرْفِ	١ - أَقْرَبُ - قَبْلَهُمْ - مَطْعٍ تَجْرِي - عَدِنِ - لَمْ يُحِطْ - لَمْ يَنْبُ لَمْ يَكِلِدْ - وَمَنْ يَخْرُجْ - لَمْ يَخْلُقْ	حُرُوفُ (قُطْبُ جَدِ) فِي حَالَتَيْنِ : ١ - إِذَا جَاءَتْ سَاكِنَةً فَتَقْلَقُلُ وَصَلًا وَوَقْفًا	(٢) الْقَلْقَلَةُ
يُسَكِّنُ الْحَرْفَ لِأَجْلِ الْوَقْفِ سِوَاءَ كَانَ مُتَحَرِّكًا أَوْ مُنَوَّنًا وَلَا قَلْقَلَةَ عِنْدَ التَّنْوِينِ الْمَفْتُوحِ لِأَنَّهُ يُبَدَلُ أَلْفًا مِثْلَ : مُحِيطًا - فَرِيْقًا	٢ - قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① - النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ ② - تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ③ - قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّجِ	٢ - عِنْدَ الْوَقْفِ عَلَيْهَا سِوَاءَ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً بِأَيِّ حَرْكَةٍ أَوْ مُنَوَّنَةً بِغَيْرِ فَتْحٍ أَوْ مُشَدَّدَةً	

* مَرَاتِبُ الْقَلْقَلَةِ ثَلَاثَةٌ :

- ١ - الْمَشَدَّدُ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ (وَتَبَّ - الْحَقِّ - وَصَدُّ - أَشَدُّ - فَجَّ - وَنَمَدُّ - وَأَنْشَقَّ - يُشَاقِّ)
- ٢ - السَّاكِنُ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ، سِوَاءَ كَانَ مُتَحَرِّكًا عِنْدَ الْوَصْلِ (الْوَقُودِ - أَحَدٌ)، أَوْ سَاكِنًا (وَلَمْ يُولَدْ)
- ٣ - السَّاكِنُ عِنْدَ الْوَصْلِ (أَقْرَبُ - قَبْلَهُمْ - لَمْ يَكِلِدْ وَلَمْ - أَدْرَكَ - أَحَطْنَا - الْأَجْدَاثِ - فَلْيَمْدُدْ لَهُ)

*** أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ ***

عَلَامَةُ الْحُكْمِ فِي الْمُصْحَفِ	مِثَالٌ	الْحُرُوفُ	الْحُكْمُ
النُّونُ يُرْسَمُ عَلَيْهَا سُكُونٌ (٥) - التَّنْوِينُ مُرَكَّبٌ (= - ٥)	الْأَنْهَرُ - سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ وَأَنْحَرُ - يَوْمَئِذٍ خَشِيعَةٌ مِنْ غِلٍّ - شَيْئًا أَمْرًا - يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ	ء - ه - ع - ح - غ - خ أَخِي هَاكَ عِلْمًا حَازَهُ غَيْرُ خَاسِرٍ	(٣) إِظْهَارُ حَلْقِيٍّ
النُّونُ بِدُونِ تَشْكِيلٍ - التَّنْوِينُ مُتَّبَعٌ (٥٩ - ٥٥)	أَنْ يَضْرِبَ - حَيًّا وَيَحِقِّ مِنْ نَعْمَةٍ - أَزْوَاجٍ مُطَهَّرَةً	يَنْمُو	(٤) إِدْغَامُ بَعْثَةٍ
النُّونُ بِدُونِ تَشْكِيلٍ - التَّنْوِينُ مُتَّبَعٌ (٥٥ - ٥٩)	مِنْ رَبِّهِمْ - هُدًى لِلْمُتَّقِينَ - مِنْ لَدُنْهِ - نَاعِمَةً لِسَعْيِهَا	ل - ر	إِدْغَامُ بِدُونِ غُنَّةٍ
النُّونُ يُرْسَمُ عَلَيْهَا مِيمٌ (٢) التَّنْوِينُ (٣ - ٣٥)	مِنْ بَعْدِ - أَنْبَاهُمْ - سَيِّعًا بَصِيرًا - زَوْجٍ بَهِيمٍ	ب	(٥) إِقْلَابُ (قَلْبٍ)
النُّونُ بِدُونِ تَشْكِيلٍ - التَّنْوِينُ مُتَّبَعٌ (٥٥ - ٥٩) تَنْبِيْهُ : إِنْ لَمْ تَتَمَكَّنْ مِنْ حِفْظِ حُرُوفِ الْإِخْفَاءِ ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَعْرِفَهُ بِوُجُودِ عَلَامَةِ الْإِخْفَاءِ السَّابِقَةِ وَلَيْسَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْإِدْغَامِ (يُرْمَلُونَ)	نُذِرْهُمْ - مَنْصُورًا - وَمَنْ ضَلَّ عَيْنٌ جَارِيَةٌ - كَلِمَتِ فَنَابَ - وَأَنْطَلَقَ أَنْزَلَ - مِنْ قَرِيْبَةٍ - فَمَنْ ثَقُلَتْ - أَنْ تَتَكَبَّرَ - عَلِيمًا قَدِيرًا - يَنْسَى نُظْرُونَ - يَنْكُثُونَ - يَنْشُرُ	بَاقِي الْحُرُوفِ (١٥ حَرْفًا) صِفَ ذَا ثَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا دُمٌ طَيِّبًا زِدْ فِي ثَقَى ضَعُ ظَالِمًا	(٦) إِخْفَاءُ حَقِيقِيٍّ

*** أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ ***

عَلَامَةُ الْحُكْمِ فِي الْمُصْحَفِ	مِثَالٌ	الْحُرُوفُ	الْحُكْمُ
الْمِيمُ بِدُونِ تَشْكِيلٍ وَوَضْعُ الشَّدَّةِ فَوْقَ الْمِيمِ الَّتِي بَعْدَهَا	قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ - لَهْمًا - عَلَيْهِمْ مُؤَصَّدَةٌ - لَكُمْ مِّنْ رِزْقِنَاكُمْ مِّنْ - وَرَأَيْهِمْ مُّحِيطًا	م	(٧) إِدْغَامٌ مِّثْلَيْنِ
الْمِيمُ بِدُونِ تَشْكِيلٍ وَبَعْدَهَا حَرْفُ الْبَاءِ	هُم بِمُؤْمِنِينَ - لَكُمْ يَدٌ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ - هُمْ بِالسَّاهِرَةِ	ب	إِخْفَاءٌ شَفَوِيٌّ
وَضْعُ سُكُونٍ فَوْقَ الْمِيمِ ()	أَمْثَلَهُمْ طَرِيقَةً - لَيْتُمْ إِلَّا - ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ	بَاقِي الْحُرُوفِ	إِظْهَارٌ شَفَوِيٌّ

*** أَقْسَامُ الْمُدُودِ وَأَحْكَامُهَا ***

عَلَامَةُ الْحُكْمِ فِي الْمُصْحَفِ	مِثَالٌ	الْحُرُوفُ	الْحُكْمُ
وَضْعُ عَلَامَةِ الْمَدِّ فَوْقَ حَرْفِ الْمَدِّ (-) فِي وَسَطِ الْكَلِمَةِ وَبَعْدَهُ هَمْزَةٌ	أُولَئِكَ - سَوْءٌ - مَاؤُكُمْ سَيِّئَةٌ - فُرُوعٌ - تَفِيءٌ	أَنْ تَأْتِيَ الْهَمْزَةُ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ (ا - و - ي) فِي نَفْسِ الْكَلِمَةِ	(٨) مَدٌّ مُتَّصِلٌ (٤ حَرَكَاتٍ)
وَضْعُ عَلَامَةِ الْمَدِّ فَوْقَ حَرْفِ الْمَدِّ (-) فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ وَبَعْدَهُ هَمْزَةٌ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ الَّتِي بَعْدَهَا	قَالُوا أَنْتُمُنَّ كَمَا ءَأَمَنَ - سَابِقُوا إِلَى - الَّذِينَ أَنْزَلْنَا وَأِنَّا إِذَا أَذَقْنَا - لَكُمَا أَنْعَدَانِي أَنْ أَمْكُنُوا إِلَيَّ ءَأَنْسُتُ نَارًا لَّعَلِّي ءَأُنِيكُمْ	أَنْ يَأْتِيَ حَرْفُ الْمَدِّ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ وَتَأْتِيَ الْهَمْزَةُ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ التَّالِيَةِ	مَدٌّ مُنْفَصِلٌ (٢ - ٤ حَرَكَاتٍ)

*** تابع: أقسامُ المَدودِ وأحكامها ***

عَلَامَتُهُ فِي الْمُصْحَفِ	مِثَالٌ	الْحُرُوفُ	الْحُكْمُ
وَضَعُ عَلَامَةَ الْمَدِّ (-) فَوْقَ حَرْفِ الْمَدِّ فِي وَسَطِ الْكَلِمَةِ وَلَيْسَ بَعْدَهُ هَمْزَةٌ	١- الصَّالِينَ - اُتْحَجُّونِي دَابَّةً - لِرَادِكَ - الطَّامَّةُ ٢- (ءَأَلَكْنَ) وَلَمْ تَرُدْ إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ فِي الْقُرْآنِ بِسُورَةِ يُونُسَ فَقَطْ	أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ: ١- حَرْفٌ مُشَدَّدٌ ٢- أَوْ سَاكِنٌ سُكُونًا أَصْلِيًّا	(٩) مَدٌّ لَازِمٌ (٦ حَرَكَاتٍ)
وَضَعُ عَلَامَةَ الْمَدِّ (-) فَوْقَ حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةِ ، فَهَذَا فَقَطْ هُوَ الَّذِي يُمَدُّ ٦ حَرَكَاتٍ	قَ - حَمَّ عَسَقَ - يَسَ - كَهَيْعَصَ - طه - الْمَصَّ - الْمَرَّ - طَسَمَ	الْحُرُوفُ الْمُقْطَعَةُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ (كَمْ عَسَلَ نَقْصُ) أَمَّا حُرُوفُ (حَيَّ طَهْرُ) فَتَمَدُّ حَرَكَتَيْنِ فَقَطْ ، وَالْأَلْفُ لَا مَدَّ فِيهَا	(١٠) مَدُّ الصَّلَةِ الصُّغْرَى (حَرَكَتَيْنِ)
وَضَعُ الْوَاوِ أَوْ الْيَاءِ الصَّغِيرَةِ (ء - و) بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ وَقَبْلَهَا هَاءُ ضَمِيرٍ	بِهِ مُتَشَبِّهًا - لَهُ وَكَلْدٌ جَاوِزُهُ هُوَ - بِهِ شَكِينًا ثَمَرِهِ وَمَا - يَقُولُ لَهُ كُنْ	الْوَاوُ الصَّغِيرَةُ أَوْ الْيَاءُ الصَّغِيرَةُ ، بَعْدَ هَاءِ الضَّمِيرِ إِذَا لَمْ يَأْتِ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ فَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ هَاءِ الضَّمِيرِ لِيَحْصُلَ مَدُّ الصَّلَةِ الصُّغْرَى ، وَإِلَّا يَكُونُ الْمَدُّ طَبِيعِيًّا	مَدُّ الصَّلَةِ الْكُبْرَى (٢ - ٤ حَرَكَاتٍ) يَجِبُ أَنْ يُسَوَّى مَعَ الْمَدِّ الْمُنْفَصِلِ
وَضَعُ عَلَامَةَ الْمَدِّ (ء - و) فَوْقَ الْوَاوِ أَوْ الْيَاءِ الصَّغِيرَةِ وَقَبْلَهَا هَاءُ ضَمِيرٍ	بِهِ إِلَّا - لَهُ إِخْوَةٌ عُمُرِهِ إِلَّا - عِنْدَهُ إِلَّا ثَمَرِهِ إِذَا - وَيَنْعَمُ إِنَّ	الْوَاوُ الصَّغِيرَةُ أَوْ الْيَاءُ الصَّغِيرَةُ ، بَعْدَ هَاءِ الضَّمِيرِ إِذَا أَتَى بَعْدَهَا هَمْزَةٌ فَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ هَاءِ الضَّمِيرِ لِيَحْصُلَ مَدُّ الصَّلَةِ الْكُبْرَى ، وَإِلَّا يَكُونُ الْمَدُّ مُنْفَصِلًا	

تَنْبِيْهَانِ

- ١- الْيَاءُ الْمُتَطَرِّفَةُ فِي نَحْوِ (يُحْيِي - يَسْتَحْيِي) حَرْفٌ أَصْلِيٌّ يَثْبُتُ وَصَلًا وَوَفْقًا ، فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ ، وَإِذَا جَاءَ بَعْدَهُ هَمْزَةٌ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْمَدِّ الْمُنْفَصِلِ ؛ وَكَذَلِكَ الْوَاوُ فِي نَحْوِ (تَلَوْنَا أَوْ - فَأَوَّأْنَا إِلَى) . فَانْتَبِهْ لِذَلِكَ .
- ٢- الْكَلِمَاتُ (ءَأَلَكْرَيْنِ - ءَأَلَلَهُ - ءَأَلَكْنَ) فِيهَا وَجْهَانِ لِكُلِّ الْقُرْءَاءِ : الْإِبْدَالُ مَعَ الْمَدِّ أَوْ التَّسْهِيلُ مَعَ الْقَصْرِ .

*** التَّفْحِيمُ وَالتَّرْقِيقُ ***

الْحُرُوفُ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

- ١ - حُرُوفٌ تُفَحَّمُ دَائِمًا (خُصَّ صَغَطُ قِطْ) وَتُسَمَّى حُرُوفَ الْإِسْتِعْلَاءِ
- ٢ - حُرُوفٌ تُفَحَّمُ فِي حَالَاتٍ وَتُرَقَّقُ فِي حَالَاتٍ ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ ، وَتَدْخُلُ مَعَهُمُ الْغَنَّةُ :
- (لَامُ اسْمِ الْجَلَالَةِ (الله) - الْأَلِفُ الْمَدِّيَّةُ - الْغَنَّةُ [الْغَنَّةُ لَيْسَتْ حَرْفًا وَإِنَّمَا هِيَ صِفَةٌ لِلنُّونِ وَالْمِيمِ] - الرَّاءُ)
- ٣ - حُرُوفٌ تُرَقَّقُ دَائِمًا (بَاقِي الْحُرُوفِ)

لَامُ اسْمِ الْجَلَالَةِ (الله) - تُفَحَّمُ إِذَا جَاءَ قَبْلَهَا حَرْفٌ مَفْتُوحٌ أَوْ مَضْمُومٌ، مِثْلُ :

مِنْ اللَّهِ - خَتَمَ اللَّهُ - إِنَّ اللَّهَ - فَاللَّهُ ؛ عَبْدُ اللَّهِ - فزَادَهُمُ اللَّهُ - فَضَّلَ اللَّهُ - رَسُولَ اللَّهِ -
- تُرَقَّقُ إِذَا جَاءَ قَبْلَهَا حَرْفٌ مَكْسُورٌ ، مِثْلُ : بَلِ اللَّهِ - بِعَايَتِ اللَّهِ - يَعْلَمُ اللَّهُ - أَمِ اللَّهُ - بِاللَّهِ

الْأَلِفُ الْمَدِّيَّةُ : تَتَّبِعُ مَا قَبْلَهَا ، فَتُرَقَّقُ إِذَا كَانَ مُرَقَّقًا ، وَتُفَحَّمُ إِذَا كَانَ مُفَحَّمًا ، مِثْلُ :

الْكِتَابُ - النَّاسُ - وَالْعُدُونَ ؛ وَالْفُرْقَانُ - تَظَاهَرُونَ - يَغْفِلُ ؛ طَائِفَتَانِ - قَالَتَا

الْغَنَّةُ لَيْسَتْ حَرْفًا مُسْتَقِلًّا ، وَلَكِنَّهَا تَتَّبِعُ مَا بَعْدَهَا ، فَتُرَقَّقُ إِذَا كَانَ مُرَقَّقًا ، وَتُفَحَّمُ إِذَا كَانَ مُفَحَّمًا ،

وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِي بَابِ الْإِخْفَاءِ فَقَطْ ، مِثْلُ : نُنذِرُهُمْ - جَبَّاجًا ؛ مَنْصُورًا - شَيْءٍ قَدِيرٌ

- الرَّاءُ تُرَقَّقُ فِي ثَلَاثِ حَالَاتٍ :

(١) إِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةً، مِثْلُ : رِيحٌ - مَرِيحٌ - أَخْرَجَ - طَرِيقٌ - نَرِيثُ - كَرِيمٌ - فَرِهَنٌ

(٢) إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً بِشُرُوطٍ : أَنْ يَأْتِيَ قَبْلَهَا كَسْرٌ ، أَصْلِيٌّ ، فِي كَلِمَتِهَا ، وَلَيْسَ بَعْدَهَا حَرْفٌ

اسْتِعْلَاءً فِي نَفْسِ الْكَلِمَةِ ، مِثْلُ : وَأَبْصَرُهُمْ - فِرْعَوْنَ - لَشْرُومَةٌ - وَأَصْبِرْ - مَرِيئُو - فَأَغْفِرْ لَنَا - الْفِرْدَوْسِ

(٣) إِذَا سَكَنَتْ لِأَجْلِ الْوَقْفِ : وَأَتَى قَبْلَهَا يَاءٌ أَوْ حَرْفٌ مَكْسُورٌ أَوْ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَهُ كَسْرٌ، مِثْلُ :

قَدِيرٌ - تُشِيرُ - طَيْرٌ - ضَيْرٌ	أَشِيرٌ - مُدَكِّرٌ - كُفِّرٌ - مُسْتَقِرٌّ - مُسْتَمِرٌّ	السِّحْرُ - حَجْرٌ - وَزْرٌ - الْحَجْرُ
-------------------------------------	---	---

- وَتُفَحَّمُ الرَّاءُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مُتَحَرِّكَةً أَوْ سَاكِنَةً ، وَهُنَاكَ بَعْضُ الْكَلِمَاتِ لَهَا حُكْمٌ خَاصٌّ .

المُدْحَقُ الثَّانِي

النِّيَّاتُ فِي طَلَبِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الرَّيَّاتُ رَحِمَهُ اللَّهُ
(إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ
أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [فاطر: ٣٢] ، فَقَدْ
يَصْطَفِيكَ اللَّهُ - يَا بُنَيَّ - لِحِفْظِ نِصْفِ الْقُرْآنِ ،
أَوْ كُلِّهِ ، أَوْ يَصْطَفِيكَ لِحِفْظِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ .
أَمَا تُحِبُّ ذَلِكَ ؟)

المُلْحَقُ الثَّانِي

النِّيَّاتُ فِي طَلَبِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ *

عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَجْلِ عُلُومِ الْقُرْآنِ نَفْعًا إِذَا دُرِسَ بِإِتْقَانٍ مَعَ عِلْمِ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ ، وَلَا بُدَّ قَبْلَ الْبِدَايَةِ فِي دِرَاسَتِهِ مِنْ اسْتِحْضَارِ النِّيَّاتِ الصَّالِحَةِ كَمَا قَدَّمْنَا فِي أَوَّلِ الْبَحْثِ .

وَأَقْدَمُ بِذِكْرِ فَوَائِدِ اخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ كَمَا ذَكَرَهَا حُجَّةُ الْقُرَاءِ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ :
(أَمَّا فَائِدَةُ اخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ وَتَنَوُّعِهَا : فَإِنَّ فِي ذَلِكَ فَوَائِدَ غَيْرَ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ سَبَبِ التَّهْوِينِ وَالتَّسْهِيلِ وَالتَّخْفِيفِ عَلَى الْأُمَّةِ .

وَمِنْهَا : مَا فِي ذَلِكَ مِنْ نِهَايَةِ الْبَلَاغَةِ ، وَكَمَالِ الْإِعْجَازِ ، وَغَايَةِ الْإِخْتِصَارِ ، وَجَمَالِ الْإِيْجَازِ ، إِذْ كُلُّ قِرَاءَةٍ بِمَنْزِلَةِ الْآيَةِ ، إِذْ كَانَ تَنَوُّعُ اللَّفْظِ بِكَلِمَةٍ تَقُومُ مَقَامَ آيَاتٍ ، وَلَوْ جُعِلَتْ دَلَالَةُ كُلِّ لَفْظٍ آيَةً عَلَى حَدِّهَا لَمْ يَخْفَ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ مِنَ التَّطْوِيلِ .

وَمِنْهَا : مَا فِي ذَلِكَ مِنْ عَظِيمِ الْبُرْهَانِ وَوَاضِحِ الدَّلَالَةِ ، إِذْ هُوَ مَعَ كَثْرَةِ هَذَا الْإِخْتِلَافِ وَتَنَوُّعِهِ لَمْ يَتَطَرَّقْ إِلَيْهِ تَضَادٌّ وَلَا تَنَاقُضٌ وَلَا تَخَالُفٌ ، بَلْ كُلُّهُ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَيُبَيِّنُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَيَشْهَدُ بَعْضُهُ لِبَعْضٍ ، عَلَى نَمَطٍ وَاحِدٍ وَأَسْلُوبٍ وَاحِدٍ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا آيَةٌ بِالْعَقَّةِ ، وَبُرْهَانٌ قَاطِعٌ عَلَى صِدْقِ مَنْ جَاءَ بِهِ .

وَمِنْهَا : سُهُولَةُ حِفْظِهِ ، وَتَيْسِيرُ نَقْلِهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ ، إِذْ هُوَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَالْوَجَازَةِ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَحْفَظُ كَلِمَةً ذَاتَ أَوْجِهٍ أَسْهَلُ عَلَيْهِ وَأَقْرَبُ إِلَى فَهْمِهِ وَأَدْعَى لِقَبُولِهِ مِنْ حِفْظِهِ جُمْلًا مِنَ الْكَلَامِ تُؤَدِّي مَعَانِي تِلْكَ الْقِرَاءَاتِ الْمُخْتَلِفَاتِ ، لَا سِيَّمَا فِيمَا كَانَ خَطُّهُ وَاحِدًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَسْهَلُ حِفْظًا ، وَأَيْسَرُ لَفْظًا .

* لَقَدْ جَمَعْتُ هَذَا الْمُلْحَقَ امْتِثَالًا لِأَمْرِ شَيْخِي الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ الْعَسَّالِ حِفْظَهُ اللَّهُ وَنَفَعَ الْمُسْلِمِينَ بِعِلْمِهِ وَأَدَبِهِ إِذْ طَلَبَ مِنِّي ذَلِكَ عِدَّةَ مَرَّاتٍ ، حَتَّى أَدِنَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَيَسَّرَ لِي فَبَدَأْتُ بَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنَ الْبَحْثِ فِي جَمْعِ تِلْكَ النِّيَّاتِ .
فَاللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنَّا ، وَتُبْ عَلَيْنَا ، وَاعْفِرْ لَنَا كُلَّ زَلَلٍ أَوْ خَطَأٍ أَوْ سَهْوٍ أَوْ تَقْصِيرٍ بِكَرَمِكَ وَجُودِكَ يَا دَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .

وَمِنْهَا : إِعْظَامُ أُجُورِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ يُفْرِعُونَ جُهِدَهُمْ لِيَبْلُغُوا قَصْدَهُمْ فِي تَتَبُعِ مَعَانِي ذَلِكَ وَاسْتِنْبَاطِ الْحِكْمِ وَالْأَحْكَامِ مِنْ دِلَالَةِ كُلِّ لَفْظٍ، وَاسْتِخْرَاجِ كَمِينِ أَسْرَارِهِ وَخَفِيِّ إِشَارَاتِهِ، وَإِنْعَامِهِمُ النَّظَرَ، وَإِمْعَانِهِمُ الْكَشْفَ عَنِ التَّوْجِيهِ وَالتَّعْلِيلِ وَالتَّرْجِيحِ وَالتَّفْصِيلِ، بِقَدْرِ مَا يَبْلُغُ غَايَةَ عِلْمِهِمْ، وَيَصِلُ إِلَيْهِ نَهَايَةُ فَهْمِهِمْ وَالْأَجْرُ عَلَى قَدْرِ الْمَشَقَّةِ. (١)

وَمِنْهَا : بَيَانُ فَضْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَشَرَفِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، مِنْ حَيْثُ تَلَقَّيْهِمْ كِتَابَ رَبِّهِمْ هَذَا التَّلَقِّي، وَإِقْبَالَهُمْ عَلَيْهِ هَذَا الْإِقْبَالَ، وَابْتِحُثُ عَنْ لَفْظَةٍ لَفْظَةً، وَالكَشْفُ عَنْ صِغَةٍ صِغَةً، وَبَيَانُ صَوَابِهِ، وَبَيَانُ تَصْحِيحِهِ، وَإِتْقَانُ تَجْوِيدِهِ، حَتَّى حَمَوَهُ مِنْ خَلَلِ التَّحْرِيفِ، وَحَفِظُوهُ مِنْ الطُّغْيَانِ وَالتَّطْفِيفِ، فَلَمْ يُهْمَلُوا تَحْرِيكًا وَلَا تَسْكِينًا، وَلَا تَفْحِيمًا وَلَا تَرْقِيقًا، حَتَّى ضَبَطُوا مَقَادِيرَ الْمَدَّاتِ، وَتَفَاوُتَ الْإِمَالَاتِ، وَمَيَّزُوا بَيْنَ الْحُرُوفِ بِالصِّفَاتِ، مِمَّا لَمْ يَهْتَدِ إِلَيْهِ فِكْرُ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ، وَلَا يُوصَلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِاللَّهَامِ بَارِي النَّسَمِ.

وَمِنْهَا : مَا ذَخَرَهُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْقَبَةِ الْعَظِيمَةِ، وَالنَّعْمَةِ الْجَلِيلَةِ الْجَسِيمَةِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الشَّرِيفَةِ، مِنْ إِسْنَادِهَا كِتَابَ رَبِّهَا، وَاتِّصَالِ هَذَا السَّبَبِ الْإِلَهِيِّ بِسَبَبِهَا خَصِيصَةَ اللَّهِ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَإِعْظَامًا لِقَدْرِ أَهْلِ هَذِهِ الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ؛ فَكُلُّ قَارِيٍّ يُوصِلُ حَرْفَهُ بِالنَّقْلِ إِلَى أَصْلِهِ، وَيَرْفَعُ ارْتِيَابَ الْمُلْحَدِ قَطْعًا بِوَصْلِهِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْفَوَائِدِ إِلَّا هَذِهِ الْفَائِدَةُ الْجَلِيلَةُ لَكَفَّتْ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْخَصَائِصِ إِلَّا هَذِهِ الْخَصِيصَةُ النَّبِيلَةُ لَوَقَّتْ.

وَمِنْهَا : ظُهُورُ سِرِّ اللَّهِ فِي تَوَلِيهِ حِفْظَ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَصِيَانَةَ كَلَامِهِ الْمُنَزَّلِ بِأَوْفَى الْبَيَانِ وَالتَّمْيِيزِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُجَلِّ عَصْرًا مِنَ الْأَعْصَارِ، وَلَوْ فِي قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ، مِنْ إِمَامٍ حُجَّةٍ قَائِمٍ بِنَقْلِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِتْقَانِ حُرُوفِهِ وَرَوَايَاتِهِ، وَتَصْحِيحِ وُجُوهِهِ وَقِرَائَاتِهِ، يَكُونُ وَجُودُهُ سَبَبًا لَوْجُودِ هَذَا السَّبَبِ الْقَوِيمِ عَلَى مَمَرِّ الدُّهُورِ، وَبَقَاؤُهُ دَلِيلًا عَلَى بَقَاءِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فِي الْمَصَاحِفِ وَالصُّدُورِ (٢)

(١) وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ تُرْشِدُكَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ: لَيْسَ فَقَطْ إِتْقَانُ اللَّفْظِ؛ بَلْ يَجِبُ مَعَهُ مَعْرِفَةُ وَجْهِ الْقِرَاءَةِ وَأَثَرِهَا فِي الْمَعْنَى.

(٢) مِنْهَجِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ فِي كِتَابِهِ النُّشْرُ (ص ٤٥٥-٤٥٧) وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى بَعْضِ التَّصْحِيفَاتِ. فِرَاجِعُهُ؛ النُّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (١/٥٢-٥٤).

بَعْدَ أَنْ عَرَفْتَ فَوَائِدَ تَعَدُّدِ الْقِرَاءَاتِ نَشْرَعُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النِّيَّاتِ فِي طَلْبِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ: (١)

النِّيَّةُ الْأُولَى : تَعَلُّمُ الْقِرَاءَاتِ مِنَ التَّسَابِقِ إِلَى الْخَيْرَاتِ .

النِّيَّةُ الثَّانِيَّةُ : تَعَلِيمُ الْقِرَاءَاتِ امْتِدَادٌ لِلْحَسَنَاتِ بَعْدَ الْمَمَاتِ .

النِّيَّةُ الثَّلَاثَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَفْضَلِ مَا يُسْتَثْمَرُ بِهِ الْوَقْتُ فِيمَا يَنْفَعُ .

النِّيَّةُ الرَّابِعَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ خَيْرِ مَا يُجَابُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنِ الْعُمَرِ وَالشَّبَابِ .

النِّيَّةُ الْخَامِسَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَفْضَلِ أَبْوَابِ شُكْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى نِعْمَةِ تَعَدُّدِ الْقِرَاءَاتِ .

النِّيَّةُ السَّادِسَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَكْبَرِ مَا يُعِينُ مَنْ تَصَدَّرَ لِإِقْرَاءِ وَتَدْرِيسِ الْقُرْآنِ .

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ مَكِّي نَصْر (وَكَانَ شَيْخَنَا الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ الْمَنْزَلِيُّ يَقُولُ : لَا يَجُوزُ لِشَيْخٍ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى إِقْرَاءِ النَّاسِ حَتَّى يَعْرِفَ ثَلَاثَةَ عُلُومٍ : عِلْمُ الرَّسْمِ، وَعِلْمُ التَّجْوِيدِ، وَعِلْمُ الْقِرَاءَاتِ ؛ وَيُعَلِّلُ بِأَنَّهُ رَبَّمَا رَأَى شَيْئًا فِي الْمَصَاحِفِ مِنَ الرَّسْمِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ فَيَغَيِّرُهُ ، وَرَبَّمَا رَأَى قِرَاءَةً تُخَالِفُ مَحْفُوظَةً فَيَغَيِّرُهَا ، فَيَحْرُمُ عَلَيْهِ) (٢)

وَهَذَا الْكَلَامُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ نَوْعٌ تَشْدِيدٍ إِلَّا أَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَهْمِيَّةِ دِرَاسَةِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ لِلْمُقْرِئِ الَّذِي يُقْرَأُ بِرَوَايَةٍ وَاحِدَةٍ؛ وَكَثِيرٌ مِنْ أَبْوَابِ التَّجْوِيدِ الْمَذْكُورَةِ فِي كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ فِيهَا فَوَائِدٌ مُهِمَّةٌ جَدًّا.

(١) النيات من الأولى إلى الخامسة: سبق شرحها مفصلاً في الباب الأول، فارجع إليها، وقرأها جيداً لتتمكن من تحقيقها في علم القراءات . ولمعرفة فضل الله علينا بتعدد القراءات : كَرَّرَ قِرَاءَةَ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ فِي أَوَّلِ هَذَا الْمَلْحَقِ مِرَارًا لِتَمَكُّنِ مِنْ تَحْقِيقِ النِّيَّةِ الْخَامِسَةِ .

(٢) نهاية القول المفيد (ص ١٦)

ولهذا كان شيخني الشيخ/علي إبراهيم القوصي حَفِظَهُ اللَّهُ - وهو صاحب الفضل عليَّ بعدَ الله تعالى، فهو أَوْلُ مَنْ قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ ، ولولا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَدَانِي إِلَيْهِ لَمَا سَلَكَتُ طَرِيقَ أَهْلِ الْقُرْآنِ - يقول لي : يجب أن تُفَرِّقَ بَيْنَ اللَّحْنِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَاللَّحْنِ فِي الْقُرْآنِ :

فَاللَّحْنُ فِي الْقِرَاءَةِ: أَنْ يَقْرَأَ الْقَارِئُ بِمَا يُخَالِفُ الرِّوَايَةَ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا وَلَكِنَّهُ صَحِيحٌ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى مِثْلَ قِرَاءَةِ كَلِمَةِ (الصَّرَاطِ) بِالسَّيْنِ بَدَلًا عَنِ الصَّادِ (الصَّرَاطِ)، فَهِيَ لَحْنٌ فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ عَنِ عَاصِمٍ، وَلَكِنَّهَا صَحِيحَةٌ فِي رَوَايَةِ زُوَيْسٍ عَنِ يَعْقُوبَ، وَفُتِّبِلَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَهَذَا اللَّحْنُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ . وَأَمَّا اللَّحْنُ فِي الْقُرْآنِ: فَهُوَ أَنْ يَقْرَأَ الطَّالِبُ بِمَا لَا يَصِحُّ فِي أَيِّ قِرَاءَةٍ مِتَوَاتِرَةٍ مِثْلَ قِرَاءَةِ (الصَّرَاطِ) بِالتَّاءِ بَدَلًا عَنِ الطَّاءِ فَتَصِيرُ (الصَّرَاتِ) وَهَذَا اللَّحْنُ مُحَرَّمٌ بِإِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ . وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْمُتَصَدِّقِينَ لِإِقْرَاءِ يَعْجَبُونَ بَعْضَ الْكَلِمَاتِ أَوْ يُخَطِّئُونَ بَعْضَ أَوْجُهِ الْإِعْرَابِ وَهِيَ صَحِيحَةٌ مِتَوَاتِرَةٌ فِي قِرَاءَاتٍ أُخْرَى، بَلْ رُبَّمَا تَكُونُ هِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ . فَكَيْفَ يَتَمَكَّنُ مِنْ ضَبْطِ ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَتَعَلَّمْ عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ؟

فَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى تَعَلُّمِ الْقِرَاءَاتِ لِيَسْتَعِينَ بِهَا عَلَى إِتْقَانِ الرَّوَايَةِ الَّتِي يُقْرَأُ بِهَا، كَانَ لَهُ فِي ذَلِكَ الْأَجْرُ الْعَظِيمِ ، لِأَنَّهُ يَسْعَى لِكَيْ يَدْخُلَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

{ خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ } (١)

فَإِذَا أَتَمَّ الدِّرَاسَةَ حَتَّى ضَبَطَ عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ رَوَايَةً وَدِرَايَةً ، ثُمَّ بَدَأَ فِي تَدْرِيسِ الْقِرَاءَاتِ تَضَاعَفَتْ لَهُ الْأُجُورُ ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ الدِّرَاسَةَ فَإِنَّهُ سَيَنْتَفِعُ كَثِيرًا بِمَا دَرَسَهُ عِنْدَمَا يُقْرَأُ بِالرَّوَايَةِ الَّتِي يُقْرَأُ بِهَا .

النِّيَّةُ السَّابِعَةُ : تَعَلُّمُ وَتَعْلِيمُ الْقِرَاءَاتِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ

مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ أَنَّ دِرَاسَةَ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ .
يَقُولُ الْإِمَامُ عَلَمُ الدِّينِ السَّخَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (اعْلَمْ أَنَّ الْعَرَضَ بِذِكْرِ حُجَجِ الْقُرَّاءِ ، إِبْدَاءً وَجْهَ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ ، لَا نَصْرُ إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ وَتَرْيِيفُ الْأُخْرَى ، لِأَنَّ الْكُلَّ ثَابِتٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ ، بِخِلَافِ الْخِلَافِ فِي مَسَائِلِ الْفِقْهِ .

وَمَنْ ظَنَّ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ اعْتَقَدَ خِلَافَ الْحَقِّ ؛ وَالْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ لَا رَأْيَ فِيهَا ...

وَقَدْ ظَنَّ مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ مِنَ الْفُقَهَاءِ، أَنَّ قِرَاءَةَ السَّبْعَةِ يُكْتَفَى مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، وَهُوَ غَلَطٌ قَبِيحٌ ، بَلْ تَعَلُّمُ السَّبْعَةِ فَرَضٌ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ (٢)، وَمَتَى اتَّفَقَ عَلَى تَرْكِ وَاحِدَةٍ مِنْهَا وَقَعَ الْإِثْمُ ، حَتَّى يَقُومَ بِهَا قَائِمٌ ، لِأَنَّهَا أَبْعَاضُ الْقُرْآنِ وَأَجْزَاؤُهُ كَمَا بَيَّنْتُ، وَلَا بُدَّ أَنْ تُتْلَى عَلَى وَجْهِ مِنْهَا ، وَتَعَلُّمُ الْقُرْآنِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ .

وَلَوْ قِيلَ لِهَذَا الْغَالِطِ : أَيُّ رَوَايَةٍ يُكْتَفَى بِهَا وَيُتْرَكُ مَا سِوَاهَا ؟ وَمَا مِنْ رَوَايَةٍ إِلَّا وَقَدْ سَاوَتْ أُخْتَهَا فِي الصَّحَّةِ ، وَفِي شِدَّةِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهَا ، وَتَضَمَّنَتْ مَا لَمْ تَتَضَمَّنِ الْأُخْرَى ، فَتَرَكْتُهَا تَضْيِيعٌ لِلْقُرْآنِ ، وَإِهْمَالٌ لَهُ حَتَّى يُنْسَى وَيُزْفَعُ .

فَإِنْ قَالَ : يَكْتَفِي كُلُّ وَاحِدٍ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِأَيِّهَا شَاءَ ، فَقَدْ نَقَضَ مَا قَالَهُ ، وَاعْتَرَفَ بِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ثُبُوتِهَا ، وَالتَّوَقُّرِ عَلَى نَقْلِهَا لِتَعَلُّمِهَا ، لِتَكُونَ مَحْفُوظَةً عَلَى النَّاسِ ، فَيَخْتَارُ الْمُخْتَارُ مَا شَاءَ .

(١) رواه البخاري (٥٠٢٧) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه . راجع لزاما : النية السابعة لحفظ القرآن الكريم (ص ٣٦).

(٢) راجع في إثبات تواتر القراءات الثلاث المتممة للعشرة: منهج ابن الجزري في كتابه النشر للدكتور السالم الشنقيطي (ص ٩٢-٩٥).

وَكَيْفَ يَسْتَجِيزُ هَذَا الْقَائِلُ أَنْ يَسْعَى فِي مَا ثَبَتَ مُتَوَاتِرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، لِيُبْتَطِلَ أَكْثَرَهُ ، وَيَطْرَحَهُ وَيَجْتَرِي بَعْضِهِ ، وَيَدَعُ غَيْرَهُ لَا يُفْرَأُ وَلَا يُنْقَلُ ، حَتَّى يَلْتَحِقَ بِالشَّاذِّ وَالْعَرِيبِ ؟!

وَهَذَا مَحْظُورٌ لَا يَجُوزُ ، وَهُوَ مُحَارَبَةٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، وَسَعْيٌ فِي تَضْيِيعِ كِتَابِهِ (١)

وَمَعْنَى قَوْلِ الْإِمَامِ السَّخَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُقَوْمَ عَدَدٌ مِنَ الْأَفْرَادِ فِي كُلِّ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ بِدِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ ؛ فَإِذَا قَامَ بِذَلِكَ عَدَدٌ تَتَحَقَّقُ بِهِمُ الْكِفَايَةُ حَصَلُوا عَلَى الْأَجْرِ ، وَسَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ بَاقِي الْمُسْلِمِينَ ، وَبَقِيَتْ دِرَاسَةُ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ ، لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يُنْدَبُ لِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ دِرَاسَتُهَا ؛ وَإِذَا لَمْ تَتَحَقَّقْ تِلْكَ الْكِفَايَةُ فَكُلُّ الْقَادِرِينَ آثِمُونَ كُلُّ بِحَسَبِ قُدْرَتِهِ كَمَا مَرَّ فِي النِّيَّةِ الْخَامِسَةِ عَشَرَ لِحِفْظِ الْقُرْآنِ ؛ فَرَاجِعْهَا الْآنَ ، ثُمَّ انظُرْ فِيمَنْ حَوْلَكَ : هَلْ تَجِدُ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ مَنْ يُحَقِّقُونَ فَرَضَ الْكِفَايَةِ ؟

فَإِذَا وَجَدْتَ حَوْلَكَ عَدَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ الضَّابِطِينَ الْمُسْنِدِينَ يَتَحَقَّقُ بِهِمْ ذَلِكَ الْفَرَضُ ، فَابْحَثْ عَنِ الْعِلْمِ الَّذِي يَحْتَاجُهُ مَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ التَّوْحِيدِ أَوْ الْفِقْهِ أَوْ التَّفْسِيرِ أَوْ الْحَدِيثِ أَوْ اللُّغَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ ، بَعْدَ أَنْ تُتِمَّ دِرَاسَةَ الْعِلْمِ الْوَاجِبِ عَلَيْكَ فِي نَفْسِكَ .

وَإِنْ لَمْ تَجِدْ حَوْلَكَ مَنْ يَسُدُّ هَذَا الْفَرَضَ - وَكَانَتْ لَكَ قُدْرَةٌ عَلَى دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ - فَاعْقِدْ الْعَزْمَ عَلَى دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ طَلَبًا لِلْأَجْرِ ، وَرَفْعًا لِلْإِثْمِ عَنِ نَفْسِكَ وَعَنِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حَوْلِكَ .

وَيَنْبَغِي عَلَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسُدَّ فَرَضَ الْكِفَايَةِ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ أَنْ يَتَأَمَّلَ جَيِّدًا فِي الْعُلُومِ الَّتِي يَحْتَاجُهَا لِيَتَحَقَّقَ بِهِ سَدُّ ذَلِكَ الْفَرَضِ ؛ وَقَدْ وَضَّحَ ذَلِكَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ :

(وَالَّذِي يَلْزَمُ الْمُقْرَأُ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِهِ مِنَ الْعُلُومِ قَبْلَ أَنْ يُنْصَبَ نَفْسَهُ لِلِاسْتِغَالِ :

أَنْ يَعْلَمَ مِنَ الْفِقْهِ مَا يُصْلِحُ بِهِ أَمْرَ دِينِهِ ، وَلَا بِأَسْ مِنْ الزِّيَادَةِ فِي الْفِقْهِ ، بِحَيْثُ إِنَّهُ يُرْشِدُ طَلَبَتَهُ وَغَيْرَهُمْ إِذَا وَقَعَ لَهُمْ شَيْءٌ .

وَيَعْلَمُ مِنَ الْأُصُولِ قَدْرَ مَا يَدْفَعُ بِهِ شُبُهَةَ مَنْ يَطْعَنُ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ .

(١) فتح الوصيد في شرح القصيد للإمام السخاوي (١/ ٢١٣ - ٢١٤) تحقيق الدكتور مولاي محمد الإدريسي، طبعة مكتبة الرشد.

وَأَنْ يُحْصَلَ جَانِبًا مِنَ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ ، بِحَيْثُ إِنَّهُ يُوجِّهُ مَا يَقَعُ لَهُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ ، وَهَذَا مِنْ أَمِّهِمْ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، وَإِلَّا ، يُخْطِئُ فِي كَثِيرٍ مِمَّا يَقَعُ فِي وَقْفِ حَمَزَةٍ ، وَالْإِمَالَةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَعَبْرِهِ ؛ وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الْحُصْرِيِّ [بِسُكُونِ الصَّادِ] :

لَقَدْ يَدَّعِي عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ مَعْشَرٌ ... وَبَاعَهُمْ فِي النَّحْوِ أَقْصَرَ مِنْ شَبْرٍ
فَإِنْ قِيلَ: مَا إِعْرَابُ هَذَا وَوَزْنُهُ ؟ ... رَأَيْتَ طَوِيلَ الْبَاعِ يَقْصُرُ عَنْ فِئْرٍ
وَلِيُحْصَلَ طَرْفًا مِنَ اللَّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ ...

وَيَلْزِمُهُ - أَيْضًا - أَنْ يَحْفَظَ كِتَابًا مُشْتَمَلًا عَلَى مَا يُقْرَأُ بِهِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ أُصُولًا وَفَرْشًا ، وَإِلَّا دَاخَلَهُ الْوَهْمُ وَالْغَلْطُ فِي كَثِيرٍ ، وَإِنْ أَقْرَأَ بِكِتَابٍ وَهُوَ غَيْرُ حَافِظٍ لَهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا كَيْفِيَّةً تِلَاوَتِهِ بِهِ حَالِ تَلْقِيهِ مِنْ شَيْخِهِ ، مُسْتَضْحِبًا ذَلِكَ ، فَإِنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ فَلَا يَسْتَنْكِفُ أَنْ يَسْأَلَ رَفِيقَهُ أَوْ غَيْرَهُ مِمَّنْ قَرَأَ بِذَلِكَ الْكِتَابِ ، حَتَّى يَتَحَقَّقَ بِطَرِيقِ الْقَطْعِ أَوْ غَلْبَةِ الظَّنِّ .

فَإِنْ لَمْ [أَيْ: فَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ ذَلِكَ] ؛ وَإِلَّا فَلْيُنَبِّهْ عَلَى ذَلِكَ بِخَطِّهِ فِي الْإِجَازَةِ ، وَأَمَّا مَنْ نَسِيَ أَوْ تَرَكَ ، فَلَا يُعَدَّلُ إِلَيْهِ إِلَّا لِضُرُورَةٍ كَوْنِهِ انْفِرَادَ بِسَنَدٍ عَالٍ ، أَوْ طَرِيقٍ لَا تُوجَدُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، وَعِنْدَ ذَلِكَ وَالْحَالَةُ هَذِهِ لَا يَخْلُو : إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْقَارِئُ عَلَيْهِ مُسْتَحْضِرًا ذَاكِرًا عَالِمًا بِمَا يَقْرَأُ ، أَوْ لَا .

فَإِنْ كَانَ [أَيْ: فَإِنْ كَانَ الْقَارِئُ عَالِمًا] فَسَائِعُ جَائِزٌ ، وَإِلَّا ، فَحَرَامٌ مَمْنُوعٌ ^(١) .

وَأَنْ يَحْذَرَ الْإِقْرَاءَ بِمَا يَحْسُنُ فِي رَأْيِهِ دُونَ النَّقْلِ ، أَوْ وَجْهِ إِعْرَابٍ أَوْ لُغَةٍ دُونَ رِوَايَةٍ .

(١) هَذِهِ مَسْأَلَةٌ خَطِيرَةٌ جَدًّا: وَهِيَ أَنْ يَذْهَبَ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ الَّذِي لَمْ يُتَقِنِ الْعِلْمَ إِلَى شَيْخٍ مُسْنِدٍ - لَكِنَّهُ كَبِيرٌ فِي السَّنِّ أَوْ نَسِيٍّ - لِيُجِيزَهُ فِي الْقُرْآنِ أَوْ الْقِرَاءَاتِ؛ فَهَذِهِ الصُّورَةُ هِيَ الَّتِي حَرَّمَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: لِأَنَّ الطَّالِبَ سَيَحْصُلُ عَلَى الْإِجَازَةِ بِدُونِ وَجْهِ حَقٍّ، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ عَلَى الْمُبْتَدِئِ أَنْ يَبْحَثَ عَنْ شَيْخٍ يُعَلِّمُهُ وَيَصْبِرُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا أَحْكَمَ الْعِلْمَ وَحَفِظَ الْأَوْجُهَ وَضَبَطَ الْأَدَاءَ فَلَا حَرَجَ حِينَئِذٍ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ السَّنَدِ الْعَالِيِ طَلَبًا لِشَرَفِ الْقُرْبِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمَّا مَنْ يُرِيدُ الْإِجَازَةَ بِأَيِّ طَرِيقَةٍ ، وَلَا يَهْتَمُّ بِالضَّبْطِ ، فَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَا مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ فِي قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ ، وَإِنْ لَمْ يَتَذَارَكْ نَفْسَهُ فَمَا أَعْظَمَ حَسْرَتَهُ يَوْمَ يَثُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ!! وَقَدْ مَرَّ مَعَنَا الْحَدِيثُ الَّذِي تَشِيبُ مِنْهُ رُؤُوسُ الْمُؤْمِنِينَ (مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا ، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَاحْذَرْ وَانْتَبِهْ لِنَيْتِكَ ، وَتَعَلَّمَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا لِلشُّهُرَةِ وَلَا لِلْمَالِ وَلَا لِغَيْرِهَا مِنَ الْأَعْرَاضِ الرَّائِلَةِ ، وَإِذَا كُنْتَ قَدْ أُجِزْتَ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَتَعَلَّمَ وَاضْبَطَ الْعِلْمَ أَوْلًا ثُمَّ ابْدَأْ فِي الْإِقْرَاءِ؛ وَإِلَّا صِرْتَ مِنَ الْآثِمِينَ ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ .

وَنَقَلَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهُدَلِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ :

لَا تَعْتَرُوا بِكُلِّ مُقْرِيٍّ، إِذِ النَّاسُ عَلَى طَبَقَاتٍ :

فَمِنْهُمْ مَنْ حَفِظَ الْآيَةَ وَالْآيَتِينَ، وَالسُّورَةَ وَالسُّورَتَيْنِ، وَلَا عِلْمَ لَهُ غَيْرُ ذَلِكَ ، فَلَا تُؤْخَذُ عَنْهُ الْقِرَاءَةُ ، وَلَا تُنْقَلُ عَنْهُ الرَّوَايَةُ ، وَلَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ حَفِظَ الرَّوَايَاتِ ، وَلَمْ يَعْلَمْ مَعَانِيَهَا ، وَلَا اسْتَنْبَاطَهَا مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ وَنَحْوِهَا ، فَلَا تُؤْخَذُ عَنْهُ لِأَنَّهُ رَبَّمَا يُصَحِّفُ .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْلَمُ الْعَرَبِيَّةَ، وَلَا يَتَّبِعُ الْأَثَرَ وَالْمَشَايخَ فِي الْقِرَاءَةِ، فَلَا تُنْقَلُ عَنْهُ الرَّوَايَةُ؛ لِأَنَّهُ رَبَّمَا حَسَّنَتْ لَهُ الْعَرَبِيَّةُ حَرْفًا، وَلَمْ يُقْرَأْ بِهِ، وَالرَّوَايَةُ مُتَّبَعَةٌ، وَالْقِرَاءَةُ سُنَّةٌ يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ .

وَمِنْهُمْ مَنْ فَهِمَ التَّلَاوَةَ، وَعَلِمَ الرَّوَايَةَ، وَأَخَذَ حَظًّا مِنَ الدَّرَايَةِ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، فَتُؤْخَذُ عَنْهُ

الرَّوَايَةُ، وَيُقْصَدُ لِلْقِرَاءَةِ ؛ وَلَيْسَ الشَّرْطُ أَنْ تَجْتَمِعَ فِيهِ جَمِيعُ الْعُلُومِ، إِذِ الشَّرِيعَةُ وَاسِعَةٌ، وَالْعُمُرُ

قَصِيرٌ، وَفُنُونُ الْعِلْمِ كَثِيرَةٌ، وَدَوَاعِيهِ قَلِيلَةٌ، وَالْعَوَائِقُ مَعْلُومَةٌ تُشْغَلُ كُلَّ فَرِيقٍ بِمَا يَعْنِيهِ.

قُلْتُ [أَيُّ ابْنِ الْجَزْرِيِّ]: فَحَسْبُكَ تَمَسُّكَ بِقَوْلِ هَذَا الْإِمَامِ فِي الْمُقْرِيِّ الَّذِي يُؤْخَذُ عَنْهُ وَيُقْصَدُ^(١)

بَعْدَ هَذَا الْعَرَضِ الْمَفْصَلِ لِمَا يَلْزَمُ مَنْ يَتَصَدَّرُ لِلْإِقْرَاءِ ، يَنْبَغِي أَنْ تَنْظُرَ حَوْلَكَ فِي كُلِّ مَنْ

يُقْرَأُ وَيُعَلِّمُونَ الْقُرْآنَ وَالْقِرَاءَاتِ .

ثُمَّ تَسْأَلُ نَفْسَكَ : هَلْ تَجِدُ فِيهِمْ تِلْكَ الشُّرُوطَ وَالْعُلُومَ؟^(٢)

فَإِنْ وَجَدْتِ فِيهِمْ تِلْكَ الشُّرُوطَ وَالْعُلُومَ -وَهَذَا قَلِيلٌ جَدًّا- فَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ عَلَى فَضْلِهِ الْوَاسِعِ .

وَإِنْ لَمْ تَجِدِ تِلْكَ الشُّرُوطَ، فَاجْتَهِدِي فِي تَحْصِيلِهَا لِتُسَدَّ فَرَضَ الْكِفَايَةِ، فَتَسَلَمِي مِنَ الْإِثْمِ أَنْتَ وَمَنْ

حَوْلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَكْسِبِي الْأَجْرَ الْعَظِيمَ لِأَنَّكَ صِرْتِ سَبَبًا لِحِفْظِ هَذَا الْعِلْمِ فِي بَلَدِكَ .

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسُدَّ فَرَضَ الْكِفَايَةِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ كَمَا وَصَفَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

(١) منجد المقرئين للإمام ابن الجزري (ص ٥٠ - ٥٤) وهذا العرض لأقسام المقرئين قد مر معنا مفصلا في الباب الثالث عند

الحديث عن : من الذي يصح أخذ القرآن عنه ؟ (ص ١٧١) فراجعه لزامًا حتى يتضح لك الكلام جيدا .

(٢) لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنَ السُّؤَالِ انْتِقَاصَ أَحَدٍ مِنَ الْمُقْرئين، إِنَّمَا الْمَقْصُودُ أَنْ تَعْلَمِي: هَلْ يُوجَدُ فِيهِمْ مَنْ يَصْلُحُ لِسَدِّ فَرَضِ الْكِفَايَةِ أَمْ لَا؟

وَحَتَّى يَمَّ ذَلِكَ لَا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمُقْرِيُّ تِلْكَ الْعُلُومَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ، وَإِلَّا بَقِيَ الْإِثْمُ عَلَى كُلِّ مُسْتَطِيعٍ بِقَدْرِ اسْتِطَاعَتِهِ .

النِّيَّةُ الثَّامِنَةُ : مَنْ جَمَعَ الْقِرَاءَاتِ كَانَ لَهُ الْحِظُّ الْأَكْمَلُ مِنْ اصْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ عَبْدَ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ رَحِمَهُ اللَّهُ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [فاطر: ٣٢] ، فَقَدْ يَصْطَفِيكَ اللَّهُ - يَا بُنَيَّ- لِحِفْظِ نِصْفِ الْقُرْآنِ أَوْ كُلِّهِ أَوْ يَصْطَفِيكَ لِحِفْظِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ ، أَمَا تُحِبُّ ذَلِكَ ؟) (١)

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَكْمَلَ الْأُمَّمِ عُقُولًا ، وَأَحْسَنَهُمْ أَفْكَارًا ، وَأَرْقَهُمْ قُلُوبًا ، وَأَزْكَاهُمْ أَنْفُسًا ، اصْطَفَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى ، وَاصْطَفَى لَهُمْ دِينَ الْإِسْلَامِ ، وَأَوْرَثَهُمُ الْكِتَابَ الْمُهِمِّنَ عَلَى سَائِرِ الْكُتُبِ ، وَهَذَا قَالَ :

﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ وَهُمْ هَذِهِ الْأُمَّةُ .

﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ بِالْمَعَاصِي ، [الَّتِي] هِيَ دُونَ الْكُفْرِ .

﴿ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ﴾ مُقْتَصِرٌ عَلَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِ ، تَارِكٌ لِلْمُحَرَّمَ .

﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ أَيُّ : سَارَعَ فِيهَا وَاجْتَهَدَ ، فَسَبَقَ غَيْرَهُ ، وَهُوَ الْمُؤَدِّي لِلْفَرَائِضِ ، الْمُكْتَبِرُ مِنَ النَّوَافِلِ ، التَّارِكُ لِلْمُحَرَّمَ وَالْمَكْرُوهِ .

فَكُلُّهُمْ اصْطَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لَوِثَّةِ هَذَا الْكِتَابِ ، وَإِنْ تَفَاوَّتْ مَرَاتِبُهُمْ ، وَتَمَيَّزَتْ أَحْوَالُهُمْ ، فَلِكُلِّ مِنْهُمْ قِسْطٌ مِنْ وِرَاثَتِهِ ، حَتَّى الظَّالِمُ لِنَفْسِهِ ، فَإِنَّ مَا مَعَهُ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَعُلُومِ الْإِيمَانِ ، وَأَعْمَالِ الْإِيمَانِ ، مِنْ وِرَاثَةِ الْكِتَابِ ، لِأَنَّ الْمُرَادَ بِوِثَّةِ الْكِتَابِ : وِرَاثَةُ عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ ، وَدِرَاسَةُ أَلْفَاظِهِ ، وَاسْتِخْرَاجُ مَعَانِيهِ (٢)

فَإِذَا كَانَتْ وِرَاثَةُ الْقُرْآنِ تَشْمَلُ الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ وَالِإِثْقَانَ لِلْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي ، فَإِنَّ نَصِيبَ طَالِبِ الْقِرَاءَاتِ - رِوَايَةً وَدِرَايَةً - مِنْ ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ نَصِيبِ غَيْرِهِ مِنْ عِدَّةِ جِهَاتٍ ، لِعِدَّةِ أُمُورٍ :

١- مَنْ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ أَكْثَرَ عِلْمًا بِهَا وَأَقْدَرُ عَلَى التَّدَبُّرِ مَمَّنْ لَمْ يَتَعَلَّمَهَا، فَهَذَا جَانِبُ زِيَادَةِ الْعِلْمِ.

(١) مقدمة المحقق لكتاب شرح تنقيح فتح الكريم للشيخ أحمد عبد العزيز الزيات (ص ١٥) تحقيق وتعليق د/ ياسر المزروعى ، طبعة وزارة الأوقاف بدولة الكويت ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م ، راجع ترجمة الشيخ أحمد الزيات في هداية القاري للشيخ عبد الفتاح المَرْصَفِيِّ (٢/٦٢٦).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص ٦٨٩).

٢- مَنْ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ وَفَهَمَهَا وَعَمِلَ بِهَا صَارَ أَكْثَرَ عَمَلًا مِمَّنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا ، لِأَنَّ بَعْضَ الْقِرَاءَاتِ تَشْتَمِلُ عَلَى أَوْامِرٍ لَا تُوجَدُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْأُخْرَى^(١) ، فَهَذَا جَانِبُ زِيَادَةِ الْعَمَلِ .

٣- مَنْ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ وَفَهَمَهَا فَتَحَ لَهُ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ مَا لَمْ يُفْتَحْ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ لَمْ يَدْرُسْهَا . فَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى تَعَلُّمِ الْقِرَاءَاتِ قَاصِدًا إِحْكَامَ الْأَلْفَاظِ ، وَفَهَمَ الْمَعَانِي الَّتِي تَتَجَدَّدُ بِاخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ ، لِيَزِدَادَ بِذَلِكَ عِلْمًا وَعَمَلًا وَإِيمَانًا وَإِقْبَالَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَهُوَ الْمَغْبُوطُ بِحَقِّ ، وَهُوَ الْفَائِزُ الرَّابِحُ ، وَهُوَ مِنْ أَسْعَدِ الْفَائِزِينَ بِكُلِّ الْإِكْرَامِ الَّذِي أَعَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ الْقُرْآنِ .

فَأَيْنَ أَصْحَابُ الْهَمِّ الْعَالِيَةِ ؟ هَلْ مِنْ طَالِبٍ لِيَتْلِكَ الدَّرَجَاتِ ؟

فَإِنْ وَجَدْتَ مِنْ قَلْبِكَ الشَّوْقَ لِيَتْلِكَ الْمَكَارِمِ فَابْدَأْ ، وَنَظِّمْ وَقْتَكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ .

النِّبَّةُ التَّاسِعَةُ : حِمَايَةُ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ عَثِّ الْعَابِثِينَ .

وَهَذِهِ مِنْ أَفْضَلِ النَّيَّاتِ : أَنْ تَتَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ حَتَّى تَحْمِي عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ مِنَ الَّذِينَ يُشَوِّهُونَهُ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيْهِ بِقَصْدٍ أَوْ بَعَيْرِ قَصْدٍ ، وَهُمْ طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ :

الطَّائِفَةُ الْأُولَى : مَنْ أَخَذُوا إِجَازَاتٍ بِدُونِ وَجْهِ حَقِّ ، بِدُونِ ضَبْطٍ وَلَا إِتْقَانٍ ، فَصَارُوا

يُقْرَءُونَ كَذَلِكَ بِلا ضَبْطٍ وَلَا تَحْرِيرٍ ، وَهَؤُلَاءِ كَثُرُوا جِدًّا فِي زَمَانِنَا - لَا كَثَرَهُمُ اللَّهُ - حَتَّى صَارَ عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ يَسْتَعِيثُ طَلَبًا لِمَنْ يُنْقِذُهُ مِنْ عَثِّهِمْ ؛ فَمَا أَعْظَمَ أَجْرَ مَنْ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ طَلَبًا لِإِتْقَانِهَا وَالْمُشَارَكَةِ فِي إِنْشَاءِ جِيلٍ مُتَّقِنٍ ضَابِطٍ يَحِلُّ مَحَلَّ هَؤُلَاءِ الْمُتَسَاهِلِينَ .

يُشَارِكُ فِي إِنْشَاءِ جِيلٍ يَعْلَمُ أَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ عِبَادَةٌ ، فَيَحْرِصُ عَلَى تَحْقِيقِ الْإِخْلَاصِ تَعَلُّمًا وَتَعْلِيمًا .

يُشَارِكُ فِي إِنْشَاءِ جِيلٍ يَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ يُطَلَبُ لِلْعَمَلِ بِهِ ، وَكَيْفَ تَعْمَلُ بِعِلْمٍ لَمْ تُتَقِنَهُ !؟

يُشَارِكُ فِي إِنْشَاءِ جِيلٍ يَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ أَمَانَةٌ فِي أَخْذِهِ ، وَفِي الْعَمَلِ بِهِ ، وَفِي تَبْلِيغِهِ .

يُشَارِكُ فِي إِنْشَاءِ جِيلٍ يَفْهَمُ جِدًّا تِلْكَ الْوَصَايَا الْمُتَوَاتِرَةَ عَلَى لِسَانِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ ، وَمِنْهَا :

- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ : (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ)^(٢)

(١) كقراءة ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ بكسر الخاء على أنه فعلٌ أمرٌ، وقرأها نافع وغيره (وَأَتَّخِذُوا) بفتحها من باب الإخبار.

(٢) رواه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه (بابٌ في أنَّ الإسنادَ مِنَ الدِّينِ) (١ / ٨) .

وما سيأتي من أقوال فهو من مواضع متفرقة من كتاب (الكفاية في معرفة علم أصول الرواية) للخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ ، لَقَدْ أَدْرَكْتُ سَبْعِينَ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسَاطِينِ [أَي: الْأَعْمِدَةَ] - وَأَشَارَ إِلَى مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُونَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا أَخَذْتُ عَنْهُمْ شَيْئًا ، وَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَوْ اثْتَمَنَ عَلَى بَيْتِ مَالٍ لَكَانَ بِهِ أَمِينًا ، لَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ ، وَيَقْدَمُ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ ، وَهُوَ شَابٌّ فَزَرَدِحٌ عَلَى بَابِهِ)

وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، وَيُؤْخَذُ مِمَّنْ سِوَى ذَلِكَ ، لَا يُؤْخَذُ مِنْ رَجُلٍ صَاحِبِ هَوَى يَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَوَاهُ ، وَلَا مِنْ سَفِيهِ مُعَلِّمٍ بِالسَّفَاهَةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَرْوَى النَّاسِ ، وَلَا مِنْ رَجُلٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ ، وَإِنْ كُنْتَ لَا تَتَّهَمُهُ أَنْ يَكْذِبَ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ فَضْلٌ وَصَلَاحٌ وَعِبَادَةٌ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ)

فَمَنْ تَأَمَّلَ هَذِهِ الْآثَارَ : فَإِنَّهُ سَيَبْحَثُ عَنْ شَيْخٍ يَكُونُ ضَابِطًا فِي الْعِلْمِ ، عَامِلًا بِعِلْمِهِ ، وَلَنْ يَكُونَ هَمُّهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى أَيِّ أَحَدٍ لِيَحْصُلَ مِنْهُ عَلَى إِجَازَةٍ بِأَيِّ ثَمَنِ ، بَلْ سَيَبْحَثُ عَنْ عَالِمٍ يَنْتَفِعُ بِأَدَبِهِ وَعِلْمِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَلَنْ يَذْهَبَ لِيَتَعَلَّمَ مِنْ رَجُلٍ - حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ - إِلَّا إِذَا كَانَ ضَابِطًا مُتَقِنًا ، لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ أَمَانَةٌ فِي أَخْذِهِ عَنْ أَهْلِهِ ، وَفِي تَعْلِيمِهِ لِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ ، وَلَنْ يَتَصَدَّرَ لِلتَّعْلِيمِ وَالْإِقْرَاءِ حَتَّى يُتَقِنَ الْعِلْمَ الَّذِي سَيُدْرِسُهُ ؛ وَسَيَكُونُ شِعَارُهُ دَوْمًا :

إِذَا مَا قَتَلْتَ الشَّيْءَ عِلْمًا فَقُلْ بِهِ ... وَلَا تَقُلِ الشَّيْءَ الَّذِي أَنْتَ جَاهِلُهُ

فَمَنْ كَانَ يَهْوَى أَنْ يُرَى مُتَصَدِّرًا ... وَيَكْرَهُ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ

- وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : (لَا تَأْخُذُوا الْعِلْمَ مِنَ الصَّحْفِيِّينَ)

قَالَ ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ رَحِمَهُ اللَّهُ : (لَا يُفْتِي النَّاسَ صَحْفِيٌّ ، وَلَا يُقْرَأُ لَهُمْ مُصْحَفِيٌّ)

يَقُولُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ إِسْمَاعِيلُ الْمُقَدَّمُ حَفِظَهُ اللَّهُ (فَقَدْ كَانَ السَّلْفُ يَمْنَعُونَ مَنْ كَانَتْ وَسِيلَتُهُ إِلَى الْفِقْهِ الْكُتُبَ مِنَ الْفُتُوَى وَمِنَ التَّدْرِيسِ ، كَمَا يَمْنَعُونَ مَنْ تَلَقَّى الْقُرْآنَ مِنَ الْمُصْحَفِ مِنَ الْإِقْرَاءِ .

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا يُفْتِي النَّاسَ صَحْفِيٌّ ، وَلَا يُقْرَأُ لَهُمْ مُصْحَفِيٌّ .

وَقَدْ قِيلَ : (مَنْ كَانَ شَيْخُهُ كِتَابَهُ ، فَخَطُّوهُ أَكْثَرَ مِنْ صَوَابِهِ)

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : (مِنْ أَعْظَمِ الْبَلِيَّةِ : تَشْيِيْحُ الصَّحِيفَةِ)

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : (مَنْ تَفَقَّهَ مِنْ بُطُونِ الْكُتُبِ ضَيَّعَ الْأَحْكَامَ)

مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ عَنِ شَيْخٍ مُشَافَهَةً ... يَكُنْ مِنَ الزَّيْغِ وَالتَّحْرِيفِ فِي حَرَمِ

وَمَنْ كَانَ أَخَذَهُ لِلْعِلْمِ عَنِ كُتُبٍ ... فَعِلْمُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْعَدَمِ

يَقُولُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ عَوَامَةٌ حَفِظَهُ اللَّهُ : وَ (بِالتَّلَقِّيِّ عَنِ الْأُسْتَاذِ يَحْصُلُ الطَّالِبُ عَلَى خَيْرَيْنِ :

يَحْصُلُ عَلَى الْعِلْمِ الصَّابِي الْمُحَقَّقِ ، وَيَحْصُلُ عَلَى الْأَدَبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ وَالشُّيُوخِ ، لِأَنَّهُ سَيَلْتَزِمُ

الْأَدَبَ مَعَ مُعَلِّمِهِ ، وَمِنْهُ يَتَعَرَّفُ عَلَى قَدْرِ الْعُلَمَاءِ ، وَكَيْفَ يَتَرَقَّى فِي الْأَدَبِ مَعَهُمْ ؟

وَإِذَا التَّزَمَ الْأَدَبَ مَعَ شُيُوخِهِ ، فَهُوَ مَعَ شُيُوخِهِمْ وَمَنْ قَبْلَهُمْ أَشَدُّ التَّزَامًا ؛ فَمِنْهُمْ يَرِثُ الْعِلْمَ

وَالْأَدَبَ .

إِنَّ شُيُوخَ طَالِبِ الْعِلْمِ هُمْ آبَاؤُهُ وَأَجْدَادُهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شُيُوخٌ يَتَلَقَّى عَنْهُمْ الْعِلْمَ ، ثُمَّ

ادَّعَى الْعِلْمَ ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ : فَهُوَ دَعِيٌّ فِيهِ ، مَجْهُولُ الْهُوِيَّةِ وَالنَّسَبِ ...

وَلَمْ يَكُونُوا يَلْتَفِتُونَ إِلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شُيُوخٌ فِي الْعِلْمِ ، وَلَا يُقِيمُونَ لَهُ وَزْنَ وَلَا اعْتِبَارًا ،

وَلَا يَزُونَ فِيهِ أَهْلِيَّةَ التَّكَلُّمِ مَعَهُ ؛ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْخَطَلِ [أَي : الْخَطَأُ] وَالْعَلَطِ .

فَإِذَا مَا اكْتَمَلَ هِلَالُهُ بَدْرًا ، أذِنَ لَهُ شُيُوخُهُ بِالتَّعْلِيمِ وَالْإِفَادَةِ ، وَالْكِتَابَةِ وَالْإِفْتَاءِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَلَا

يَزَالُ هُوَ يَزْدَادُ إِقْبَالَاً عَلَيْهِمْ ، وَأَنْتِهَالًا مِنْ مَوَارِدِهِمْ مَهْمَا تَقَدَّمَ بِهِ الْعِلْمُ وَالْعُمُرُ ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ

بِ (طُولِ الزَّمَانِ) : طُولُ زَمَنِ الصُّحْبَةِ ، وَطُولُ زَمَنِ الطَّلَبِ ، وَعَدَمُ الْفِتْرَةِ فِيهِمَا أَوْ الْإِنْقِطَاعِ .

أَمَّا مُجَرَّدُ طَلَبِ الْعِلْمِ وَتَلَقِّيهِ عَنِ شَيْخٍ سَنَةً أَوْ سَنَتَيْنِ ، ثُمَّ الْإِسْتِقْلَالُ بِالْعِلْمِ ، وَالْفَهْمُ ، وَالتَّلَقِّيُّ

مِنَ الصُّحُفِ ، وَمَا شَاكَلَ حَالَ أَهْلِ زَمَانِنَا : فَلَا ، وَلَنْ (١)

فَإِذَا كَانَ هَذَا كَلَامَ الْعُلَمَاءِ فِي ضَرُورَةِ التَّلَقِّيِّ فِي الْعِلْمِ عُمُومًا ، فَهُوَ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ أَوْلَى وَأَوْلَى

لِأَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ النُّقْلُ ، فَمَنْ عَرَفَ ذَلِكَ : انْشَغَلَ بِالْبَحْثِ عَنِ شَيْخٍ حَادِقٍ مُؤْتَمِنٍ عَلَى الْقُرْآنِ

(١) راجع : حرمة أهل العلم للشيخ محمد إسماعيل المقدم (ص ٣٣٥ - ٣٤٦) ، طبعة دار الإيمان بالإسكندرية .

- مسأله طول صحبة الطالب لشيخه حتى لو صار الطالب شيخاً كبيراً ، أمر كان معروفاً بين السلف ، ولا يزال يحافظ عليه أهل العلم والفضل ، وفي تزكته يحسّر الطالب كثيراً من العلم والأدب ، فإن حاجة الطالب لخبيرة شيخه تزيد كلما ازداد الطالب علماً وشهرةً .

فَإِذَا ظَفَرَ بِهِ كَانَ شُغْلُهُ الشَّاعِلَ أَنْ يُتَقَنَّ التَّلَقِّيَ لِكُلِّ حَرْفٍ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ؛ ثُمَّ يَنْشَغُلُ بِالتَّدْرِبِ الْمُسْتَمِرِّ حَتَّى يَصِيرَ مُتَقِنًا ؛ وَيَجْتَهِدُ فِي فَهْمِ الْقَوَاعِدِ النَّظَرِيَّةِ، وَرَبْطِهَا بِمَا تَلَقَّاهُ عَنْ شُيُوخِهِ، حَتَّى يَكُونَ مُؤَهَّلًا أَنْ يُؤَدِّي الْقُرْآنَ كَمَا تَلَقَّاهُ عَنْ شُيُوخِهِ تَمَامًا بِلا زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ .

فَمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ : هَلْ يَهْتَمُّ بِالْإِجَازَةِ ، أَمْ بِالضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ !!؟

الْجَوَابُ وَاضِحٌ جِدًّا :

الْعِلْمُ أَوَّلًا، حِفْظُ الْمَنْزِلِ أَوَّلًا، دِرَاسَةُ الشَّرْحِ أَوَّلًا، الضَّبْطُ أَوَّلًا، الْإِتْقَانُ أَوَّلًا، إِتْمَامُ الْخْتِمَةِ أَوَّلًا .

ثُمَّ بَعْدَ إِتْمَامِ كُلِّ هَذَا يَبْدَأُ الْإِهْتِمَامَ بِالْإِجَازَاتِ وَالْأَسَانِيدِ بَعْدَ ذَلِكَ ؛ وَلَسْتُ أَعْنِي بِذَلِكَ التَّقْلِيلَ مِنْ شَأْنِهَا، فَإِنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ ؛ وَطَلَبُ اتِّصَالِ السَّنَدِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ مَحْبُوبٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ ، وَإِنَّمَا أَعْنِي أَنَّ الْأَصْلَ أَنْ يَتِمَّكَنَ الطَّالِبُ مِنَ الْعِلْمِ أَوَّلًا قَبْلَ الْإِجَازَةِ.

الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ : مَنْ يَطْعُنُونَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ خِلَالِ الطَّعْنِ فِي الْقِرَاءَاتِ

فَقَدْ كَثُرَتِ الشُّبُهَاتُ الَّتِي يَطْرُقُهَا أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ حَوْلَ الْإِسْلَامِ ، وَمِنْ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ مَا يُخْصُّ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ ، وَقَدْ تَصَدَّى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ لِلرَّدِّ عَلَى تِلْكَ الشُّبُهَاتِ (١) ، فَمَنْ تَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ وَضَبَطَهَا رِوَايَةً وَدِرَايَةً بِنِيَّةٍ أَنْ يَقِفَ كَالْجَبَلِ مُدَافِعًا عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ضِدَّ هَؤُلَاءِ الْمُشَكِّكِينَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ مِنَ الْمُتَّبِعِينَ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، الْمُقْتَدِينَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تَطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا

كَبِيرًا ﴿٥٢﴾ [الفرقان: ٥١ - ٥٢]

قَالَ الْعَلَمَةُ السُّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ ﴿ فَلَا تَطِيعُ الْكَافِرِينَ ﴾ فِي تَرْكِ شَيْءٍ مِمَّا أُرْسِلَتْ بِهِ ؛ بَلْ ابْدُلْ جُهْدَكَ فِي تَبْلِيغِ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ ؛ ﴿ وَجَاهِدْهُمْ ﴾ بِالْقُرْآنِ ﴿ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾

(١) من تلك الكتب التي كتبت لرد الشبهات التي أثرت حول القراءات :

- الرد على المستشرق اليهودي جولدمان تسيهر في مطاعينه على القراءات القرآنية ، للدكتور محمد حسن جبل رَحِمَهُ اللَّهُ وطيب ثراه .
- رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم ، دَوَّافِعُهَا وَدَفْعُهَا ، للدكتور عبد الفتاح إسماعيل شليبي .
- ومن الكتب التي كُتِبَتْ لِرَدِّ الشُّبُهَاتِ عَامَّةً عَنِ الْقُرْآنِ : الْقُرْآنُ وَنُقُصُ مَطَاعِنِ الرَّهْبَانِ ، للدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي .

أَيُّ: لَا تُبْقِ مِنْ مَجْهُودِكَ فِي نَصْرِ الْحَقِّ، وَقَمَعَ الْبَاطِلِ، إِلَّا بَدَلْتَهُ؛ وَلَوْ رَأَيْتَ مِنْهُمْ مَنْ التَّكْذِيبِ وَالْجِرَاءَةِ مَا رَأَيْتَ فَابْتَدَلُ جُهْدَكَ، وَاسْتَفْرَعُ وَسَعَكَ، وَلَا تَيَأَسُ مِنْ هِدَايَتِهِمْ، وَلَا تَتْرُكْ إِبْلَاغَهُمْ لِأَهْوَائِهِمْ^(١)

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الطَّاهِرُ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَيُّ: فَلَا تَهْنُ فِي الدَّعْوَةِ رَعِيًّا لِرَغْبَتِهِمْ أَنْ تَلِينَ لَهُمْ . وَبَعْدَ أَنْ حَدَّرَهُ مِنَ الْوَهْنِ فِي الدَّعْوَةِ أَمْرَهُ بِالْحِرْصِ وَالْمُبَالَغَةِ فِيهَا، وَعَبَّرَ عَنِ ذَلِكَ بِالْجِهَادِ وَهُوَ الْإِسْمُ الْجَامِعُ لِمُنْتَهَى الطَّاقَةِ، وَصِیغَةُ الْمَفَاعَلَةِ فِيهِ لِيُفِيدَ مُقَابَلَةَ مَجْهُودِهِمْ بِمَجْهُودِهِ فَلَا يَهِنُ وَلَا يَضْعَفُ وَلِذَلِكَ وَصِفَ بِالْجِهَادِ الْكَبِيرِ، أَيِ الْجَامِعِ لِكُلِّ مُجَاهِدَةٍ.

وَكَبَرُ الْجِهَادِ: تَكَرُّبُهُ، وَالْعَزْمُ فِيهِ، وَشِدَّةُ مَا يَلْقَاهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَشَقَّةِ^(٢)

يَقُولُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ أَبُو زَهْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ (إِنَّهُ بِهَذَا يُشِيرُ إِلَى وَجُوبِ الدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهَا، وَالْمُصَابَرَةِ، وَهُوَ أَمْرٌ كَبِيرٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ، وَإِنَّ كَبَرَ الْجِهَادِ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الْمَقْتُولِينَ، وَإِنَّمَا كَبَرُهُ يَكُونُ: بِالصَّبْرِ عَلَيْهِ، وَإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، وَتَحْمُلِ الْأَذَى، وَالرِّضَا بِالْأَذَى، مَا دَامَ يُوصِلُ إِلَى الْغَايَةِ، وَهِيَ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الْعُلْيَا^(٣)

وَتَذَكَّرَ كَلَامَ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَمَرَ رَسُولَهُ أَنْ يُبَلِّغَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ، وَضَمِنَ لَهُ حِفْظَهُ وَعِصْمَتَهُ مِنَ النَّاسِ، وَهَكَذَا الْمُبَلِّغُونَ عَنْهُ مِنْ أُمَّتِهِ لَهُمْ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ وَعِصْمَتِهِ إِيَّاهُمْ بِحَسَبِ قِيَامِهِمْ بِدِينِهِ وَتَبْلِيغِهِمْ لَهُ .

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّبْلِيغِ عَنْهُ وَلَوْ آيَةً، وَدَعَا لِمَنْ بَلَّغَ عَنْهُ وَلَوْ حَدِيثًا؛ وَتَبْلِيغُ سُنَّتِهِ إِلَى الْأُمَّةِ أَفْضَلُ مِنْ تَبْلِيغِ السَّهَامِ إِلَى نُحُورِ الْعَدُوِّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ التَّبْلِيغَ يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا تَبْلِيغُ السُّنَنِ فَلَا تَقُومُ بِهِ إِلَّا وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَخُلَفَاؤُهُمْ فِي أُمَّمِهِمْ جَعَلْنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ^(٤)

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ٥٨٤-٥٨٥)؛ ومعنى (وَلَا تَتْرُكْ إِبْلَاغَهُمْ لِأَهْوَائِهِمْ) أي: لا تترك دعوتهم لأن أهواءهم لا تريد الدعوة.

(٢) تفسير التحرير والتنوير (١٩/٥٣) باختصار.

(٣) زهرة التفاسير للشيخ محمد أبو زهرة (١٠/٥٢٩٧) طبعة دار الفكر العربي.

(٤) جلاء الأفهام للإمام ابن القيم (ص ٤٩٢ - ٤٩٣) .

فَهَلْ مِنْ مُشْتَقٍ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ الْمُدَافِعِينَ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ؟
أَخِي طَالِبَ الْخَيْرَاتِ :

احذِرْ أَنْ يُوسُوسَ لَكَ الشَّيْطَانُ وَتَقُولَ : أَنَا ! ، وَهَلْ يَقْدِرُ مِثْلِي عَلَى هَذَا ؟!!!!
نَعَمْ أَنْتَ تَقْدِرُ إِذَا اسْتَعْنَتْ بِاللَّهِ وَتَوَكَّلْتَ عَلَيْهِ، فَلَسْتَ أَقَلَّ مِمَّنْ عَاشُوا وَمَاتُوا فِي خِدْمَةِ الدِّينِ .
وَلَوْ أَنَّ كُلَّ عَالِمٍ فِي الدِّينِ أَوْ الدُّنْيَا سَأَلَ نَفْسَهُ هَذَا السُّؤَالَ بِيَأْسٍ، لَمَا اخْتَرَعَ أَحَدٌ شَيْئًا. (١)

احذِرْ أَنْ يُوسُوسَ لَكَ الشَّيْطَانُ وَتَقُولَ : أَنَا ! ، وَهَلْ أَقْدِرُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ وَحْدِي ؟!!!!
نَعَمْ تَقْدِرُ، لِأَنَّكَ لَسْتَ وَحْدَكَ، فَاللَّهُ مَعَكَ، وَتَذَكَّرْ دَائِمًا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١٦٠) ﴿[آل عمران: ١٦٠] وَاعْلَمُوا أَنَّ دُعَاءَ الصَّالِحِينَ مَعَكَ، وَأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْبَاحِثِينَ عَنِ الْحَقِّ مَعَكَ، وَإِنْ كُنْتَ لَا تَعْرِفُهُمْ .
وَإِذَا كَانَ الْمَطْلُوبُ مِنْكَ فَقَطْ أَنْ تَعْمَلَ ، وَأَجْرُكَ كَامِلٌ مَوْفُورٌ وَإِنْ لَمْ تَصِلْ إِلَى تَحْقِيقِ مَا تُرِيدُ مِنْ إِتْمَامِ الْعِلْمِ أَوْ نَشْرِهِ، أَوْ التَّاهُلِ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١٠٠) ﴿[النساء: ١٠٠]

فَلِمَآذَا تَحْرِمُ نَفْسَكَ مِنْ هَذَا الْأَجْرِ ؟! وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ مُثَبِّتًا لَكَ وَمُقَوِّيًا لِعِزْمِكَ ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٧١) ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ (١٧٢) ﴿وَلَنْ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (١٧٣) ﴿[الصفات: ١٧١-١٧٣] فَإِذَا كُنْتَ تُرِيدُ تِلْكَ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةَ : فَكُنْ عَالِيِ الْهِمَّةِ ، وَابْدَأْ بِجِدِّ وَاجْتِهَادٍ ، وَاللَّهُ يُوفِّقُكَ .
فَهَذِهِ تِسْعُ نِيَّاتٍ لِدِرَاسَةِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ ، تَأْمَلُهَا وَتَفَكَّرُ فِيهَا جَيِّدًا ، وَكَرَّرَهَا عَلَى قَلْبِكَ كَثِيرًا .
أَسْأَلُ اللَّهَ الْمَنَّانَ بِدِيَعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ يَرْزُقَنِي وَإِيَّاكَ الْإِخْلَاصَ وَأَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَيْهِ حَتَّى نَلْقَاهُ .

(١) من بركة التعلُّقِ بأهلِ العلمِ : أَيْ كُنْتُ كَثِيرًا مَا أَسْأَلُ نَفْسِي هَذَا السُّؤَالَ ، وَكَانَ يَمْنَعُنِي عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ فَشَكُوتُ ذَلِكَ لِشَيْخِي وَنُورِ عَيْنِي الدُّكْتُورِ أَيْمَنِ سُوَيْدٍ فِي رِسَالَةِ عِبَرِ الْهَاتِفِ، فَأَجَابَنِي بِكَلِمَاتٍ نَقَشْتُهَا عَلَى جِدَارِ قَلْبِي ، قَالَ لِي : لَا تَنْظُرْ إِلَى نَفْسِكَ وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَ ؛ فَصِرْتُ كَلِمًا هَبْتُ أَمْرًا أَتَذَكَّرُ قَوْلَ شَيْخِي وَأَقُولُ لِنَفْسِي : أَنْتَ تَعْمَلُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنْ وَفَّقَكَ فَالْفَضْلُ لَهُ وَحْدَهُ وَإِنْ لَمْ تُوفَّقْ فَالْتَقْصِيرُ مِنْكَ، فَابْدَأْ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ وَأَحْسِنِ الظَّنَّ بِهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَعَكَ طَالَمَا أَنْتَ مَعَهُ . ثُمَّ عَلِمْتُ كَمْ كَانَتْ خَسَارَتِي عِنْدَمَا كُنْتُ أَسْأَلُ هَذَا السُّؤَالَ فَيُفَعِدُنِي عَنِ الْعَمَلِ ؛ فَخِذْ مِمَّا ذَكَرْتُ لَكَ الْعِبْرَةَ ، وَكَلِمًا خَطَرَ لَكَ هَذَا السُّؤَالَ فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَاتْرَكَ الْكَسَلَ .

– الأُمُورُ الَّتِي تَلْزِمُ مَنْ أَرَادَ إِتْقَانَ الْقِرَاءَاتِ مُخْلِصًا لِلَّهِ تَعَالَى

أَحْيَى طَالِبِ الْقِرَاءَاتِ :

إِذَا أَخْلَصْتَ النِّيَّةَ فِي دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ فَلَا بُدَّ أَنْ تَلْتَزِمَ بِأُمُورٍ قَبْلَ الدِّرَاسَةِ، وَأُمُورٍ أُثْنَاءَ الدِّرَاسَةِ .
يَلْزِمُكَ قَبْلَ دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ عِدَّةُ أَشْيَاءَ :

- ١- أَنْ تَتَعَلَّمَ فَرَضَ الْعَيْنِ عَلَيْكَ مِنَ الْعَقِيدَةِ وَالْفِقْهِ أَوَّلًا، وَقَدْ مَرَّ ذَلِكَ فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ .
- ٢- أَنْ تُتَقِنَ حِفْظَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِرَوَايَةٍ وَاحِدَةٍ بِحَيْثُ تُرَاجِعُهُ مَرَّةً فِي الشَّهْرِ عَلَى الْأَقْلَى لِأَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ رَأْسُ مَالِكَ فِي الدِّرَاسَةِ، فَكَيْفَ يَدْرُسُ الْقِرَاءَاتِ مَنْ لَمْ يُتَقِنَ حِفْظَ الْقُرْآنِ؟! .
- ٣- أَنْ تُتَقِنَ عِلْمَ التَّجْوِيدِ نَظْرِيًّا : بِحِفْظِ الْقَوَاعِدِ وَالتَّعْرِيفَاتِ وَفَهْمِهَا جَيِّدًا .
وَعَمَلِيًّا : بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كَامِلًا عَلَى شَيْخٍ مُتَقِنٍ ضَابِطٍ .
- ٤- أَنْ تُتِمَّ عَلَى الْأَقْلَى دِرَاسَةَ كِتَابٍ فِي النَّحْوِ ، وَالصَّرْفِ ، وَتَتَدَرَّبَ عَلَى الْإِعْرَابِ .
- ٥- أَنْ تَقْرَأَ كِتَابًا - وَلَوْ مُخْتَصَرًا - فِي التَّفْسِيرِ ، لِتَتِمَّكَنَ مِنْ فَهْمِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ .

وَيَلْزِمُكَ أُثْنَاءَ دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ عِدَّةُ أَشْيَاءَ :

- ١- أَنْ تُجَدِّدَ النِّيَّةَ دَوْمًا ، وَتَسْأَلَ نَفْسَكَ : لِمَاذَا أَدْرُسُ عِلْمَ الْقِرَاءَاتِ ؟^(١)
- ٢- أَنْ تَحْفَظَ الْمُتُونَ حِفْظًا مُتَقِنًا مُبْتَدِئًا بِمَثْنِ الشَّاطِيبِيَّةِ - الْمُبَارَكِ - ، فَلَا تَبْدَأُ فِي دَرْسٍ قَبْلَ أَنْ تَحْفَظَ الْأَبْيَاتِ الْخَاصَّةَ بِهِ ، وَيَسْتَحْسِنُ بَعْضُ الشُّيُوخِ إِلَّا يَبْدَأُ الطَّالِبُ فِي الشَّرْحِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُتِمَّ الطَّالِبُ حِفْظَ الْأَصُولِ وَهِيَ (٤٤٤) بَيْتًا ، بِحَيْثُ يَتَفَرَّغُ الطَّالِبُ لِفَهْمِهَا ، لِأَنَّ الْإِنْشِعَالَ بِالْحِفْظِ وَالْفَهْمِ مَعًا أُثْنَاءَ الدِّرَاسَةِ يُشْتَتُّ الِهَمُّ ، وَيُقَلَّلُ التَّحْصِيلُ؛ وَأَمَّا بَعْدَ الْحِفْظِ فَيَتِمَّكَنُ الطَّالِبُ مِنْ مُطَالَعَةِ عِدَّةِ شُرُوحٍ مَعًا، وَاسْتِيعَابِ مَا فِيهَا ، وَهَذَا مُجَرَّبٌ .

(١) مما تأثرتُ به كثيرا في مداومة سؤال النفس : أُنِي وَجَدْتُ فِي مَكْتَبِ شَيْخِنَا الدُّكْتُورِ أَيْمَنِ سُوَيْدٍ قَوْلًا لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ ذَكَرْتُهُ فِي مَقْدَمَةِ الْبَابِ الثَّانِي، وَأَوَّلِهِ (قَرَأَ هَذَا الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ ...) فَكَتَبْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِلشَّيْخِ: هَلْ تَأْذُنُ لِي أَنْ أَخْذَهُ؟ فَقَالَ لِي: نَعَمْ؛ ثُمَّ قَالَ لِي [وَكَانَ هَذَا الْمَوْقِفَ عَامَ ٢٠٠٧م]: هَذِهِ الْوَرَقَةُ مَعْلَقَةٌ فِي الْمَكْتَبِ مِنْ (١٥) سَنَةٍ، وَقَدْ نَظَرْتُ فِيهَا أَمْسٍ وَقُلْتُ لِنَفْسِي: مِنْ أَيِّ الثَّلَاثَةِ أَنْتَ؟... فَانظُرْ: كَيْفَ يِرَاجِعُ الْعَالَمُ نَفْسَهُ دَوْمًا؟، وَقَدْ أَتَرْتُ فِي ذَلِكَ الْمَوْقِفِ كَثِيرًا، ثُمَّ عَلِمْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا كَانَ حَالِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَجْمَعِينَ، فَاقْتَدِ بِالْعُلَمَاءِ، وَرَاجِعِ نَفْسَكَ دَوْمًا، وَاجْتَهِدْ فِي تَحْقِيقِ الْإِخْلَاصِ.

٣- أَنْ تَنْشَغَلَ عِنْدَ الْمَذَاكِرَةِ :

أَوَّلًا بِفَهْمِ الْأَبْيَاتِ جَيِّدًا مِنْ خِلَالِ دِرَاسَةِ شَرْحِ مُتَوَسِّطِ اللَّمْتَنِ ، يُحَدِّدُهُ لَكَ شَيْخُكَ (١)
ثُمَّ بِحِفْظِ التَّعْرِيفَاتِ ، وَالضُّوَابِطِ وَالتَّخْرِيرَاتِ اللَّازِمَةِ لِإِتْقَانِ الْأَوْجُهِ الْخَاصَّةِ بِكُلِّ رَاوٍ .
ثُمَّ بِضَبْطِ الْأَدَاءِ الْعَمَلِيِّ بِالتَّدْرِيبِ وَالتَّكْرَارِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْثَلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ .

٤- أَنْ تُوجَّحَ دِرَاسَةَ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ قَلِيلًا حَتَّى تَنْتَهِيَ مِنْ دِرَاسَةِ الْأُصُولِ جَيِّدًا ، وَتَبْدَأَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ (٢) .

فَإِذَا كُنْتَ سَتَقْرَأُ بِالْإِفْرَادِ: فَادْرُسْ تَوْجِيهِ مَا سَتَقْرَأُهُ عَلَى الشَّيْخِ أَتْنَاءَ التَّحْضِيرِ لِلْقِرَاءَةِ .
وَإِذَا كُنْتَ سَتَقْرَأُ بِالْجَمْعِ : فَأَحْزِرْ عِلْمَ التَّوْجِيهِ حَتَّى تَتَمَكَّنَ مِنْ إِتْقَانِ طَرِيقَةِ الْجَمْعِ .

(١) شروح الشاطبية كثيرة ، فمنها المتوسط مثل :

(الوافي) للشيخ عبد الفتاح القاضي رَحِمَهُ اللهُ ؛ و(إرشاد المرید) للشيخ علي محمد الضباع رَحِمَهُ اللهُ .

ومنها المَطْوَل مثل: (شرح الفاسي المسمى اللآلئ الفريدة) بتحقيق الشيخ عبد الرازق موسى رَحِمَهُ اللهُ و(إبراز المعاني) للإمام أبي شامة، بتحقيق الشيخ محمود بن عبد الخالق جادو، و(فتح الوصيد) للإمام السخاوي ، بتحقيق الدكتور مولاي محمد الإدريسي ، و(العقد النضيد) للسامين الحلبي، وقد حقق منه شيخنا الدكتور أيمن سويد إلى آخر باب النون الساكنة والتنوين فقط .
وأما شروح الدرّة فمنها المتوسط مثل : (الإيضاح) للشيخ عبد الفتاح القاضي رَحِمَهُ اللهُ ؛ و(البهجة المرضية) للشيخ علي محمد الضباع رَحِمَهُ اللهُ ؛ و(شرح السمودي) ، و(الإيضاح) للإمام الزبيدي، كلاهما تحقيق الشيخ عبد الرازق موسى رَحِمَهُ اللهُ .

ومنها المَطْوَل مثل : (شرح الدرّة المضية) للإمام التويري ، بتحقيق الشيخ عبد الرافع رضوان حَفِظَهُ اللهُ .

فاحرص على دراسة ما تقدر عليه من تلك الكتب، واحرص على تلك التحقيقات فهي أفضل الطبعات لتلك الكتب فيما أعلم.

(٢) من أجمع التعريفات لعلم التوجيه ما جاء في الموسوعة القرآنية المتخصصة الصادرة عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (ص ٣٣٦)

(عِلْمٌ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ: هُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ جَوَانِبِهَا الصَّوْتِيَّةِ، وَالصَّرْفِيَّةِ، وَالتَّخَوُّبِ، وَالبَلَاغِيَّةِ، وَالدَّلَالِيَّةِ)

ويقول عنه الإمام الزركشي رَحِمَهُ اللهُ في البرهان في علوم القرآن (٣٨٢/١) (وَهُوَ فَنٌّ جَلِيلٌ، وَبِهِ تُعْرَفُ جَلَالَةُ الْمَعَانِي وَجَزَالَتُهَا، وَقَدْ

اعْتَنَى الْأَيْمَةُ بِهِ، وَأَفْرَدُوا فِيهِ كُتُبًا، مِنْهَا: كِتَابُ الْحُجَّةِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَكِتَابُ الْكُشْفِ لِمَكِّيٍّ، وَكِتَابُ الْهَدَايَةِ لِلْمَهْدَوِيِّ)

أما كتاب (الحجة للقراء السبعة) للإمام أبي علي الفارسي فقد طبعته دار المأمون بدمشق بتحقيق بدر الدين قهوجي، وبشير حويجاتي .

وأما كتاب (الكشف عن وجوه القراءات) للإمام مكِّي القَيْسِي فقد طُبِعَ عَدَّةً طَبَعَاتٍ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ مِحْيِي الدِّينِ رَمِضَانَ .

وأما كتاب (شرح الهداية) للإمام أحمد بن عمار المهدي فقد طبعته مكتبة الرشد بالرياض بتحقيق الدكتور حازم سعيد حَيْدَرِ .

ومن كتب التوجيه أيضا (المَوْضُحُ فِي وَجُوهِ الْقِرَاءَاتِ) للإمام نصر بن علي المعروف بابن أبي مريم، وقد حققه الدكتور عمر الكُبَيْسِي .

ومن الكتب المعاصرة (المُعْنِي فِي تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ) للدكتور محمد سالم محيسن ، ومن الكتب المختصة (طلائع البشر)

للشيخ محمد الصادق قمحاوي؛ وَقَدْ ذَكَرْتُ لَكَ الْكُتُبَ بِطَبَعَاتِهَا لِتَأْمَنَ مِنَ التَّصْحِيفِ وَالْخَطِّ الَّذِي شَاعَ فِي التَّحْقِيقَاتِ الْيَوْمَ .

وَأَعْلَمُ أَنَّ دِرَاسَةَ التَّوْجِيهِ هِيَ الْفَائِدَةُ الْعُظْمَى مِنْ دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ، بَعْدَ تَحْقِيقِ فَرَضِ الْكِفَايَةِ بِضَبْطِ الْأَدَاءِ الْقُرْآنِيِّ لِلْقِرَاءَاتِ ضَبْطًا نَقِيًّا خَالِيًّا مِنَ اللَّحْنِ وَالْوَهْمِ، فَاعْتَنَ بِإِتْقَانِ عِلْمِ التَّوْجِيهِ.

٥ - يُمَكِّنُكَ عِنْدَ التَّحْضِيرِ لِلْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ أَنْ تَسْتَعِينِ بِبَعْضِ الْمَصَاحِفِ الَّتِي كُتِبَتِ الْقِرَاءَاتُ عَلَى هَامِشِهَا ، وَمِنْ أَفْضَلِهَا فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ وَالذُّرَّةِ :

(الشَّامِلُ فِي قِرَاءَاتِ الْأَيْمَةِ الْعَشْرَةِ الْكَوَامِلِ مِنْ طَرِيقِي الشَّاطِئِيَّةِ وَالذُّرَّةِ) إِعْدَادُ :

أ.د/ أَحْمَدُ عَيْسَى الْمَعْصَرَاوِي شَيْخُ عُمُومِ الْمَقَارِي الْمِصْرِيَّةِ ؛ أَوْ بِبَعْضِ الْكُتُبِ مِثْلِ (الْبُدُورُ الزَّاهِرَةُ) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللهُ وَطَيَّبَ ثَرَاهُ

وَلَكِنْ كُلُّ تِلْكَ الْكُتُبِ أَوْ غَيْرِهَا فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى أَوْ الْكُبْرَى لَا تُغْنِي عَنْ ضَبْطِ شَوَاهِدِ الْقِرَاءَةِ مِنْ مَتْنِ الشَّاطِئِيَّةِ أَوْ الذُّرَّةِ أَوْ الطَّيْبَةِ ، وَحِفْظِهَا جَيِّدًا ، وَقَدْ جَمَعَ شَيْخُنَا الدُّكْتُورُ أَيْمَنُ سُويْدُ - فِي تَحْقِيقِهِ لِمَتُونِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَالذُّرَّةِ، وَالطَّيْبَةِ - الشَّوَاهِدَ الْوَارِدَةَ فِي غَيْرِ سُورِهَا، وَوَضَعَهَا فِي مُلْحَقٍ مُسْتَقِلٍّ بَعْدَ إِتْمَامِهِ تَحْقِيقَ الْمَتْنِ ، تَيْسِيرًا عَلَى طَلَبَةِ الْقِرَاءَاتِ .

وَأخِيرًا : أَوْصِيكَ أَخِي طَالِبَ الْقِرَاءَاتِ بِوَصِيَّةٍ :

عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ عِلْمٌ شَرِيفٌ يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ وَاهْتِمَامٍ ، وَبِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَيْهِ كَثِيرُونَ إِلَّا أَنَّ الَّذِينَ أَخَذُوهُ بِحَقِّهِ عِلْمًا وَتَطْبِيقًا وَعَمَلًا هُمْ قَلِيلُونَ جِدًّا ، لِأَنَّ إِتْقَانَ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ يَحْتَاجُ إِلَى وَقْتٍ طَوِيلٍ ، وَحِفْظٍ كَثِيرٍ ، وَتَدْرِيْبٍ مُتَوَاصِلٍ ؛ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَيْهِ يَظُنُّ أَنَّ الْعِلْمَ يَنْتَهِي بِمُجَرَّدِ الْحُصُولِ عَلَى إِجَازَةٍ مِنْ أَيِّ أَحَدٍ، وَلَوْ بَدُونَ أَنْ يَقْرَأَ وَيُتَقَنَ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَصَدَّرُ لِلِاقْرَاءِ بِغَيْرِ ضَبْطٍ وَلَا إِتْقَانٍ ؛ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ هَؤُلَاءِ ؛ بَلْ أَقْبِلْ عَلَى الْعِلْمِ بِقَلْبِكَ وَوَقْتِكَ وَجُهْدِكَ وَمَالِكَ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى ، مُحْتَسِبًا وَمُسْتَحْضِرًا أَنَّكَ تَخْدُمُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ، وَتُحَافِظُ عَلَى تَوَاتُرِهِ وَنَشْرِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ . وَاللَّهُ يُوفِّقُكَ وَيَرْعَاكَ مَا دُمْتَ خَادِمًا لِكِتَابِهِ .

خَادِمُ الْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَلِيٍّ

بعد فجر الأربعاء ١٠ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ٢٩/٤/٢٠١٥ م

المُلْحَقُ الثَّالِثُ

الْبَرْنَامَجُ الْعِلْمِيُّ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ خَالِدِ مَنْصُورٍ حَفِظَهُ اللهُ


إِنَّ الْكُتُبَ لَا تَحْيِي الْمَوْتَى

وَلَا تُصَيِّرُ الْأَحْمَقَ عَاقِلًا

وَلَا الْبَلِيدَ ذَكِيًّا

وَلَكِنِ الطَّبِيعَةُ إِنْ كَانَ فِيهَا أَدْنَى قَبُولٍ

فَالْكُتُبُ تَشْحَدُ وَتَفْتِقُ، وَتُرْهَفُ وَتَشْفِي



الْبَرْنَامَجُ الْعِلْمِيُّ

مَنْ أَرَادَ أَنْ يُذَاكِرَ وَيَتَعَلَّمَ وَيُطَبِّقَ هَذَا الْبَرْنَامَجَ لِيَنْفَعَ نَفْسَهُ وَغَيْرَهُ
فَالْتَوَاصُلُ مَعَ

الشَّيْخِ خَالِدِ مَنْصُورٍ : ٠١١٢٩٣٠٠٣٠٠

د/ مُحَمَّدٍ سَامِيٍّ : ٠١٠٦٨٥٨٠٥٥٥

أو على الصفحة الخاصة بالشيخ / خالد منصور على الفيس بوك

إِذَا لَمْ تَكُنْ حَافِظًا وَاعِيًا فَجَمْعُكَ لِلْكِتَابِ لَا يَنْفَعُ

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ :

فَإِنَّ رُسُوبَ الْعِلْمِ فِي نَفَرَاتِهِ

أَصْبَرَ عَلَى مَرِّ الْجَفَا مِنْ مُعَلِّمٍ

تَجَرَّعَ ذُلَّ الْجَهْلِ طُولَ حَيَاتِهِ

وَمَنْ لَمْ يَذُقْ مَرَّ التَّعَلُّمِ سَاعَةً

فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا لِيُوفَاتِهِ

وَمَنْ فَاتَهُ التَّعَلِيمُ وَقَتَ شَبَابِهِ

إِذَا لَمْ يَكُونَا لَا اعْتِبَارَ لِذَاتِهِ

وَذَاتُ الْفَتَى - وَاللَّهِ - بِالْعِلْمِ وَالتَّقَى

** للشيخ خالد منصور محاضرتان على اليوتيوب باسم (البرنامج العلمي) شرح فيهما كيفية التعامل مع هذا البرنامج ؛ وقد شرح الشيخ كثيرا من كتب هذا البرنامج في محاضرات مصورة ، وتلك الشروح على قناته الخاصة في اليوتيوب.

(فَايِدَةُ تُكْتَبُ بِمَاءِ الْعُيُونِ)

قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ آلِ الشَّيْخِ فِي كِتَابِهِ : (كِفَايَةُ الْمُسْتَزِيدِ بِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ) :
 وَمِنْ الْمُهْمَاتِ أَيْضًا أَلَّا تُدْخَلَ عَقْلَكَ إِلَّا صُورَةً صَحِيحَةً مِنَ الْعِلْمِ
 لَا تَهْتَمُّ بِكَثْرَةِ الْمَعْلُومَاتِ ، بِقَدْرِ مَا تَهْتَمُّ بِأَنَّ لَا يَدْخُلَ الْعَقْلَ إِلَّا صُورَةً صَحِيحَةً لِلْعِلْمِ ،
 إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَنَاوَلَهَا تَنَاوَلْتَهَا بِالِاحْتِجَاجِ أَوْ بِالذِّكْرِ أَوْ بِالِاسْتِفَادَةِ ، تَنَاوَلْتَهَا تَنَاوُلًا صَحِيحًا ،
 أَمَا إِذَا كُنْتَ تُدْخِلُ فِي عَقْلِكَ مَسَائِلَ كَثِيرَةً ، وَإِذَا أَتَى النِّقَاشُ لَحَظْتَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّ هَذِهِ
 الْمَسْأَلَةَ فَهَمَّتْهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا ، وَالثَّانِيَةَ فَهَمَّتْهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا ؛ لَهَا فَيْدٌ لَمْ تَهْتَمَّ بِهِ ، لَهَا
 ضَوَابِطٌ مَا اعْتَنَيْتَ بِهَا ، فَتَكُونُ الصُّورُ فِي الذَّهْنِ كَثِيرَةً ، وَتَكُونُ الْمَسَائِلُ كَثِيرَةً ؛ لَكِنْ غَيْرُ
 مُنْضَبِطَةٍ ؛ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْعِلْمِ .

إِنَّمَا الْعِلْمُ أَنْ تَكُونَ الصُّورَةَ فِي الذَّهْنِ لِلْمَسْأَلَةِ الْعِلْمِيَّةِ مُنْضَبِطَةً ؛ مِنْ جِهَةِ الصُّورَةِ - صُورَةَ
 الْمَسْأَلَةِ - ، وَمِنْ جِهَةِ الْحُكْمِ ، وَمِنْ جِهَةِ الدَّلِيلِ ، وَمِنْ جِهَةِ وَجْهِ الْإِسْتِدْلَالِ .
 فَهَذِهِ الْأَرْبَعُ تَهْتَمُّ بِهَا جَدًّا :

الأولى : صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ .

الثانية : حُكْمُ الْمَسْأَلَةِ ، فِي أَيِّ عِلْمٍ : فِي الْفِقْهِ أَوْ الْحَدِيثِ أَوْ الْمُصْطَلَحِ أَوْ الْأُصُولِ أَوْ النَّحْوِ
 أَوْ التَّفْسِيرِ... الخ

الثالثة : دَلِيلُهَا ، مَا دَلِيلُ هَذَا الَّذِي قَالَ كَذَا وَكَذَا ؟

الرابعة : مَا وَجْهُ الْإِسْتِدْلَالِ ؟

اسْتَدَلَّ بِدَلِيلٍ ، كَيْفَ أَعْمَلَ عَقْلَهُ فِي هَذَا الدَّلِيلِ فَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ الْحُكْمَ ؟
 فَإِذَا عَوَدْتَ ذَهْنَكَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعِ سِرَّتَ مَسِيرًا جَيِّدًا فِي فَهْمِ الْعِلْمِ .

وَالَّذِي يُحِيطُ بِذَلِكَ : الِاهْتِمَامُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَالِاهْتِمَامُ بِاللَّفَاطِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ
يَهْتَمَّ بِاللَّفَاطِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبَلَّغَةَ الْعِلْمِ لَمْ يُدْرِكْ مُرَادَاتِهِمْ مِنْ كَلَامِهِمْ .

*** تقسيم البرنامج حسب المواد العلمية ***

القسم	الباب	العلوم
فقه حديثي	الفقه	أولا : علوم الفقه ومقاصد التشريع
فقه مذهبي		
مذهب حنبلي	القواعد الفقهية	
مذهب شافعي		
-	الفروق الفقهية	
-	أصول الفقه	
-	مقاصد الشريعة	
التفسير الشمولي	التفسير	ثانيا : علوم التفسير وعلوم القرآن
التفسير الفقهي		
-	أصول التفسير	
-	علوم القرآن	
-	العقيدة و التوحيد	ثالثا : علوم العقيدة
دراسات عامة	علم أصول البدع	
دراسات عن الشيعة		
دراسات عن الصوفية	الفرق المارقة	
-	مقارنة الأديان	
-	شروح السنة	
-	مصطلح الحديث	رابعا : علوم الحديث
-	الفكر و الدراسات الدعوية	خامسا : علوم الفكر والسياسة الشرعية
-	دراسات في السياسة الشرعية	
-	السيرة	سادسا : علوم السيرة و الآداب واللغة
-	التراجم	
-	التاريخ	
-	الآداب والرفائق	
-	النحو واللغة	
-		

طريقة الدراسة في كل مرحلة

١- تقسيم المواد الخاصة بالمرحلة إلى ثلاثة أقسام :

- أ- كتب للدراسة والمذاكرة، وهذه هي التي تتم فيها الاختبارات، مثل الفقه والعقيدة.
 ب- كتب للقراءة والفهم ، وهي مُطَوَّلَات : أي كتبٌ طويلةٌ مثل كتب التفسير .
 ج- كتب للقراءة والفهم ، وهي كتب متوسطة مثل كتب الفكر والرقائق .

٢- ترتيب كتب المرحلة في كل قسم على حدة :

- مثال : كتب الدراسة : العقيدة ثم الفقه ثم الأصول ثم القواعد الفقهية.... وهكذا .
 كتب المطولات : التفسير ثم الحديث ثم التاريخ ... وهكذا .
 كتب المتوسطات : السيرة ثم الفكر ثم الرقائق ... وهكذا .
 وما ذكرته من الترتيب غير ملزم، فقم بترتيب كتب كل قسم كما تريد، فالمهم هو الترتيب
 لتتمكن من إنهاء القراءة والدراسة لهذه الكتب معا في تلك المرحلة ، لتنتقل إلى ما بعدها .

٣- تحديد الفترة الزمنية لإتمام كل كتاب قبل البداية فيه ، وطريقة ذلك :

- أ- كتب الدراسة: يتم تقسيم عدد المحاضرات الخاصة بشرح الكتاب على أيام الدراسة
 مثال : كتاب منهج السالكين ، عشرون محاضرة .

- فمن سمع وذاكر درسا يوميا : ينتهي من الكتاب في عشرين يوما.
 ومن سمع في يوم ، وذاكر في اليوم التالي : ينتهي من الكتاب في أربعين يوما.
 ومن سمع في يوم ، وذاكر في يومين : ينتهي من الكتاب في ستين يوما.

وكذا في كل المواد التي هي للدراسة والمذاكرة والامتحان .

وأهم ما تحرص عليه في هذا القسم : - حسن تصور المسائل بأدلتها .

- حفظ وفهم التعريفات والضوابط .

ب- كتب للقراءة والفهم (المطولات) : يتم تقسيم عدد الصفحات على الأيام .
مثال : كتاب تفسير السعدي : (٩٠٠) صفحة .

فمن قرأ (١٠) صفحات يوميا : ينتهي من الكتاب في تسعين يوما (ثلاثة أشهر).

ومن قرأ (٢٠) صفحة يوميا : ينتهي من الكتاب في (٤٥) يوما (شهر ونصف).

ومن قرأ (٣٠) صفحة يوميا : ينتهي من الكتاب في (٣٠) يوما (شهر).

وهكذا في كل المطولات ، تقوم بتحديد المدة ثم تبدأ ، وتتناول الكتب بالترتيب الذي حددته في رقم (٢) حتى تنتهي من كتب تلك المرحلة .

ج- كتب القراءة والفهم (المتوسطات) : تقوم بتقسيم عدد الصفحات على الأيام كما فعلت في المطولات تماما ، وتتناول الكتب بالترتيب الذي حددته في رقم (٢) حتى تنتهي من كتب تلك المرحلة .

٤- معرفة الطريقة الصحيحة للدراسة والقراءة :

أ- طريقة الدراسة: أن تسمع الشرح جيدا مع المتابعة من الكتاب، والاهتمام بعدة أمور:

- فهم المسائل جيدا ، وحفظ دليل واحد على الأقل لكل مسألة .

- كتابة الزيادات المهمة التي يزيدها الشارح ، ولا توجد في الكتاب .

- معرفة المسائل التي خالف فيها الشارح للمؤلف ، وكتابتها في الكتاب .

- تقسيم الدرس إلى عدة عناصر ، لتيسر مراجعته في أقل وقت بعد ذلك

ب- طريقة القراءة : طريقة الفوائد والمسائل ، وتكون هكذا :

الفوائد : أن تقرأ الكتاب ، وكل فائدة جديدة تمر بك تكتبها في كراسة خاصة أو في غلاف الكتاب الداخلي وتحدد رقم الصفحة، وتظلل الموضوع في الكتاب لتتمكن من الوصول إليها بسهولة.

والمسائل : كل مسألة لا تفهمها أثناء القراءة ، تكتبها، وتحدد ما الذي أشكل عليك فيها، ويستحسن أن تجعل تلك المسائل في دفتر صغير لا يفارقك لتسأل عنها من لقيت من أهل العلم.

تَنْبِيهُ مُهِمُّ

الْكَتُبُ الْمُرَشَّحَةُ فِي الْبَرْنَامَجِ إِنَّمَا رَاعَيْنَا فِيهَا سُهولةً مَادَّتِهَا ، وَالتَّسْلُسُ فِي مَرَاجِلِهَا .

وَلَا يَعْنِي ذَلِكَ بِالضَّرُورَةِ اعْتِمَادَنَا لِمَنْهَجِ مُؤَلِّفِيهَا فِي غَيْرِ مَا كَتَبُوهُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ .

فَالْحَقُّ مَقْبُولٌ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ

*** مرحلة تمهيدية في بعض المواد ***

المؤلف	الكتاب	الباب	العلوم
العلامة السعدي	منهج السالكين	الفقه	أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع
مجموعة علماء	الفقه الميسر		
الشيخ صالح الأسمرى	مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية للشيخ السعدي		
—	—	الفروق الفقهية	
—	—	أصول الفقه	
—	—	مقاصد الشريعة	
الشيخ حسنين مخلوف	كلمات القرآن تفسير وبيان	التفسير	ثانياً : علوم التفسير وعلوم القرآن
مجموعة علماء	التفسير الميسر		
العلامة العثيمين	أصول في التفسير		
—	—		

*** تابع مرحلة تمهيدية في بعض المواد ***

المؤلف	الكتاب	الباب	العلوم
محمد بن عبد الوهاب	الأصول الثلاثة والقواعد الأربعة	العقيدة و التوحيد	ثالثا : علوم العقيدة
العلامة حافظ حكيم	٢٠٠ سؤال و جواب في العقيدة		
مجموعة علماء	أصول الإيمان		
د . أحمد فريد	النفحات السلفية على الخمسين الرجبية	شرح السنة	رابعا : علوم الحديث
—	—	مصطلح الحديث	
محمود عبد الحميد	الدعوة السلفية	الفكر والدراسات الدعوية	خامسا : علوم الفكر والسياسة الشرعية
—	—	دراسات في السياسة الشرعية	
صفي الرحمن المباركفوري	مختصر الرحيق المختوم	السيرة	
عبد الرحمن الباشا	صور من حياة الصحابة	التراجم	سادسا : علوم السيرة و الآداب و اللغة
عثمان الخميس	حقبة من التاريخ	التاريخ	
د . أحمد فريد	البحر الرائق في الزهد و الرقائق	الآداب و الرقائق	
—	—	النحو	

بَعْدَ ذَلِكَ نَنْتَقِلُ إِلَى الدَّرَاسَةِ المَرَحَلِيَّةِ

وَتَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ مَرَاكِلَ ...

** المرحلة الأولى **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب	المؤلف
أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع	الفقه	فقه حديثي	حفظ عمدة الأحكام	الحافظ عبد الغني المقدسي
			تيسير العلام شرح عمدة الأحكام	عبد الرحمن البسام
			١- الحنبلي : العدة شرح العمدة	بهاء الدين المقدسي
	فقه مذهبي	٢- الشافعي : كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار	الإمام أبو بكر الحسيني الدمشقي الشافعي	
	مذهب حنبلي	شرح منظومة القواعد للسعدي	صالح الأسمرى	
مذهب شافعي	_____	_____	_____	
أصول الفقه			شرح نظم الورقات	العلامة العثيمين
ثانياً : علوم التفسير و علوم القرآن	التفسير	التفسير الشمولي	تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان	العلامة السعدي
		التفسير الفقهي	تفسير آيات الأحكام	محمد علي الصابوني
	أصول التفسير	فصول في أصول التفسير	د . مساعد الطيار	
	علوم القرآن	دراسات في علوم القرآن	د. محمد بكر إسماعيل	
ثالثاً : علوم العقيدة		العقيدة والتوحيد	منة الرحمن في نصيحة الإخوان	د. ياسر برهامي
			القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی	العلامة العثيمين
	علم أصول البدع	دراسات عامة	قواعد معرفة البدع	د . محمد حسين الجيزاني
			تلبیس إبليس	الإمام ابن الجوزي
			عقائد الشيعة	محمود عبد الحميد
دراسات الصوفية	هذه هي الصوفية	عبد الرحمن الوكيل		

** تابع المرحلة الأولى **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب
تابع ثالثا علوم : العقيدة	الفرق المارقة	القاديانية	د. إحسان الهي ظهير
	مقارنة الأديان	النصرانية	د. سعيد عبد العظيم
		اليهودية	د. مصطفى كمال عبد العليم و د. سيد فرج راشد
رابعاً: علوم الحديث	شروح السنة	جامع العلوم والحكم	الإمام ابن رجب الحنبلي
	مصطلح الحديث	مختصر الجواهر السليمانية شرح البيقونية	المأربي، اختصار الشيخ خالد
		الباعث الحثيث	أحمد شاكر
خامساً: الفكر والسياسة الشرعية	الفكر والدراسات الدعوية	الملاح الرئيسية للمنهج السلفي	د. علاء بكر
		مباحث صوت الدعوة وأهمها: - قضايا الإيمان والكفر - فقه الخلاف - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	
		دراسات في السياسة الشرعية	السياسة الشرعية لإصلاح الراعي والرعية
سادساً: علوم السيرة والآداب واللغة	السيرة	وقفات تربوية مع السيرة النبوية	د. أحمد فريد
	التراجم	من أعلام السلف	د. أحمد فريد
	التاريخ	موسوعة التاريخ الإسلامي	د. راغب السرجاني
	الآداب والرفائق	سلسلة أعمال القلوب	محمد صالح المنجد
	النحو	التحفة السننية بشرح الآجرومية	محيي الدين عبد الحميد

** المرحلة الثانية **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب	المؤلف
أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع	الفقه	فقه حديثي	حفظ بلوغ المرام من أدلة الأحكام	الحافظ ابن حجر
			توضيح الأحكام من بلوغ المرام	العلامة البسام
		فقه مذهبي	١- حنبلي : منار السبيل شرح الدليل	العلامة إبراهيم ضويان
			٢- الشافعي : مغني المحتاج	الخطيب الشربيني
	القواعد الفقهية	مذهب حنبلي	منظومة الأصول والقواعد الفقهية	الشيخ العثيمين
		مذهب شافعي	قواعد الأحكام	العز ابن عبد السلام
	الفروق الفقهية	أصول الفقه	الفروق الفقهية	د. يعقوب الباحسين
			معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة	محمد حسين الجيزاني
			مدخل لدراسة مقاصد الشريعة	عبد القادر حرز الله
	ثانياً : علوم التفسير و علوم القرآن	التفسير	التفسير الشمولي	تفسير القرآن العظيم
التفسير الفقهي			أحكام القرآن	ابن العربي المالكي
أصول التفسير		أصول التفسير وقواعده	خالد بن عبد الرحمن العك	
ثالثاً : علوم العقيدة	علم أصول البدع	علوم القرآن	المحرر في علوم القرآن	د. مساعد الطيار
		العقيدة والتوحيد	فتح المجيد شرح كتاب التوحيد	عبد الرحمن آل الشيخ
	فضل الغني الحميد		د. ياسر برهامي	
	دراسات عامة		المبتدعة وموقف أهل السنة والجماعة منهم	د. محمد يسري
		الإبداع في مضار الابتداع	الشيخ علي محفوظ	
		إغاثة اللهفان	الإمام ابن القيم	

** تابع المرحلة الثانية **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب	المؤلف
تابع ثالثا : علوم العقيدة	علم	دراسات الشيعة	العقيدة في الصحابة وآل البيت	د. علاء بكر
	أصول البدع	دراسات الصوفية	مصراع التصوف	عبد الرحمن الوكيل
		الفرق المارقة	البابية عرض ونقد	د. إحسان الهي ظهير
رابعاً: علوم الحديث	مقارنة	النصرانية	محاضرات في النصرانية	د. محمد أبو زهرة
	الأديان	اليهودية	مكايد يهودية عبر التاريخ	عبد الرحمن الميداني
خامساً: الفكر والسياسة الشرعية		شروح السنة	شرح صحيح مسلم	الإمام النووي
		مصطلح الحديث	أصول التخريج ودراسة الأسانيد	د. محمود الطحان
سادساً: علوم السيرة والآداب واللغة		الفكر والدراسات الدعوية	حرمة أهل العلم	د. محمد إسماعيل
		دراسات في السياسة الشرعية	مذاهب فكرية في الميزان	د. علاء بكر
		السيرة	غياث الأمم في التياث الظلم	الإمام الجويني
		التراجم	صحيح السيرة النبوية	د. أكرم ضياء العمري
		التاريخ	تهذيب التهذيب	الحافظ ابن حجر
		الآداب والرفائق	التاريخ الإسلامي من الدولة الأموية إلى الفاطمية	د. محمد علي الصلابي
		النحو	الجواب الكافي (الداء والدواء) - الفوائد	العلامة ابن القيم
		الصرف	التربية على منهج أهل السنة والجماعة	د. أحمد فريد
		البلاغة	شرح قطر الندى وبل الصدى	الإمام ابن هشام
			شذا العرف في فن الصرف	أحمد الحملاوي
		البلاغة الواضحة	علي الجارم	

** المرحلة الثالثة **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب	المؤلف		
أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع	الفقه	فقه حديثي	حفظ متن منتقى الأخبار	محمد الدين ابن تيمية		
			نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار	العلامة الشوكاني		
		فقه مذهبي	١- الحنبلي : الكافي	الإمام ابن قدامة		
			٢- الشافعي : الأم	الإمام الشافعي		
	القواعد الفقهية	مذهب حنبلي	تقرير القواعد وتحريم الفوائد	الإمام ابن رجب		
		مذهب شافعي	الاعتناء في الفرق والاستثناء	بدر الدين البكري الشافعي		
	التفسير	الفروق الفقهية	أصول الفقه	أنواء البروق في معرفة الفروق	الإمام القرافي	
				نثر الورود على مراقي السعود	العلامة الشنقيطي	
		مقاصد الشريعة	التفسير	أصول التفسير	حجة الله البالغة	شاه ولي الله الدهلوي
					محاسن التأويل	الإمام القاسمي
ثانياً : علوم التفسير و علوم القرآن	التفسير	أصول التفسير	الجامع لأحكام القرآن	الإمام القرطبي		
			قواعد التفسير جمعاً ودراسة	خالد بن عثمان السبت		
	علوم القرآن	علوم القرآن	الإتقان في علوم القرآن	الإمام السيوطي		
ثالثاً : علوم العقيدة	علم أصول البدع	دراسات عامة	شرح الواسطية	العلامة العثيمين		
			معارج القبول	العلامة حافظ الحكمي		
	دراسات الشيعة	دراسات الصوفية	الاعتصام	الإمام الشاطبي		
			مع الشيعة الإثني عشرية في الأصول والفروع	د. علي السالوس		
			دراسات في التصوف	د. إحسان الهي ظهير		

** تابع المرحلة الثالثة **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب	المؤلف	
ثالثا : علوم العقيدة	الفرق المارقة		البهائية نقد وتحليل	د. إحسان الهي ظهير	
			البايية عرض ونقد	د. إحسان الهي ظهير	
	مقارنة الأديان	النصرانية	مناظرة الإسلام والنصرانية	مجموعة علماء	
			هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى	ابن القيم	
رابعاً: علوم الحديث		اليهودية	مغالطات اليهود وردّها من واقع أسفارهم	عبد الوهاب طويلة	
			شروح السنة	تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذي	للمباركفوري
خامساً: الفكر والسياسة الشرعية		الفكر والدراسات الدعوية	تدريب الراوي	الإمام السيوطي	
			حصوننا مهددة من داخلها	د. محمد محمد حسين	
			الإسلام والحضارة الغربية	د. محمد محمد حسين	
			الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر	د. محمد محمد حسين	
سادساً: علوم السيرة والآداب واللغة	دراسات في السياسة الشرعية		الطرق الحكمية في السياسة الشرعية	ابن القيم	
			السيرة	زاد المعاد	ابن القيم
	التاريخ		التراجم	أسد الغابة	ابن الأثير
			البداية والنهاية	ابن كثير	
			الآداب والرقائق	تهذيب موعظة المؤمنين	القاسمي
				تهذيب مدارج السالكين	عبد المنعم صالح العزي
النحو		النحو المصفى	د. محمد عيد		
		البلاغة	عبد الرحمن الميداني		

** المرحلة الرابعة **

العلوم	الباب	القسم	الكتاب	المؤلف	
أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع	الفقه	فقه حديثي	التمهيد شرح الموطأ	الحافظ ابن عبد البر	
			شرح السنة	الإمام البغوي	
		فقه مذهبي	١- حنبلي : المغني	الإمام ابن قدامة	
			٢- شافعي : المجموع شرح المذهب	الإمام النووي	
	أصول الفقه		المذكرة في أصول الفقه	العلامة الشنقيطي	
			إعلام الموقعين	الإمام ابن القيم	
ثانياً : علوم التفسير و علوم القرآن	التفسير	التفسير الشمولي	تفسير جامع البيان	الإمام الطبري	
		التفسير الفقهي	أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن	الإمام الشنقيطي	
	أصول التفسير	رسائل جامعية	-		
	علوم القرآن	البرهان في علوم القرآن	الإمام الزركشي		
ثالثاً : علوم العقيدة		العقيدة والتوحيد	التوحيد	الإمام ابن خزيمة	
			الشريعة	الإمام الآجري	
			أصول الاعتقاد	الإمام اللالكائي	
				رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية	
	علم أصول البدع	دراسات عامة		الفرق بين الفرق	عبد القاهر البغدادي
				الفصل في الملل والنحل	ابن حزم الأندلسي
			دراسات الشيعة	منهاج السنة النبوية في الرد على الشيعة و القدرية	شيخ الإسلام ابن تيمية
		دراسات الصوفية		الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة	عبد الرحمن عبد الخالق

** تابع المرحلة الرابعة **

المؤلف	الكتاب	القسم	الباب	العلوم
د. إحسان الهي ظهير	الإسماعيلية	الفرق المارقة		تابع ثالثا: علوم العقيدة
شيخ الإسلام ابن تيمية	الجواب الصحيح لمن بدل المسيح	النصرانية	مقارنة الأديان	
رحمت الله الهندي	إظهار الحق			
عبد الرحمن الميداني	مكايد يهودية	اليهودية		
الحافظ ابن حجر	فتح الباري شرح صحيح البخاري	شروح السنة		رابعاً: علوم الحديث
الحافظ السخاوي	فتح المغيث بشرح ألفية الحديث	مصطلح الحديث		
د. ياسر برهامي	الرد على ظاهرة الإرجاء	الفكر والدراسات الدعوية		خامساً: الفكر والسياسة الشرعية
د. محمد بن إسماعيل	المهدي وفقه أشراف الساعة			
الإمام الماوردي	الأحكام السلطانية	دراسات في السياسة الشرعية		
الإمام ابن القيم	أحكام أهل الذمة			
الإمام السهيلي	الروض الأنف شرح السيرة النبوية	السيرة		سادساً: علوم السيرة والآداب واللغة
الإمام الذهبي	سير أعلام النبلاء	التراجم		
د. محمد أمحزون	موقف الصحابة من الفتنة	التاريخ		
	كتب الشيخ سيد حسين العفاني	الآداب والرقائق		
ابن عقيل	شرح ألفية ابن مالك	النحو		

** مباحث متقدمة للطالب المتوسع في بعض المواد **

العلوم	الباب	الكتاب	المؤلف
	الفقه	رسائل جامعية	-
		فقه النوازل	-
القواعد الفقهية		قاعدة الأمور بمقاصدها	د. يعقوب الباحسين
		قاعدة اليقين لا يزول بالشك	د. يعقوب الباحسين
		قاعدة لا ضرر ولا ضرار	د. عبد الله الهلالي
		قاعدة الخراج بالضمان وتطبيقاتها في المعاملات المالية	د. أنيس الرحمن منظور الحق
		رسائل جامعية	
الفروق الفقهية		رسائل جامعية	-
أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع		الفقيه والمتفقه	الخطيب البغدادي
		الرسالة	الإمام الشافعي
		الموافقات	الإمام الشاطبي
		الآراء الشاذة في أصول الفقه	د. عبد العزيز النملة
		تعارض دلالات الألفاظ والترجيح بينها	د. عبد العزيز العويد
		السنة التركية	د. يحيى إبراهيم خليل
		المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين	محمد العروسي عبد القادر
		تعارض القياس مع خبر الواحد وأثره في الفقه الإسلامي	د. لخضر لخضاري

** تابع مباحث متقدمة للطالب المتوسع في بعض المواد **

المؤلف	الكتاب	الباب	العلوم
د. إحسان فليمان	خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة		تابع أولاً : علوم الفقه ومقاصد التشريع
د. أحمد يوسف	عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين	تابع أصول الفقه	
د. بلال فيصل البغدادي	علل الأصوليين		
د. مصطفى الخن	أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء		
-	رسائل جامعية	مقاصد الشريعة	
	مباحث تفصيلية	التفسير	ثانياً : علوم التفسير و علوم القرآن
د. مساعد الطيار	التفسير اللغوي		
د. محمد صالح سليمان	اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق		
نايف سعيد الزهراني	استدراكات السلف في التفسير	أصول التفسير	
د. خالد المزيني	المحرر في أسباب النزول		
د. أحمد عبد العزيز القصير	الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن		
حسين بن علي الحربي	قواعد الترجيح عند المفسرين		
د. طاهر محمد يعقوب	أسباب الخطأ في التفسير	علوم القرآن	
د. عبد الرحمن الدهش	الأقوال الشاذة في التفسير		

** تابع مباحث متقدمة للطالب المتوسع في بعض المواد **

المؤلف	الكتاب	الباب	العلوم	
د. عبد الله الجديع	العقيدة السلفية في كلام رب البرية	العقيدة و التوحيد	ثالثا : علوم العقيدة	
سليمان محمد الدميجي	أحاديث العقيدة المتوهم أشكالها في الصحيحين جمعا ودراسة			
سليمان محمد الدينيخي	أحاديث العقيدة المتوهم تعارضها في الصحيحين جمعا ودراسة			
د. عبد الرزاق معاش	مسالك أهل السنة فيما أشكل من نصوص العقيدة			
محمد الشيخ عليو محمد	مناهج اللغويين في تقرير العقيدة إلى نهاية القرن الرابع عشر الهجري			
د. خالد عبد الله الدميجي	آيات العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض			
د. محمد السيف	الأثر العقدي في تعدد التوجه الإعرابي لآيات القرآن الكريم			
غريب وهيب	الأسماء والصفات (مركز أسس)			
د. عبد الرحمن المحمود	موقف ابن تيمية من الأشاعرة			علم أصول البدع
ناصر القفاري	أصول منهج الشيعة			الفرق المارقة
د. خادم حسين إلهي	القرآنيون وشبهات حول السنة	مقارنة الأديان		
د. أحمد عبد الله جود	علم الملل ومناهج العلماء فيه			
	رسائل جامعية			

** تابع مباحث متقدمة للطلاب المتوسع في بعض المواد **

المؤلف	الكتاب	الباب	العلوم
	مؤلفات العلامة الألباني		رابعاً: علوم الحديث
الحافظ الزيلعي	نصب الراية	مصطلح الحديث	
الحافظ ابن حجر	تلخيص الحبير		
	رسائل جامعية ومؤلفات مترجمة	الفكر والدراسات الدعوية	خامساً: الفكر والسياسة الشرعية
د. سعد العتيبي	فقه المتغيرات		
محمد راكان	التجسس	دراسات في السياسة الشرعية	
عبد الله الخرعان	أثر العلماء في الحياة السياسية في الدولة الأموية		
	رسائل علمية في القضايا المفردة		
	تراجم مفردة	التراجم	سادساً:
	دراسات في :- الدول الإسلامية - والشخصيات التاريخية	التاريخ	

مواد الاختبارات الأولية على الترتيب التالي: (١)

- ١- مسائل الإيمان (شرح الشيخ خالد منصور ، من خلال ١٢ محاضرة فيديو)
- ٢- الأسماء والصفات
(شرح الشيخ خالد منصور ، شرح القواعد المثلى ، من خلال ١٦ محاضرة فيديو)
- ٣- مسائل القدر (شرح الشيخ خالد منصور ، من خلال ٣ محاضرات فيديو)
- ٤- القواعد الفقهية (شرح الشيخ خالد منصور ، شرح كتاب مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية ، من خلال ١٩ محاضرة فيديو)
- ٥- قواعد البدع (شرح الشيخ خالد منصور، شرح كتاب قواعد معرفة البدع للجيزاني ، من خلال ١٨ محاضرة فيديو)
- ٦- أصول التفسير (شرح الشيخ خالد منصور ، شرح مقدمة أصول التفسير لشيخ الإسلام، من خلال ١٥ محاضرة فيديو)
- ٧- المنظومة البيقونية (شرح الشيخ خالد منصور ، شرح المنظومة البيقونية للعثيمين ، ١٧ محاضرة صوت)
- ٨- أصول الدعوة (شرح الشيخ خالد منصور ، شرح كتاب الدعوة السلفية للشيخ محمود عبد الحميد ، ١٠ محاضرات فيديو)
- ٩- أصول الفقه (شرح الشيخ خالد منصور، شرح كتاب نظم الورقات للعثيمين ، ٢١ محاضرة فيديو)
- ١٠- مادة الفقه المختصر (شرح الشيخ خالد منصور ، من كتاب منهج السالكن للعلامة السعدي ، ٢٠ محاضرة فيديو)

(١) يمكنك أن تُذَكِّرَ تلك المواد بأن تُفَرِّدَ المَادَّةَ ثم تُخْتَبِرَ فيها ، ويمكنك أن تُذَكِّرَ عدَّةَ مواد ثم تُخْتَبِرَ فيها ؛ وتكونُ طريقة الاختبار عن طريق الاتصال بأحد القائمين على البرنامج لتذهب إليه، أو ليرسل لك الاختبار عبر الإنترنت، وأرقام هواتفهم في أول صفحة من البرنامج.

الفَهَارِسُ *

– فهرس المصادر والمراجع

– الفهرس التفصيلي للموضوعات

* سبق التنبيه في المقدمة أني تركت فهارس الآيات ، والأحاديث ، والآثار

والأعلام ، والأماكن ، حتى لا يزيد حجم البحث ؛ فأرجو المعذرة .

(١) القرآن الكريم.

(٢) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية للإمام أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري

الكتاب الثاني (الرد على الجهمية) تحقيق يوسف بن عبد الله بن يوسف الوابل ، طبعة دار
الراية ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .

(٣) الاتجاهات العقلانية الحديثة للدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل . طبعة دار الفضيلة ،
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

(٤) إتخاف فضلاء البشر للعلامة أحمد بن محمد البنّا تحقيق د/ شعبان محمد إسماعيل ، طبعة عالم
الكتب بيروت ، ومكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

(٥) الإتيقان في علوم القرآن للإمام السيوطي طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .

(٦) اجتماع الجيوش الإسلامية للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق
زائد بن أحمد النشيري، طبعة دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ .

(٧) إحياء علوم الدين الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ، طبعة دار الريان الطبعة الأولى
١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٨) أخلاق أهل القرآن للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري ، تحقيق محمد عمرو

عبد اللطيف ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ٢٠٠٢ م - ١٤٢٤ هـ .

(٩) أدب الدنيا والدين للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، طبعة جنة الأفكار
الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.

(١٠) أدب الطلب ومنتهى الأرب للإمام محمد بن علي الشوكاني ، علق عليه محمد صبحي حسن
حلاق ، نشر مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

(١١) الأذكار النووية للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، تحقيق محيي الدين مستو ، دار ابن
كثير ، دمشق ، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

(١٢) أرجوزة عُدة الطلب بنظم منهج التلقي والأدب ، لعبد الله بن محمد سفيان الحكمي
الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

- (١٣) أطلس التجويد للدكتور أيمن رشدي سويد ، طبعة دار الغوثاني ، دمشق ، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- (١٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى رجب ١٤٢٣هـ .
- (١٥) إغاثة اللفهان للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد عزيز شمس تخرج مصطفى بن سعيد إيتيم ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ .
- (١٦) الأُمْنِيَّةُ فِي إِدْرَاكِ النِّيَّةِ لِلْإِمَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ إِدْرِيسَ الْقَرَّافِي ، نشر مكتبة الحرمين ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- (١٧) بدائع الفوائد للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق علي بن محمد عمران ، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة .
- (١٨) البرهان في علوم القرآن للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق د/محمد متولي منصور ، مكتبة دار التراث، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- (١٩) تاج العروس من جواهر القاموس للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، طبعة وزارة الإعلام في الكويت .
- (٢٠) تأملات إيمانية في سورة يوسف للشيخ ياسر برهامي .
- (٢١) تأويل مختلف الحديث للإمام أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، تحقيق محمد محيي الدين الأصغر ، طبعة المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .
- (٢٢) التحديد في الإتيان والتجويد للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني ، تحقيق د/غانم قدوري الحمد ، طبعة دار عمار ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- (٢٣) تعطير الأنفاس من حديث الإخلاص للشيخ سيد بن حسين العفاني ، نشر دار العفاني ، الطبعة الخامسة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م .
- (٢٤) تفسير البغوي (معالم التنزيل) للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي تحقيق محمد عبد الله النمر ، عثمان جمعة ضميرية ، سليمان مسلم الحرش ، طبعة دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٩هـ .

- (٢٥) تفسير التحرير والتنوير للإمام محمد الطاهر ابن عاشور ، طبعة دار سحنون ، تونس .
- (٢٦) تفسير الفخر الرازي للإمام فخر الدين محمد الرازي طبعة دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- (٢٧) تفسير القاسمي (محاسن التأويل) للعلامة محمد جمال الدين القاسمي ، طبعة دار إحياء الكتب العربية ، الطبعة الأولى ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.
- (٢٨) تفسير القرآن العظيم للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير ، تحقيق مصطفى السيد محمد، محمد السيد رشاد، محمد فضل العجماوي، علي أحمد عبد الخالق ، حسن عباس قطب، طبعة دار عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- (٢٩) تفسير الماوردي (النكت والعيون) للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، راجعه وعلق عليه السيد بن عبد المقصود ، طبعة دار الكتب العلمية.
- (٣٠) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ، تحقيق يوسف علي بديوي ، طبعة دار الكلم الطيب ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- (٣١) تلبيس إبليس للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق حلمي إسماعيل الرشدي ، طبعة دار العقيدة ، الإسكندرية ، الطبعة الثانية ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- (٣٢) التنوير شرح الجامع الصغير للعلامة محمد بن إسماعيل للأمير الصنعاني تحقيق د/ محمد إسحاق محمد إبراهيم ، يطلب من مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- (٣٣) تهذيب موعظة المؤمنين للشيخ محمد جمال الدين القاسمي ، تحقيق عاصم بهجة البيطار ، طبعة دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- (٣٤) تيسير الكريم الرحمن للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تحقيق عبد الرحمن بن معلاً اللؤلؤي ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (٣٥) جامع العلوم والحكم للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي تحقيق د/ الأحمدي أبو النور ، طبعة دار السلام ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

- (٣٦) جامع بيان العلم وفضله للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر ، تحقيق أبي الأشبال الزهيري ، نشر مكتبة التوعية الإسلامية ، مصر ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م .
- (٣٧) الجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
- (٣٨) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للحافظ للخطيب البغدادي تحقيق د/محمود الطحان طبعة مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
- (٣٩) جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق زائد بن أحمد النشيري ، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ .
- (٤٠) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق زائد بن أحمد النشيري ، دار عالم الفوائد مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ .
- (٤١) - الحث على حفظ العلم للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ، ومعه:
- (٤٢) - الحث على طلب العلم للإمام أبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري ، طبعًا ضمن (الجامع في الحث على حفظ العلم) تحقيق محمود بن محمد الحداد، نشر مكتبة ابن تيمية ، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
- (٤٣) حرمة أهل العلم للشيخ محمد أحمد إسماعيل المقدم ، نشر دار الإيمان بالإسكندرية ، الطبعة الثانية ٢٠٠٠م .
- (٤٤) حلية طالب العلم للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، طبع ضمن (المجموعة العلمية) نشر دار العاصمة ، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .
- (٤٥) الداء والدواء للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد أجمل الإصلاحي ، تخريج زائد بن أحمد النشيري، طبعة دار عالم الفوائد ، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ .
- (٤٦) الرسالة التبوكية للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة .
- (٤٧) روضة الناظر وجنة المناظر للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، تحقيق الدكتور عبد الكريم بن علي النملة ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- (٤٨) زاد المسير للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- (٤٩) زاد المعاد من هدي خير العباد للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق يحيى بن محمد بن سوس، ومسعد بن كامل، طبعة دار ابن رجب، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ.
- (٥٠) زهرة التفاسير للشيخ محمد أبو زهرة ، طبعة دار الفكر العربي.
- (٥١) السبعة في القراءات للإمام أبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد ، تحقيق د/ شوقي ضيف ، طبعة دار المعارف ، مصر ، ١٩٧٢ م.
- (٥٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبعة مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- (٥٣) سنن ابن ماجه للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، طبعة مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- (٥٤) سنن أبو داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، طبعة مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.
- (٥٥) سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، طبعة مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- (٥٦) سنن النسائي للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، طبعة مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- (٥٧) سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، أشرف على تحقيق الكتاب شعيب الأرنؤوط ، طبعة مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- (٥٨) شرح السنة للإمام الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش ، طبعة المكتب الإسلامي / الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- (٥٩) شرح تعليم المتعلم للإمام إبراهيم بن إسماعيل ، تقديم ودراسة الدكتور حسن عبد العال ، طبعة دار الصحابة للتراث بطنطا ، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

- (٦٠) شرح تنقيح فتح الكريم للشيخ أحمد عبد العزيز الزيات تحقيق وتعليق د/ ياسر المزروعى ، طبعة وزارة الأوقاف بدولة الكويت ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- (٦١) شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، الرياض، طبعة عام ١٤٢٦ هـ.
- (٦٢) شروح سنن ابن ماجه ، تحقيق رائد بن صبري بن أبي علفة ، طبعة بيت الأفكار الدولية الأردن ، الطبعة الأولى .
- (٦٣) شعب الإيمان للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد زغلول ، طبعة دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- (٦٤) صحيح الأدب المفرد للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة الدليل، الطبعة الرابعة ١٤١٩-١٩٩٨ .
- (٦٥) صحيح الإمام البخاري للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، طبعة دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
- (٦٦) صحيح الجامع الصغير وزياداته للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، طبعة المكتب الإسلامي الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- (٦٧) صحيح مسلم بشرح النووي (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) للإمام محيي الدين يحيى ابن شرف النووي ، تحقيق الدكتور خليل مأمون شيحا . طبعة دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة التاسعة عشر ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- (٦٨) صحيح مسلم للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، اعتنى به أبو قتيبة نظر محمد الفارياي ، طبعة دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- (٦٩) الصعقة الغضبية على منكري العربية للإمام أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي ، دراسة وتحقيق الدكتور محمد بن خالد الفاضل، طبعة مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- (٧٠) صيد الخاطر للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ، تحقيق عامر بن علي ياسين ، طبعة دار ابن خزيمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- (٧١) طبقات الشافعية الكبرى للإمام أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، تحقيق محمود محمد الطناحي ، وعبد الفتاح محمد الحلو ، طبعة دار إحياء الكتب العربية.

فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- (٧٢) طريق الهجرتين وباب السعادتين للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، دراسة وتحقيق عايد بن مسفر العقيلي ، وعبد الله بن عايش القحطاني ، وخالد بن علي العايد ، نشر دار الفضيلة ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- (٧٣) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق إسماعيل بن غزي مرحبا، طبعة دار عالم الفوائد؛ مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ .
- (٧٤) العذب النمير في مجالس الشنقيطي في التفسير ، اعتنى به وعلق عليه خالد بن عثمان السبت طبعة دار ابن القيم ، الرياض ، ودار العفاني، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- (٧٥) العزلة للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي ، تحقيق ياسين محمد السواس ، طبعة دار ابن كثير ، دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- (٧٦) العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق طلعت بن فؤاد الحلواني ، نشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (٧٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني طبعة دار الفكر.
- (٧٨) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب للشيخ محمد بن أحمد السفاريني، صححه محمد عبد العزيز الخالدي ، طبعة دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- (٧٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق أبي قتيبة نظر محمد الفريابي ، طبعة دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- (٨٠) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، طبعة دار السلام ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- (٨١) فتح الوصيد في شرح القصيد للإمام أبي الحسن علي بن محمد السخاوي ، تحقيق الدكتور مولاي محمد الإدريسي ، طبعة مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (٨٢) فضائل القرآن وتلاوته للإمام الحافظ أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الرازي تحقيق د/عامر حسن صبري، طبعة دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

- (٨٣) الفوائد للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد عزيز شمس ، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٢٩ م.
- (٨٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير للعلامة محمد المناوي ، طبعة دار المعرفة ، بيروت الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ - ١٩٧٣ م.
- (٨٥) قاصرات الطرف المنبئات عن مكنون شذا العرف للدكتور عبد المنعم هريدي.
- (٨٦) الكفاية في معرفة علم أصول الرواية للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي ، تحقيق أبي إسحاق إبراهيم بن مصطفى الدمياطي ، نشر دار الهدى . مصر ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- (٨٧) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية ، اعتنى بها عامر الجزار ، وأنور الباز طبعة دار الوفاء ، المنصورة ، الطبعة الثالثة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- (٨٨) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي ، تحقيق طلعت بن فؤاد الحلواني ، نشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر .
- (٨٩) المجموع شرح المهذب للإمام يحيى بن شرف النووي ، طبعة دار الفكر .
- (٩٠) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين دار الثريا ، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- (٩١) محاضرات في علوم القرآن للدكتور غانم قدوري الحمد ، طبعة دار عمار ، عمان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- (٩٢) مختصر منهاج القاصدين للإمام أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة ، تحقيق علي حسن علي عبد الحميد ، طبعة دار عمار ، الأردن ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- (٩٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق د/علي بن عبد الرحمن القرعاوي ، د/ناصر بن سليمان السعوي ، د/صالح بن عبد العزيز التويجري ، د/خالد بن عبد العزيز الغنيم ، د/ محمد بن عبد الله الخضير ، طبعة دار الصمعي ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- (٩٤) المدخل إلى فن الأداء القرآني للدكتور عبد الغفور بن محمود آل جعفر ، نشر دار الصحابة للتراث بطنطا.

فَهْرَسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- (٩٥) مَرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شرح مشكاة المصابيح للعلامة علي بن سلطان محمد القاري تحقيق جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .
- (٩٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل تحقيق الشيخ /شُعَيْبُ الْأَزْرَنْجُوطُ طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
- (٩٧) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للدكتور محمد حسين الجيزاني ، طبعة دار ابن الجوزي ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .
- (٩٨) المغني للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة ، تحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي ، د/ عبد الفتاح محمد الحلو ، طبعة دار عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
- (٩٩) مفتاح دار السعادة للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق علي بن حسن الحلبي، طبعة دار ابن القيم، الرياض، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- (١٠٠) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ، تحقيق محيي الدين مستو ، ويوسف علي بديوي ، وأحمد محمد السيد ، محمود إبراهيم بزّال ، طبعة دار ابن كثير ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- (١٠١) مقدمات في علم القراءات تأليف د/ محمد أحمد القضاة ، د/ أحمد خالد شكري ، د/ محمد خالد منصور ، طبعة دار عمار . ، الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .
- (١٠٢) المدخل لابن الحاج لأبي عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي ، طبعة مكتبة دار التراث، القاهرة .
- (١٠٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم ، طبعة مكتبة دار البيان ، دمشق ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- (١٠٤) مناهل العرفان للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني تحقيق فواز أحمد زمري ، طبعة دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- (١٠٥) منجد المقرئين للإمام أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري ، اعتنى به علي بن محمد العمران .

- (١٠٦) منطلقات الدعوة إلى الله للشيخ ياسر برهامي، طبعة دار الخلفاء الراشدين ، الإسكندرية الطبعة الثانية ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- (١٠٧) منطلقات طالب العلم للشيخ محمد حسين يعقوب ، توزيع المكتبة الإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (١٠٨) منظومة طيبة النشر للإمام أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري ، تحقيق وضبط وتعليق الدكتور أيمن رشدي سويد ، طبعة مكتبة ابن الجزري ، دمشق .
- (١٠٩) مِنْهَاجُ الْقَاصِدِينَ لِلْإِمَامِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَوْزِيِّ ، تحقيق كامل محمد الخراط، طبعة دار التوفيق ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- (١١٠) منهج ابن الجزري في كتابه النشر مع تحقيق قسم الأصول ، رسالة الدكتوراه للدكتور السالم محمد محمود أحمد الشنقيطي (نسخة مصورة) .
- (١١١) موسوعة التفسير قبل عهد التدوين للدكتور محمد عمر الحاجي ، طبعة دار المكتبي ، دمشق الطبعة الأولى ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م.
- (١١٢) الموسوعة القرآنية المتخصصة الصادرة عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
- (١١٣) الموطأ للإمام مالك بن أنس ، تحقيق د/ بَشَّارِ عَوَّادِ مَعْرُوفٍ، ومحمود محمد خليل ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- (١١٤) نزهة الألباء في طبقات الأدباء لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري، تحقيق الدكتور إبراهيم السامرائي ، طبعة مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- (١١٥) النشر في القراءات العشر للإمام أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري ، صححه وراجعه الشيخ علي محمد الضباع ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت.
- (١١٦) نهاية القول المفيد للشيخ محمد مكي نصر، نشر مكتبة الآداب ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- (١١٧) النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام ابن الأثير أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري تحقيق محمود محمد الطَّنَاجِي، وظاهر أحمد الزاوي، طبعة دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة.

الصفحةُ

الموضوعُ

الصفحةُ	الموضوعُ
٧	المُقدِّمةُ
١٣	الَّذِي دَفَعَنِي إِلَي نَشْرِ هَذَا الْبَحْثِ عِدَّةُ أُمُورٍ
١٥	الْبَابُ الْأَوَّلُ : الْأَصُولُ الْعَامَّةُ لِطَالِبِ الْقُرْآنِ
٢٢	الْأَصْلُ الْأَوَّلُ : الْإِخْلَاصُ
٢٦	١ - الْقُرْآنُ يَشْفَعُ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٨	٢ - الْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِلْقُلُوبِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ
٣١	٣ - أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ
٣٢	٤ - الْقُرْآنُ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ إِلَى أَعْلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ
٣٤	٥ - الْقُرْآنُ كَنْزُ الْحَسَنَاتِ الَّذِي لَا يَنْفَدُ
٣٥	٦ - الْقُرْآنُ يَبْقَى أَصْحَابَهُ لَهَيْبِ النَّيْرَانِ
٣٦	٧ - الْقُرْآنُ بَابُ الْخَيْرِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ عَلَى أُمَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٤٠	٨ - تَعْلِيمُ الْقُرْآنِ امْتِدَادٌ لِلْحَسَنَاتِ بَعْدَ الْمَمَاتِ
٤١	٩ - الْقُرْآنُ نَبْعُ الْبَصِيرَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٤٣	١٠ - الْقُرْآنُ فِيهِ حَيَاةُ الْقَلْبِ وَهَدَايَتُهُ
٤٤	١١ - تَدَبُّرُ الْآيَاتِ بَابُ تَنْزِيلِ الرَّحْمَاتِ ، وَالْحِفْظُ يُعِينُ عَلَى التَّدَبُّرِ
٤٧	١٢ - حِفْظُ الْآيَاتِ سَبَاقٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ
٤٩	١٣ - الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ حُجَّةٌ عَلَيْكَ . فَأَيُّهُمَا تُرِيدُ ؟
٥١	١٤ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ
٥٣	١٥ - حِفْظُ الْقُرْآنِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ
٥٦	١٦ - حِفْظُ الْقُرْآنِ خَيْرٌ اسْتِثْمَارٍ لِلْوَقْتِ فِيمَا يَنْفَعُ
٥٩	١٧ - حِفْظُ الْقُرْآنِ خَيْرٌ إِجَابَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنِ الْعُمْرِ وَالشَّبَابِ
٦٠	١٨ - حِفْظُ الْقُرْآنِ هُوَ الْمَشْرُوعُ النَّاجِحُ

الصفحة

الموضوع

٦٢	١٩ - حِفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ أَفْضَلِ أَبْوَابِ شُكْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ
٦٥	٢٠ - حِفْظُ الْقُرْآنِ مِنْ أَكْبَرِ أَبْوَابِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٦٨	٢١ - مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فَقَدْ جَمَعَ عِدَّةَ عُلُومٍ
٧٤	تَنْبِيهُ مُهْمٌ : دَعْوَةٌ مُضِلَّةٌ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْهَا
٧٧	الْأُمُورُ الَّتِي يَجِبُ الْبُعْدُ عَنْهَا فِي التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ
٧٧	أَهْمُ سِمَاتِ تِلْكَ الدَّعْوَةِ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ بِمُجَرَّدِ الرَّأْيِ
٧٩	الْأَصْلُ الثَّانِي : تَرْكُ الذُّنُوبِ، وَالتَّوْبَةُ الصَّادِقَةُ
٨٠	مَا عِلَاقَةُ الذُّنُوبِ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ ؟
٨١	أَضْرَارُ الْمَعَاصِي عَلَى الْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ
٨٦	كَيْفَ تَعْرِفُ ذُنُوبَكَ وَعَيْبِكَ الَّتِي سَتُتُوبُ مِنْهَا ؟
٨٩	كَيْفَ تُحَقِّقُ التَّوْبَةَ ؟
٩٠	عَلَامَاتُ التَّوْبَةِ الْمَقْبُولَةِ .
٩٢	الْأَصْلُ الثَّلَاثُ : الدُّعَاءُ
٩٣	أَسْبَابُ قَبُولِ الدُّعَاءِ
٩٦	الْأَصْلُ الرَّابِعُ : إِيْثَارُ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا
٩٦	يَحْسُنُ إِعْمَالُ اللِّسَانِ فِي ذِمِّ الدُّنْيَا فِي مَوْضِعَيْنِ
١٠٠	الْأَصْلُ الْخَامِسُ : مُلَازِمَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
١٠١	كَيْفَ كَانَتْ حَيَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْقُرْآنِ ؟
١٠٣	فَإِنْ قُلْتَ : اشْرَحْ لِي كَيْفَ يَكُونُ حَالِي إِذَا قَرَأْتُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ حَتَّى أَحَقِّقَ التَّدْبِيرَ الْمُنَشُودَ ؟
١٠٤	الْأَصْلُ السَّادِسُ : صُحْبَةُ الصَّالِحِينَ
١٠٥	النَّاسُ فِي الْخُلْطَةِ عَلَيَّ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ

الصفحة

الموضوع

١٠٧	أهلُ البدعِ والضلالِ ويدخلُ فيهمُ في عصرنا طائفتانِ : الطائفةُ الأولى : من يريدون إلغاءَ الشرعِ وتحكيمَ العقولِ
١٠٨	الطائفةُ الثانيةُ: من يطعنون في أهلِ العلمِ المعاصرينَ، وأهمُّ الصفاتِ التي يتصفون بها
١٠٩	كيفَ أصلُ إلى الله تعالى ، وأنت ترى فسادَ الواقعِ وقلةَ المعين؟
١١١	البابُ الثاني: المنهجيةُ العمليةُ لحفظِ القرآنِ الكريمِ
١١٤	أخلصِ النيةَ ، وتعلمَ لتعملَ
١١٦	اطلبِ العلمَ من أهله
١١٦	تعلمِ الصمتَ واحذرَ من الجدَلِ
١١٦	تعلمَ لنفسِكَ
١١٧	وصفُ جامعٍ للمؤمنِ والمنافِقِ
١١٧	من همُ أهلُ القرآنِ ؟
١١٩	الأصولُ العمليةُ في حفظِ القرآنِ الكريمِ
١١٩	الأصلُ الأوَّلُ : تطهَّرْ من ذنوبِكَ قبلَ أنْ تبدأَ
١١٩	الأصلُ الثاني : البدايةُ الفوريةُ وعدمُ التأجيلِ
١٢٠	الأصلُ الثالثُ : تحديدهُ وقتٍ خاصٍ للحفظِ ، ووقتٍ آخرٍ خاصٍ بالمراجعةِ
١٢٠	الأصلُ الرابعُ : تثبيتُ مصحفٍ خاصٍ للحفظِ والقراءةِ
١٢٠	الأصلُ الخامسُ : التلقِّي من شيخٍ متقنٍ
١٢١	في الحاشية: مسألةُ طلبِ الأسانيدِ العاليةِ في القرآنِ الكريمِ صارتِ فتنةً كبيرةً في زماننا
١٢٢	الأصلُ السادسُ : لا بدَّ من الحفظِ اليوميِّ
١٢٢	الأصلُ السابعُ : مراعاةُ التدرُّجِ المنظمِ
١٢٣	الأصلُ الثامنُ : التكرارُ من أهمِّ أصولِ الحفظِ
١٢٥	الأصلُ التاسعُ : الطريقةُ المناسبةُ للحفظِ

١٢٥	أ - الحِفظُ التَّسلسليُّ
١٢٥	ب - الحِفظُ التَّجميعيُّ
١٢٦	ج - الحِفظُ المُقسَّمُ
١٢٦	د - الحِفظُ التَّقليديُّ
١٢٦	تَنبِيهَاتٌ مُهِمَّةٌ
١٢٨	الأصلُ العَاشِرُ : التَّفْسِيرُ قَبْلَ الحِفظِ ، وَالفَهْمُ مَعَ الحِفظِ ، وَالتَّدبُّرُ بَعْدَ الحِفظِ
١٢٨	المَرَحَلَةُ الأُولَى قَبْلَ الحِفظِ : (التَّفْسِيرُ)
١٢٩	المَرَحَلَةُ الثَّانِيَةُ أَثناءَ الحِفظِ : (الفَهْمُ)
١٣٠	المَرَحَلَةُ الثَّالِثَةُ بَعْدَ الحِفظِ : (التَّدبُّرُ)
١٣٠	وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَیْكَ سُؤَالَ فِی مَعْنَى آیَةِ ، فَاکْتُبْهُ فِی وَرْقَةٍ ، وَابْحَثْ عَنِ إِجَابَتِهِ بِإِخْدَى طَرِيقَتَيْنِ : الطَّرِيقَةُ الأُولَى : أَنْ تَعْمَلَ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٤٣)
١٣٢	الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَةُ : أَنْ تَبْحَثَ بِنَفْسِكَ فِی كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ ، وَكَيْفَ تَبْحَثُ ؟
١٣٦	الأصلُ الحَادِي عَشَرَ : الصَّلَاةُ بِالْقُرْآنِ سَبِيلُ تَثْبِيتهِ فِي القَلْبِ
١٣٧	الأصلُ الثَّانِي عَشَرَ : تَأْدِيبُ النَّفْسِ عِنْدَ التَّقْصِيرِ مِنْ مَفَاتِيحِ الثَّبَاتِ
١٣٩	فِی الحَاشِيَةِ : وَيَجِبُ هُنَا أَنْ تُفَرِّقَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ : الأوَّلُ : اعْتِقَادُ أَنَّ تَرْكَ المَبَاحِ مُسْتَحَبٌّ ، وَهَذَا خَطَأٌ فِي الفَهْمِ نَشَأَ عَنِ قُصُورِ فِي العِلْمِ وَالثَّانِي : مُعَاقِبَةُ النَّفْسِ بِمَنْعِهَا مِنْهُ لِفَتْرَةٍ قَلِيلَةٍ تَأْدِيبِيًّا وَتَهْذِيبِيًّا لَهَا وَهَذَا هُوَ الجَائِزُ شَرْعًا وَعَقْلًا
١٣٩	الأصلُ الثَّالِثَ عَشَرَ : الرِّفِيقُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ أَهَمِّ عَوَامِلِ الثَّبَاتِ
١٤١	الأصلُ الرَّابِعَ عَشَرَ : التَّشَابُهُ اللَّفْظِيُّ بَيْنَ الآيَاتِ
١٤٢	فَوَائِدُ التَّكْرَارِ
١٤٣	كَيْفَ تَصْبِطُ الآيَاتِ المُتَشَابِهَةَ ؟
١٤٤	كَيْفَ تَسْتَفِيدُ مِنْ كُتُبِ المُتَشَابِهَاتِ ؟

الصفحةُ

الموضوعُ

١٤٦	الأصلُ الخامسَ عشرَ : نسيانُ القرآنِ (الأسبابُ والعلاجُ)
١٤٧	بعضُ أسبابِ نسيانِ القرآنِ ، ومحاولةُ علاجِها
١٥١	البابُ الثالثُ : العلمُ الواجبُ وكيفيةُ تحصيله
١٥٧	وقفهُ مهمّةٌ
١٥٩	القسمُ الأولُ : ما لا يسعُ المسلمَ جهلهُ
١٥٩	أولًا : علمُ الاعتقادِ (التوحيدِ)
١٦١	ثانيًا : علمُ الفقهِ
١٦٣	القسمُ الثاني : ما لا يسعُ طالبَ القرآنِ جهلهُ
١٦٣	أولًا : علمُ التجويدِ
١٦٣	القسمُ الأولُ : الدراسةُ النظريةُ
١٦٣	تعريفُ التجويدِ
١٦٤	أركانُ التجويدِ
١٦٥	منهجُ الدراسةِ لعلمِ التجويدِ نظريًا
١٦٦	أهمُّ ما تستفيدُه من الدراسةِ النظريةِ لعلمِ التجويدِ
١٦٧	القسمُ الثاني : الدراسةُ العمليةُ
١٧٠	القدرُ الواجبُ من التجويدِ
١٧١	من الذي يصحُّ أخذُ القرآنِ عنه؟
١٧٢	في الحاشيةِ: ليسَ المقصودُ بالتلقّي عن الشيوخِ أن يحصلَ الطالبُ على إجازةٍ مكتوبةٍ من الشيخِ
١٧٤	في الحاشيةِ: وقد ابتلينا في هذه الأيامِ بأمرينِ، نتيجةُ التساهلِ المذمومِ: الأمرُ الأولُ: طلبُ السندِ العالِي دونَ البحثِ عن الإتقانِ والضبطِ الأمرُ الثاني : (فوضى الإجازاتِ)
١٧٥	في الحاشيةِ: اجتهدُ علماءُ الأصواتِ المعاصرينَ خاصًّا بهم، ولا يُحكّمُ بهِ على علماءِ الأداءِ

١٧٦	ثانياً : علومٌ يتيمُّ بها حالُ طالبِ القرآنِ
١٧٦	١- علمُ النحوِ
١٧٧	٢- علمُ الصرفِ
١٧٨	٣- علمُ الوقفِ والابتداءِ
١٧٩	أهمُّ كتبِ الوقفِ والابتداءِ
١٨٠	٤- علمُ رسمِ المصحفِ
١٨٢	ثالثاً : الثقافةُ الشرعيَّةُ العامَّةُ التي لا يستغني عنها مسلمٌ
١٨٢	١- السيرةُ النبويَّةُ
١٨٢	٢- التاريخُ الإسلاميُّ
١٨٣	٣- السيرُ والتراجُمُ
١٨٣	٤- الأخلاقُ والآدابُ
١٨٣	٥- الفكرُ الإسلاميُّ ومعرفةُ مكائِدِ أعداءِ الإسلامِ
١٨٥	البابُ الرَّابِعُ : العوائقُ عن طلبِ العلمِ ، وكيفيةُ علاجها
١٨٦	١- من الناسٍ من يحتجُّ بكبرِ السنِّ
١٨٨	٢- ومن الناسٍ من يحتجُّ بإنشغاله بالعمَلِ واكتسابِ المالِ
١٩٠	٣- ومن الناسٍ من يحتجُّ بأنَّ العلمَ صعبٌ
١٩١	٤- ومن الناسٍ من يحتجُّ بأنه لا يجدُ من يُعينه علي طلبِ العلمِ وحفظِ القرآنِ الكريمِ
١٩٣	٥- ومن الناسٍ من يحتجُّ بأنَّ العمرَ طويلٌ ، وسوف يتعلَّمُ يوماً ما
١٩٥	إذا أردتَ أن تُواجهَ المعوَّقاتِ فعليكِ بأمرينِ : الأوَّلُ : اللُّجوءُ إلى الله عزَّ وجلَّ
١٩٦	الثاني : أن تأخذَ بالأسبابِ
١٩٧	الخاتمةُ
٢٠١	الملحقُ الأوَّلُ : مُقدِّماتُ التجويدِ للمبتدئينِ
٢٠٩	الملحقُ الثاني : النِّيَّاتُ في طلبِ علمِ القِراءاتِ
٢١٠	فوائدُ اختلافِ القِراءاتِ

الصفحة

الموضوع

٢١٢	النِّيَّةُ الْأُولَى : تَعَلُّمُ الْقِرَاءَاتِ مِنَ التَّسَابِقِ إِلَى الْخَيْرَاتِ
٢١٢	النِّيَّةُ الثَّانِيَةُ : تَعْلِيمُ الْقِرَاءَاتِ امْتِدَادٌ لِلْحَسَنَاتِ بَعْدَ الْمَمَاتِ
٢١٢	النِّيَّةُ الثَّلَاثَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَفْضَلِ مَا يُسْتَشْمَرُ بِهِ الْوَقْتُ فِيمَا يَنْفَعُ
٢١٢	النِّيَّةُ الرَّابِعَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ خَيْرِ مَا يُجَابُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنِ الْعُمْرِ وَالشَّبَابِ
٢١٢	النِّيَّةُ الْخَامِسَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَفْضَلِ أَبْوَابِ شُكْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى نِعْمَةِ تَعَدُّدِ الْقِرَاءَاتِ
٢١٢	النِّيَّةُ السَّادِسَةُ : دِرَاسَةُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَكْبَرِ مَا يُعِينُ مَنْ تَصَدَّرَ لِإِقْرَاءِ وَتَدْرِيسِ الْقُرْآنِ
٢١٣	النِّيَّةُ السَّابِعَةُ : تَعَلُّمُ وَتَعْلِيمُ الْقِرَاءَاتِ فَرَضُ كِفَايَةٍ
٢١٥	فِي الْحَاشِيَةِ: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ خَطِيرَةٌ جَدًّا: وَهِيَ أَنْ يَذْهَبَ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ الَّذِي لَمْ يُتَقِنِ الْعِلْمَ إِلَى شَيْخٍ مُسْنِدٍ - لَكِنَّهُ كَبِرَ فِي السِّنِّ أَوْ نَسِي - لِيُحِيزَهُ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِالْقِرَاءَاتِ
٢١٧	النِّيَّةُ الثَّامِنَةُ : مَنْ جَمَعَ الْقِرَاءَاتِ كَانَ لَهُ الْحِطُّ الْأَكْمَلُ مِنْ اصْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى
٢١٨	النِّيَّةُ التَّاسِعَةُ : حِمَايَةُ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ عَبَثِ الْعَابِثِينَ، وَهُمْ طَائِفَتَانِ :
٢١٨	الطَّائِفَةُ الْأُولَى : مَنْ أَخَذُوا إِجَازَاتٍ بِدُونِ وَجْهِ حَقٍّ
٢٢١	الطَّائِفَةُ الثَّانِيَةُ: مَنْ يَطْعَنُونَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ خِلَالِ الطَّعْنِ فِي الْقِرَاءَاتِ
٢٢٣	أَخِي طَالِبَ الْخَيْرَاتِ: اخْذَرْ أَنْ يُوسُوسَ لَكَ الشَّيْطَانُ
٢٢٤	الْأُمُورُ الَّتِي تَلْزُمُ مَنْ أَرَادَ إِتْقَانَ الْقِرَاءَاتِ مُخْلِصًا لِلَّهِ تَعَالَى
٢٢٤	يَلْزُمُكَ قَبْلَ دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ عِدَّةُ أَشْيَاءَ
٢٢٤	وَيَلْزُمُكَ أُنْتَاءَ دِرَاسَةِ الْقِرَاءَاتِ عِدَّةُ أَشْيَاءَ
٢٢٥	فِي الْحَاشِيَةِ: أَهْمُ شُرُوحِ الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ
٢٢٥	فِي الْحَاشِيَةِ: تَعْرِيفُ عِلْمِ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ، وَأَهْمُ الْمُؤَلَّفَاتِ فِيهِ
٢٢٦	وَأَخِيرًا: أَوْصِيكَ أَخِي طَالِبَ الْقِرَاءَاتِ بِوَصِيَّةٍ
٢٢٧	الْمُلْحَقُ الثَّلَاثُ: الْبُرْنَامُجُ الْعِلْمِيِّ لِلشَّيْخِ خَالِدِ مَنْصُورٍ
٢٥٠	فِهْرِسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ
٢٦٠	الفهرسُ التفصليُّ للموضوعاتِ